

السيرة النبوية في فتح الباري

لخاتمة الحفاظ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) رحمه الله تعالى
(الجزء الثالث)

جمع وتوثيق

الدكتور محمد الأمين بن محمد

محمود بن أحمد مولود الجكني الشنقيطي

أستاذ مساعد بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية

جميع حقوق الطبع محفوظة
للدكتور حمد الأمين محمد محمود أحمد مولود الجكني الشنقيطي
المدينة النبوية
ت ٨٢٣٥٩٣٨

كتب النبي ﷺ

إلى كسرى وقيصر وغيرهم
من الملوك

1. The first part of the document discusses the importance of maintaining accurate records of all transactions. This is essential for ensuring the integrity of the financial statements and for providing a clear audit trail. The records should be kept up-to-date and should be easily accessible to all relevant parties.

2. The second part of the document outlines the various methods used to collect and analyze data. These methods include interviews, surveys, and focus groups. Each method has its own strengths and weaknesses, and it is important to choose the most appropriate method for the specific research objectives. The data collected should be analyzed carefully to identify any trends or patterns that may be significant.

3. The final part of the document discusses the importance of reporting the results of the research. The results should be presented in a clear and concise manner, and should be supported by the data collected. It is also important to discuss any limitations of the study and to provide recommendations for future research.

كتب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر

في قوله (باب كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر)^(١) بَيَّنَّ أَنَّ كَسْرَى هُوَ ابْنُ بَرُوِزِ بْنِ هَرْمَزِ بْنِ أُنُو شُرَوَانَ، وَهُوَ كَسْرَى الْكَبِيرِ الْمَشْهُورِ.

وَقِيلَ أَنَّ الَّذِي بَعَثَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ هُوَ أُنُو شُرَوَانَ. وَفِيهِ نَظَرٌ لِمَا وَرَدَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخْبَرَ أَنَّ زَرْبَانَ ابْنَهُ يَقْتُلُهُ، وَالَّذِي قَتَلَهُ ابْنَهُ هُوَ كَسْرَى بْنُ بَرُوِزِ بْنِ هَرْمَزِ^(٢).

وَكَسْرَى يَفْتَحُ الْكَافَ وَيَكْسِرُهَا لِقَبِّ كُلِّ مَنْ تَمَلَّكَ الْفَرَسَ، وَمَعْنَاهُ بِالْعَرَبِيَّةِ الْمَظْفَرِيُّ، وَقَيْصَرٌ هُوَ هِرْقُلٌ وَقَدْ وَرَدَ شَأْنُهُ فِي أَوَّلِ «الْكِتَابِ»^{(٣)(٤)}.

عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَى كَسْرَى مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حِذَافَةَ السَّهْمِيِّ...)^(٥).

فِي قَوْلِهِ (مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حِذَافَةَ) بَيَّنَّ أَنَّ هَذَا هُوَ الْمَعْتَمَدُ، وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ عُمَرَ بْنِ شَيْبَةَ أَنَّهُ خَنِيْسُ بْنُ حِذَافَةَ. وَهُوَ غَلَطٌ فَإِنَّهُ مَاتَ بِأَحَدِ فَتَايِمَتٍ مِنْهُ حَفْصَةَ، وَبَعَثَ الرَّسُلَ كَانَ بَعْدَ الْهَدَنَةِ سَنَةَ سَبْعٍ.

وَوَقَعَ فِي تَرْجُمَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى فِي «كَامِلِ بْنِ عَدِيٍّ» مِنْ طَرِيقِهِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هَنْدٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قِصَّةِ اتِّخَاذِ الْخَاتَمِ وَفِيهِ (وَبَعَثَ كِتَاباً إِلَى كَسْرَى بْنِ هَرْمَزٍ بَعَثَ بِهِ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ)^(٦) عَبْدِ اللَّهِ هَذَا ضَعِيفٌ، فَإِنَّ ثَبْتَ فَلَعَلَهُ كَتَبَ إِلَى مَلِكِ فَارَسٍ مَرَّتَيْنِ وَذَلِكَ فِي أَوَّلِ سَنَةِ سَبْعٍ^(٧).

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٢٦/٨.

(٢) ذكر ذلك ابن سعد في الطبقات: ١/٢٦٠ وابن كثير في البداية والنهاية: ٤/٢٦٩.

(٣) فتح الباري: ١/٤٥/٣٣ شرح الحديث ٧.

(٤) فتح الباري: ١٢٧/٨.

(٥) الحديث أخرجه البخاري في باب كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٨/١٢٦ الحديث ٤٤٢٤.

(٦) ابن عدي. الكامل في الضعفاء: ٤/١٥٦٥.

(٧) فتح الباري: ١٢٧/٨.

في قوله (إلى عظيم البحرين) بَيَّنَّ أنه المنذر بن ساوي العبدي . وقوله (فدفعه) الفاء عاطفة على محذوف تقديره فتوجه إليه فأعطاه الكتاب فأعطاه لقاصده عنده فتوجه به فدفعه إلى كسرى، ويحتمل أن يكون المنذر توجه بنفسه فلا يحتاج إلى القاصد، ويحتمل أن يكون القاصد لم يباشر إعطاء كسرى بنفسه كما هو الأغلب من حال الملوك فيزداد التقدير . وفي قوله (فلماً قرأ) بَيَّنَّ أنه ورد هكذا للأكثر بحذف المفعول، وورد للكشميهني (فلماً قرأه) وفي هذا مجاز فإنه لم يقرأه بنفسه وإنما قرء عليه . كما سيأتي^(١) .

وفي قوله (فحسبت أن ابن المسيب) بَيَّنَّ أن القائل هو الزهري، وهو موصول بالإسناد المذكور، ووقع في جميع الطرق مرسلًا، ويحتمل أن يكون ابن المسيب سمعه من عبدالله ابن حذافة صاحب القصة، فإن ابن سعد ذكر من حديثه أنه قال: (فقرأ عليه كتاب رسول الله ﷺ فأخذه فمزقه)^(٢) .

وفي قوله (فدعا عليه رسول الله ﷺ) بَيَّنَّ أن المراد أنه دعا على كسرى وجنوده^(٣) .

قوله (أن يمزقوا كل ممزق) بفتح الزاي أن يتفرقوا ويتقطعوا وورد في حديث عبدالله ابن حذافة (فلماً بلغ ذلك رسول الله ﷺ قال: اللهم مزق ملكه، وكتب إلى باذان عامله على اليمن: ابعث من عندك رجلين إلى هذا الرجل الذي بالحجاز، فكتب باذان إلى النبي ﷺ فقال: أبلغنا صاحبكما أن ربي قتل ربه في هذه الليلة، قال: وكان ذلك ليلة الثلاثاء لعشر مضين من جمادي الأولى سنة سبع، وأن الله سلط عليه ابنه شيرويه فقتله)^{(٤)(٥)} .

ونقل ما ورد عن الزهري قال: بلغني أن كسرى كتب إلى باذان بلغني أن رجلاً من قريش يزرع أنه نبي، فسير إليه فإن تاب وإلا ابعث برأسه، فذكر القصة قال: فلماً بلغ باذان أسلم هو ومن معه من الفرس^{(٦)(٧)} .

كما نبة الحافظ إلى أن ابن سعد جزم بأن بعث عبدالله بن حذافة إلى كسرى كان في

(١) نفس المرجع .

(٢) ابن سعد، الطبقات: ٢٦٠/١ .

(٣) فتح الباري: ١٢٧/٨ .

(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات: ٢٦٠/١ . ونقله ابن كثير في البداية والنهاية: ٢٦٨/٤، ٢٦٩ .

(٥) فتح الباري: ١٢٧/٨ .

(٦) أخرجه البيهقي عن أبي عبدالله الحافظ بسنده عن ابن شهاب عن أبي سلمة . الدلائل: ٣٩١/٤، ٣٩٢ .

(٧) فتح الباري: ١٢٧/٨ . وقد نقل الخبر الذهبي في المغازي ص ٥١٠ .

سنة سبع في زمن الهدنة^(١). وعند الواقدي من حديث الشفاء بنت عبدالله بلفظ (منصرفه من الحديدية) وصنيع البخاري يقتضى أنه كان في سنة تسع، فإنه ذكره بعد غزوة تبوك، وذكر في آخر الباب حديث السائب أنه تلقى النبي ﷺ. لمأ رجع من تبوك^(٢). اشارة إلى ما تقدم ذكره.

وذكر أهل المغازي أنه ﷺ لمأ كان بتبوك كتب إلى قيصر وغيره^(٣)، وهذه غير المرة التي كتب إليه مع دحية، فإنها كانت في زمن الهدنة كما صرح به في الخبر وذلك سنة سبع.

ووقع عند مسلم عن أنس (أَنَّ النبي ﷺ كتب إلى كسرى وقيصر) الحديث وفيه (وإلى كل جبار عنيد)^{(٤)(٥)}. وورد عند الطبراني من حديث المسور بن مخرمة قال: (خرج رسول الله ﷺ إلى أصحابه فقال: إِنَّ الله بعثني للناس كافة، فأدوا عني ولا تختلفوا عليّ، فبعث عبدالله بن حذافة إلى كسرى، وسليط بن عمرو إلى هوزة بن عليّ باليمامة، والعلاء ابن الحضرمي إلى المنذر بن ساوى بهجر، وعمرو بن العاص إلى جيفر وعباد ابني الجلندي بعمان، ودحية إلى قيصر، وشجاع بن وهب إلى ابن أبي شمر الغساني، وعمرو بن أمية إلى النجاشي، فرجعوا جميعاً قبل وفاة النبي ﷺ غير عمرو بن العاص)^{(٦)(٧)}.

كما نقل الحافظ أَنَّ أصحاب السِّير زادوا أنه بعث المهاجر بن أبي أمية بن الحارث بن عبد كلال وجريراً إلى ذي الكلاع، والسائب إلى مسيلمة، وحاطب بن أبي بلتعة إلى المقوقس^(٨).

- (١) ابن سعد، الطبقات: ٢٥٨/١ وذلك في المحرم سنة سبع.
- (٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٢٦/٨ الحديث ٤٤٢٦، ٤٤٢٧.
- (٣) فتح الباري: ١٢٧/٨.
- (٤) صحيح مسلم بشرح النووي: ١١٢/١٢ ولفظه: (أَنَّ نبي الله ﷺ كتب إلى كسرى وإلى قيصر وإلى النجاشي وإلى كل جبار يدعوهم إلى الله تعالى... الحديث). باب كتب النبي ﷺ إلى ملوك الكفار.
- (٥) فتح الباري: ١٢٧/٨.
- (٦) الطبراني، المعجم الكبير: ٩/٨/٢٠ الحديث ١٢. وفيه العلاء بن الحضرمي بدلاً من عمرو بن العاص. وقد ذكر المحقق حمدي السلفي أنَّ الأصل فيه عمرو بن العاص.
- (٧) فتح الباري: ١٢٧/٨.
- (٨) فتح الباري: ١٢٨/٨ وقد ذكر ابن الجوزي فضلاً في إرسال الرسل. الوفا بأحوال المصطفى: ص ٧٣٧، ٧٤٢.

ورود في حديث أنس عند مسلم أنّ النجاشي الذي بعث إليه مع هؤلاء غير النجاشي الذي أسلم (١)(٢).

عن أبي بكرة قال: (لقد نفعني الله بكلمة سمعتها من رسول الله ﷺ أيام الجمل بعد ما كدت أن ألحق بأصحاب الجمل فأقاتل معهم...) (٣).

أشار الحافظ إلى أنّ بيان قصة أصحاب الجمل محلّه «كتاب الفتن» (٤)(٥). ويبيّن أنّ مناسبة هذا الحديث للترجمة من جهة أنه تنمة قصة كسرى الذي مرّق كتاب النبي ﷺ، فسلب الله عليه ابنه فقتله ثم قتل إخوته حتى أفضى الأمر بهم إلى تأمير المرأة، فجرح ذلك إلى ذهاب ملكهم، ومزّقوا كما دعا به النبي ﷺ.

ونقل عن الخطابي أنه قال: في الحديث أنّ المرأة لا تلي الإمارة ولا القضاء وفيه أنها لا تزوّج نفسها، ولا تلي العقد على غيرها (٦).

قال الحافظ: وهو متعقب لأنّ المنع من أن تلي الإمارة والقضاء قول الجمهور وأجازه الطبري، وهي رواية عن مالك، وعن أبي حنيفة أنها تلي الحكم فيما تجوز فيه شهادة النساء (٧).

عن السائب بن يزيد قال: (أذكر أنّي خرجت مع الغلمان إلى ثنية الوداع تتلقى رسول الله ﷺ) وقال سفيان مرة (مع الصبيان) (٨).

في قوله (وقال سفيان مرة مع الصبيان) أوضح الحافظ أنه موصول، ولكن الراوي عنه بيّن أنه قال مرة الغلمان ومرة الصبيان، وهو بالمعنى (٩).

(١) صحيح مسلم بشرح النووي: ١١٢/١٢ ولفظه: وليس بالنجاشي الذي صلى عليه النبي ﷺ. باب كتب النبي ﷺ إلى ملوك الكفار يدعوهم إلى الإسلام.

(٢) فتح الباري: ١٢٨/٨.

(٣) الحديث أخرجه البخاري في باب كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقبصر.

صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٢٦/٨ رقم ٤٤٢٥.

(٤) فتح الباري: ٥٤/١٣، ٥٩. شرح الأحاديث: ٧٠٩٩، ٧١٠٧.

(٥) فتح الباري: ١٢٨/٨.

(٦) الخطابي، أعلام الحديث، ١٧٨٧/٣.

(٧) فتح الباري: ١٢٨/٨.

(٨) الحديث أخرجه البخاري في باب كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقبصر.

صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٢٦/٨ رقم ٤٤٢٦.

(٩) فتح الباري: ١٢٨/٨.

كما أشار إلى أنه ساقه عن شيخ آخر عن سفيان وزاد في آخره (مقدمه من تبوك) ^(١) كما أشار إلى أن الداودي أنكر هذا وتبعه ابن القيم ^(٢) وقال: ثنية الوداع من جهة مكة لا من جهة تبوك، بل هي مقابلها كالمشرق والمغرب، إلا أن يكون هناك ثنية أخرى في تلك الجهة، والثنية ما ارتفع في الأرض، وقيل في الجبل.

قال ابن حجر: لا يمنع كونها من جهة الحجاز أن يكون خروج المسافر إلى الشام من جهتها، وهذا واضح كما في دخول مكة من ثنية والخروج منها من أخرى، وينتهي كلاهما إلى طريق واحدة ^(٣).

وروي بسند منقطع في «الحلييات» قول النسوة لما قدم النبي ﷺ المدينة (طلع البدر علينا من ثنيات الوداع) فقيل: كان ذلك عند قدومه من غزوة تبوك ^(٤).
عن السائب (أذكر أنني خرجت مع الصبيان نتلقى النبي ﷺ إلى ثنية الوداع مقدمه من غزوة تبوك) ^(٥).

نبه الحافظ إلى أن إيراد هذا الحديث آخر هذا الباب إشارة إلى أن إرسال الكتب إلى الملوك كان في سنة غزوة تبوك، ولكن لا يدفع ذلك قول من قال أنه كاتب الملوك في سنة الهدنة كقيصر، والجمع بين القولين أنه كاتب قيصر مرتين. وهذه الثانية قد وقع التصريح بها في «مسند أحمد» ^(٦)، وكاتب النجاشي الذي أسلم وصلى عليه لما مات، ثم كاتب

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٢٧/٨ رقم ٤٤٢٧.

(٢) ابن القيم، زاد المعاد: ٥٥١/٣.

قال ابن القيم: فلما دنا رسول ﷺ من المدينة، خرج الناس لتلقيه، وخرج النساء والصبيان والولائد يقلن:
طلع البدر علينا... من ثنيات الوداع
وجب الشكر علينا... ما دعاه الله داعي.

قال: وبعض الرواة يهّم في هذا ويقول: إنما كان ذلك عند مقدمه إلى المدينة من مكة وهو وهّم ظاهر، لأن ثنيات الوداع إنما هي من ناحية الشام، لا يراها القادم من مكة إلى المدينة، ولا يمر بها إلا إذا توجه إلى الشام. زاد المعاد: ٥٥١/٣.

قال ياقوت: الثنية في الأصل كل عقبة في الجبل مسلوكة: ٨٥/٢.

وعنده أيضاً: ثنية الوداع: بفتح الواو، وهو اسم من التوديع عند الرحيل، وهي ثنية مشرفة على المدينة يطؤها من يريد مكة: ٨٦/٢.

(٣) فتح الباري: ١٢٨/٨.

(٤) فتح الباري: ١٢٩/٨.

(٥) الحديث أخرجه البخاري في باب كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٨/١٢٦، ١٢٧ الحديث ٤٤٢٧.

(٦) أحمد، المسند: ٧٥/٤.

النجاشي الذي ولى بعده وكان كافراً، وقد روى مسلم من حديث أنس قال (كتب النبي ﷺ إلى كل جبار يدعوهم إلى الله) وسمى منهم كسرى وقيصر والنجاشي، قال: وليس بالنجاشي الذي أسلم^{(١)(٢)}.

* * *

(١) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٢/١١٢ ولفظه: وإلى كل جبار يدعوهم إلى الله تعالى وليس بالنجاشي الذي صلى عليه النبي ﷺ.

(٢) فتح الباري: ١٢٩/٨.

وقد جعل ابن كثير إرسال الكتب إلى الملوك في أحداث السنة الثامنة من الهجرة النبوية بعد غزوة مؤتة.

البداية والنهاية: ٤/٢٦٢ - ٢٧١. وكذلك الذهبي في المغازي / ٥٠١ .

ونقل أن الواقدي ذكر أن ذلك كان في آخر سنة ست في ذي الحجة بعد عمرة الحديبية. كما نقل أن البيهقي ذكر هذا الفصل في هذا الموضع بعد غزوة مؤتة.

قال ابن كثير: ولا خلاف بينهم أن بدء ذلك كان قبل فتح مكة وبعد الحديبية لقول أبي سفيان لهرقل حين سأله هل يغدر؟ فقال: لا ونحن منه في مدة لا ندري ما هو صانع فيها. وفي لفظ البخاري: وذلك في الصلدة التي ماد فيها أبو سفيان رسول الله ﷺ. وقال محمد بن إسحاق: كان ذلك ما بين الحديبية ووفاته عليه السلام. ونحن نذكر ذلك ها هنا وإن كان قول الواقدي محتملاً، والله أعلم.

البداية والنهاية: ٤/٢٦٢.

بعث أسامة إلى الحرقات

في قوله (باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد إلى الحُرَقَات^(١)) بَيَّنَّ أنه بضم المهملة وفتح الراء بعدها قاف، نسبة إلى الحرقة، واسمه جهيش بن عامر بن ثعلبة بن مودعة بن جهينة، تسمى الحرقة لأنه حرق قوماً بالقتل فبالغ في ذلك كما ذكره ابن الكلبي^(٢).

عن أسامة بن زيد رضى الله عنهما قال: (بعثنا رسول الله ﷺ . . .)^(٣) أشار الحافظ إلى أن شرح الحديث وتسمية الرجل المقتول محله «كتاب الديات»^(٤).

في قوله (بعثنا رسول الله ﷺ إلى الحرقة) بَيَّنَّ أن هذا ليس فيه ما يدل على أنه كان أمير الجيش كما هو ظاهر الترجمة. كما بَيَّنَّ أن أهل المغازي ذكروا سرية غالب بن عبدالله الليثي إلى الميِّفعة بتحتانية ساكنة وفاء مفتوحة، وهي وراء بطن نخل، وذلك في رمضان سنة سبع، وقالوا: أن أسامة قتل الرجل في هذه السرية، فإن ثبت أن أسامة كان أمير الجيش فالذي صنعه البخاري هو الصواب، لأنه ما أمر إلا بعد قتل أبيه بغزوة مؤتة وذلك في رجب سنة ثمان، وإن لم يثبت أنه كان أميرها رجح ما قال أهل المغازي^(٥).

عن يزيد بن أبي عبيد قال: سمعت سلمة بن الأكوع يقول: غزوت: مع النبي ﷺ سبع غزوات، وخرجت فيما يبعث من البعث تسع غزوات . . .)^(٦).

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥١٧/٧.

(٢) فتح الباري: ٥١٧/٧، ٥١٨.

ذكر ابن دريد أن من قبائل جهينة بنو حميس، يقال لهم الحرقة، و(حميس) تصغير أحمس، و(الحرقة) فعلة من التحريق. الإشتقاق: ٥٤٩/٢.

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥١٧/٧ الحديث ٤٢٦٩، باب بعث النبي ﷺ أسامة إلى الحرقات.

(٤) فتح الباري: ١٩٥/١٢، ١٩٦. شرح الحديث ٨٧٢ باب قول الله تعالى ﴿ومن أحياءها﴾.

(٥) فتح الباري: ٥١٨/٧.

سرية غالب بن عبدالله الليثي إلى الميِّفعة نحو بني عوال وبني عبد بن ثعلبة. وفيها أن أسامة كان في هذه السرية وقتل فيها الرجل الذي قال لا إله إلا الله. ذكرها ابن سعد، الطبقات: ١١٩/٢.

وقد ذكر الواقدي السرية ولكن لم يذكر قصة أسامة في قتل الرجل. المغازي: ٧٢٦/٢ - ٧٢٧.

(٦) الحديث أخرجه البخاري في باب بعث النبي ﷺ أسامة إلى الحرقات، صحيح البخاري مع فتح الباري: ٧/

٥١٧ الأحاديث أرقم ٤٢٧٠، ٤٢٧١، ٤٢٧٢، ٤٢٧٣.

في قوله (غزوت مع النبي ﷺ سبع غزوات، وخرجت فيما يبعث من البعوث بتسع غزوات، مرة علينا أبو بكر، ومرة علينا أسامة بن زيد بن حارثة) بَيَّنَّ أَنَّ غزوات سلمة مع النبي ﷺ قد ورد بيانها في «غزوة الحديبية». (١).

وقد ذكر منها في الطريق الأخيرة من حديث الباب خيبر والحديبية ويوم حنين ويوم القرد، وفي آخره (قال يزيد: ونسيت بقيتهم) (٢).

وزيد هو ابن أبي عبيد الراوي عنه. وقد ورد هكذا في قوله (بقيتهم) بالميم في ضمير جمع الغزوات والمعروف فيه التأنيث، وكذلك وقع في رواية النسفي بالميم وضُيِّبَ عليه، ووقع في رواية حكاها الكرمانى (٣) ولم أقف عليها بعينها وهي أوجه (٤).

وأما بقية الغزوات التي نسيهن يزيد، فهن غزوة الفتح، وغزوة الطائف فإنهما وإن كانا في سنة غزوة حنين فهما غيرهما، وغزوة تبوك، وهي آخر الغزوات النبوية فهذه سبع غزوات كما ثبت في أكثر الروايات، وإن كانت الرواية الأولى وهي رواية حاتم بن إسماعيل بلفظ (التسع) (٥) محفوظة، فلعله عدَّ غزوة وادي القرى التي وقعت عقب خيبر، وعدَّ أيضاً عمرة القضاء غزوة، كما ورد من صنيع البخاري فكمل بها التسعة (٦).

وقد بَيَّنَّ ابن حجر أَنَّ ما وقع عند أبي نعيم في «المستخرج» من طريق نصر بن علي عن حماد بن مسعدة فذكر هذا الحديث فقال في أوله (أحد وخبير) (٧) فيه نظر لأنهم لم يذكروا سلمة فيمن شهد أحداً، وقد أخرجه الإسماعيلي من وجه آخر عن حماد بن مسعدة ولم يذكر فيه أحداً (٨).

بَيَّنَّ الحافظ أَنَّ البعوث المراد بها سرية أبي بكر الصديق إلى بني فزارة كما ثبت من

(١) فتح الباري: ٥١٨/٧.

راجع: فتح الباري: ٤٣٩/٧ - ٤٥٨ باب غزوة الحديبية.

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥١٧/٧ الحديث ٤٢٧٣.

(٣) الكرمانى، شرح البخاري: ١٢٧/١٦.

(٤) فتح الباري: ٥١٨/٧.

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥١٧/٧ رقم ٤٢٧٠ بلفظ (سبع غزوات)

ورواية (التسع) أخرجه البخاري من طريق أبي عاصم الضحاك رقم ٤٢٧٢ بلفظ (تسع غزوات).

(٦) فتح الباري: ٥١٨/٧.

(٧) أخرج الطبراني من طريق نصر بن علي عن حماد بن مسعدة عن يزيد عن سلمة بن الأكوع قال: غزوت مع رسول الله ﷺ سبع غزوات: أحد وحنين وخبير والحديبية ويوم ذي قرد، قال ونسيت بقيته.

المعجم الكبير: ٣٣/٧ رقم الحديث ٢٦٨٣.

(٨) فتح الباري: ٥١٨/٧.

حديثه عند مسلم^(١)، وسريته إلى بني كلاب كما ذكر ذلك ابن سعد^(٢)، وبعثه إلى الحج سنة تسع^(٣).

كما بيّن أنّ أسامة أول ما أرسل، كان في السرية التي وقع ذكرها في الباب، ثم في سرية إلى أبنى بضم الهمزة وسكون الموحدة ثم نون مقصورة وهي من نواحي البلقاء وذلك في صفر^(٤). قال ابن حجر: فوقفنا مما ذكره على خمس سرايا وبقيت أربع، فليستدرکها عليّ أهل المغازي فإنهم لم يذكروا غير الذي ذكرته بعد التتبع البالغ، ويحتمل أنّ يكون فيه حذف تقديره: ومرة علينا غيرهما، وأيضاً فإنه لم يذكر في بعض الروايات للبعوث عدداً^(٥).

عن أبي ظبيان (قال سمعت أسامة بن زيد بن حارثة رضي الله عنهما يحدث قال: بعثنا رسول الله ﷺ إلى الحرقة من جهينة...)^(٦).

في قوله (بعثنا رسول الله ﷺ إلى الحرقة) بيّن أنه بضم المهملة وبالراء ثم قاف وهم بطن من جهينة وردت نسبتهم إليهم في «غزوة الفتح»^(٧)، كما نقل عن ابن الكلبي قوله: سموا بذلك لوقعة كانت بيّتهم وبيّن بني مرة بن عوف بن سعد بن ذبيان فأحرقوهم بالسهام لكثرة من قتلوا منهم^(٨).

هذه السرية يقال لها سرية غالب بن عبدالله الليثي وكانت في رمضان سنة سبع فيما ذكره ابن سعد عن شيخه^(٩)، وكذلك ذكره ابن إسحاق في «المغازي حدثني شيخ من أسلم عن رجال من قومه قالوا: بعث رسول الله ﷺ غالب بن عبدالله الكلبي ثم الليثي إلى

(١) صحيح مسلم بشرح النووي: ٦٧/١٢ - ٦٨ باب التنفيل وفداء المسلمين بالأسيار، من كتاب الجهاد. وغزوة الصديق إلى فزارة أخرجه أحمد في المسند: ٤٦/٤ - ٥١. وأبو داود، السنن (بشرح الخطابي): ١٠٠/٣ رقم الحديث ٢٦٣٨ باب في البيات. والطبراني في المعجم الكبير: ١٥/٧ - ١٦ رقم الحديث ٦٢٣٧. والبيهقي في الدلائل: ٢٩٠/٤.

(٢) ابن سعد، الطبقات: ١١٧/٢.

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٨٢/٨ - ٨٣ باب حج أبي بكر بالناس.

(٤) ابن سعد، الطبقات: ١٨٩/٢ - ١٩٠.

(٥) فتح الباري: ٥١٨/٧.

(٦) الحديث أخرجه البخاري في باب «ومن أحيائها» كتاب الديات، صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٢/١٩١ - ١٩٢ رقم ٦٨٧٢.

(٧) فتح الباري: ٨/٨.

(٨) فتح الباري: ١٩٥/١٢.

(٩) ابن سعد، الطبقات: ١١٩/٢. الواقدي، المغازي: ٧٢٥/٢.

أرض بني مرة وبها مرداس بن نهيك حليف لهم من بني الحرقة فقتله أسامة^(١). وهذا يبيِّنُ السبب في قول أسامة (بعثنا إلى الحرقات من جهينة) والذي يظهر أنَّ قصة الذي قتل ثم مات فدفن ولفظته الأرض غير قصة أسامة لأنَّ أسامة عاش بعد ذلك دهرًا طويلًا^(٢).

أشار إلى أنَّ البخاري ترجم في «المغازي» (بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد إلى الحرقات من جهينة) حيث بيَّن أنَّ الداودي جرى في «شرحه» على ظاهره فقال فيه: تأمير من لم يبلغ. وقد تعقب من وجهين: أحدهما أنه ليس فيه تصريح بأنَّ أسامة كان الأمير، إذ يحتمل أن يكون جعل الترجمة باسمه لكونه وقعت له تلك الواقعة لا لكونه كان الأمير. والثاني أنها إن كانت سنة سبع أو ثمان فما كان أسامة يومئذ إلا بالغًا لأنهم ذكروا أنه كان له لما مات النبي ﷺ ثمانية عشر عامًا^(٣).

في قوله (فصَبَّحْنَا القوم) بيَّن أنَّ المراد هجموا عليهم صباحاً قَبْلَ أن يشعروا بهم، يقال صَبَّحْتَهُ أَيْتَهُ صباحاً بغتة، ومنه قوله تعالى ﴿وَلَقَدْ صَبَّحَهُمْ بُكْرَةً عَذَابٌ مُسْتَقِرٌّ﴾^(٤). في قوله (ولحقت أنا ورجل من الأنصار) بيَّن أنه لم يقف على اسم الأنصاري المذكور في هذه القصة.

وفي قوله (رجلاً منهم) نقل عن ابن عبد البر أنه قال اسمه مرداس بن عمر الفدكي، ويقال مرداس بن نهيك الفزاري^(٥) وهو قول ابن الكلبي قتله أسامة وساق القصة.

(١) ابن هشام: ٦٢٢/٢ - ٦٢٣.

وقد أخرج الطبري القصة عن السدي قال: بعث رسول ﷺ سرية عليها أسامة بن زيد إلى بني ضمرة... فذكر قصة قتل أسامة لرجل منهم يسمى مرداس بن نهيك. جامع البيان: ٢٢٤/٥.

(٢) فتح الباري: ١٢/١٩٥.

قصة الرجل الذي لفظته الأرض أخرجها الطبري عن ابن عمر، وفيها أنَّ الرجل هو محلم بن جثامة حين بعثه رسول الله ﷺ فلقبه عامر بن الأصبط فحياه بتحية الإسلام وكانت بيْنهم إحنة في الجاهلية، فرماه محلم بسهم فقتله. جامع البيان: ٥/٢٢٢. وأخرجها الطبري أيضاً من حديث عبدالله بن أبي حدرود. جامع البيان: ٥/٢٢٢.

وأخرجه ابن أبي شيبه في المصنف: ٧/٤٢٥.

(٣) فتح الباري: ١٢/١٩٥.

(٤) الآية ٣٨ سورة القمر.

(٥) نقل السيوطي أنَّ رواية قتادة أخرجها عبد بن حميد والطبري. الدر المنثور: ٢/٦٣٤.

وفي رواية قتادة عند الطبري مرداس رجل من غطفان، وأنَّ الرسول الله ﷺ بعث غالب الليثي إلى أهل فدك وبه ناس من غطفان، وكان مرداس منهم... جامع البيان: ٥/٢٢٣، ٢٢٤.

كما نقل عن ابن مندة أنه ذكر أنّ أبا سعيد الخدري قال (بعث رسول الله سرية فيها أسامة إلى بني ضمرة) فذكر قتل أسامة الرجل^(١).

كما نقل عن ابن أبي عاصم قوله في «الديات» حدثنا يعقوب بن حميد حدثنا يحيى بن سليم عن هشام بن حسان عن الحسن أنّ رسول الله بعث خيلاً إلى فذك فآغاروا عليهم، وكان مرداس الفدكي قد خرج من الليل وقال لأصحابه إنني لاحق بمحمد وأصحابه، فبصر به رجل فحمل عليه، فقال إنني مؤمن، فقتله فقال النبي : هلا شقت عن قلبه. قال فقال أنس: إنّ قاتل مرداس مات فدفنوه فأصبح فوق القبر فأعادوه فأصبح فوق القبر مراراً فذكروا ذلك للنبي فأمر أنّ يطرح في واد بين جبلين ثم قال: إنّ الأرض لتقبل من هو شر منه ولكن الله وعظكم^(٢).

وإذا ثبت هذا فهو مرداس آخر، وقتيل أسامة لا يسمى مرداساً. كما بيّن أنه قد وقع مثل هذا عند الطبري في قتل محلم بن جثامة عامر بن الأضبط، ولما مات محلاً ودفن لفظته الأرض فذكر نحوه^(٣).

في قوله (عَشِينَاهُ) بيّن أنه بفتح أوله وكسر ثانيه أي لحقنا به حتى تغطي بنا، كما أشار إلى أنه ورد في رواية الأعمش عن أبي ظبيان عند مسلم (فأدركت رجلاً قطعته برمحي حتى قتلته)^(٤). ووقع في حديث جندب عند مسلم (فلما رفع عليه السيف قال لا إله إلا الله فقتله)^(٥) ويجمع بأنه رفع عليه السيف أولاً فلما لم يتمكن من ضربه بالسيف طعنه

(١) فتح الباري: ١٢/١٩٥.

وفي رواية السدي أنّ رسول الله بعث سرية عليها أسامة إلى بني ضمرة فلحقوا رجلاً منهم يدعى مرداس ابن نهيك. جامع البيان: ٥/٢٢٤.

(٢) فتح الباري: ١٢/١٩٥.

(٣) الطبري جامع البيان: ٥/٢٢٢.

(٤) أخرجه مسلم في باب تحريم قتل الكافر بعد قوله لا إله إلا الله. صحيح مسلم بشرح النووي: ٢/٩٩ كتاب الإيمان.

(٥) أخرجه مسلم أيضاً في باب تحريم قتل الكافر بعد قوله لا إله إلا الله. صحيح مسلم بشرح النووي: ٢/١٠١.

قال النووي: أمّا كونه لم يوجب على أسامة قصاصاً ولا كفارة، فقد يستدل به لإسقاط الجميع، ولكن الكفارة واجبة والقصاص ساقط للشبهة، فإنه ظنه كافراً وظن أنّ إظهاره كلمة التوحيد في هذا الحال لا يجعله مسلماً. ثم بيّن النووي أنّ في وجوب الدية قولين للشافعي وقال بكل واحد منهما بعض من العلماء ويجب عن عدم ذكر الكفارة بأنها ليست على الفور، بل هي على التراخي، وتأخير البيان إلى وقت الحاجة جائز على المذهب الصحيح عند أهل الأصول. وأمّا الدية على قول من أوجبها فيحتمل أنّ أسامة كان في ذلك الوقت معسراً بها فأخرت إلى يساره. شرح صحيح مسلم: ٢/١٠٦.

بالرمح^(١).

في قوله (فلما قدمنا) بيّن أنّ المراد المدينة. وفي قوله (بلغ ذلك النبي ﷺ) أشار إلى أنه ورد في رواية الأعمش (فوقع في نفسي من ذلك شيء فذكرته للنبي ﷺ)^(٢). ولا منافاة بينهما لأنه يحمل على أنّ ذلك بلغ النبي ﷺ من أسامة لا من غيره، فتقديره الأول: بلغ ذلك النبي ﷺ مني^(٣).

في قوله (أقتلته بعد ما قال) أشار إلى أنه ورد في رواية الكشميهني (بعد أن قال). كما نقل عن ابن التين قوله: في هذا اللوم تعليم وإبلاغ في الموعظة حتى لا يقدم أحد على قتل من تلفظ بالتوحيد^(٤). كما نقل عن القرطبي قوله: في تكريره ذلك والإعراض عن قبول العذر زجر شديد عن الإقدام على مثل ذلك^(٥).

في قوله (إنما كان متعوذاً) أشار إلى أنه ورد في رواية الأعمش (قالها خوفاً من السلاح)^(٦). وفي رواية أبي عاصم من وجه آخر عن أسامة (إنما فعل ذلك ليحرز دمه). في قوله (قال قلت يارسول الله والله إنما كان متعوذاً) بيّن أنه أعاد الاعتذار وأعيد عليه الإنكار، كما أشار إلى أنه ورد في رواية الأعمش (أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا)^(٧). كما نقل عن النووي قوله: الفاعل في قوله (أقالها) هو القلب، ومعناه: أنك إنما كلفت بالعمل بالظاهر وما ينطق به اللسان وأما القلب فليس لك طريق إلى ما فيه، فأنكر عليه ترك العمل بما ظهر من اللسان فقال (أفلا شققت عن قلبه) لتتظن هل كانت فيه حين قالها واعتقدها أو لا؟ والمعنى أنك إذا كنت لست قادراً على ذلك فاكتف منه باللسان^{(٨)(٩)}.

كما نقل عن القرطبي قوله: فيه حجة لمن أثبت الكلام النفسي، وفي دليل على ترتب الأحكام على الأسباب الظاهرة دون الباطنة^(١٠).

(١) فتح الباري: ١٢/١٩٥.

(٢) أخرجها مسلم في باب تحريم قتل الكافر بعد قوله لا إله إلا الله. صحيح مسلم بشرح النووي: ٢/٩٩.

(٣) فتح الباري: ١٢/١٩٥.

(٤) فتح الباري: ٧/١٩٥، ١٩٦.

(٥) القرطبي، المفهم خ ح ١ رقم ٢٣٤٣ ص ٣٣، ٣٤.

(٦، ٧) صحيح مسلم بشرح النووي: ٢/٩٩.

(٨) النووي، شرح صحيح مسلم: ٢/١٠٢.

(٩) فتح الباري: ١٢/١٩٦.

(١٠) القرطبي، المفهم: ١/٣٣.

قوله (حتى تمنيت أنني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم) أي أنّ إسلامي كان ذلك اليوم لأنّ الإسلام يجب ما قبله، فتمنى أنّ يكون ذلك الوقت أول دخوله في الإسلام ليأمن من جريرة تلك الفعلة، ولم يرد أنه تمنى أنّ لا يكون مسلماً قبل ذلك. كما نقل عن القرطبي قوله (١): فيه إشعار بأنه كان استصغر ما سبق له قبل ذلك من عمل صالح في مقابلة هذه الفعلة لِمَا سمع من الإنكار الشديد، وإنما أورد ذلك على سبيل المبالغة، ويبيّن ذلك أنّ في بعض طرقه في رواية الأعمش (حتى تمنيت أنني أسلمت يومئذ) (٢) (٣).

كما أشار الحافظ إلى أنه وقع عند مسلم من حديث جندب بن عبدالله في هذه القصة زيادات ولفظه (بعث بعثاً من المسلمين إلى قوم من المشركين فالتقوا فأوجع رجل من المشركين فيهم فأبلغ، فقصد رجل من المسلمين غيلته - كنا نتحدث أنه أسامه بن زيد - فلما رفع عليه السيف قال: لا إله إلا الله، فقتله) الحديث وفيه (أن النبي ﷺ قال له: فكيف تصنع بلا إله إلا الله إذا أتتكم يوم القيامة؟ قال: يارسول الله استغفر لي. قال: كيف تصنع بلا إله إلا الله؟ فجعل لا يزيد على ذلك) (٤). ونقل عن الخطابي قوله: لعل أسامة تأوّل قوله تعالى ﴿فلم يك ينفعهم إيمانهم لما رأوا بأسنا﴾ (٥) ولذلك عذره النبي ﷺ فلم يلزمه دية ولا غيرها (٦).

وكأنه حمل نفي النفع على عمومه دنيا وأخرى، وليس ذلك المراد، والفرق بيّن المقامين أنه في مثل تلك الحالة ينفعه نفعاً مقيداً بأن يجب الكف عنه حتى يختبر أمره هل قال ذلك خالصاً من قلبه أو خشية من القتل، وهذا بخلاف ما لو هجم عليه الموت ووصل خروج الروح إلى الغرغرة وانكشف الغطاء فإنه إذا قالها لم تنفعه بالنسبة لحكم الآخرة وهو المراد من الآية، وأما كونه لم يلزمه دية ولا كفارة، فتوقف فيه الداودي وقال: لعله سكت

(١) فتح الباري: ١٢/١٩٦.

(٢) القرطبي، المفهم: ٣٤/١.

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي: ٩٩/٢.

(٤) أخرجه مسلم في باب تحريم قتل الكافر بعد قوله لا إله إلا الله. صحيح مسلم بشرح النووي: ١٠١/٢.

(٥) الآية ٨٥ سورة غافر.

(٦) الخطابي، أعلام الحديث: ٣/١٧٥٠. وزاد: فلم يلزمه دية ولا روى في هذا الحديث أنه أمره بكفارة.

مع ذكره لقوله تعالى ﴿الآن وقد عصيت قبل﴾ الآية ٩١ من سورة يونس، وقوله تعالى ﴿وليس التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن﴾ الآية ١٨ من سورة النساء.

وقد نقل الكرماني قول الخطابي. شرح البخاري: ١٢٧/١٦.

عنه لعلم السامع، أو كان ذلك قبل نزول آية الدية والكفارة^(١).
 كما نقل عن القرطبي قوله: لا يلزم من السكوت عنه عدم الوقوع لكن فيه بعد، لأنَّ العادة جرت بعدم السكوت عن مثل ذلك إن وقع، فيحتمل أنه لم يجب عليه شيء لأنه كان مأذوناً له في أصل القتل فلا يضمن ما أتلف من نفس ولا مال كالكاتن والطبيب، أو لأنَّ المقتول كان من العدو، ولم يكن له ولي من المسلمين يستحق ديته، وهذا يتمشى على بعض الآراء، أو لأنَّ أسامة أقر بذلك ولم تقم بذلك بينة فلم تلزم العاقلة الدية^(٢) وفيه نظر.

كما نقل عن ابن بطال قوله: كانت هذه القصة سبب حلف أسامة أن لا يقاتل مسلماً بعد ذلك، ومن ثمَّ تخلَّف عن عليّ في الجمل، وصفين كما ورد بيانه في «كتاب الفتن»^{(٣)(٤)}.

كما أشار الحافظ إلى أنه وقع كذلك في رواية الأعمش المذكورة أنَّ سعد بن أبي وقاص كان يقول: (لا أقاتل مسلماً حتى يقاتله أسامة)^{(٥)(٦)}.

* * *

(١) فتح الباري: ١٢/١٩٦.

(٢) القرطبي، المفهم: ٣٤/١ وقد صرح بأنه كلام بعض أصحابه.

(٣) فتح الباري: ١٣/٦٧ - ٦٨. شرح الحديث ٧١٠٩ باب قول النبي ﷺ للحسن بن عليّ (إنَّ ابني هذا لسيد ولعلَّ الله أن يصلح به بينَ فئتين مسلمتين).

(٤) فتح الباري: ١٢/١٩٦.

(٥) صحيح مسلم بشرح النووي: ٢/٩٩.

(٦) فتح الباري: ١٢/١٩٦.

سرية عبدالله السهمي

في قوله (باب سرية عبدالله بن حذافة السهمي وعلقمة بن مجزز المدلجي، ويقال أنها سرية الأنصاري)^(١) بين ابن حجر أنّ البخاري ترجم للباب هكذا، وهو يشير بأصل الترجمة إلى مارواه أحمد^(٢)، وابن ماجه^(٣)، وصححه ابن خزيمة، وابن حبان^(٤)، والحاكم^(٥) من طريق عمر بن الحكم عن أبي سعيد الخدري قال: (بعث رسول الله ﷺ علقمة بن مجزز على بعث أنا فيهم، حتى انتهينا إلى رأس غزاتنا أو كنا ببعض الطريق، أذن لطائفة من الجيش وأمر عليهم عبدالله بن حذافة السهمي وكان من أصحاب بدر، وكانت فيه دعابة الحديث^(٦)).

أشار إلى أنّ ابن سعد ذكر هذه القصة بنحو هذا السياق، وذكر أنّ سببها أنه بلغ النبي ﷺ أنّ ناساً من الحبشة تراهم أهل جدة فبعث إليهم علقمة بن مجزز في ربيع الآخر في سنة تسع في ثلاثمائة فانتهى إلى جزيرة في البحر، فلما خاض البحر إليهم هربوا، فلما رجع تعجل بعض القوم إلى أهلهم، فأمر عبد الله بن حذافة على من تعجل^{(٧)(٨)}.

كما نقل عن ابن إسحاق أنه ذكر أنّ سبب هذه القصة أنّ وقاص بن مجزز كان قتل يوم ذي قرد، فأراد علقمة بن مجزز أنّ يأخذ بثأره فأرسله رسول الله ﷺ في هذه السرية^(٩).

قال ابن حجر: وهذا يخالف ما ذكره ابن سعد، إلا أنّ يجمع بأن يكون أمر بالأمرين.

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٨/٨.

(٢) أحمد، المسند: ٦/٣.

(٣) الألباني. صحيح سنن ابن ماجه: ١٤٢/٢ الحديث ٢٣١٢/٢٨٦٣ باب لا طاعة في معصية الله.

(٤) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان: ٤٤/٧ الحديث ٤٥٤٠ باب طاعة الأئمة.

(٥) الحاكم، المستدرک مع التلخيص: ٦٣٠/٣.

(٦) فتح الباري: ٥٨/٨.

(٧) ابن سعد، الطبقات: ١٦٣/٢.

(٨) فتح الباري: ٥٨/٨، ٥٩.

(٩) ابن هشام: ٦٣٩/٢ - ٦٤٠.

كما أشار إلى أنّ ابن سعد أَرخها في ربيع الآخر سنة تسع (٢)(١).
نقل عن ابن الجوزي أنه قال: قوله من الأنصار وَهَمَّ من بعض الرواة وإنما هو سهمي.
قال ابن حجر: وَيُؤَيِّدُهُ حديث ابن عباس عند أحمد في قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا
أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ (٣) الآية، نزلت في عبدالله بن حذافة بن
قيس بن عدي بعثه رسول الله ﷺ في سرية (٤). وقد أشار الحافظ إلى أنه ورد في «تفسير
سورة النساء» (٥)(٦).

وقد رواه شعبة عن زيد الياحي عن سعد بن عبيدة فقال (رجلاً) ولم يقل من الأنصار
ولم يسمه، أخرجه المصنّف في «كتاب خير الواحد» (٧)(٨).
وقد بيّن ابن حجر أنّ علقمة بن مُجَرِّز هو بضم أوله وجيم مفتوحة ومعجمتين الأولى
مكسورة ثقيلة وحكى فتحها والأول أصوب (٩).
ونقل عن عياض أنه قال: وقع لأكثر الرواة بسكون المهملة وكسر الراء المهملة، وعن
القاسبي بجيم ومعجمتين وهو الصواب (١٠).

كما أشار إلى أنّ الكرمانى أغرب فحكى أنه بالحاء المهملة وتشديد الراء فتحاً
وكسراً (١٢). وهو خطأ ظاهر. وهو ولد القائف الذي ورد ذكره في «النكاح» في حديث
عائشة في قوله في زيد بن حارثة وابنه أسامة (إنّ بعض هذه الأقدام لمن بعض) فعلقمة

(١) ابن سعد، الطبقات: ١٦٣/٢.

(٢) فتح الباري: ٥٩/٨.

(٣) الآية ٥٩ سورة النساء.

(٤) أحمد، المسند: ٣٣٧/١.

(٥) فتح الباري: ٢٥٣/٨ - ٢٥٤.

(٦) فتح الباري: ٥٩/٨. وقد ذكر العيني قول ابن الجوزي، عمدة القارىء: ٣٢٩/١٤.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٣٣/١٣ الحديث ٧٢٥٧ باب ما جاء في إجازة خير الواحد، كتاب أخبار
الآحاد. وكذلك قد أورد البخاري الحديث بلفظ (رجلاً من الأنصار) في كتاب الأحكام، باب السمع
والطاعة للإمام مالم تكن معصية. صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٢٢/١٣ الحديث ٧١٤٥.

(٨) فتح الباري: ٥٩/٨.

(٩) فتح الباري: ٥٩/٨ وقد ذكره العيني كما هنا. عمدة القارىء: ٣٢٩/١٤.

(١٠) عياض: مشارق الأنوار: ٣٩٦/١. ونقله العيني عنه في عمدة القارىء: ٣٢٩/١٤.

(١٢) الكرمانى، شرح البخاري: ١٦٧/١٦. نقل العيني أنّ بعضهم قال: وأغرب الكرمانى فضبطه بالحاء... قال
العيني: هذا تشنيع ظاهر عليه من غير وجه، لأنه لم يضبط إلا قوله: بضم الميم وفتح الجيم وفتح الزاي
المشددة وكسرهما وبزاي أخرى. ثم قال: وقال بعضهم هو بالحاء المهملة... ونسبة الخطأ إليه خطأ لأنه
حكى ذلك عن بعضهم، وليس عليه في ذلك مؤاخذة، عمدة القارىء: ٣٢٩/١٤.

صحابي ابن صحابي (٢)(١).

كما بيّن قوله (ويقال أنها سرية الأنصاري) أنه يشير بذلك إلى احتمال تعدد القصة، وهو الذي يظهر لاختلاف سياقهما واسم أميرهما، والسبب في أمره بدخولهم النار، ويحتمل الجمع بينهما بضرب من التأويل، ويبعده وصف عبدالله بن حذافة السهمي القرشي المهاجري بكونه أنصاريًا، ويحتمل الحمل على المعنى الأعم أي أنه نصر رسول الله ﷺ في الجملة. وقد جنح ابن القيم إلى التعدد (٣).

كما أشار الحافظ إلى أن نسب عبدالله بن حذافة قد ورد بيانه في «كتاب العلم» (٤)(٥).
عن علي رضي الله عنه قال: (بعث النبي ﷺ سرية فاستعمل رجلاً من الأنصار...) (٦).

في قوله (فغضب) بيّن أن في رواية حفص بن غياث عن الأعمش في «الأحكام» (فغضب عليهم) (٧). وفي رواية مسلم (فأغضبوه في شيء) (٨).

في قوله (فقال: أوقدوا واناراً) نقل أن في رواية حفص (فقال عزمت عليكم لما جمعتم حطباً وأوقدتم ناراً ثم دخلتم فيها) (٩). قال ابن حجر: وهذا يخالف حديث أبي سعيد، فإن فيه (فأوقد القوم ناراً ليصنعوا عليها صنيعاً لهم أو يصطلون، فقال لهم: أليس عليكم السمع

(١) باستعراض كتاب النكاح لم أعثر على الحديث المذكور وبالرجوع إلى المعجم المفهرس لم يذكر أيضاً وروده في كتاب النكاح بل ذكر وروده في كتاب المناقب، وكتاب فضائل أصحاب النبي وكتاب الفرائض. والحديث في باب مناقب زيد بن حارثة، صحيح البخاري مع فتح الباري: ٨٧/٧ الحديث ٣٧٣١. وقد أشار الحافظ إلى أن شرح الحديث سيأتي مستوفى في كتاب الفرائض وفيه تسمية القائف. وقد ورد الحديث في باب القائف من كتاب الفرائض. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٦/١٢ رقم ٦٧٧٠، ٦٧٧١. والشرح: ص ٥٦، ٥٧ وفيه معلومات مفصلة عن القيافة وذكر من اشتهر بها من الأشخاص والقبائل، وكذلك معلومات عن أم أيمن، مع فوائد الحديث المستنبطة منه، ووجه إدخاله في كتاب الفرائض.

(٢) فتح الباري: ٥٩/٨.

(٣) ابن القيم، زاد المعاد: ٥١٦/٣، قال ابن القيم: إما أن يكونا واقعتين، أو يكون حديث علي هو المحفوظ والله أعلم.

(٤) فتح الباري: ١٨٧/١ الحديث رقم ٩٢ باب الغضب في الموعدة والتعليم إذا رأى ما يكره.

(٥) فتح الباري: ٥٩/٨.

(٦) الحديث أخرجه البخاري في باب سرية عبدالله السهمي. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٨/٨ الحديث ٤٣٤٠.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري، ١٢٢/١٣ حديث رقم ٧١٤٥ باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية.

(٨) صحيح مسلم بشرح النووي: ٢٢٧/١٢ باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية.

(٩) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٢٢/١٣.

والطاعة؟ قالوا: بلى، قال: أعزم عليكم بحقي وطاعتي لَمَا تَوَاتَبْتُمْ فِي هَذِهِ النَّارِ^(١).
في قوله (فَهَيُّوْا) وجعل بعضهم يمسك بعضاً) بَيَّنَّ أَنَّ فِي رَوَايَةِ حَفْصٍ (فَلَمَّا هَمَّوْا
بِالدَّخُولِ فِيهَا فَقَامُوا يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ)^(٢).

وفي رواية ابن جرير من طريق أبي معاوية عن الأعمش (فقال لهم شاب منهم:
لا تعجلوا بدخولها). وفي رواية زبيد عن سعد بن عبيدة في «خبر الواحد» (فأرادوا أن
يدخلوها، وقال آخرون: إنما فرنا منها)^{(٣)(٤)}.

في قوله (فما زالوا حتى خمدت النار) بَيَّنَّ أَنَّ فِي رَوَايَةِ حَفْصٍ (فبينما هم كذلك إذ
خمدت النار)^(٥). قال ابن حجر: وخمدت بفتح الميم أي طفئ لهبها^(٦) ونقل عن
المطرزي أنه حكى كسر الميم من خمدت^(٧).

في قوله (فسكن غضبه) أوضح الحافظ أن هذا أيضاً يخالف حديث أبي سعيد، فإن فيه
أنه كانت به دعاية، وفيه أنهم تحجزوا حتى ظن أنهم واثبون فيها فقال: احبسوا أنفسكم
فإنما كنت أضحك معكم^{(٨)(٩)}.

في قوله (فبلغ النبي ﷺ) بَيَّنَّ أَنَّ فِي رَوَايَةِ حَفْصٍ (فذكر ذلك للنبي ﷺ). فلما رجعا
ذكروا ذلك للنبي ﷺ)^(١٠).

في قوله (ما خرجوا منها إلى يوم القيامة) أشار إلى أنه ورد في رواية حفص (ما خرجوا
منها أبداً)^(١١). وفي رواية زبيد (فلم يزالوا فيها إلى يوم القيامة)^{(١٢)(١٣)} والمعنى أن الدخول
فيها معصية، والعاصي يستحق النار، ويحتمل أن يكون المراد لو دخولها مستحلين لما

(١) فتح الباري: ٥٩/٨ الحديث أخرجه أحمد، وابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان والحاكم.

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٢٢/١٣.

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٣٣/١٣ الحديث ٧٢٥٧.

(٤) فتح الباري: ٥٩/٨. وقد ذكر العيني رواية حفص ورواية ابن جرير. عمدة القاريء: ٣٣٠/١٤.

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٢٢/١٣.

(٦) قال ابن منظور خمدت النار: سكن لهبها، ابن منظور. لسان العرب: ١٦٥/٣.

(٧) فتح الباري: ٥٩/٨ ونقله العيني في عمدة القاريء: ٣٣٠/١٤.

(٨) أخرجه أحمد في المسند: ٦٧/٣. وابن ماجه، السنن بتصحيح الألباني: ١٤٢/٢ وابن حبان في صحيحه:

٤٤/٧ والحاكم، المستدرک مع التلخیص: ٦٣٠/٣.

(٩) فتح الباري: ٥٩/٨ وقد ذكر العيني حديث أبي سعيد في عمدة القاريء: ٣٣٠/١٤.

(١٠) (١١، ١٠) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٢٢/١٣.

(١٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٣٣/١٣.

(١٣) فتح الباري: ٥٩/٨ < ٦٠.

خرجوا منها أبداً، وعلى هذا ففي العبارة نوع من أنواع البديع وهو الإستخدام، لأنّ الضمير في قوله (لو دخلوها) للنار التي أوقدوها، والضمير في قوله (ما خرجوا منها أبداً) لنار الآخرة، لأنهم ارتكبوا ما نهوا عنه من قتل أنفسهم، ويحتمل وهو الظاهر أنّ الضمير للنار التي أوقدت لهم، أي ظنوا أنهم إذا دخلوا بسبب طاعة أميرهم لاتضرهم، فأخبر النبي ﷺ أنهم لو دخلوا فيها لاحترقوا فماتوا؟ فلم يخرجوا^(١).

في قوله (الطاعة في المعروف) أشار الحافظ إلى أنّ في رواية حفص (إنما الطاعة في المعروف)^(٢). وفي رواية زيد (وقال للآخرين: لا طاعة في معصية)^(٣). وفي رواية مسلم من هذا الوجه (وقال للآخرين - أي الذين امتنعوا - قولاً حسناً)^(٤). وفي حديث أبي سعيد (من أمركم منهم بمعصية فلا تطيعوه)^(٥).

قال ابن حجر: وفي الحديث من الفوائد أنّ الحكم في حال الغضب ينفذ منه ما لا يخالف الشرع، وأنّ الغضب يغطي على ذوي العقول، وفيه أنّ الإيمان بالله ينجي من النار لقولهم (إنما فررنا إلى النبي ﷺ من النار) والفرار إلى النبي ﷺ فرار إلى الله والفرار إلى الله يطلق على الإيمان، قال الله تعالى ﴿ففرّوا إلى الله إنّي لكم منه نذير مبين﴾^(٦) وفيه أنّ الأمر المطلق لا يعم الأحوال لأنه ﷺ أمرهم أن يطيعوا الأمير، فحملوا ذلك على عموم الأحوال حتى في حال الغضب وفي حال الأمر بالمعصية، فبيّن لهم ﷺ أنّ الأمر بطاعته مقصور على ما كان منه في غير معصية، وقد ورد المزيد لهذه المسألة في «كتاب الأحكام»^{(٧)(٨)}.

وقد أشار ابن حجر إلى أنّ الشيخ أبا محمد بن أبي جمره استنبط منه أنّ الجمع من هذه الأمة لا يجتمعون على خطأ لانقسام السرية قسمين: منهم من هان عليه دخول النار فظنه طاعة، ومنهم من فهم حقيقة الأمر وأنه مقصور على ما ليس بمعصية، فكان اختلافهم سبباً لرحمة الجميع.

كما نقل عنه أيضاً أنه قال: وفيه أنّ من كان صادق النية لا يقع إلا في خير ولو قصد

(١) فتح الباري: ٦٠/٨.

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٢٢/١٣.

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٣٣/١٣.

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي: ٢٢٦/١٢ - ٢٢٧.

(٥) فتح الباري: ٦٠/٨، حديث أبي سعيد أخرجه أحمد وابن خزيمة وابن ماجه وابن حبان والحاكم.

(٦) الآية ٥٠ سورة الذاريات.

(٧) فتح الباري: ١٢٣/١٣ شرح الحديث ٧١٤٥.

(٨) فتح الباري: ٦٠/٨.

الشر فإنَّ الله يصرفه عنه (١)(٢).

عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم﴾ قال (نزلت في عبدالله بن حذافة بن قيس بن عدي... (٤)).
في قوله (نزلت في عبدالله بن حذافة) بيّن ابن حجر أنه ذكر مختصراً، والمعنى نزلت في قصة عبد الله بن حذافة، أي المقصود منها في قصته قوله ﴿فإنَّ تنازعتم في شئء فردوه إلى الله﴾ الآية.

كما تبّه إلى أنّ الداودي غفل عن هذا المراد فقال: هذا وهمّ على ابن عباس، فإنَّ عبدالله ابن حذافة خرج على جيش فغضب فأوقدوا ناراً وقال اقتحموها فامتنع بعض، وهمّ بعض أن يفعل، قال: فإنَّ كانت الآية نزلت قبل، فكيف يخص عبدالله بن حذافة بالطاعة دون غيره، وإنَّ كانت نزلت بعد، فإنما قيل لهم إنما الطاعة في المعروف، وما قيل لهم لم تطيعوه؟ (٥).

وقد بيّن ابن حجر أنه بالحمل الذي ذكره يظهر المراد وينتفي الإشكال الذي أبداه الداودي، لأنهم تنازعوا في امثال ما أمرهم به، وسببه أنّ الذين همّوا أن يطيعوه وقفوا عند امثال الأمر بالطاعة، والذين امتنعوا عارضه عندهم الفرار من النار، فناسب أن ينزل في ذلك ما يرشدهم إلى ما يفعلونه عند التنازع وهو الرد إلى الله ورسوله ﷺ، أي إنَّ تنازعتم في جواز الشئء وعدم جوازه فارجعوا إلى الكتاب والسنة. وقد أشار الحافظ إلى أنّ شرح حال هذه السرية والإختلاف في اسم أميرها محلّه في «المغازي» بعد غزوة حنين بقليل (٦).

نقل الحافظ مارواه الطبري أنّ هذه الآية نزلت في قصة جرت لعمار بن ياسر مع خالد ابن الوليد، وكان خالد أميراً فأجار عمار رجلاً بغير أمره فتخاصما فنزلت (٧)(٨).

* * *

(١) ابن أبي جمرة، بهجة النفوس: ٧٢/٤، ٧٣.

(٢) فتح الباري: ٦٠/٨.

(٣) الآية ٥٩ سورة النساء.

(٤) الحديث أخرجه البخاري في باب ﴿أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم﴾، صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٥٣/٨ الحديث ٤٥٨٤.

(٥) فتح الباري: ٢٥٤/٨.

(٦) فتح الباري: ٢٥٤/٨.

(٧) الطبري، جامع البيان: ١٤٨/٥ من طريق أسباط عن السدي.

(٨) فتح الباري: ٢٥٤/٨.

وقد بيّن ابن حجر الإختلاف في المراد بأولى الأمر في الآية: فليل هم الأمراء وقيل هم أهل العلم والخير، وقيل هم الصحابة: ٢٥٤/٨. وللمزيد انظر الطبري، جامع البيان: ١٤٧/٥ - ١٥٠.

عمرة القضاء

في قوله (باب عمرة القضاء)^(١) بيّن الحافظ أنه ورد للأكثر هكذا، بيّنما ورد عن المستملي وحده (غزوة القضاء) والأول أولى^(٢). ووجه كونها غزوة بأن موسى بن عقبة ذكر في «المغازي» عن ابن شاذان أنه رضي الله عنه خرج مستعداً بالسلاح والمقاتلة خشية أن يقع من قريش غدر. فبلغهم ذلك ففرغوا، فلقه مكرز فأخبره أنه باق على شرطه وأن لا يدخل مكة بسلاح إلا السيوف في أعمادها، وإنما خرج في تلك الهيئة احتياطاً فوثق بذلك، وأخر النبي ﷺ السلاح مع طائفة من أصحابه خارج الحرم حتى رجع^(٣).

ولا يلزم من إطلاق الغزوة وقوع المقاتلة^(٤). كما نقل الحافظ عن ابن الأثير قوله: أدخل البخاري عمرة القضاء في المغازي لكونها كانت مسببة عن غزوة الحديبية^{(٥)(٦)}.

وقد اختلف في سبب تسميتها عمرة القضاء، فقليل المراد ما وقع من المقاضاة بيّن المسلمين والمشركين من الكتاب الذي كتب بيّتهم بالحديبية، فالمراد بالقضاء الفصل الذي وقع عليه الصلح، ولذلك يقال لها عمرة القضية.

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤٩٩/٧.

(٢) ذكر العيني رواية المستملي. عمدة القاري: ٢٧٠/١٤.

(٣) أخرج البيهقي رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب وفيها ثم خرج رسول الله ﷺ من العام القابل من عام الحديبية معتمراً في ذي القعدة سنة سبع، وهو الشهر الذي صده فيه المشركون عن المسجد الحرام حتى إذا بلغ يأجيج وضع الأداة كلها الحجف والمجان والرماح والنبل. الدلائل: ٣١٤/٤. كما نقل ابن كثير الرواية عن موسى بن عقبة. البداية والنهاية: ٢٢٩/٤، ٢٣٠.

وقصة مكرز بن حفص ذكرها الواقدي في المغازي: ٧٣٤/٢، ونقلها البيهقي عنه في الدلائل: ٣٢١/٤، كما نقلها ابن كثير عن الواقدي. البداية والنهاية: ٢٣١/٤.

(٤) فتح الباري: ٤٩٩/٧، ٥٠٠.

(٥) ابن الأثير، جامع الأصول: ٣٤٨/٨، وتام كلامه: هذه عمرة القضاء ليست من الغزوات، وإنما البخاري ذكرها في كتاب المغازي حيث تضمنت ذكر المصالحة مع المشركين في الحديبية، وحيث ذكرها هاهنا أتبعناه.

(٦) فتح الباري: ٥٠٠/٧.



نقل الحافظ قول أهل اللغة: قاضى فلاناً عاهده، وقاضاه عاوضه^(١). فيحتمل تسميتها بذلك لأمرين كما قال عياض^{(٢)(٣)}.

ويرجع الثاني تسميتها قصاصاً. قال الله تعالى ﴿الشهر الحرام بالشهر الحرام، والحرمات قصاص﴾^(٤).

نقل عن السهيلي قوله: تسميتها عمرة القصاص أولى لأنّ هذه الآية نزلت فيها^(٥). وهكذا رواه ابن جرير وعبد بن حميد بإسناد صحيح عن مجاهد^(٦)، وكذلك جزم به سليمان التيمي في «مغازيه»^(٧).

أشار الحافظ إلى أنّ ابن إسحاق قال: بلغنا عن ابن عباس.. فذكره^(٨). وقد وصله الحاكم في «الإكليل» عن ابن عباس لكن في إسناده الواقدي^{(٩)(١٠)}.

كما نقل عن السهيلي قوله: سميت عمرة القضاء لأنه قاضى فيها قريشاً، لا لأنها قضاء عن العمرة التي صد عنها، لأنها لم تكن فسدت حتى يجب قضاؤها بل كانت عمرة تامة، ولهذا عدّوا عمّر النبي ﷺ أربعاً^(١١) كما ورد تقريره في «كتاب الحج»^(١٢).

ونقل الحافظ أنّ آخرون قالوا: بل كانت قضاء عن العمرة الأولى، وعدت عمرة الحديدية في العمر لثبوت الأجر فيها لا لأنها كملت^{(١٣)(١٤)}.

(١) الأزهري، تهذيب اللغة: ٢١١/٩ - ٢١٤.

(٢) مشارق الأنوار: ١٩٠/٢.

(٣) فتح الباري: ٥٠٠/٧.

(٤) البقرة: من الآية (١٩٤).

(٥) السهيلي، الروض الأنف: ٧٦/٤ ونقله عنه ابن كثير في البداية والنهاية: ٢٢٦/٤.

(٦) الطبري، جامع البيان: ١٩٦/٢ - ١٩٨.

(٧) فتح الباري: ٥٠٠/٧. وقد نقل العيني رواية التيمي. عمدة القارئ: ٢٧١/١٤.

(٨) رواه عنه ابن هشام، السيرة النبوية: ٣٧٠/٢.

قال: بلغنا عن ابن عباس أنه قال: فأنزل الله في ذلك ﴿والحرمات قصاص﴾.

(٩) ذكره الواقدي عن ابن عباس. المغازي: ٧٣١/٢ - ٧٣٢.

ونقله ابن كثير في البداية والنهاية: ٢٢٧/٤، عن ابن عباس.


(١٠) فتح الباري: ٥٠٠/٧.

(١١) السهيلي، الروض الأنف: ٧٦/٤ - ٧٧. تمام كلام السهيلي أنّ عمرة القضاء تامة وهي معدودة في عمر النبي ﷺ وهي أربع: عمرة الحديدية، وعمرة القضاء وعمرة الجمرات، والعمرة التي من حجه في حجة الوداع.

(١٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٩٩/٣ - ٦٠٠ الأحاديث من ١٧٧٥ إلى ١٧٨١ باب كم اعتمر النبي والشرح ص ٦٠٠ - ٦٠٢.

(١٣) ابن قيم الجوزية، زاد المعاد: ٩١/٢.

(١٤) فتح الباري: ٥٠٠/٧.



وهذا الخلاف مبنى على الإختلاف في وجوب القضاء على من اعتمر فصد عن البيت. فقال الجمهور: يجب عليه الهدى ولا قضاء عليه، وعن أبي حنيفة عكسه، وعن أحمد رواية أنه لا يلزمه هدى ولا قضاء، ورواية أخرى أنه يلزمه الهدى والقضاء. وحجة الجمهور قوله تعالى ﴿فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾^(١).

وحجة أبي حنيفة أن العمرة تلزم بالشروع، فإذا أحصر جاز له تأخيرها، فإذا زال الحصر أتى بها، ولا يلزم من التحلل بَيْنَ الإحرامين سقوط القضاء، وحجة من أوجبها ما وقع للصحابة فإنهم نحرروا الهدى حيث صدوا واعتَمَرُوا من قابل وساقوا الهدى^(٢).

وقد نقل الحافظ مارواه أبو داود من طريق أبي حاضر قال (اعتمرت فأحصرت فنحرت الهدى وتحللت، ثم رجعت العام المقبل فقال لي ابن عباس: ابذل الهدى فإنَّ النبي ﷺ أمر أصحابه بذلك)^(٣).

كما أشار ابن حجر إلى أن حجة من لم يوجبها أن تحللهم بالحصر لم يتوقف على نحر الهدى، بل أمر من معه هدي أن ينحره، ومن ليس معه هدي أن يحلق، والكل استدل بظاهر أحاديث من أوجبهما^(٤).

نقل الحافظ عن ابن إسحاق قوله: خرج النبي ﷺ في ذي القعدة مثل الشهر الذي صد فيه المشركون معتمراً عمرة القضاء مكان عمرته التي صدوه عنها^(٥).

كما أشار إلى أن موسى بن عقبة عن ابن شهاب^(٦)، وأبي الأسود عن عروة^(٧) وسليمان التيمي^(٨) ذكروا جميعاً في مغازيهم أنه ﷺ خرج إلى عمرة القضاء في ذي

(١) الآية ١٩٦ سورة البقرة.

(٢) فتح الباري: ٥٠٠/٧.

(٣) هذه الأقوال في الهدى والقضاء ذكرها ابن القيم. زاد المعاد: ٣/٣٧٨ - ٣٧٩. وابن العربي في أحكام القرآن: ١٢/١. وابن قدامة في المغني: ٣٥٦ - ٣٦٣.

(٤) أبو داود، السنن مع شرح الخطابي معالم السنن: ٢/٤٣٤ - ٤٣٥ باب الإحصار. رقم الحديث ١٨٦٤، وأخرجه الحاكم وصححه ووافقه الذهبي. المستدرک: ١/٤٨٦.

(٥) فتح الباري: ٥٠٠/٧.

(٦) نقله عنه ابن هشام، ٢/٣٧٠. وابن كثير في البداية والنهاية: ٤/٢٢٧.

ورود في رواية ابن هشام: أن رسول الله ﷺ استعمل على المدينة عوف بن الأضبط الدؤلي.

(٧) ذكرها البيهقي، الدلائل: ٤/٣١٤. وابن كثير، البداية والنهاية: ٤/٢٣٠.

(٨) ذكرها البيهقي، الدلائل: ٤/٣١٤. وابن كثير، البداية والنهاية: ٤/٢٢٩. والذهبي في المغازي: ص ٤٥٩.

(٩) ذكره البيهقي، الدلائل: ٤/٣١٤. وابن كثير، البداية والنهاية: ٤/٢٢٧. كما أخرج الطبري روايات عن ابن عباس ومجاهد وقتادة والسدي والربيع أنه ﷺ خرج إلى عمرة القضاء في ذي القعدة. جامع البيان: ٢/١٩٧، ١٩٨.

القعدة^(١).

ونقل مارواه يعقوب بن سفيان في «تاريخه» بسند حسن عن ابن عمر قال: (كانت عمرة القضية في ذي القعدة سنة سبع)^(٢).

وفي «مغازي سليمان التيمي» (لَمَّا رَجَعَ مِنْ خَيْبَرَ بِتُّ سَرَايَا وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ حَتَّى اسْتَهْلَ ذُو الْقَعْدَةِ فَنَادَى فِي النَّاسِ أَنْ تَجْهَزُوا إِلَى الْعِمْرَةِ)^(٣).

ونقل عن ابن إسحاق قوله: خرج معه من كان صد في تلك العمرة إلا من مات أو استشهد^{(٤)(٥)}.

ونقل عن الحاكم قوله في «الإكليل»: تواترت الأخبار أنه ﷺ لَمَّا هَلَ ذُو الْقَعْدَةِ أَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَعْتَمِرُوا قِضَاءَ عِمْرَتِهِمْ وَأَنْ لَا يَتَخَلَّفَ مِنْهُمْ أَحَدٌ شَهِدَ الْحُدَيْبِيَّةَ، فَخَرَجُوا إِلَّا مَنْ اسْتَشْهَدَ، وَخَرَجَ مَعَهُ آخَرُونَ مَعْتَمِرِينَ فَكَانَتْ عِدَّتُهُمْ أَلْفَيْنِ سِوَى النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ، قَالَ وَتَسْمَى أَيْضاً عِمْرَةَ الصَّلْحِ^(٦).

قال ابن حجر: وقد تحصل من أسماؤها أربعة: القضاء، والقضية، والقصاص، والصلح^(٧).

في قوله (ذكره أنس عن النبي ﷺ)^(٨) بَيَّنَّ ابْنَ حَجْرٍ أَنَّهُ كَانَ قَدْ ذَكَرَ فِي «تَغْلِيْقِ التَّعْلِيْقِ» أَنَّ مَرَادَهُ حَدِيثَ أَنَسٍ فِي عِدَدِ عِمْرِ النَّبِيِّ ﷺ^(٩)، وَأَنَّهُ قَدْ وَرَدَ مُوَصَّلاً فِي «الْحَجِّ»^{(١٠)(١١)}.

(١) فتح الباري: ٥٠٠/٧.

(٢) أخرجها البيهقي في الدلائل: من رواية يعقوب بن سفيان: ٣١٣/٤. كما نقل الرواية الذهبية في المغازي: ص ٤٥٩ عن ابن عمر.

(٣) أخرجها البيهقي في الدلائل: ٣١٤/٤. وابن كثير في البداية: ٢٢٧/٤ والذهبي في المغازي: ص ٤٥٩.

(٤) رواه عنه ابن هشام: ٣٧٠/٢.

(٥) فتح الباري: ٥٠٠/٧.

(٦) فتح الباري: ٥٠٠/٧. أخرج الواقدي هذه الرواية عن الزهري وأبو معشر، وغيرهم وأولها: لَمَّا دَخَلَ هَلَالَ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ سَبْعٍ... وَفِيهَا: فَلَمْ يَتَخَلَّفْ أَحَدٌ شَهِدَ الْحُدَيْبِيَّةَ إِلَّا رِجَالٌ اسْتَشْهَدُوا بِخَيْبَرَ وَرِجَالٌ مَاتُوا... فَكَانَ الْمُسْلِمُونَ فِي عِمْرَةِ الْقَضِيَّةِ أَلْفَيْنِ، الْمَغَازِي: ٧٣١/٢ وَلَفْظُ الْحَدِيثِ عِنْدَ ابْنِ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ: ١٢٠/٢.

(٧) فتح الباري: ٥٠٠/٧.

(٨) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤٩٩/٧.

(٩) تغليق التعليق: ١٣٨/٤.

(١٠) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٠٠/٣ الحديثين رقمي ١٧٧٨، ١٧٧٩ باب كم اعتمر النبي ﷺ.

(١١) فتح الباري: ٥٠٠/٧، ٥٠١.



وقد ظهر له أنّ مراده بحديث أنس ما أخرجه عبد الرزاق عنه من وجهين أحدهما روايته عن معمر عن الزهري عن أنس أنّ النبي ﷺ دخل مكة في عمرة القضاء وعبدالله بن رواحة ينشد بيّن يديه:

خلوا بني الكفار عن سبيله قد أنزل الرحمن في تنزيله
بأن خير القتل في سبيله نحن قتلناكم على تأويله

كما قتلناكم على تنزيله^(١)

أخرجه أبو يعلى^(٢) من طريقه، وأخرجه الطبراني عن عبدالله بن أحمد عن أبيه عن عبدالرزاق^(٣)، ولم أجده في «مسند أحمد»^(٤).

وأخرجه الطبراني عالياً عن إبراهيم بن أبي سويد عن عبد الرزاق، وأخرجه البيهقي في «الدلائل» من هذا الوجه^(٥). وكذلك أخرجه من طريق أبي الأزهر عن عبد الرزاق فذكر القسم الأول من الرجز وقال بعده:

اليوم نضربكم على تنزيله ضرباً يزيل الهام عن مقيله
ويذهل الخليل عن خليله يارب إني مؤمن بقيله^(٦)

ونقل عن الدارقطني قوله في «الأفراد»: تفرد به معمر عن الزهري، وتفرد به عبد الرزاق عن معمر^(٧).

وقد رواه موسى بن عقبة في «المغازي» عن الزهري أيضاً، لكن لم يذكر أنساً، وذكر بعد قوله:

قد أنزل الرحمن في تنزيله في صحف تتلى على رسوله^(٨)

(١) أورد البيهقي رواية عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عن أنس من طريق إبراهيم بن أبي سويد. وكذا من طريق أبي الأزهر السليطي. الدلائل: ٣٢٢/٤، ٣٢٣. كما نقل العيني الحديث في عمدة القاريء: ٢٧١/١٤.

(٢) أبو يعلى، المسند: ١٦٠/٦، ١٦١ رقم ٦٨٥/٦٤٤٠.

(٣) أورد الهيثمي حديث ابن شهاب وفيه رجز عبدالله بن رواحة بيّن يدي رسول الله ﷺ مع اختلاف في الأبيات الشعرية. وقال في آخره: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد: ١٥٠/٦.


(٤) فتح الباري: ٥٠١/٧.

(٥) البيهقي، الدلائل: ٣٢٢/٤.

(٦) البيهقي، الدلائل: ٣٢٣/٤.

(٧) فتح الباري: ٥٠١/٧.

(٨) البيهقي، الدلائل: ٣١٥/٤. وابن كثير، البداية والنهاية: ٢٢٩/٤ عن موسى بن عقبة.



كما أشار الحافظ إلى أنّ ابن إسحاق ذكره عن عبدالله بن أبي بكر بن حزم قال:
بلغني . . .

فذكره وزاد بعد قوله:

يارب إني مؤمن بقبيله إني رأيت الحق في قبوله^{(١)(٢)}

كما أشار إلى أنّ ابن هشام زعم في «مختصر السيرة» أنّ قوله (نحن ضربناكم على تأويله . . .) إلى آخر الشعر من قول عمار بن ياسر قاله يوم صفين وأنه يُؤيِّده أنّ المشركين لم يقرؤا بالتنزيل، وإنما يقاتل على التأويل من أقر بالتنزيل^(٣).

وإذا ثبتت الرواية فلا مانع من إطلاق ذلك، فإنّ التقدير على رأى ابن هشام: نحن ضربناكم على تأويله: أي حتى تدعونا إلى ذلك التأويل، ويجوز أن يكون التقدير: نحن ضربناكم على تأويل ما فهمنا منه حتى تدخلوا فيما دخلنا فيه، وإذا كان كذلك محتملاً وثبتت الرواية سقط الإعتراض^(٤).

والرواية التي جاء فيها: فالיום نضربكم على تأويله يظهر أنها قول عمار، ويبعد أن تكون قول ابن رواحة لأنه لم يقع في عمرة القضاء ضرب ولاقتال، وصحيح الرواية:

نحن ضربناكم على تأويله كما ضربناكم على تنزيله

يشير بكل منهما إلى ماضى، ولا مانع أن يتمثل عمار بن ياسر بهذا الزجر ويقول هذه اللفظة.

ومعنى قوله (نحن ضربناكم على تنزيله) أي في عهد الرسول فيما مضى. وقوله (واليوم نضربكم على تأويله) أي الآن. ويجوز تسكين الباء لضرورة الشعر^(٥).

أشار الحافظ إلى أنّ الرواية الثانية رواية عبد الرزاق عن جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس أخرجهما البزار، وقال: لم يروه عن ثابت إلا جعفر بن سليمان^(٦). وأخرجها

(١) رواه عنه ابن هشام: ٣٧١/٢ وفيه حديثي . . . وفيه: أعرف حق الله في قبوله. وقد نقله ابن كثير في البداية والنهاية، ٢٢٨/٤ عن ابن إسحاق.

(٢) فتح الباري: ٥٠١/٧.

(٣) ابن هشام: ٣٧١/٢، ٣٧٢.

(٤) فتح الباري: ٥٠١/٧.

(٥) فتح الباري: ٥٠١/٧.

(٦) فتح الباري: ٥٠١/٧.

الترمذي^(١). والنسائي^(٢) من طريقه بلفظ (أَنَّ النبي ﷺ دخل مكة في عمرة القضاء وعبدالله بن رواحة بيّنَ يديه يمشي وهو يقول:

خلوا بني الكفار عن سبيله اليوم نضربكم على تنزيله
ضربا يزيل الهام عن مقيله ويذهل الخليل عن خليله

فقال له عمر: يا ابن رواحة، بيّنَ يدي رسول الله ﷺ وفي حرم الله تقول الشعر؟ فقال له النبي ﷺ: خل عنه يا عمر، فلهو أسرع فيهم من نضح النبل^(٣) قال الترمذي: حديث حسن غريب، وقد رواه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن أنس نحوه. قال: وفي غير هذا الحديث أَنَّ هذه القصة لكعب بن مالك، وهو أصح لأنَّ عبدالله بن رواحة قتل بمؤتة وكانت عمرة القضاء قبل ذلك^(٤).

قال ابن حجر: هذا ذهول شديد وغلط مردود، وما أدري كيف وقع الترمذي في ذلك مع وفور معرفته، ومع أَنَّ في قصة عمرة القضاء اختصام جعفر وأخيه عليّ وزيد بن حارثة في بنت حمزة، وجعفر قتل هو وزيد وابن رواحة في موطن واحد، وكيف يخفى على الترمذي مثل هذا؟^(٥).

أشار ابن حجر إلى أنه وجد عند البعض أَنَّ الذي عند الترمذي من حديث أنس أَنَّ ذلك كان في فتح مكة، فإنَّ كان كذلك اتجه اعتراضه، لكن الموجود بخط الكروخي راوي الترمذي ماتقدم^(٦)، وقد صححه ابن حبان من الوجهين^{(٧)(٨)}.

عن البراء رضي الله عنه قال: (لَمَّا اعتمر النبي ﷺ في ذي القعدة فأبى أهل مكة أَنْ

- (١) الترمذي، السنن: ٢١٧/٤. باب ما جاء في انشاد الشعر. أبواب الاستئذان والآداب. رقم الحديث ٣٠٥.
- (٢) النسائي، السنن (بشرح السيوطي): ٢٠٢/٥، ٢٠٣. باب إنشاد الشعر في الحرم والمشى بيّنَ يدي الإمام. رقم الحديث ٢٨٧٣.
- (٣) فتح الباري: ٥٠١/٧، ٥٠٢.
- (٤) الترمذي، السنن: ٢١٧/٤، ٢١٨. وتام كلام الترمذي: أَنَّ النبي ﷺ دخل مكة في عمرة القضاء وكعب بن مالك بيّنَ يديه، وهذا أصح عند بعض أهل الحديث لأنَّ عبدالله بن رواحة قتل يوم مؤتة، وإنما كانت عمرة القضاء بعد ذلك.
- (٥) فتح الباري: ٥٠٢/٧.
- (٦) فتح الباري: ٥٠٢/٧.
- (٧) الهيثمي، موارد الظمان: ص ٤٩٥ رقم ٢٠٢٠، ٢٠٢١ وانظر الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان: ٥١٧/٧. الحديث ٥٧٥٨.
- (٨) فتح الباري: ٥٠٢/٧.

يدعوه يدخل مكة...»^(١).

في قوله (عن البراء) بيّن الحافظ أنّ في رواية شعبة عن أبي إسحاق (سمعت البراء) أخرجها في «الصلح»^(٢).

وفي قوله (اعتمر النبي ﷺ في ذي القعدة) بيّن أنها في سنة ست، كما بيّن أنّ قوله (أن يدعوه) بفتح الدال أي يتركوه. وفي قوله (حتى قاضاهم على أن يقيم بها ثلاثة أيام) أي من العام المقبل، وقد صرح به في حديث ابن عمر الذي في هذا الباب^(٣). وقد ورد سبب هذه المقاضاة أثناء الكلام على حديث المسور في «الشروط»^{(٤) (٥)}.

في قوله (فلما كُتِب الكتاب) بيّن أنه ورد كذا بضم الكاف، وورد عند الأكثر كتبوا بصيغة الجمع وورد في «الجزية» من طريق يوسف بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق بلفظ (فأخذ يكتب بيّتهم الشرط عليّ بن أبي طالب)^(٦). وفي رواية شعبة (كتب عليّ بيّتهم كتاباً)^{(٧) (٨)}.

وفي حديث المسور (قال فدعا النبي ﷺ الكاتب فقال: اكتب بسم الله الرحمن الرحيم، فقال سهيل: أما الرحمن فوالله ما أدري ماهو، ولكن أكتب باسمك اللهم كما كنت تكتب، فقال المسلمون لا نكتبها إلا بسم الله الرحمن الرحيم، فقال النبي ﷺ: اكتب باسمك اللهم)^(٩).

وورد نحوه في حديث أنس، باختصار ولفظه (أنّ قريشاً صالحوا النبي ﷺ فيهم سهيل ابن عمرو، فقال النبي ﷺ لعليّ: أكتب بسم الله الرحمن الرحيم، فقال سهيل: ماندرى ما بسم الله الرحمن الرحيم، ولكن اكتب مانعرف: باسمك اللهم)^{(١٠) (١١)}.

(١) أخرجه البخاري في باب عمرة القضاء، صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤٩٩/٧ حديث رقم ٤٢٥١.

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٠٣/٥ - ٣٠٤ حديث رقم ٢٦٩٩ باب كيف يكتب (هذا ما صالح فلان...).

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤٩٩/٧ حديث رقم ٤٢٥٢.

(٤) فتح الباري: ٣٢٣/٥ - ٣٥٢ شرح حديث رقم ٢٧٣١، ٢٧٣٢ باب الشروط في الجهاد... .

(٥) فتح الباري: ٥٠٢/٧.

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٨٢/٦ - ٢٨٤ حديث رقم ٣١٨٤ باب المصالحة على ثلاثة أيام أو وقت معلوم.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٠٣/٥ - ٣٠٤ حديث رقم ٢٦٩٩.

(٨) فتح الباري: ٥٠٢/٧.

(٩) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٢٩/٥ - ٣٣٣ حديث رقم ٢٧٣١، ٢٧٣٢.

(١٠) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٢٨/١٢ - ١٢٩ باب صلح الحديبية.

وأحمد. المسند: ٢٦٨/٣.

(١١) فتح الباري: ٥٠٢/٧.

نقل الحافظ ما ورد عند الحاكم من حديث عبدالله بن مغفل (فقال النبي ﷺ: أكتب بسم الله الرحمن الرحيم، فأمسك سهيل بيده فقال: أكتب في قضيتنا ما نعرف، فقال: أكتب باسمك اللهم، فكتب^(١)). بيّن قوله (هذا) أنه إشارة إلى ما في الذهن، وقوله (ماقاضي) خبر مفسر له، وفي رواية الكشميهني (هذا ما قاضانا)^(٢) وهو غلط، وكأنه لما رأى قوله (اكتبوا) ظن بأن المراد قريش، وليس كذلك بل المراد المسلمون، ونسبة ذلك إليهم وإن كان الكاتب واحداً مجازية^(٣).

وورد في حديث عبدالله بن مغفل (فكتب هذا ما صالح محمد رسول الله أهل مكة)^(٤).

في قوله (قالوا لا نفر لك بهذا) أشار إلى أنه قد ورد في «الصلح» بهذا الإسناد بعينه بلفظ (فقالوا لا نفر بها)^(٥) أي بالنبوة.

وفي قوله (لو نعلم أنك رسول الله ما منعناك شيئاً) نقل أنه زاد في رواية يوسف (ولبايعناك)^{(٦)(٧)}.

- (١) الحديث أخرجه أحمد من حديث عبدالله بن مغفل بلفظه. المسند: ٨٦/٤ - ٨٧.
- وأخرجه الحاكم في المستدرک عن عبدالله بن مغفل وليس فيه اللفظ المذكور. ومكانه ما يلي: (فذكر من الحديث أسطراً مخرجة في الكتابين من ذكر سهيل بن عمرو) المستدرک: ٤٦١/٢.
- وأخرجه ابن جرير بتمامه. جامع البيان: ٩٣/٢٦ - ٩٤. والنسائي في التفسير: ٣١٣/٢ - ٣١٤ رقم ٥٣١. وعزاه السيوطي إلى أحمد والنسائي والحاكم وصححه وابن جرير وأبو نعيم في الدلائل وابن مردويه عن عبدالله بن مغفل. الدر المنثور: ٥٣٢/٧ - ٥٣٣. وأخرج قريباً من اللفظ المذكور من حديث عبدالله بن شداد. الدر المنثور: ٥٣٢/٧ - ٥٣٣.
- (٢) نقلها العيني. عمدة القاري: ٢٧٢/١٤.
- (٣) فتح الباري: ٥٠٢/٧.
- (٤) أخرجه النسائي في التفسير: ٣١٤/٢ الحديث ٥٣١.
- وعند الحاكم في حديث عبدالله بن شداد: قال اكتب من محمد رسول الله، قالوا لو نعلم أنك رسول الله لم نخالفك فكتب هذا ما صالح عليه محمد بن عبدالله قريشاً. المستدرک: ١٥٣/٢.
- وأخرج من حديث ابن عباس: أكتب يا علي هذا ما اصطاح عليه محمد رسول الله... المستدرک: ٢/١٥١، وأخرج البيهقي حديث أنس من طريق الحاكم وفيه: فقال النبي ﷺ لعلي: اكتب هذا ما صالح عليه محمد رسول الله... الدلائل: ١٤٧/٤.
- (٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٠٣/٥ حديث رقم ٢٦٩٩.
- (٦) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٨٢/٦ حديث رقم ٣١٨٤ بلفظ (لتابعناك) وذكرها العيني. عمدة القاري: ٢٧٢/١٤ بلفظ (بايعناك) وذكر القاضي عياض أنه ورد عند بعض رواة البخاري ومسلم (بايعناك) بلباء بواحدة أولاً وعند كافة شيوخه بلاء بائتين أولاً أي (تابعناك). (مشارك الأتوار: ١٠٨/١).
- (٧) فتح الباري: ٥٠٢/٧، ٥٠٣.

ورود عند النسائي عن أحمد بن سليمان عن عبيد الله بن موسى شيخ البخاري فيه (ما منعناك بيته)^(١). وفي رواية شعبة عن أبي إسحاق (لو كنت رسول الله لم نقاتلك)^(٢). وفي حديث أنس (لا تتبعناك)^(٣). وفي حديث المسور (فقال سهيل بن عمرو: والله لو كنا نعلم أنك رسول الله ما صددناك عن البيت ولاقاتناك)^{(٤)(٥)}.

وفي رواية أبي الأسود عن عروة في «المغازي» (فقال سهيل: ظلمناك إن أقرنا لك بها ومنعناك)^(٦)، وفي حديث عبد الله بن مغفل (لقد ظلمناك إن كنت رسولاً)^(٧). وفي قوله (ولكن أنت محمد بن عبد الله) بيّن أنه ورد في رواية يوسف^(٨) وكذلك حديث المسور^(٩) (ولكن اكتب) وورد كذلك في رواية زكريا عن أبي إسحاق عند مسلم^{(١٠)(١١)}.

وفي حديث أنس^(١٢) وكذلك في مرسل عروة (ولكن اكتب اسمك واسم أبيك) وزاد في حديث عبد الله بن مغفل (فقال: أكتب هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله بن عبدالمطلب)^(١٣).

وفي قوله (ثم قال لعلّي: امح رسول الله) بيّن أنّ المراد امح هذه الكلمة المكتوبة من

- (١) فتح الباري: ٥٠٣/٧.
- (٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٠٣/٥ حديث رقم ٢٦٩٨ وأخرجها مسلم. صحيح مسلم بشرح النووي: ١٣٥/١٢.
- (٣) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٣٩/١٢. وأخرجها أحمد. المسند: ٢٦٨/٣.
- (٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٣١/٥ حديث رقم ٢٧٣١، ٢٧٣٢، والطبري، جامع البيان: ٩٩/٢٦. وعبدالرزاق. المصنف: ٣٣٨/٥ حديث رقم ٩٧٢٠ في غزوة الحديبية. وقد نقل العيني رواية النسائي وغيرها من الروايات المذكورة هنا. (عمدة القاري: ١٧٢/١٤).
- (٥) فتح الباري: ٥٠٣/٧.
- (٦) فتح الباري: ٥٠٣/٧. وفي رواية عروة عند ابن أبي شيبة: (لو أعلم أنك رسول الله ما خالفتك ولا عصيتك). المصنف: ٣٨٨/٧ رقم الحديث ٣٨٥٥. وفي رواية البراء التي أخرجها أحمد: قالوا لا نقر بهذا: لو نعلم أنك رسول الله ما منعناك شيئاً. المسند: ٢٩٨/٤.
- (٧) في رواية الدارمي عن البراء ما منعناك شيئاً. السنن: / ٣١٠ رقم الحديث ٢٥٠٧. أخرجها أحمد. المسند: ٨٦/٤ بلفظ (إن كنت رسول الله) وابن جرير جامع البيان: ٩٤/٢٦ بلفظ (رسوله) وذكره السيوطي، الدر المنثور: ٥٣٣/٧ بلفظ (رسوله) وأخرجه النسائي بلفظ (رسولاً). تفسير النسائي: ٣١٤/٢.
- (٨) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٨٢/٦ حديث رقم ٣١٨٤.
- (٩) نفس المصدر: ٣٣٤/٥ حديث رقم ٢٧٣١، ٢٧٣٢.
- (١٠) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٣٧/١٢.
- (١١) فتح الباري: ٥٠٣/٧.
- (١٢) أخرجه مسلم. صحيح مسلم بشرح النووي: ١٣٩/١٢. وأحمد. المسند: ٢٦٨/٣.
- (١٣) أحمد. المسند: ٨٧/٤. والنسائي، تفسير النسائي: ٣١٤/٢. وابن جرير. جامع البيان: ٩٤/٢٦.

الكتاب فقال: (لا والله لا أمحوك أبداً^(١)).

نقل الحافظ مارواه النسائي من طريق علقمة بن قيس عن عليّ قال: (كنت كاتب النبي ﷺ يوم الحديبية فكتبت: هذا ما صالح عليه محمد رسول الله، فقال سهيل: لو علمنا أنه رسول الله ما قاتلناه، أمحها. فقلت: هو والله رسول الله وإن رغم أنفك، لا والله لا أمحوها) وكانّ عليا فهم أنّ أمره له بذلك ليس متحتماً، فلذلك امتنع من امثاله^(٢).

ووقع في رواية يوسف بعد (فقال لعليّ: امح رسول الله، فقال: لا والله لا أمحاه أبداً. قال فارنيه، فأراه إياه فمحا النبي ﷺ بيده^(٣)) وورد نحوه في رواية زكريا عند مسلم^(٤). وفي حديث عليّ عند النسائي وزاد (وقال: أما إنّ لك مثلها، وستأتيها وأنت مضطر)^(٥) يشير إلى ما وقع لعليّ يوم الحكيمن فكان كذلك^(٦).

في قوله (فأخذ رسول الله ﷺ الكتاب وليس يحسن يكتب، فكتب: هذا ما قاضى عليه محمد بن عبدالله) أشار الحافظ إلى أنّ هذا الحديث ورد في الصلح عن عبيد الله بن موسى^(٧) بهذا الإسناد وليست فيه هذه اللفظة (ليس يحسن يكتب) ولهذا أنكر بعض المتأخرين على أبي مسعود نسبتها إلى تخريج البخاري وقال: ليس في البخاري هذه اللفظة ولا في مسلم^(٨) وهو كما قال عن مسلم فإنه أخرجه من طريق زكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحاق بلفظ (فأراه مكانها فمحاها وكتب: ابن عبدالله)^(٩).

وقد عرف ثبوتها في البخاري في مظنة الحديث، وكذلك أخرجها النسائي عن أحمد ابن سليمان عن عبيدالله بن موسى مثل ما هنا سواء. وأخرجها أحمد عن حجّين بن المثنى عن إسرائيل ولفظه (فأخذ الكتاب - وليس يحسن أن يكتب - فكتب مكان رسول الله

(١) فتح الباري: ٥٠٣/٧.

(٢) فتح الباري: ٥٠٣/٧.

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦/٢٨٢ حديث رقم ٣١٨٤.

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٣٧/١٢.

(٥) أخرجه البيهقي عن أبي عبدالله الحافظ عن محمد بن كعب نحو هذا وفيه (فقال رسول الله ﷺ: أكتب فإنّ لك مثلها تعطيتها وأنت مضطهد) الدلائل: ١٤٧/٤.

(٦) فتح الباري: ٥٠٣/٧.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥/٣٠٣، ٣٠٤ حديث رقم ٢٦٩٩.

(٨) فتح الباري: ٥٠٣/٧ وقد أشار العيني إلى هذا البيان عن بعض المتأخرين. عمدة القاريء: ١٤/٢٧٧.

(٩) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٣٧/١٢.

: هذا ما قاضى عليه محمد بن عبدالله^(١)(٢).

وقد تمسك بظاهر هذه الرواية أبو الوليد الباجي فادعى أنّ النبي ﷺ كتب بيده بعد أن لم يكن يحسن يكتب، ولكن علماء الأندلس في زمانه شنعوا عليه ورموه بالزندقة، وأنّ الذي قاله مخالف القرآن حتى قال قائلهم:

برئت ممن شرى دنيا بأخرة وقال إنّ رسول الله قد كتبنا وأنّ الأمير جمعهم فاستظهر الباجي عليهم بما لديه من المعرفة وقال للأمير: هذا لا ينافي القرآن، بل يؤخذ من مفهوم القرآن لأنه قيّد النفي بما قبل ورود القرآن فقال ﴿وما كنت تتلو من قبله من كتاب ولا تخطه بيمينك﴾^(٣) وبعد أن تحققت أميته. وتقررت بذلك معجزته وأمن الإرتياب في ذلك لا مانع من أن يعرف الكتابة بعد ذلك من غير تعليم فتكون معجزة أخرى، وقد ذكر ابن دحية أنّ جماعة من العلماء وافقوا الباجي في ذلك، منهم شيخه أبو ذر الهروي، وأبو الفتح النيسابوري، وآخرون من علماء افرقية وغيرها، وبعضهم احتج لذلك بما أخرجه ابن أبي شيبة وعمر بن شبة^(٤) من طريق مجاهد عن عون بن عبدالله قال: (ما مات رسول الله ﷺ حتى كتب وقرأ)، قال مجاهد: فذكرته للشعبي فقال: صدق قد سمعت من يذكر ذلك^(٥).

ومن طريق يونس بن ميسرة عن أبي كبشة السلولي عن سهل بن الحنظلية (أنّ النبي ﷺ أمر معاوية أن يكتب للأفرع وعيينة، فقال عيينة: أتراني اذهب بصحيفة المثلث^(٦))، فأخذ رسول الله ﷺ الصحيفة فنظر فيها فقال: قد كتب لك بما أمر لك، قال يونس: فترى أنّ رسول الله ﷺ كتب بعدما أنزل عليه^(٧).

نقل الحافظ عن عياض قوله: وردت آثار تدل على معرفة حروف الخط وحسن

(١) أحمد، المسند: ٢٩٨/٤.

(٢) فتح الباري: ٥٠٣/٧ ذكر العيني رواية النسائي وأحمد. عمدة القاري: ٢٧٢/١٤.

(٣) العنكبوت: من الآية (٤٨).

(٤) الحديث ذكره ابن كثير وأوضح أنه ضعيف لا أصل له، التفسير: ٤٣٥/٣.

(٥) فتح الباري: ٥٠٣/٧، ٥٠٤. هذا البيان ذكره النووي نقلاً عن القاضي عياض وفيه مذهب الباجي وأنه حكاه عن السمتاني وأبي ذر، ورواية الشعبي في الاستدلال بذلك، شرح صحيح مسلم: ١٣٧/١٢. كما ذكر ابن سيّد الناس هذا البيان في عيون الأثر: ١٦٥/٢. وابن كثير، التفسير: ٤٣٤/٣، ٤٣٥.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند: ١٨٠/٤، ١٨١ والطبراني في المعجم الكبير: ٩٧/٦ رقم ٥٦٢٠. وفي الفتح يونس بن ميسرة علي أبي كبشة، وهو تصحيف. انظر تقريب التهذيب: ٣٨٦/٢، ٤٦٥/٢.

(٧) فتح الباري: ٥٠٤/٧.

تصويرها كقوله لكاتبه (ضع القلم على أذنك فإنه أذكر لك) وقوله لمعاوية (ألقى الدواة وحرّف القلم وأقم الباء وفرق السين ولا تُعَوِّر الميم) وقوله (لا تتمد بسم الله) قال: هذا وإن لم يثبت أنه كتب فلا يبعد أن يرزق علم وضع الكتابة فإنه أوتي علم كل شيء^(١) (٢).

وقد أجاب الجمهور بضعف هذه الأحاديث. وعن قصة الحديبية بأن القصة واحدة والكتاب فيها عليّ وقد صرح في حديث المسور بأن علياً هو الذي كتب، فيحمل على أن النكتة في قوله (فأخذ الكتاب وليس يحسن يكتب) لبيان أن قوله (أرني إياها) أنه ما احتاج إلى أن يريه موضع الكلمة التي امتنع عليّ من محوها إلا لكونه كان لا يحسن الكتابة، وعلى أن قوله بعد ذلك (فكتب) فيه حذف تقديره: فمحاها فأعادها لعليّ فكتب، وبهذا جزم ابن التين، وأطلق كتب بمعنى أمر بالكتابة، وهو كثير كقوله: كتب إلى قيصر وكتب إلى كسرى، وعلى تقدير حمله على ظاهره لا يلزم من كتابة اسمه الشريف في ذلك اليوم وهو لا يحسن الكتابة أن يصير عالماً بالكتابة ويخرج عن كونه أمياً، فإن كثيراً ممن لا يحسن الكتابة يعرف تصور بعض الكلمات ويحسن وضعها بيده وخصوصاً الأسماء، ولا يخرج بذلك عن كونه أمياً ككثير من الملوك. ويحتمل أن يكون جرت يده بالكتابة حينئذ وهو لا يحسنها فخرج المكتوب على وفق المراد فيكون معجزة أخرى في ذلك الوقت خاصة، ولا يخرج بذلك عن كونه أمياً، وقد أجاب بهذا أبو جعفر السمناني أحد أئمة الأصول من الأشاعرة وتبعه ابن الجوزي^(٣).

أشار الحافظ إلى أن السهلي تعقب ذلك بأن هذا وإن كان ممكناً ويكون آية أخرى لكنه يناقض كونه أمياً لا يكتب، وهي الآية التي قامت بها الحجة وأفحم الجاحد، وانحسنت الشبهة، فلو جاز أن يصير يكتب بعد ذلك لعادت الشبهة، وقال المعاند: كان يحسن يكتب لكنه كان يكتّم ذلك، والمعجزات يستحيل أن يدفع بعضها بعضاً، والحق أن معنى قوله (فكتب) أي أمر علياً أن يكتب^(٤) (٣).

قال ابن حجر: وفي دعوى أن كتابة اسمه الشريف فقط على هذه الصورة تستلزم مناقضة المعجزة وتثبت كونه غير أمي نظر كبير.

(١) القاضي عياض، الشفا: ٥٠٦/١، ٥٠٧، وزاد: وحسن الله، ومد الرحمن، وجود الرحيم.

(٢) فتح الباري: ٥٠٤ / ٧.

(٣) السهلي، الروض الأنف: ٣٦/٤ وقد زاد ذكر أسماء الذين كتبوا لرسول الله ﷺ.

(٤) فتح الباري: ٥٠٤ / ٧.

في قوله (لا يدخل) بَيَّنَّ أَنَّ هذا تفسير للخبر المتقدم .
وفي قوله (إلا السيف في القراب) نقل أَنَّ في رواية شعبة (فكان فيما اشترطوا أَنْ يدخلوا مكة فيقيموا بها ثلاثاً ولا يدخلها بسلاح)^(١) كما ورد نحوه لزكريا عن أبي إسحاق عند مسلم^(٢) .

في قوله وَأَنْ لا يخرج من أهلها بأحد . الخ) أشار إلى أَنَّ في حديث أنس (قال عليّ: قلت يارسول الله أكتب هذا؟ قال نعم)^(٣) .

كما بَيَّنَّ (فلما دخلها) أَنَّ المراد من العام المقبل . وقوله (ومضى الأجل) أي الأيام الثلاثة، ونقل عن الكرمانى قوله: لَمَّا مضى أي قرب مضيه^(٤)، ويتعيّن الحمل عليه لثلاثا يلزم الخلف^(٥) .

وفي قوله (أتوا علياً فقالوا: قل لصاحبك أخرج عنا فقد مضى الأجل) نقل أَنَّ في رواية يوسف (فقالوا: مر صاحبك فليرحل)^(٦) .

وفي قوله (فخرج النبي ﷺ) بَيَّنَّ أَنَّ في رواية يوسف (فذكر ذلك عليّ فقال: نعم فارتحل)^(٧) . وورد في «مغازي أبي الأسود» عن عروة (فلما كان اليوم الرابع جاءه سهيل بن عمرو وحويطب بن عبد العزى فقالا: ننشدك الله والمهد إلا ما خرجت من أرضنا، فرد عليه سعد بن عباد، فأسكته النبي ﷺ وأذن بالرحيل)^(٨)^(٩) .

وقد أشار الحافظ إلى ما أخرجه الحاكم في «المستدرک» من حديث ميمونة في هذه

-
- (١) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٣٥/١٢، ١٣٦ .
صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٠٢/٥ حديث رقم ٢٦٩٨ ولفظه (وصالحهم على أَنْ يدخل هو وأصحابه ثلاثة أيام ولا يدخلوها إلا بجلبان السلاح). وأخرجها أحمد، المسند: ٢٩١/٤ .
- (٢) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٣٦/١٢، ١٣٧ .
- (٣) أخرجه أحمد: ٢٦٨/٣ بلفظ (فقال يا رسول الله أكتب هذا . قال نعم إنه من ذهب منا إليهم فأبعده الله) وأخرجه مسلم . صحيح مسلم بشرح النووي بلفظ (فقالوا يا رسول الله أكتب هذا . قال نعم إنه من ذهب منا إليهم فأبعده الله ومن جاءنا منهم سيجعل الله له فرجاً ومخرجاً): ١٣٩/١٢ .
- (٤) الكرمانى، شرح صحيح البخاري: ١١٧/١٦ قال: ثلاثة أيام .
- (٥) فتح الباري: ٥٠٤/٧ .
- (٦، ٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٨٢/٦ حديث رقم ٣١٨٤ بلفظ (فليرحل) .
- (٨) أخرجه البيهقي عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب، ثم قال البيهقي: رواية عروة بمعنى رواية موسى بن عقبة . الدلائل: ٣١٦، ٣١٥/٤ . كما أخرج ابن كثير الرواية عن موسى بن عقبة وأضاف: وقد روى ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة بن الزبير نحواً من هذا السياق . البداية والنهاية: ٢٣٠/٤ .
- (٩) فتح الباري: ٥٠٤/٧ .

القصة (فأتاه حويطب بن عبد العزى)^(١) وكأنه كان دخل في أوائل النهار فلم يكمل الثلاث إلا في مثل ذلك الوقت من النهار الرابع الذي دخل فيه بالتلفيق، وكان مجيئهم في أول النهار قرب مجيء ذلك الوقت^(٢). وفي قوله (فخرج النبي ﷺ فتبعته إبنة حمزة . . .) ذكر ابن حجر أن البيهقي إدعى أن فيه إدراجاً لأن زكريا بن أبي زائدة رواه عن أبي إسحاق متصلاً.

وأشار ابن حجر إلى أنّ أبا داود أخرج من طريق إسماعيل بن جعفر عن إسرائيل قصة بنت حمزة خاصة من حديث عليّ بلفظ: (لَمَّا خرجنا من مكة تبعتنا بنت حمزة) الحديث^{(٣)(٤)}.

وقد أخرجها كذلك أحمد عن حجاج بن محمد^(٥) ويحيى بن آدم^(٦) جميعاً عن إسرائيل.

قال ابن حجر: والذي يظهر لي أن لا إدراج فيه، وأنّ الحديث كان عند إسرائيل وكذا عند عبيد الله بن موسى عنه بالإسنادين جميعاً، لكنه في القصة الأولى من حديث البراء أتم، وبالقصة الثانية من حديث عليّ أتم، وبيان ذلك أنّ عند البيهقي في رواية زكريا عن أبي إسحاق عن البراء قال: (أقام رسول الله ﷺ بمكة ثلاثة أيام في عمرة القضاء، فلَمَّا كان اليوم الثالث قالوا لعليّ: إنّ هذا آخر يوم من شرط صاحبك، فمره فليخرج، فحدثه بذلك فقال: نعم، فخرج)^(٧).

قال أبو إسحاق: فحدثني هانئ بن هانئ وهبيرة فذكر حديث عليّ في قصة بنت حمزة أتم مما وقع في حديث هذا الباب عن البراء^{(٨)(٩)}.

(١) القصة أخرجها الحاكم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أنّ رسول الله ﷺ تزوج ميمونة بنت الحارث رضي الله عنهما، وأقام بمكة ثلاثاً، فأتاه حويطب بن عبد العزى في نفر من قريش في اليوم الثالث، فقالوا له إنه قد أنقض أجلك فاخرج عنا. . . وقد صحح الحاكم الحديث ووافقه الذهبي، المستدرک مع التلخيص: ٣١/٤.

(٢) فتح الباري: ٥٠٥/٧.

(٣) أبو داود، السنن (مع شرح الخطابي): ٧١٠/٢ - ٧١١ باب من أحق بالولد من كتاب الطلاق. رقم الحديث ٢٢٨٠.

(٤) فتح الباري: ٥٠٥/٧.

(٥) أحمد، المسند: ٢٣٠/١.

(٦) أحمد، المسند: ٩٨/١.

(٧) البيهقي، الدلائل: ٣٣٨/٤.

(٨) البيهقي، الدلائل: ٣٣٩/٤. وأخرجها أحمد. المسند: ٩٨/١ - ٩٩.

(٩) فتح الباري: ٥٠٥/٧.

في قوله (ابنة حمزة) بيّن الحافظ أنّ اسمها عمارة وقيل فاطمة وقيل أمامة وقيل أمة الله وقيل سلمى، والأول هو المشهور^(١).

كما نقل أنّ الحاكم ذكر في «الإكليل»، وأبو سعيد في «شرف المصطفى» من حديث ابن عباس بسند ضعيف أنّ النبي ﷺ كان أخى بيّن حمزة وزيد بن حارثة، وأنّ عمارة بنت حمزة كانت مع أمها بمكة^{(٢)(٣)}.

في قوله (تنادي ياعم) أشار إلى أنها خاطبت النبي ﷺ بذلك إجلالاً له، وإلا فهو ابن عمها، أو بالنسبة إلى كون حمزة وإن كان عمه من النسب فهو أخوه من الرضاعة، وقد أقرها على ذلك بقوله لفاطمة بنت رسول الله ﷺ (دونك إينة عمك) وورد في «ديوان حسان بن ثابت» لأبي سعيد السكري أنّ علياً هو الذي قال لفاطمة، ولفظه (فأخذ عليّ أمامة فدفعها إلى فاطمة) وذكر أنّ مخاصمة عليّ وجعفر وزيد إلى النبي ﷺ كانت بعد أن وصلوا إلى مرّ الظهران^(٤).

في قوله (دونك) بيّن أنها كلمة من أسماء الأفعال تدل على الأمر بأخذ الشيء المشار إليه. وفي قوله (حملتها) بيّن أنها وردت هكذا للأكثر بصيغة الفعل الماضي وكأنّ الفاء سقطت. وقد ثبتت في رواية النسائي من الوجه الذي أخرجه منه البخاري، وكذا لأبي داود من طريق إسماعيل بن جعفر عن اسرائيل^(٥)، وكذلك لأحمد في حديث عليّ^{(٦)(٧)}.
ووقع في رواية أبي ذر عن السرخسي والكشميهني (حملها) بتشديد الميم المكسورة

(١) ذكر ابن حجر في الإصابة أنّ ابن الكلبي سماها أمامة، وأنّ الواقدي سماها عمارة، وأنّ الخطيب ذكر في المبهمات أنّ اسمها أمامة وكذا أورده أبو موسى في الذيل من جهة الخطيب فقط. كما نقل أنّ ابن السكن حكى أنه قيل أنّ اسمها فاطمة. الإصابة مع الاستيعاب: ٤/٢٣٥/٢٣٦.

(٢) حديث ابن عباس أخرجه الواقدي من طريق داود بن الحصين عن عكرمة عنه. المغازي: ٢/٧٣٨، ٧٣٩. ونقله عنه ابن سعد. الطبقات: ٨/١٥٩.

وكذا أخرجه البيهقي بسنده ولفظه. الدلائل: ٤/٣٣٩.

وعن المؤاخاة بيّن حمزة وزيد بن حارثة فقد أخرج الطبراني الحديث عن البراء. المعجم الكبير: ٥/٨٥ حديث رقم ٤٦٥٨. ونقله الهيثمي من رواية أبي يعلى وقال: رجاله رجال الصحيح، مجمع الزوائد: ٩/٢٧٨ باب مناقب زيد. كما أخرج الطبراني حديثين لابن عباس في المؤاخاة. المعجم الكبير: ٥/٨٦ رقمي ٤٦٦٠، ٤٦٦١.

(٣) فتح الباري: ٧/٥٠٥.

(٤) فتح الباري: ٧/٥٠٥.

(٥) أبو داود، السنن (مع شرح الخطابي): ٢/٧١٠ رقم الحديث ٢٢٨٠، باب من أحق بالولد من كتاب الطلاق.

(٦) أحمد، المسند: ١/٩٨.

(٧) فتح الباري: ٧/٥٠٥.

وبالتحناية بصيغة الأمر^(١).

وورد للكشميهني في «الصلح» في هذا الموضوع (إحتمليها) بألف بدل التشديد^(٢).
وورد عند الحاكم من مرسل الحسن (فقال عليّ لفاطمة وهي في هودجها أمسكيها عندك)^(٣).

وورد عند ابن سعد من مرسل محمد بن عليّ بن الحسين الباقر بإسناد صحيح إليه (بَيْتًا بنت حمزة تطوف في الرجال إذ أخذ عليّ بيدها فألقاها إلى فاطمة في هودجها)^(٤).
وفي قوله (فاختصم فيها عليّ بن أبي طالب وجعفر وزيد) بيّن أنّ المراد أنهم اختصموا في أيهم تكون عنده، وأنّ خصومتهم كانت بعد أنّ قدموا المدينة، كما ثبت ذلك في حديث عليّ عند أحمد^(٥) والحاكم^(٦) (٧).
وورد في «المغازي لأبي الأسود» عن عروة في هذه القصة (فلما دنوا من المدينة كلمه فيها زيد بن حارثة وكان وصي حمزة وأخاه).

وهذا لاينفي أنّ المخاصمة إنما وقعت بالمدينة، فلعل زيدا سأل النبي ﷺ في ذلك ووقعت المنازعة بعد.

ووقع في «مغازي سليمان التيمي» (أنّ النبي ﷺ لما رجع إلى رَحْله وجد بنت حمزة فقال لها: ما أخرجك؟ قالت: رجل من أهلك، ولم يكن رسول الله ﷺ أمر بإخراجها)^(٨).
وورد في حديث عليّ عند أبي داود (أنّ زيد بن حارثة أخرجها من مكة)^(٩).
وفي حديث ابن عباس (فقال له عليّ: كيف تترك ابنة عمك مقيمة بين ظهرائي المشركين؟)^(١٠).

(٢٠١) قال عياض: (احتمليها) كذا للأصلي وبعضهم، وعند القاسبي وآخرين (حملها) مشارق الأنوار: ٢٠٢/١.

(٣) فتح الباري: ٥٠٥/٧ - ٥٠٦.

(٤) ابن سعد، الطبقات: ٣٥/٤.

(٥) أحمد، المسند: ٩٨/١.

(٦) الحاكم، المستدرک مع التلخيص: ١٢٠/٣.

(٧) فتح الباري: ٥٠٦/٧.

(٨) فتح الباري: ٥٠٦/٧.

(٩) أبو داود، السنن (بشرح الخطابي معالم السنن): ٧٠٩/٢ رقم الحديث ٢٢٧٨ باب من أحق بالولد. من كتاب الطلاق.

(١٠) أخرجه الواقدي بلفظ (علام تترك بنت عمنا). المغازي: ٧٣٩/٢. وابن سعد بلفظ (علام تترك ابنة عمنا).

الطبقات: ١٥٩/٨. والبيهقي بلفظ (علام تترك ابنة عمنا) الدلائل: ٣٣٩/٤.

وهذا يشعر بأن أمها إما لم تكن أسلمت فإنَّ في حديث ابن عباس أنها سلمى بنت عميس وهي معدودة في الصحابة، وإما أن تكون ماتت إن لم يثبت حديث ابن عباس، وإنما أقرهم النبي ﷺ على أخذها مع اشتراط المشركين أن لا يخرج بأحد من أهلها أراد الخروج لأنهم لم يطلبوها، وأيضاً فقد ورد في «الشروط»^(١)، وفي «التفسير»^(٢) أن النساء المؤمنات لم يدخلن في ذلك، لكن إنما نزل القرآن في ذلك بعد رجوعهم إلى المدينة. ووقع في رواية أبي سعيد السكري أن فاطمة قالت لعليّ: إن رسول الله ﷺ آلى أن لا يصيب منهم أحداً إلا رده عليهم، فقال لها عليّ: إنها ليست منهم إنما هي منا^(٣).

وفي قوله (فاختصم فيها عليّ... الخ) أشار إلى أنه زاد في رواية ابن سعد (حتى ارتفعت أصواتهم فأيقظوا النبي ﷺ من نومه)^(٤).

وفي قوله (فقال عليّ أنا أخرجتها وهي بنت عمي) نقل أنه زاد في حديث عليّ عند أبي داود (وعندي ابنة رسول الله ﷺ وهي أحق بها)^(٥).

وفي قوله (وخالتها تحتي) بيّن أن المراد زوجته، وفي رواية الحاكم (عندي)^{(٦)(٧)}.

واسم خالتها أسماء بنت عميس التي ورد ذكرها في «غزوة خيبر» وصرّح باسمها في حديث عليّ عند أحمد^(٨)، وكان لكل من هؤلاء الثلاثة فيها شبهة: أمّا زيد فلأخوة المذكورة ولكونه بدأ بإخراجها من مكة، وأمّا عليّ فلأنه ابن عمها وحملها مع زوجته، وأمّا جعفر فلكونه ابن عمها وخالتها عنده، فيترجح جانب جعفر باجتماع قرابة الرجل والمرأة منها دون الآخرين. وفي قوله (وقال زيد بنت أخي) نقل أنه زاد في حديث عليّ (إنما خرجت إليها)^{(٩)(١٠)}.

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣١٢/٥ حديث رقم ٢٧١١، ٢٧١٢ باب ما يجوز من الشروط في الإسلام.

(٢) فتح الباري: ٦٣٦/٨ شرح حديث رقم ٤٩٨١ باب «إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات».

(٣) فتح الباري: ٥٠٦/٧.

(٤) ابن سعد، الطبقات: ٣٦/٤.

(٥) أبو داود، السنن (بشرح الخطابي معالم السنن): ٧١٠/٢ رقم الحديث ٢٢٧٨ باب من أحق بالولد.

(٦) الحاكم، المستدرک مع التلخيص: ١٢٠/٣.

(٧) فتح الباري: ٥٠٦/٧.

(٨) أحمد، المسند: ٩٨/١.

كما جاء التصريح بذكر أسماء في حديث ابن عباس عند ابن سعد في الطبقات: ١٥٩/٨. والبيهقي،

الدلائل: ٣٣٩/٤.

(٩) أبو داود، السنن (بشرح الخطابي معالم السنن): ٧١٠/٢ باب من أحق بالولد. رقم الحديث ٢٢٧٨.

(١٠) فتح الباري: ٥٠٦/٧.

في قوله (فقضى بها النبي ﷺ لخالتها) أشار إلى أنه ورد في حديث ابن عباس فقال النبي ﷺ جعفر أولى بها^(١). وفي حديث عليّ عند أبي داود^(٢) وأحمد^(٣) أمّا الجارية فلا قضي بها لجعفر. وفي رواية أبي سعيد السكري: ادفعها إلى جعفر فإنه أوسع منكم. قال ابن حجر: وهذا سبب ثالث^(٤).

في قوله (وقال: الخالة بمنزلة الأم) بيّن أنّ المراد في هذا الحكم الخاص لأنها تقرب منها في الحنو والشفقة والإهداء إلى ما يصلح الولد لما دل عليه السياق، فلا حجة فيه لمن زعم أنّ الخالة ترث لأنّ الأم ترث. وورد في حديث عليّ^(٥) وفي مرسل الباقر^(٦) (الخالة والدة، وإنما الخالة أم) وهي بمعنى قوله بمنزلة الأم لا أنها أم حقيقة.

ويؤخذ من هذا أنّ الخالة في الحضانة مقدمة على العمة لأنّ صفة بنت عبد المطلب كانت موجودة حينئذ، وإذا قدمت على العمة مع كونها أقرب العصابات من النساء فهي مقدمة على غيرها. ويؤخذ منه تقديم أقارب الأم على أقارب الأب^(٧).

وورد عن أحمد رواية أنّ العمة مقدمة في الحضانة على الخالة، وأنه أجيب عن هذه القصة بأنّ العمة لم تطلب^(٨).

فإن قيل: والخالة لم تطلب، قيل قد طلب لها زوجها، فكما أنّ للقريب المحضون أنّ يمنع الحاضنة إذا تزوجت فللزوجة أيضاً أنّ يمنعها من أخذه، فإذا وقع الرضا سقط الحرج^(٩).

والحديث فيه من الفوائد تعظيم صلة الرحم بحيث تقع المخاصمة بيّن الكبار في التوصل إليها، وأنّ الحاكم يبيّن دليل الحكم للخصم، وأنّ الخصم يدلي بحجته، وأنّ الحاضنة إذا تزوجت بقريب المحضونة لا تسقط حضانتها إذا كانت المحضونة أنثى أخذاً

(١) في حديث ابن عباس الذي رواه الواقدي بلفظ: وأنت يا جعفر أحق بها.

وفي رواية ابن سعد بلفظ وأنت يا جعفر أولى بها. الطبقات: ١٥٩/٨.

وكذا في رواية البيهقي. الدلائل: ٣٤٠/٤.

(٢) أبو داود، السنن (شرح الخطابي معالم السنن): ٧١٠/٢ باب من أحق بالولد. رقم الحديث ٢٢٧٨.

(٣) أحمد، المسند: ٩٨/١.

(٤) فتح الباري: ٥٠٦/٧.

(٥) أخرجه أبو داود، السنن (شرح الخطابي معالم السنن): ٧١٠/٢ - ٧١١ رقم الحديث ٢٢٧٨.

(٦) ابن سعد، الطبقات: ٣٥/٤.

(٧) فتح الباري: ٥٠٦/٧.

(٨) ذكرها ابن قدامة في المعني: ٦٢٢/٧ - ٦٢٣.

(٩) فتح الباري: ٥٠٦/٧ - ٥٠٧.

بظاهر هذا الحديث وهو قول لأحمد. وقول آخر عنه أنه لا فرق بين الأنثى والذكر. ولا يشترط كونه محرماً لكن يشترط أن يكون فيه مأموناً، وأن الصغيرة لانتهى، ولا تسقط إلا إذا تزوجت بأجنبي^(١).

والمعروف عن الشافعية والمالكية اشتراط كون الزوج جداً للمحضون، وأجابوا عن هذه القصة بأن العمة لم تطلب وأن الزوج رضي بإقامتها عنده، وكل من طلبت حضانتها لها كانت متزوجة فرجح جانب جعفر بكونه تزوج الخالة^(٢).

في قوله (وقال لعلني: أنت مني وأنا منك) بين أن المراد في النسب والصحير والمسابقة والمحبة وغير ذلك من المزايا، ولم يرد محض القرابة وإلا فجعفر شريكه فيها. وفي قوله (وقال لجعفر: أشبهت خلقي وخلقي) بين أنه بفتح الخاء الأولى وضم الثانية. وورد في مرسل ابن سيرين عند ابن سعد (أشبه خلقتك خلقي، وخلقتك خلقي)^(٣). وهي منقبة عظيمة لجعفر، أما الخلق فالمراد به الصورة فقد شاركه فيها جماعة ممن رأى النبي ﷺ، وذكرت أسماءهم في «مناقب الحسن» وأنهم عشرة أنفس غير فاطمة عليها السلام^(٤).

وقد ذكرتهم في بيتين ثم وقفت في حديث أنس على أن إبراهيم ولد النبي ﷺ كان يشبهه^(٥)، وكذا في قصة جعفر بن أبي طالب أن ولديه عبد الله وعوناً كانا يشبهانه^(٦).

شبه النبي له سائب وأبي سفيان والحسنين الخال أمهما
وجعفر ولداه وابن عامرهم ومسلم كابس يتلوه مع قثما^(٧)
ووقع في تراجم الرجال، وأهل البيت ممن كان يشبهه ﷺ من غير هؤلاء عدة منهم

(١) فتح الباري: ٥٠٧/٧.

وقال الخطابي: لم يختلفوا أن الأم أحق بالولد الطفل من الأب ما لم تنزوج، فإذا تزوجت فلا حق لها في حضنة، فإن كانت لها أم فأمها تقوم مقامها، ثم الجدات من قبل الأم أحق بها ما بقيت منهن واحدة (معالم السنن: ٧٠٨/٢).

(٢) فتح الباري: ٥٠٧/٧.

وقد ذكر ابن قدامة تفصيلاً مستفيضاً عن كفالة الطفل والشروط الواجب توفرها في الحاضنة، وذكر مسائل كثيرة مع أقوال العلماء في ذلك، المعني: ٦١٢/٧ - ٦٢٥ في باب من أحق بكفالة الطفل.

(٣) ابن سعد، الطبقات: ٣٦/٤.

(٤) فتح الباري: ٩٧/٧ - ٩٨ شرح حديث رقم ٣٧٥٢.

(٥) رواه ابن سعد من حديث عائشة، الطبقات: ١٣٧/١.

(٦) أخرجه ابن سعد في الطبقات: ٣٧/٤.

(٧) فتح الباري: ٥٠٧/٧. وانظر الفتح: ٩٨/٧.

إبراهيم بن الحسن بن الحسن بن عليّ بن أبي طالب، ويحيى بن القاسم بن محمد بن جعفر ابن محمد بن عليّ بن الحسين بن عليّ وكان يقال له الشبيه، والقاسم بن عبدالله بن محمد ابن عقيل بن أبي طالب، وعليّ بن عليّ بن عباد بن رفاعة الرفاعي شيخ بصري من أتباع التابعين، ذكر ابن سعد عن عفان قال: كان يشبه النبي ^(١).

ولم يدخل هؤلاء في النظم لبُعْد عهدهم عن عصر النبي ^(٢) وإنما اقتصر على من أدركه ^(٢).

وأما شبهه في الخُلُق بالضم فخصوصية لجعفر، إلا أن يقال أنّ مثل ذلك حصل لفاطمة عليها السلام، فإن في حديث عائشة ما يقتضي ذلك ^(٣)، ولكن ليس بصريح كما في قصة جعفر هذه، وهي منقبة عظيمة لجعفر، قال الله تعالى ﴿وإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ ^(٤). وفي قوله (وقال لزيد: أنت أخونا) أي في الإيمان. وقوله (ومولانا) أي من جهة أنه اعتقه، وقد تقدم أنّ مولى القوم منهم ^(٥)، فوقع منه ^(٦) تطيب خواطر الجميع، وإن كان قضى لجعفر فقد بيّن وجه ذلك ^(٦).

وحاصله أنّ المقضي له في الحقيقة الخالة، وجعفر تبع لها لأنه كان القائم في الطلب لها. وورد في حديث عليّ عند أحمد ^(٧) وكذلك في مرسل الباقر (فقام جعفر فَحَجَل حول النبي ^(٨) دار عليه، فقال النبي ^(٩) ما هذا؟ قال: شيء رأيت الحبشة يصنعونه بملوكهم) ^(٨).

وفي حديث ابن عباس (أنّ النجاشيّ كان إذا رضى أحداً من أصحابه قام فحجل حوله) ^(٩) وَحَجَل بفتح المهملة وكسر الجيم أي وقف على رجل واحدة ^(١٠) وهو الرقص

(١) ابن سعد، الطبقات: ٢٧٥/٧.

(٢) فتح الباري: ٥٠٧/٧.

(٣) أخرجه أبو داود. السنن: ٣٩١/٥ حديث رقم ٥٢١٧ باب ما جاء في القيام. وأخرجه الترمذي، السنن: ٥/٣٦١ حديث رقم ٣٩٦٤ باب ما جاء في فضل فاطمة رضي الله عنها. والنسائي، فضائل الصحابة: ص ٧٨.

حديث رقم ٢٦٤ في مناقب فاطمة.

(٤) الآية ٤ سورة القلم.

(٥) فتح الباري: ٢٤٧/٨ - ٢٤٨ باب ﴿ولكلّ جعلنا موالى﴾.

(٦) فتح الباري: ٥٠٧/٧.

(٧) أحمد، المستند: ١٠٨/١.

(٨) ابن سعد، الطبقات: ٣٥/٤ - ٣٦.

(٩) أخرجه الواقدي، المغازي: ٧٣٩/٢، وابن سعد في الطبقات: ١٦٠/٨ والبيهقي في الدلائل عن الواقدي:

٣٤٠/٤.

بهيئة مخصوصة^(١).

وفي حديث عليّ أيضاً أنّ الثلاثة فعلوا ذلك^(٢). في قوله (قال عليّ) بيّن أنه قال للنبي ﷺ. وفي قوله (ألا تتزوج بنت حمزة؟ قال: إنها بنت أخي) أوضح أنها أخته من الرضاعة، وهو موصول بالإسناد المذكور أولاً^(٣).

كما نقل أنه وقع في رواية أبي سعيد السكري (فدفعناها إلى جعفر فلم تزل عنده حتى قتل، فأوصى بها جعفر إلى عليّ فمكثت عنده حتى بلغت، فعرضها عليّ على رسول الله ﷺ أن يتزوجها فقال: هي ابنة أخي من الرضاعة).

وقد نبّه ابن حجر إلى أنّ الكلام على ما يتعلق بالرضاعة محله في أوائل النكاح^{(٤)(٥)}.

عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما (أنّ رسول الله ﷺ خرج معتمراً، فحال كفار قريش بيّته وبيّن البيت...)^(٦).

في قوله (بالحديبية) أشار الحافظ إلى أنّ بيان ذلك ورد في حديث المسور في «الشروط»^(٧). وقوله (إلا سيوفاً) أي في غمدها. وفي قوله (ولا يقيم بها إلا ما أحبوا) أشار إلى أنّ حديث البراء بيّن أنهم اتفقوا على ثلاثة أيام^{(٨)(٩)}.

ونقل عن ابن التين أنه قال: قوله (ثلاثة أيام) يخالف قوله (إلا ما أحبوا) فيجمع بأنّ محبتهم لما كانت ثلاثة أيام أفصح بها الراوي معبراً عمّا آل إليه الحال وهو ثلاثة أيام. قال ابن حجر: بل قوله (ما أحبوا) مجمل بيّنته رواية ثلاثة أيام بدليل ما ورد في حديث البراء^(١٠).

(١) فتح الباري: ٥٠٧/٧.

(٢) أحمد، المسند: ١٠٨/١.

(٣) فتح الباري: ٥٠٧/٧ - ٥٠٨.

(٤) فتح الباري: ١٤٠/٩ - ١٤٦ شرح أحاديث باب «وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم» ويحرم من الرضاع ما يحرم من النسب.

(٥) فتح الباري: ٥٠٨/٧.

(٦) الحديث أخرجه البخاري في باب عمرة القضاء. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤٩٩/٧ الحديث رقم ٤٢٥٢.

(٧) فتح الباري: ٣٣٣/٥ - ٣٣٤ شرح الحديث ٢٧٣١، ٢٧٣٢ باب الشروط في الجهاد.

(٨) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤٩٩/٧ حديث رقم ٤٢٥١.

(٩) فتح الباري: ٥٠٨/٧.

(١٠) فتح الباري: ٥٠٨/٧.

كما نقل أنه وقع في رواية زكريا عن أبي إسحاق عن البراء عند مسلم (فقالوا لعلّي: هذا آخر يوم من شرط صاحبك، فَمُرّةٌ أَنْ يخرج، فذكر ذلك له فخرج) (١)(٢).

عن مجاهد قال (دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد، فإذا عبدالله بن عمر رضي الله عنهما جالس إلى حجرة عائشة ثم قال: كم اعتمر النبي ؟ قال: أربعاً إحداهن في رجب) (٣).

أشار الحافظ إلى أنّ شرح حديث ابن عمر قد ورد في «أبواب العمرة» (٤)(٥).

عن إسماعيل بن أبي خالد سمع بن أبي أوفى يقول: (لَمَّا اعتمر رسول الله سترناه...) (٦).

أشار الحافظ إلى أنه ورد في «أبواب العمرة» من وجه آخر عن عبدالله بن أبي أوفى بأنم من هذا السياق قال (اعتمر رسول الله . واعتمرنا معه، فلمّا دخل مكة طاف فطفنا معه وأتى الصفا والمروة وأتيناها معه) أي سعوا قال: (وكنا نستره من أهل مكة أنّ يرميه أحد) (٧)(٨).

في قوله (سترناه من غلمان المشركين ومنهم، أنّ يؤذوا رسول الله) (بَيِّنَ أَنَّ المراد خشية أنّ يؤذوه كما قاله عليّ بن عبدالله عن سفيان بهذا اللفظ، وقاله ابن أبي عمر عن سفيان بلفظ (لما قدم رسول الله مكة طاف بالبيت في عمرة القضية، فكنا نستره من السفهاء والصبيان مخافة أنّ يؤذوه) أخرجه الإسماعيلي. وأخرجه من رواية إسحاق بن أبي إسرائيل عن سفيان بلفظ (وكنا نستره من صبيان أهل مكة لا يؤذونه) كما أنّ الحميدي أخرجه كذلك (٩)(١٠).

(١) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٣٨/١٢ باب صلح الحديبية.

(٢) فتح الباري: ٥٠٨/٧.

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٠٨/٧. باب عمرة القضاء. الحديثين رقمي ٤٢٥٣، ٤٢٥٤.

(٤) فتح الباري: ٦٠١، ٦٠٠/٣/٣، شرح الحديثين ١٧٧٥، ١٧٧٦ باب كم اعتمر النبي .

(٥) فتح الباري: ٥٠٩/٧.

(٦) الحديث أخرجه البخاري في باب عمرة القضاء. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٠٨/٧ رقم ٤٢٥٥.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦١٥/٣ حديث رقم ١٧٩١ باب متى يحل المعتمر.

(٨) فتح الباري: ٥٠٩/٧.

(٩) الحميدي، المسند: ٣١٤/٢ - ٣١٥ رقم الحديث ٧٢١ وفي آخره: قال سفيان: أراه في عمرة القضاء.

وأخرجه البيهقي من طريق الحميدي. الدلائل: ٣٢٨/٤.

(١٠) فتح الباري: ٥٠٩/٧.

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (قدم رسول الله ﷺ وأصحابه، فقال المشركون: إنه يقدم عليكم وقد وهنتهم حمى يثرب...)(^١).

أشار الحافظ إلى أَنَّ الحديث ورد بهذا السند والمتن في «أبواب الطواف من كتاب الحج في باب بدء الرمل» ومعه شرح بعض ألفاظه وحكم الرمل (^٢)(^٣).

في قوله (وفد) بَيَّنَّ أَنَّ المراد قوم وَرْثًا ومعنى. ووقع في رواية ابن السكن (وقَدَ) بفتح القاف وسكون الدال وهو خطأ(^٤). في قوله (وهنتهم) بَيَّنَّ أنه بتشديد الهاء وتخفيفها أي أضعفتهم، ويثرب اسم المدينة النبوية في الجاهلية، وقد نهى النبي ﷺ عن تسميتها بذلك، وإنما ذكر ابن عباس ذلك حكاية لكلام المشركين(^٥).

وورد في رواية الإسماعيلي (فأطلعه الله على ما قالوا)(^٦).

في قوله (إلا الإبقاء عليهم) بَيَّنَّ أنه بكسر الهمزة وسكون الموحدة بعد القاف والمد أي الرفق بهم والإشفاق عليهم، والمعنى لم يمنعه من أمرهم بالرمل في جميع الطوافات إلا الرفق بهم(^٧).

في قوله (وَأَنْ يَمْشُوا مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ) بَيَّنَّ أنهما اليمانيين. ونقل أنه ورد عند أبي داود من وجه آخر (وكانوا إذا تواروا عن قريش بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ مشوا، وإذا طلَعوا عليهم رملوا)(^٨)(^٩).

أشار الحافظ إلى ما ورد من أَنَّ المشركين كانوا من قِبَل قيقعان وهو يشرف على

(١) الحديث أخرجه البخاري في باب عمرة القضاء. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٠٨/٧ - ٥٠٩ حديث رقم ٤٢٥٦.

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤٦٩/٣ - ٤٧٠ حديث رقم ١٦٠٢.

(٣) فتح الباري: ٥٠٩/٧.

(٤) رواية ابن السكن ذكرها عياض. مشارق الأنوار: ٢٩٢/٢. وقال: أَنَّ الصواب بالفاء وهو أوجه.

(٥) فتح الباري: ٥٠٩/٧.

(٦) أخرج أبو داود حديث سعيد بن جبيرة عن ابن عباس: وفيه: فقال المشركون: إنه يقدم عليكم قوم، قد وهنتهم الحمى، ولقوا منها شرًا، فأطلع الله نبيه ﷺ على ما قالوا، فأمرهم أَنْ يرملوا الأشواط الثلاثة. سنن أبي داود (شرح الخطابي معالم السنن): ٤٤٦/٢ رقم الحديث ١٨٨٦ باب في الرمل من كتاب المناسك. وأخرجه البيهقي في الدلائل: ٣٢٥/٤.

(٧) فتح الباري: ٥٠٩/٧.

(٨) سنن أبي داود مع (شرح الخطابي معالم السنن): ٤٤٧/٢ - ٤٤٨ رقم الحديث ١٨٨٩ باب في الرمل. وفي آخره (... تقول قريش: كأنهم الغزلان).

(٩) فتح الباري: ٥٠٩/٧، ٥١٠.

الركنين الشاميين، ومن كان به لا يرى من بينَ الركنين اليمانيين. كما أشار إلى أنه ورد عند مسلم من هذا الوجه في آخره (فقال المشركون: هؤلاء الذين زعمتم أنّ الحمى وهنتهم، لهؤلاء أجلد من كذا)^(١)^(٢).

قوله (وزاد ابن سلمة) بيّن أنه حماد، وأنه قد شارك حماد بن زيد في روايته له عن أيوب وزاد عليه تعيين مكان المشركين وهو قيقعان. وأن طريق حماد بن سلمة هذه قد وصلها الإسماعيلي نحوه وزاد في آخره (فلما رملوا قال المشركون ماوهنتهم)^(٣)^(٤).

عن ابن عباس رضي الله عنه قال: (إنما سعى النبي ﷺ بالبيت وبينَ الصفا ليرى المشركين قوته)^(٥).

بيّن الحافظ قوله (إنما سعى بالبيت) أي رمل. وقوله (ليرى المشركون قوته) قد ورد سببه في حديث ابن عباس الآخر^(٦)^(٧).

عن ابن عباس قال: (تزوّج النبي ﷺ ميمونة وهو محرم، وبنى بها وهو حلال...)^(٨).

أشار الحافظ إلى أنّ البحث في هذا الحديث محله «كتاب النكاح»^(٩).

في قوله (وزاد ابن إسحاق...) أوضح أنه موصول في «السيرة»، وزاد في آخره (وكان الذي زوّجها منه العباس بن عبدالمطلب)^(١٠).

وورد عند ابن حبان^(١١) والطبراني من طريق إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق بلفظ

(١) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٣/٩ باب استحباب الرمل في الطواف والعمرة وفي حديث ابن عباس عند أبي داود: (هؤلاء أجلد منا) سنن أبي داود (بشرح الخطابي): ٤٤٦/٢ رقم الحديث ١٨٨٦ باب في الرمل.

(٢) فتح الباري: ٥١٠/٧.

(٣) أخرجه البيهقي في الدلائل: ٣٢٦/٤.

(٤) فتح الباري: ٥١٠/٧.

(٥) الحديث أخرجه البخاري في باب عمرة القضاء. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٠٩/٧ حديث رقم ٤٢٥٧.

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٠٩/٧ حديث رقم ٤٢٥٦.

(٧) فتح الباري: ٥١٠/٧.

(٨) الحديث أخرجه البخاري في باب عمرة القضاء. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٠٩/٧ حديث رقم ٤٢٥٨.

(٩) فتح الباري: ١٦٥/٩ - ١٦٦ باب نكاح المحرم، شرح الحديث ٥١١٤.

(١٠) ابن هشام: ٣٧٢/٢ عن ابن إسحاق عن ابن عباس ونقلها ابن كثير في البداية: ٢٣٣/٤.

كما نقل البيهقي الرواية في الدلائل: ٣٣٠/٤.

(١١) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان، الصحيح: ١٧١/٦ - ١٧٢ رقم الحديث ٤١٢١.

(تزوج ميمونة بنت الحارث في سفره ذلك - يعني عمرة القضاء - وهو حرام، وكان الذي زوجه إياها العباس)^(١).

وورد نحوه للنسائي من وجه آخر عن ابن عباس^(٢).

وورد في «مغازي أبي الأسود» عن عروة (بعث النبي ﷺ جعفر بن أبي طالب إلى ميمونة ليخطبها له، فجعلت أمرها إلى العباس، وكانت أختها أم الفضل تحته، فزوجه إياها، فبنى بها بسرف، وقدر الله أنها ماتت بعد ذلك بسرف، وكانت قبله ﷺ تحت أبي رهم بن عبد العزى، وقيل تحت أخيه حويطب، وقيل سخيرة بن أبي رهم، وأمها هند بنت عوف الهلالية)^(٣).

* * *

(١) فتح الباري: ٥١٠/٧.

(٢) النسائي، السنن (شرح السيوطي): ١٩١/٥، ١٩٢ الأحاديث أرقام (٢٨٣٧، ٢٨٣٨، ٢٨٤٠، ٢٨٤١).

(٣) فتح الباري: ٥١٠/٧.

هذه الرواية بطولها أخرجه ابن سعد في ترجمة ميمونة رضي الله عنها وذكر أيضاً أن مسعود بن عمرو الثقفي كان قد تزوج ميمونة في الجاهلية ثم فارقها وخلف عليها أبو رهم فتوفي عنها فتزوجها رسول الله ﷺ وكان العباس يلي أمرها... الطبقات: ١٣٢/٨.

وعند ابن سعد أنها رضي الله عنها توفيت سنة إحدى وستين في خلافة يزيد ولها ثمانون سنة: ١٤٠/٨.

غزوة مؤتة

في قوله (باب غزوة مؤتة)^(١) بيّن الحافظ أنها بضم الميم وسكون الواو بغير همز لأكثر الرواة، وأنّ المبرد جزم بذلك، والبعض همزها وجزم بذلك كثعلب والجوهري^(٢) وابن فارس^(٣). في حين أنّ «صاحب الواعي» حكى الوجهين. أما الموتة التي ورد الإستعاذة منها وفُسرت بالجنون فهي بغير همز^(٤).

في قوله (من أرض الشام) نقل أنّ ابن إسحاق قال: هي بالقرب من البلقاء^(٥). وأنّ غيره قال: هي على مرحلتين من القدس^{(٦)(٧)}.

أشار الحافظ إلى أنّ السبب فيها أنّ شرحبيل بن عمرو الغساني - وهو من أمراء قيصر على الشام - قتل رسولاً أرسله النبي ﷺ إلى صاحب بصرى، واسم الرسول الحارث بن عمير، فجهّز النبي ﷺ عسكرياً في ثلاثة آلاف^(٨).

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥١٠/٧.

(٢) الجوهري، الصحاح: ٢٦٨/١.

(٣) ابن فارس، مجمل اللغة: ٨١٩/٢.

(٤) فتح الباري: ٥١٠/٧، ٥١١ ذكر مغلطاي أنّ قول أبي العباس المبرد ورد في أمالي الأخفش. الزهر الباسم: خ ح ٢ ورقة ٣٠٩.

قال ياقوت: مؤتة: من قرى البلقاء في حدود الشام،... وبها كانت تطيح السيوف. كما ذكر ضبط مؤتة ونقل قول ثعلب والنضر، واللحياني في معناها. معجم البلدان: ٢١٩/٥، ٢٢٠.

وقد نقل العيني قول المبرد والجوهري وابن فارس وثعلب وصاحب الواعي. عمدة القاريء: ٢٧٧/١٤.

(٥) نقله عنه ابن هشام: ٣٧٥/٢. قال: ثم مضوا حتى نزلوا مكان من أرض الشام، فبلغ الناس أنّ هرقل قد نزل مأب من أرض البلقاء.

(٦) هذا القول ذكره الكرمانى في شرح صحيح البخاري: ١٢١/١٦.

ونقله العيني عن الكرمانى. عمدة القاريء: ٢٧٧/١٤.

(٧) فتح الباري: ٥١١/٧.

(٨) هذا السبب قد أخرجه الواقدي في المغازي وابن سعد في الطبقات: ١٢٨/٢ ونقله مغلطاي عن الواقدي، الزهر الباسم: خ ح ٢ ورقة ٣٠٩.

وررد في «مغازي أبي الأسود» عن عروة (بعث رسول الله ﷺ الجيش إلى مؤتة في جمادى من سنة ثمان)^(١) وهذا هو قول ابن إسحاق^(٢) وموسى بن عقبة^(٣) وغيرهما من أهل المغازي^(٤)، ولا يختلفون في ذلك، إلا ما ذكر خليفة في «تاريخه» أنها كانت سنة سبع^{(٥)(٦)}.

عن نافع أنّ ابن عمر أخبره أنه (وقف على جعفر يومئذ وهو قتيل...) (٧).

في قوله (قال وأخبرني نافع) أشار الحافظ إلى أنه معطوف على شيء محذوف ويُؤيّد ذلك قوله (أنه وقف على جعفر يومئذ) ولم يتقدم لغزوة مؤتة إشارة ولم أجد من تبه على ذلك من الشراح، إلى أنّ تبعت ذلك فوجدت في أول «باب جامع الشهادتين»، من «السنن» لسعيد بن منصور قال: (حدثنا عند الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث^(٨) عن سعيد بن أبي هلال أنه بلغه أنّ ابن رواحة - فذكر شعراً له - قال: فلما التقوا أخذ الراية زيد ابن حارثة فقاتل حتى قتل، ثم أخذها جعفر فقاتل حتى قتل، ثم أخذها ابن رواحة فحاد حيدة فقال:

أقسمت يانفس لتنزلنه... كارهة أول تطاوعنه

مالي أراك تكريهين الجنة

ثم نزل فقاتل حتى قتل، فأخذ خالد بن الوليد الراية ورجع بالمسلمين على حمية، ورمى واقد بن عبدالله التيمي المشركين حتى ردهم الله، قال ابن أبي هلال (وأخبرني نافع - فذكر ما أخرجه البخاري وزاد - قال سعيد بن أبي هلال: وبلغني أنهم دفنوا يومئذ زيداً

(١) رواية عروة بن الزبير أخرجه البيهقي في الدلائل من طريق يونس بن بكير عن ابن إسحاق: ٣٥٩/٤ ونقلها ابن كثير في البداية والنهاية: ٢٤١/٤.

(٢) نقله عنه ابن هشام: ٣٧٣/٢ وابن كثير في البداية والنهاية: ٢٤١/٤.

(٣) نقل البيهقي عن موسى بن عقبة قوله: صدر رسول الله ﷺ إلى المدينة، فمكث بها ستة أشهر ثم بعث جيشاً إلى مؤتة. الدلائل: ٣٦٥، ٣٦٤/٤.

كما نقلها ابن كثير عن موسى بن عقبة. البداية والنهاية: ٢٤٧/٤.

(٤) ابن سعد. الطبقات: ١٢٨/٢. وابن حبان، السيرة النبوية: ص ٣١٧.

ابن سيّد الناس، عيون الأثر: ١٩٨/٢. ابن عبدالبر، الدرر: ص ٢٤٦ ولكنه قال في جمادى الآخرة.

(٥) خليفة، تاريخه: ص ٨٦.

(٦) فتح الباري: ٥١١/٧ وقد ذكر العيني جميع هذه الروايات، عمدة القارىء: ٢٧٧/١٤.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥١٠/٧ حديث رقم ٤٢٦٠ باب غزوة مؤتة.

(٨) في الفتح (عمر). انظر التقريب: ٦٧/٢.

وجعفرأ وابن رواحة في حفرة واحدة^(١)^(٢).

في قوله (ليس منها) يَبَيِّنُ أنه ورد هكذا للأكثر وورد في رواية الكشميهني (ليس فيها).
عن عبدالله بن عمر رضی الله عنهما قال: (أَمَرَ رسول الله ﷺ في غزوة مؤتة زيد ابن حارثة...^(٣)).

في قوله (إِنْ قُتِلَ زيد فجعفر) نقل الحافظ أَنَّ موسى وابن إسحاق زادا في «المغازي»
عن ابن شهاب (فجعفر بن أبي طالب أميرهم)^(٤).

كما نقل أنه ورد عند أحمد^(٥)، والنسائي^(٦)، بإسناد صحيح حديث عبدالله بن جعفر
وفيه (إِنْ قَتَلَ زيد فأمركم جعفر). كما نقل ما رواه أحمد^(٧)، والنسائي^(٨)، وصححه ابن
حبان^(٩) من حديث أبي قتادة قال: (بعث رسول الله ﷺ جيش الأمراء وقال: عليكم زيد
ابن حارثة، فَإِنْ أُصِيبَ زيد فجعفر)^(١٠) فذكر الحديث وفيه: (فوثب جعفر فقال: بأبي أنت
وأمي يارسول الله، ما كنت أُرهب أن تستعمل عليّ زيداً، قال امض فإنك لا تدري أي
ذلك خير)^(١١).

وفي قوله (قال عبدالله) يَبَيِّنُ أنه ابن عمر، وهو موصول بالإسناد المذكور.

- (١) سعيد بن منصور. السنن: ٢٩٧/٢ - ٢٩٨ باب جامع الشهادة، رقم الحديث ٢٨٣٥.
- (٢) فتح الباري: ٥١١/٧.
- (٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥١٠/٧ حديث رقم ٤٢٦١ باب غزوة مؤتة.
- (٤) فتح الباري: ٥١١/٧ ورد في الفتح (موسى بن إسحاق) ويبدو أنه تصحيف، والصحيح ما أثبتته.
هذه الرواية أخرجه البيهقي عن موسى بن عقبة: الدلائل: ٣٦٥/٤.
- (٥) ونقلها ابن كثير عن موسى بن عقبة في معانيه. البداية والنهاية: ٢٤٧/٤.
- (٦) وفي رواية ابن إسحاق: إِنْ أُصِيبَ زيد فجعفر بن أبي طالب على الناس. ابن هشام: ٣٧٣/٢.
- (٧) أحمد، المسند: ٢٠٤/١. وقد أخرجه ابن سعد في الطبقات: ٣٦/٤، ٣٧.
- (٨) النسائي، السير: خ ورقة ٥٢/٥٢ أ ولفظه: إِنْ قَتَلَ زيد أو استشهد. باب إذا قتل صاحب الراية هل يأخذ الراية
غيره بغير إذن الإمام. وذكر العزري أنه أخرجه في المناقب وفي السيرة في الكبرى. تحفة الأشراف: ٣٠٠/٤
وأوله: بعث جيشاً واستعمل عليهم زيداً.
- (٩) أحمد، المسند: ٢٩٩/٥، ٣٠٠.
- (١٠) النسائي، فضائل الصحابة: ص ٤٣، ٤٤ حديث رقم ١٤٥.
- (١١) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان: ٩٥/٩ حديث رقم ٧٠٠٨.
- (١٢) فتح الباري: ٥١١/٧. وحديث أبي قتادة أخرجه ابن سعد. الطبقات: ٤٦/٣، ٤٧. والبيهقي في الدلائل:
٣٦٧/٤. والهيشي في مجمع الزوائد: ١٥٩/٦ وعزاه لأحمد، وقال: ورجاله رجال الصحيح غير خالد بن
سمير وهو ثقة، كما نقله ابن كثير في البداية والنهاية: ٢٤٦/٤.
- (١٣) فتح الباري: ٥١١/٧.

وفي قوله (كنت فيهم في تلك الغزوة فالتمسنا جعفر بن أبي طالب) بيّن أنّ المراد بعد أن قتل، وقد اختصره. كما أشار إلى أنه ورد في حديث عبدالله بن جعفر (فلقوا العدو، فأخذ الراية زيد فقاتل حتى قتل، ثم أخذها جعفر)^(١).

وورد نحو حديث عبدالله بن جعفر في مرسل عروة عند ابن إسحاق^(٢).

كما نقل الحافظ أنّ ابن إسحاق ذكر بإسناد حسن^(٣) وهو عند أبي داود من طريقه^(٤) (عن رجل من بنى مرة قال: والله لكأنّي أنظر إلى جعفر بن أبي طالب حين اقتحم عن فرس له شقراء فعقرها، ثم تقدم فقاتل حتى قتل)^(٥).

نقل عن ابن إسحاق قوله: وحدثني محمد بن جعفر عن عروة قال: ثم أخذ الراية عبدالله بن رواحة فالتوى بها بعض الإلتواء، ثم تقدم على فرسه، ثم نزل فقاتل حتى قتل، ثم أخذ الراية ثابت بن أقرم الأنصاري، فقال: اصطلحوا على رجل، فقالوا: أنت لها، قال: لا فاصطلحوا على خالد بن الوليد)^(٦).

كما نقل أيضاً ما رواه الطبراني من حديث أبي اليسر الأنصاري قال (أنا دفعت الراية إلى ثابت بن أقرم لما أصيب عبدالله بن رواحة، فدفعها إلى خالد بن الوليد وقال له: أنت أعلم بالقتال مني)^(٧)(٨).

في قوله في الرواية الأولى (فعددت به خمسين بيّن طعنة وضربة)^(٩) أشار إلى أنّ سعيد ابن منصور روى عن أبي معشر عن نافع مثله^(١٠).

- (١) أخرجه أحمد، المسند: ٢٠٤/١. والنسائي في السيرة. ورقة ٥٢.
- وابن سعد. الطبقات: ٣٧/٣٦/٤. والهيتمي، مجمع الزوائد: ١٦٠/٦.
- (٢) نقله عنه ابن هشام: ٣٧٣/٢.
- (٣) نقله عنه ابن هشام، السيرة النبوية: ٣٧٨/٢.
- (٤) أبو داود، السنن (شرح الخطابي معالم السنن): ٦٢/٣ - ٦٣ رقم الحديث ٢٥٧٣ - باب في الدابة.
- (٥) فتح الباري: ٥١١/٧، ٥١٢.
- والحديث أخرجه أيضاً ابن سعد عن محمد بن إسحاق عن يحيى بن عباد عن أبيه، الطبقات: ٣٧/٤، وأخرجه كذلك الحاكم في المستدرک: ٢٠٩/٣ وابن كثير في البداية: ٢٤٤/٤.
- (٦) نقله البيهقي بسنده ولفظه. الدلائل: ٣٦٣/٤، ٣٦٤، وروى ابن إسحاق مثله من طريق يحيى بن عباد فيما نقله ابن هشام. السيرة النبوية: ٣٧٩/٢، وابن كثير في البداية: ٢٤٥/٤.
- (٧) ذكره الهيتمي وقال في آخره: رواه الطبراني في الأوسط وفيه أبو حمزة الشمالي وهو ضعيف.
- (٨) فتح الباري: ٥١٢/٧.
- (٩) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥١٠/٧ حديث رقم ٤٢٦٠.
- (١٠) سعيد بن منصور، السنن: ٢٩٨/٢ رقم الحديث ٢٨٣٦ باب جامع الشهادة.

كما أشار إلى أنّ ابن سعد قال عن أبي نعيم عن أبي معشر (تسعين)^(١) وفي الرواية الثانية (ووجدنا في جسده بضعة وتسعين من طعنة ورمية)^{(٢)(٣)}.

وقد أخرجه كذلك ابن سعد من طريق العمري عن نافع بلفظ (بضع وتسعون)^(٤) وظاهرهما التخالف، ويجمع بأنّ العدد قد لا يكون له مفهوم، أو بأنّ الزيادة باعتبار ما وجد فيه من رمى السهام، فإنّ ذلك لم يذكر في الرواية الأولى، أو الخمسين مقيّدة بكونها ليس فيها شيء في دبره أي في ظهره، فقد يكون الباقي في بقية جسده، ولا يستلزم ذلك أنه ولي دبره، وهو محمول على أنّ الرمي إنما جاء من جهة قفاه أو جانبيه، ولكن يؤيد الأول أنّ في رواية العمري عن نافع (فوجدنا ذلك فيما أقبل من جسده)^(٥) بعد أن ذكر العدد بضع وتسعون^(٦).

ووقع في رواية البيهقي في «الدلائل» (بضعاً وتسعين أو بضعاً وسبعين)^(٧) وبضعاً وتسعين أثبت، وقد أخرجه الإسماعيلي عن الهيثم بن خلف عن البخاري بلفظ (بضعاً وتسعين أو بضعاً وسبعين) بالشك. وقد بيّن ابن حجر أنه لم ير ذلك في شيء من نسخ البخاري. وقوله (ليس شيء منها في دبره) فيه بيان فرط شجاعته وإقدامه^(٨).
عن أنس رضي الله عنه (أنّ النبي ﷺ نعى زيداً وجعفرأً وابن رواحة للناس...)^(٩).

قوله (نعى زيداً) أي أخبرهم بقتله.

نقل الحافظ أن موسى بن عقبة ذكر في المغازي أن يعلى بن أمية قدم بخبر أهل مؤتة فقال له رسول الله ﷺ (إن شئت فأخبرني وإن شئت أخبرك قال فأخبرني. فأخبره خبرهم، فقال: والذي بعثك بالحق ما تركت من حديثهم حرفاً لم تذكره)^(١٠).

(١) ابن سعد. الطبقات: ٣٨/٤.

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥١٠/٧ حديث رقم ٤٢٦١.

(٣) فتح الباري: ٥١٢/٧.

(٤) (٥،٤) ابن سعد، الطبقات: ٣٨/٤.

(٥) فتح الباري: ٥١٢/٧.

(٦) البيهقي، الدلائل: ٣٦١/٤ عن الإسماعيلي.

(٧) فتح الباري: ٥١٢/٧.

(٨) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥١٢/٧ حديث رقم ٤٢٦٢ باب غزوة مؤتة.

(٩) رواية موسى بن عقبة أخرجه إتمامها البيهقي. وبعد أن ذكر استشهاد الأمراء. قال: وزعموا والله أعلم أنّ يعلى بن منبه قدم بخبر أهل مؤتة... الدلائل: ٣٦٤/٤ - ٣٦٥ وكذلك عند ابن كثير في البداية: ٢٤٧/٤.

ورود عند الطبراني من حديث أبي اليسر الأنصاري (أن أبا عامر الأشعري هو الذي أخبر النبي ﷺ بمصابهم) (١) (٢).

في قوله (ثم أخذ جعفر فأصيب) بيّن أنّ المفعول محذوف والمراد الراية كما بيّن أنه وقع في «علامات النبوة» عند أبي ذر بهذا الإسناد بلفظ (ثم أخذها) (٣). وفي قوله (وعيناه تذرّفان) بيّن أنه بذال معجمة وراء مكسورة أي تدفعان الدموع. وفي قوله (حتى أخذها سيف من سيوف الله، حتى فتح الله عليهم) نقل أنه ورد في حديث أبي قتادة (ثم أخذ اللواء خالد بن الوليد، ولم يكن من الأمراء، وهو أمير نفسه، ثم قال رسول الله ﷺ: (اللهم إنه سيف من سيوفك فأنت تنصره)، فمن يومئذ سمي سيف الله (٤).

ورود في حديث عبدالله بن جعفر (ثم أخذها سيف من سيوف الله خالد بن الوليد ففتح الله عليهم) (٥).

كما أشار إلى ما ورد من حديث الباب في «الجهاد» من وجه آخر عن أيوب (فأخذها خالد بن الوليد من غير إمرة) (٦) والمراد نفى كونه كان منصوباً عليه، وإلا فقد ثبت أنهم اتفقوا عليه (٧).

- (١) الطبراني، المعجم الكبير: ١٦٨/١٩ رقم الحديث ٣٧٨. حديث أبي اليسر عن أبي عامر أخرجه ابن سعد، وأوله أنّ أبا عامر قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى الشام، فلما رجعت مررت على أصحابي وهم يقاتلون المشركين بمؤتة، قلت والله لا أبرح اليوم حتى أنظر ما يصير إليه أمرهم... فذكر القصة بتامها وأنه أخبر رسول الله ﷺ بخبرهم.
- الطبقات: ١٢٩/٢، ١٣٠. والحديث في أوله: قال أبو اليسر. ونقله الهيثمي عن الطبراني وقال: فيه ثابت ابن دينار أبو حمزة وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ١٦٣/٦ - ١٦٤.
- (٢) فتح الباري: ٥١٣/٧.
- (٣) الحديث بهذا اللفظ أخرجه البيهقي بسنده من طريق أبي بكر الإسماعيلي. الدلائل: ٣٦٦/٤، ٣٦٧. وأخرجه أحمد، المسند: ٢٩٩/٥. والنسائي، فضائل الصحابة: ص ٤٤ حديث رقم ١٤٥. وابن بليان، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان: ٩٥/٩ حديث رقم ٧٠٠٨، والبيهقي في الدلائل: ٣٦٧/٤. والهيثمي، مجمع الزوائد: ١٥٩/٦ وعزاه لأحمد.
- (٤) فتح الباري: ٥١٣/٧.
- (٥) أخرجه أحمد، المسند: ٢٠٤/١ وابن سعد. الطبقات: ٣٧/٤. وذكره الهيثمي، مجمع الزوائد: ١٦٠/٦ وعزاه لأحمد والطبراني.
- (٦) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٨٠/٦ حديث رقم ٣٠٦٣ باب من تأمر في الحرب من غير إمرة. وأيضاً في الجهاد: ١٦/٦ حديث رقم ٢٧٩٨ باب تمنى الشهادة إذا خاف العدو.
- وأخرجه البخاري في الجائز: ١١٦/٣ حديث رقم ١٢٤٦ باب الرجل ينعي إلى أهل الميت بنفسه.
- (٧) فتح الباري: ٥١٣/٧.

وزاد في حديث أيوب (وما يسرهم أنهم عندنا) أي لِمَا رأوا من فضل الشهادة .
وزاد في حديث عبدالله بن جعفر (ثم أمهل آل جعفر ثلاثاً ثم أتاهم فقال: لا تبكوا
على أخي بعد اليوم، ثم قال: أتتوني ببني أخي، فجئ بنا كأننا أفراخ فدعا الحلاق فحلق
رؤوسنا ثم قال: أمّا محمد فشيبه عمنا أبي طالب، وأمّا عبدالله فشيبه حَلْقِي وحَلْقِي، ثم
دعا لهم^(١)^(٢) .

وفي الحديث جواز الإعلام بموت الميت ولا يكون ذلك من النعي المنهي عنه كما ورد
تقرير ذلك في «الجنائز»^(٣) . وفيه جواز تعليق الإمارة بشرط، وتولية عدة أمراء بالترتيب،
وقد اختلفت هل تنعقد الولاية الثانية في الحال أو لا؟ والذي يظهر أنها في الحال تنعقد،
ولكن بشرط الترتيب. وقيل تنعقد لواحد لا بعينه، وتتعين لمن عيّنها الإمام على الترتيب،
وقيل تنعقد للأول فقط، وأمّا الثاني فبطريق الإختيار، واختيار الإمام مقدم على غيره لأنه
أعرف بالمصلحة العامة. وفيه جواز التأمّر في الحرب بغير تأمير^(٤) .

نقل الحافظ عن الطحاوي أنه قال: هذا أصل يؤخذ منه أنّ على المسلمين أنّ يقدموا
رجلاً إذا غاب الإمام يقوم مقامه إلى أنّ يحضر .

وفيه جواز الإجتهد في حياة النبي ﷺ، وفيه علم من أعلام النبوة، وفضيلة ظاهرة
لخالد بن الوليد ولمن ذكر من الصحابة. واختلف أهل النقل في المراد بقوله (حتى فتح الله
عليه) هل كان هناك قتال فيه هزيمة للمشركين، أو المراد بالفتح انحيازه بالمسلمين؟ .

ففي رواية ابن إسحاق عن محمد بن جعفر، عن عروة (فحاش خالد الناس ودافع
وانحاز وانحيز عنه، ثم انصرف بالناس)^(٥) وهذا يدل على الأول، وَيُؤَيِّدُهُ ما ورد من بلاغ
سعيد بن أبي هلال^(٦)^(٧) .

كما أشار الحافظ إلى أنّ ابن سعد ذكر عن أبي عامر (أنّ المسلمين انهزموا لمّا قتل

(١) أخرجه أحمد في المسند: ٢٠٤/١ والنسائي في السّير: خ ورقة ٥٢ .

(٢) فتح الباري: ٥١٣/٧ .

(٣) فتح الباري: ١١٦/٣، ١١٧ شرح الحديثين ١٢٤٥، ١٢٤٦ باب الرجل ينعي إلى أهل الميت نفسه .

(٤) فتح الباري: ٥١٣/٧ .

(٥) نقله عنه البيهقي، الدلائل: ٣٦٤/٤ . ونقل ابن هشام عن ابن إسحاق رواية يحيى بن عباد. ابن هشام: ٢/
٣٨٠ . وابن كثير في البداية والنهاية: ٢٤٧/٤ .

(٦) أخرجه سعيد بن منصور، السنن: ٢٩٨/٢ رقم الحديث ٢٨٣٥ .

(٧) فتح الباري: ٥١٣/٧ .

عبدالله بن رواحة حتى لم أر اثنين جميعاً، ثم اجتمعوا على خالد^(١).

وورد عند الواقدي من طريق عبدالله بن الحارث بن فضيل عن أبيه قال: (لَمَّا أَصْبَحَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ جَعَلَ مَقْدَمَتَهُ سَاقَةً، وَمِيمَتَهُ مَيْسِرَةً، فَأَنْكَرَ الْعَدُوُّ حَالَهُمْ وَقَالُوا: جَاءَهُمْ مَدَدٌ، فَرَعَبُوا وَانْكَشَفُوا مِنْهُمْ) ^(٢).

وورد عنده من حديث جابر قال: (أَصِيبَ بِمَوْتَةِ نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَغَنَمِ الْمُسْلِمِينَ بَعْضُ أُمَّتَةِ الْمُشْرِكِينَ) ^{(٣)(٤)}.

وورد في «مغازي أبي الأسود» عن عروة (فحمل خالد على الروم فهزمهم)^(٥) وهذا يدل على الثاني، ويمكن الجمع بأن يكونوا هزموا جانباً من المشركين وخشي خالد أن يتكاثروا الكفار عليهم، فقد قيل إنهم أكثر من مائة ألف، فانحاز بهم حتى رجع إلى المدينة^(٦)، وهذا السند وإن كان ضعيفاً من جهة الإنقطاع، والآخر من جهة ابن لهيعة الراوي عن أبي الأسود، وكذلك الواقدي، فقد وقع في «المغازي» لموسى بن عقبة - وهي أصح المغازي - ما نصه (ثم أخذه - يعني اللواء - عبدالله بن رواحة فقتل، ثم اصططح المسلمون على خالد بن الوليد فهزم الله العدو وأظهر المسلمين)^(٧).

ونقل عن العماد بن كثير قوله: يمكن الجمع بأن خالداً لمّا حاز المسلمين وبات، ثم أصبح وقد غير هيئة العسكر كما تقدم، وتوهم العدو أنهم قد جاء لهم مدد، حمل عليهم

(١) ابن سعد، الطبقات: ١٣٠/٢.

(٢) أخرجه الواقدي من رواية عطف بن خالد. المغازي: ٧٦٤/٢.

في حين أخرج البيهقي: حدثنا الواقدي قال حدثني عبدالله بن الحارث بن الفضيل عن أبيه قال: لَمَّا أَخَذَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ الرَّيَّاءَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الآن حمى الوطيس»، قال: فحدثني العطف بن خالد قال... الحديث. دلائل النبوة: ٣٦٩/٤ وكذلك نقله ابن كثير في البداية: ٢٤٧/٤.

(٣) الواقدي، المغازي: ٧٦٨/٢، ونقله بهذا اللفظ البيهقي عن الحاكم من طريق الواقدي، الدلائل: ٣٧٣/٤.

(٤) فتح الباري: ٥١٣/٧.

(٥) في رواية عروة بن الزبير عند البيهقي: فاصططح الناس على خالد بن الوليد فجاس بالناس، فدافع وانحاز وانحيز عنه، ثم انصرف بالناس. الدلائل: ٣٦٤/٤.

(٦) فتح الباري: ٥١٣/٧.

(٧) أخرجه البيهقي بتمامه: الدلائل: ٣٦٤/٤ - ٣٦٥ عن موسى بن عقبة.

وكذلك ابن كثير في البداية والنهاية: ٢٤٧/٤.

وقد ورد في رواية أبي عامر... فأخذ خالد اللواء، ثم حمل على القوم، فهزمهم الله أسوأ هزيمة رأيتها قط، حتى وضع المسلمون أسياهم حيث شاؤوا... ابن سعد، الطبقات: ١٣٠/٢.

خالد حينئذ فولوا فلم يتبعهم، ورأى الرجوع بالمسلمين هي الغنيمة الكبرى^{(١)(٢)}.
أشار ابن حجر إلى أنه وجد في «مغازي ابن عائد» بسند منقطع أنّ خالدًا لمّا أخذ الراية قاتلهم قتالاً شديداً حتى انحاز الفريقان عن غير هزيمة، وقفل المسلمون فمروا على طريقهم بقرية بها حصن كانوا في ذهابهم قتلوا من المسلمين رجلاً، فحاصروهم، حتى فتح الله عليهم عنوة، وقتل خالد بن الوليد مقاتلتهم، فسمى ذلك المكان نقيع الدم إلى اليوم^(٣).
عن عمرة قالت سمعت عائشة رضي الله عنهما تقول: (لمّا جاء قتل ابن حارثة وجعفر ابن أبي طالب وعبدالله بن رواحة رضي الله عنهم جلس رسول الله ﷺ يعرف فيه الحزن...^(٤)).

في قوله (لمّا جاء قتل ابن رواحة) أشار الحافظ إلى أنه يحتمل أن يكون المراد مجيء الخبر على لسان القاصد الذي حضر من عند الجيش، ويحتمل أن يكون المراد مجيء الخبر على لسان جبريل، كما يدل عليه حديث أنس المتقدم^(٥).
في قوله (جلس رسول الله ﷺ) أشار إلى أنّ البيهقي زاد من طريق المقدمي عن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي (في المسجد)^{(٦)(٧)}.

كما بيّن المراد من قوله (يعرف فيه الحزن) أي لِمَا جعل الله فيه من الرحمة، وذلك لا

(١) ابن كثير، البداية والنهاية: ٢٤٨/٤.

(٢) فتح الباري: ٥١٣/٧، ٥١٤.

قال البيهقي في آخر حديثه عن أحداث غزوة مؤتة: قد اختلف أهل المغازي في فرائم وانحيازهم، منهم من ذهب إلى ذلك ومنهم من زعم أنّ المسلمين ظهروا على المشركين وانهمز المشركون، وحديث أنس بن مالك عن النبي ﷺ: (ثم أخذها خالد ففتح عليه). يدل على ظهوره عليهم والله تعالى أعلم ما الصواب. الدلائل: ٣٧٥/٤.

وقد نقل ابن كثير قول البيهقي وأيده بأنّ المسلمين قد ظهروا على الروم ونصارى العرب الذين معهم كما في رواية موسى بن عقبة. وأشار إلى حديث أنس بأنّ الله قد فتح على المسلمين، وإلى قول الرسول ﷺ (ليسوا بالفرار ولكنهم الكرار إن شاء الله عزّ وجل).

كما ذكر ابن كثير أنّ الذين فروا إنما هم طائفة قلة حين شاهدوا كثرة جموع العدو، وقد ثبت باقبيهم فتح الله عليهم وتخلصوا من أيدي أولئك. وقتلوا منهم مقتلة عظيمة. البداية والنهاية: ٢٤٨/٤ - ٢٤٩.

(٣) فتح الباري: ٥١٤/٧.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥١٢/٧ باب غزوة مؤتة الحديث ٤٢٦٣.

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥١٢/٧ حديث رقم ٤٢٦٢.

(٦) البيهقي، الدلائل: ٣٧٢/٤. وقد أخرجه أبو داود، وفيه (لمّا قتل زيد وجعفر وعبدالله بن رواحة جلس رسول الله ﷺ في المسجد..). سنن أبي داود (بشرح الخطابي معالم السنن): ٤٩٠/٣ رقم الحديث ٣١٢٢. باب الجلوس عند المصيبة.

(٧) فتح الباري: ٥١٤/٧.

ينافي الرضا بالقضاء، ويؤخذ منه أنّ ظهور الحزن على الإنسان إذا أصيب بمصيبة لا يخرجها عن كونه صابراً راضياً إذا كان قلبه مطمئناً، بل قد أشار الطبري إلى أنّ من كان ينزعج بالمصيبة ويعالج نفسه على الرضا والصبر أرفع رتبة ممن لا يبالي بوقوع المصيبة أصلاً^(١).

وفي قوله (وأنا أطلع من صائر الباب، تعني من شق الباب) أشار إلى أنه وقع في رواية القابسي (من صائر الباب بشق الباب) وورد للنسفي (شق) بغير موحدة، ولكن الأول أصوب هنا^(٢)، وشق بالكسر وبالفتح، يقال بالفتح هو الموضع الذي ينظر منه كالكوة، وبالكسر الناحية، وهذه الرواية تدل على أنّ في الرواية التي وردت في «الجنائز» بلفظ (من صائر الباب شق الباب)^(٣) إدراجاً وأنه تفسير من بعض رواته.

ونقل الحافظ أنّ ابن التين وغيره ذكروا أنّ الذي وقع في الحديث بلفظ (صائر) تغيير، والصواب (صير) بكسر المهملة وتحتانية ساكنة ثم راء^(٤). كما نقل عن الجوهرى قوله (الصير شق الباب)^{(٥)(٦)}. وأورد الحافظ ما جاء في الحديث (من نظر من صير باب ففقت عينه فهي هدر)^(٧) كما نقل عن أبي عبيدة قوله: لم أسمع هذا الحرف إلا في هذا الحديث^(٨).

في قوله (فأتاه رجل) بيّن أنه لم يقف على اسمه، وقوله (إنّ نساء جعفر) يحتمل أنّ المراد زوجاته، ويحتمل أنّ المراد من ينسب إليه من النساء في الجملة وهذا الثاني هو المعتمد لأنه لا يعرف لجعفر زوجة غير أسماء بنت عميس. وفي قوله (فأمره أن يأتيهن) بيّن أنه ورد هكذا في أصل أبي ذر، فإن كان مضبوطاً ففيه حذف تقديره فنهاهن، ويحتمل

- (١) جامع البيان: ٤٠/٢ - ٤٣. في شرحه لقوله تعالى ﴿ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ونقص من الأموال والأنفس والثمرات وبشر الصابرين﴾. الآية ١٥٥ من سورة البقرة.
- (٢) في رواية مسلم (من صائر الباب شق الباب) صحيح مسلم بشرح النووي: ٢٣٦/٦ باب النياحة.
- (٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٦٦/٣ حديث رقم ١٢٩٩ باب من جلس عند المصيبة يعرف فيه الحزن.
- (٤) هذا البيان ذكره النووي في شرح صحيح مسلم: ٢٣٦/٦.
- (٥) الجوهرى، الصحاح: ٧١٨/٢. وكذا قاله الأزهرى. تهذيب اللغة: ٢٣٠/١٢. وأيضاً قاله أبو عبيد، غريب الحديث: ٤٢/٢. وقال الخطابي: صائر الباب: شق الباب، ومثله صير الباب. أعلام الحديث: ٦٨٩/١.
- (٦) فتح الباري: ٥١٤/٧.
- (٧) الحديث أخرجه الإمام أحمد في المسند: ٥٢٧/٢ من حديث أبي هريرة. بلفظ (من اطلع في دار قوم بغير أذنهم ففقت عينه هدرت) وكذلك في سنن أبي داود بشرح الخطابي (هدرت عينه): ٣٦٦/٥ رقم ٥١٧٢ باب في الاستئذان، أمّا اللفظ الذي ذكره الحافظ فهو الموجود في النهاية لابن الأثير: ٦٦/٣ وتهذيب اللغة للأزهري: ٢٣٠/١٢.
- (٨) نقل الجوهرى عنه هذا القول. الصحاح: ٤٢/٢ ابن الأثير، النهاية: ٦٦٣.

أنه محرراً لأنّ الذي في سائر الروايات (فأمره أن ينهأهن) وهو الوجه، وكذلك وقع في «الجنائز»^(١)(٢).

في قوله (وذكر أنه لم يطعنه) بيّن أنه ورد في رواية الكشميهني (وذكر أنهم) وهذا أوجه^(٣).

كما بيّن قوله (لقد غلبنا) أي في عدم الإمتثال لقوله، وذلك إمّا لأنه لم يصرح لهن بنهى الشارع عن ذلك، فحملن أمره على أنه يحتسب عليهنّ من قبّل نفسه، أو حملن الأمر على التنزيه، فتمادين على ما هن فيه، أو لأنهن لشدة المصيبة لم يقدرن على ترك البكاء، والذي يظهر أنّ النهي إنما وقع عن قدر زائد على محض البكاء كالنوح ونحو ذلك، فلذلك أمر الرجل بتكرار النهي^(٤). وقد استبعد البعض هذا الأمر من جهة أنّ الصحابييات لا يتمادين بعد تكرار النهي على أمر محرم، ولعلهن تركن النوح ولم يتركن البكاء، وكان غرض الرجل حسم المادة ولم يطعنه، لكن قوله (فأحث في أفواهن من التراب) يدل على أنهم تمادين على الأمر الممنوع^(٥).

في قوله (من العناء) بيّن أنه بفتح العين المهملة وبالنون والمد وهو التعب، كما بيّن أنه وقع في رواية العذري عند مسلم (من الغى) بغين معجمة وتحتانية ثقيلة^(٦)، وورد عند الطبراني مثله لكن بعين مهملة^(٧).

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٦٦/٣ حديث رقم ١٢٩٩.

(٢) فتح الباري: ٥١٤/٧.

(٣) في رواية مسلم (فذكر أنهم) صحيح مسلم بشرح النووي: ٢٣٦/٦ باب النياحة.

(٤) فتح الباري: ٥١٤/٧.

(٥) فتح الباري: ٥١٤/٧.

وقد ذكر النووي في آخر كلامه عن باب النياحة أنّ ترخيص الرسول ﷺ لأم عطية خاص وللشارع أنّ يخص من العموم ما شاء فهذا صواب الحكم في هذا الحديث. كما بيّن النووي أنّ القاضي عياض وغيره استشكلوا هذا الحديث وقالوا فيه أقوالاً عجيبة أراد التحذير من الإغترار بها حتى أنّ بعض المالكية قال: النياحة ليست بحرام بهذا الحديث وقصة نساء جمعفر، قال: وإنما المحرم ما كان معه شيء من أفعال الجاهلية كشق الجيوب وخمش الخدود وعوى الجاهلية. قال النووي والصواب ما ذكرناه أولاً وأنّ النياحة حرام مطلقاً وهو مذهب العلماء كافة وليس فيما قاله هذا القائل دليل صحيح. شرح صحيح مسلم: ٢٣٨/٦.

(٦) صحيح مسلم بشرح النووي: ٢٣٧/٦ باب النياحة بلفظ (العي).

وقال النووي: هكذا هو في معظم نسخ بلادنا هنا (العي) بكسر العين المهملة أي التعب. شرح صحيح مسلم: ٢٣٧/٦.

(٧) فتح الباري: ٥١٥/٧.

ومراد عائشة أنّ الرجل لا يقدر على ذلك، فإذا كان لا يقدر فقد أتعب نفسه ومن يخاطبه في شيء لا يقدر على إزالته، ولعل الرجل لم يفهم من الأمر المحتم^(١).
ونقل عن القرطبي قوله: لم يكن الأمر للرجل بذلك على حقيقته، لكن تقديره إن أمكنك فإنّ ذلك يسكتهن إن فعلته وأمكنك، وإلا فالملاطفة أولى^(٢).

كما نقل عن النووي قوله: معنى كلام عائشة أنك قاصر عن القيام بما أمرت به من الإنكار فينبغي أن تخبر النبي ﷺ بقصورك عن ذلك ليرسل غيرك وتستريح أنت من العناء^{(٣)(٤)}.

نقل ما وقع عند ابن إسحاق من وجه آخر صحيح عن عائشة في آخره (قالت عائشة: وعرفت أنه لا يقدر أن يحيي في أفواههن التراب، قالت: وربما ضر التكلف أهله)^{(٥)(٦)}.

قال ابن حجر: وفي الحديث جواز معاقبة من نهى عن منكر فتمادى عليه بما يليق به. وبيان ما هو الأولى بالمصاب من الهيئات، ومشروعية الإنتصاب للعزاء على هيئته وملازمة الوفاق والتثبت، وفيه جواز نظر من شأنه الإحتجاب من شق الباب، وأما عكسه فممنوع. وفيه إطلاق الدعاء بلفظ لا يقصد الداعي إيقاعه بالمدعو به، لأنّ قول عائشة (أرغم الله أنفك) أي الصمّة بالتراب، ولم ترد حقيقة هذا، وإنما جرت عادة العرب بإطلاق هذه اللفظة في موضع الشماتة بمن يقال له، ووجه المناسبة في قوله (أحث في أفواههن) دون أعينهن مع أنّ الأعين محل البكاء، الإشارة إلى أنّ النهي لم يقع عن مجرد البكاء، بل عن قدر زائد عليه من صباح أو نياحة^(٧).

عن عامر قال: (كان ابن عمر إذا حيّا ابن جعفر قال: السلام عليك يا ابن ذي الجناحين)^(٨).

في قوله (يا ابن ذي الجناحين) أشار إلى أنّ شرح ذلك ورد في «مناقب جعفر»^(٩)، وأنه عوض بذلك عن قطع يديه في تلك الواقعة حيث أخذ اللواء بيمينه فقطعت، ثم أخذه بشماله

(١) فتح الباري: ٥١٥/٧.

(٢) فتح الباري: ٥١٥/٧.

(٣) النووي: شرح صحيح مسلم: ٢٣٧/٦.

(٤) فتح الباري: ٥١٥/٧.

(٥) نقله ابن هشام: ٣٨١/٢ وابن كثير في البداية والنهاية: ٢٥١/٤.

(٦) فتح الباري: ٥١٥/٧.

(٧) فتح الباري: ٥١٥/٧.

(٨) الحديث أخرجه البخاري في باب غزوة مؤتة. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥١٥/٧ حديث رقم ٤٢٦٤.

(٩) فتح الباري: ٧٦/٧ - ٧٧ شرح حديث رقم ٣٧٠٩.

فقطعت، ثم احتضنه فقتل^(١).

بيّن أنّ النسفي روى عن البخاري أنه يقال لكل ذي ناحيتين جناحان، وأنّ الجناحين في هذه القصة ليسا على ظاهرهما^(٢).

ونقل عن السهيلي أنه قال: قوله جناحان ليسا كما يسبق إلى الوهم كجناحي الطير وريشه، لأنّ الصورة الأدمية أشرف الصور وأكملها، فالمراد بالجناحين صفة ملكية وقوة روحانية أعطيها جعفر، وقد عبّر القرآن عن العضد بالجناح توسعاً في قوله تعالى ﴿واضمم إليك جناحك﴾^(٣) وقال العلماء في أجنحة الملائكة: أنها صفات ملكية لا تفهم إلا بالمعانية، فقد ثبت أنّ لجبريل ستمائة جناح، ولا يعهد للطير ثلاثة أجنحة فضلاً عن أكثر من ذلك، وإذا لم يثبت خبر في بيان كفيّتها فنؤمن بها من غير بحث عن حقيقتها^{(٤)(٥)}.

قال ابن حجر: وهذا الذي جزم به في مقام المنع، والذي نقله عن العلماء ليس صريحاً في الدلالة لِمَا ادعاه، ولا مانع من الحمل على الظاهر إلا من جهة ما ذكره من المعهود، وهو من قياس الغائب على الشاهد وهو ضعيف، وكون الصورة البشرية أشرف الصور لا يمنع من حمل الخبر على ظاهره، لأن الصورة باقية^(٦).

ونقل ما رواه البيهقي في «الدلائل» من مرسل عاصم بن عمر بن قتادة أنّ جناحي جعفر من ياقوت^(٧). كما نقل أنه جاء في جناحي جبريل أنهما لؤلؤ، أخرجه ابن مندة^(٨).

عن قيس بن أبي حازم قال: (سمعت خالد بن الوليد يقول: لقد انقطعت في يدي يوم مؤتة...)^(٩).

عن قيس قال: (سمعت خالد بن الوليد يقول: لقد دُقّ في يدي يوم مؤتة...)^(١٠).

(١) فتح الباري: ٥١٥/٧.

(٢) فتح الباري: ٥١٥/٧.

(٣) الآية ٣٢ سورة القصص.

(٤) السهيلي، الروض الأنف: ٨٠/٤.

(٥) فتح الباري: ٥١٥/٧، ٥١٦.

(٦) فتح الباري: ٥١٦/٧.

(٧) رواه البيهقي في الدلائل من طريق الواقدي: ٣٦٩/٤ وكذلك نقله ابن كثير في البداية والنهاية: ٢٤٧/٤ عن الواقدي.

(٨) فتح الباري: ٥١٦/٧. الحديث نقله مغلطاي عن ابن مندة عن الأعمش عن ابن جبير عن ابن عباس عن ورقة بن نوفل قال: قلت يا محمد أخبرني عن هذا الذي يأتيك يعني جبريل، فقال: يأتيني جناحاه لؤلؤ وباطن قدميه أخضر. الزهر الباسم: خ ح ٢ ورقة ٣١٠.

(٩، ١٠) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥١٦/٧ الحديثين رقمي ٤٢٦٥، ٤٢٦٦ باب غزوة مؤتة.

في قوله (دُقَّ في يدي) بيّن أنه بضم الدال، وفسر في الرواية الأولى بقوله (انقطعت). وفي قوله (يمانية) بيّن أنه بتخفيف التحتانية وأنه حكى تشديدها، وهذا الحديث يقتضي أنّ المسلمين قتلوا من المشركين كثيراً^(١).

نقل الحافظ ما رواه أحمد^(٢)، وأبو داود^(٣)، من حديث عوف بن مالك (أنّ رجلاً من أهل اليمن رافقه في هذه الغزوة، فقتل رومياً وأخذ سلبه، فاستكثره خالد بن الوليد، فشكاه إلى رسول الله ﷺ) فدل على أنّ ذلك بعد أن قام خالد بن الوليد بالأمر، وهو يرجح أنّ خالد لم يقتصر على حوز المسلمين والنجاة بهم بل باشر القتال، فيمكن الجمع كما تقدم^(٤).

وقد بيّن ابن حجر في مناقب خالد بن الوليد^(٥) أنه ابن المغيرة بن عبدالله بن عمر بن مخزوم بن يقظة بن مرة بن كعب، يجتمع مع النبي ﷺ مع أبي بكر جميعاً في مرة بن كعب، يكنى أبا سليمان، وكان من فرسان الصحابة، أسلم بيّن الحديبية والفتح، ويقال قبل غزوة مؤتة بشهرين، وكانت في جمادى سنة ثمان، ومن ثمّ جزم مغلطاي بأنها كانت في صفر^(٦) وكان الفتح بعد ذلك في رمضان.

ونقل ما حكاه ابن أبي خيثمة أنه أسلم سنة خمس^(٧)، حيث بيّن أنه غلط لأنه كان بالحديبية طليعة للمشركين، وهي في ذي القعدة سنة ست. كما نقل قول الحاكم: أنه أسلم

(١) فتح الباري: ٥١٦/٧.

(٢) أحمد، المسند: ٢٧/٦ - ٢٨.

(٣) أبو داود، السنن (بشرح الخطابي معالم السنن): ١٦٣/٣ - ١٦٤ - رقم الحديث ٢٧١٩ - باب في الإمام يمنع القاتل السلب إن رأى.

الحديث أخرجه الطبراني في المعجم الكبير: ٤٨/١٨. رقم ٨٤.

(٤) فتح الباري: ٥١٦/٧.

نقل ابن كثير حديث عوف بن مالك الأشجعي بتمامه. ثم قال: وهذا يقتضي أنهم غنموا منهم وسلبوا من أشرافهم وقتلوا من أمرائهم، وقد تقدم فيما رواه البخاري أنّ خالداً رضي الله عنه قال: (اندقت في يدي يوم مؤتة تسعة أسياف وما ثبت في يدي إلا صفحة يمانية) وهذا يقتضي أنهم أثنخوا فيهم قتلاً ولو لم يكن كذلك لَمَا قدروا على التخلص منهم. البداية والنهاية: ٢٤٩/٤.

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٠٠/٧.

(٦) فتح الباري: ١٠١/٧ ذكر مغلطاي في السيرة أنّ غزوة مؤتة كانت في جمادى الأولى: ص ٦٧.

(٧) ذكره ابن الأثير، وعقب عليه بأنه ليس بشيء. أسد الغابة: ٥٨٦/١.

سنة سبع^(١)، وأن غيره زاد: وقبل عمرة القضاء. وقد بين ابن حجر أن الراجح الأول وما وافقه^(٢).

عن أنس رضي الله عنه (أن النبي ﷺ نعى زيدا...)^(٣).

بين أن الغرض من حديث أنس قوله (حتى أخذها - يعني الراية - سيف من سيوف الله) فإن المراد به خالد، وقد تسمى من يؤمئذ سيف الله، ونقل ما أخرجه ابن حبان^(٤)، والحاكم^(٥)، من حديث عبدالله بن أوفى قال: (قال رسول الله ﷺ: لا تؤذوا خالداً فإنه سيف من سيوف الله صبه الله على الكفار). كما نبه ابن حجر إلى أن شرح هذه الغزوة محله «كتاب المغازي»^(٦).

عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: (أغمي على عبدالله بن رواحة، فجعلت أخته عمرة تبكي...)^(٧).

في قوله (أغمي على عبدالله بن رواحة) بين أنه ابن ثعلب بن امرئ القيس الأنصاري الخزرجي أحد شعراء النبي ﷺ من الأنصار، وأحد النقباء بالعقبة وأحد البدرين. وفي قوله (فجعلت أخته عمرة) بين أنها والدة النعمان بن بشير راوي الحديث، كما بين

(١) أخرج الحاكم عن ابن شهاب قال: لما انصرف النبي ﷺ من الأحزاب أقام خالد بن الوليد بدار الأحزاب وأرسل إلى النبي ﷺ بإسلامه. قال الحاكم: حدثنا بصحة ما ذكره الزبيدي من إسلام خالد بن الوليد قبل خيبر. ثم أخرج عن موسى بن عقبة قوله: كان فتح خيبر سنة ست. كما أخرج عن حبيب بن أبي أوس عن عمرو بن العاص قال: خرجت عامداً إلى رسول ﷺ فلقيت خالد بن الوليد وذلك قبيل الفتح وهو مقبل من مكة... فذكر قدومهما المدينة وإسلامهما رضي الله عنهما. المستدرک مع التلخیص: ٢٩٧/٣.

وذكر ابن الأثير أنه اختلف في وقت إسلامه وهجرته، فقيل هاجر بعد الحديبية وقيل خيبر، وكانت الحديبية في ذي القعدة سنة ست، وخبير بعدها في المحرم سنة سبع. أسد الغابة: ٥٨٦/١.

(٢) فتح الباري: ١٠١/٧.

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٠٠/٧، ١٠١ رقم ٣٧٥٧ باب مناقب خالد بن الوليد رضي الله عنه.

(٤) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان: ١١٠/٩ رقم ٧٠٤٩.

(٥) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير مختصراً: ١٠٤/٤ الحديث ٣٨٠١.

وأخرجه مطولاً في المعجم الصغير بلفظ (شكا عبدالرحمن بن عوف خالد بن الوليد إلى رسول الله ﷺ، فقال النبي ﷺ: يا خالد لا تؤذي رجلاً من أهل بدر، فلو أنفقت مثل أحد ذهباً لم تدرك عمله، فقال: يقعون في فأرد عليهم، فقال: لا تؤذوا خالداً فإنه سيف من سيوف الله صبه الله على الكفار: ص ٢٢٥ الحديث ٥٧١ وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد: ٣٥٢/٩، وفي كشف الأستار: ٢٦٦/٣ رقم ٢٧١٩.

(٦) فتح الباري: ١٠١/٧.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥١٦/٧ باب غزوة مؤتة، الحديثين رقمي ٤٢٦٧، ٤٢٦٨.

أنه وقع في رواية هشيم عند أبي نعيم وفي مرسل أبي عمران الجوني عند ابن سعد أنها أمه^(١)، وهو خطأ، فلو كانت أمه تسمى عمرة لجوزت وقوع ذلك لهما ولكن أسم أمه كبشة بنت واقد، وهذا الحديث ذكره خلف في «مسند النعمان» وذكره المزى في «مسند عبدالله بن رواحة»^(٢) وهو واضح لأن المتن منقول عنه، وينبغي أن يذكر أيضاً في مسند عمرة لقوله في الطريق الثانية (لم تبك عليه) أي عمرة فهو نقل من النعمان ما صنعت أمه، ولما قال خاله، لكن يصغر النعمان عن إدراك ذلك من خاله، فالذي يظهر أنه إنما نقل جميع ذلك عن أمه، فيكون الحديث من رواية النعمان عن أمه عن أخيها، فيكون ذلك من رواية ثلاثة من الصحابة في نسق^(٣).

في قوله (واجبلاه وكذا وكذا تعدد عليه) أشار إلى أنه ورد في رواية هشيم عن حصين عند أبي نعيم في «المستخرج» (واعضدها). وفي مرسل الحسن عند ابن سعد (واجبلاه، واعزاه)^(٤). وفي مرسل أبي عمران الجوني عنده (واظهره) وزاد فيه (أن رسول الله ﷺ كان عاداه فأغمي عليه فقال: اللهم إن كان أجله حضر فيسر عليه، وإلا فاشفه، قال: فوجد أخفة، فقال: كأن ملك قد رفع مرزبة من حديد يقول: أنت كذا؟ فلو قلت نعم لقمعني بها)^{(٥)(٦)}.

في قوله (قيل لي أنت كذلك) بيّن أنه استفهام انكار، كما بيّن أنه ورد في مرسل الحسن (أنت جبلها، أنت عزها)^(٧) كما نقل زيادة أبو نعيم في «المستخرج» من طريق هشيم في آخرها: (فنهاها عن البكاء عليه) وبهذا تظهر النكتة في قوله في الرواية الثانية (فلما مات لم تبك عليه) أي أصلاً امتثالاً لأمره، وبهذه الزيادة وهي قوله (فلما مات لم تبك عليه) تظهر النكتة في إدخال هذا الحديث في هذا الباب، ويظهر أو يتجه الرد على من قال: لا مناسبة لدخوله فيه لأن موت عبدالله بن رواحة لم يكن في ذلك المرض^(٨).

* * *

-
- (١) ابن سعد، الطبقات: ٥٢٩/٣.
 - (٢) تحفة الأشراف: ٣١٨/٤، ٣١٩. الحديث ٥٢٥٣.
 - (٣) فتح الباري: ٥١٦/٧.
 - (٤) ابن سعد، الطبقات: ٥٢٩/٣.
 - (٥) ابن سعد، الطبقات: ٥٢٩/٣ وقد نقل العيني هذه الروايات مع رواية أبي نعيم في المستخرج عن هشيم، عمدة القارىء: ٢٨١/١٤.
 - (٦) فتح الباري: ٥١٦/٧، ٥١٧.
 - (٧) ابن سعد، الطبقات: ٥٢٩/٣.
 - (٨) فتح الباري: ٥١٧/٧.

غزة ذات السلاسل

في قوله (باب غزوة ذات السلاسل)^(١) أشار الحافظ إلى أنّ ضبطها وبيان الإختلاف فيها قد ورد في أواخر «مناقب أبي بكر»^(٢) وسميت ذات السلاسل لأنّ المشركين ارتبط بعضهم إلى بعض مخافة أن يفروا، وقيل لأنّ بها ماء يقال له السلاسل^(٣).

نقل الحافظ أنّ ابن سعد ذكر أنها وراء وادي القرى ويُنْتَهَى وَيَبْنَى المدينة عشرة أيام، وأنها كانت في جمادى الآخرة سنة ثمان من الهجرة^(٤). وقيل أنها كانت سنة سبع، وبه جزم ابن أبي خالد في كتاب «صحيح التاريخ»^(٥). وقد نقل ابن عساکر الإتفاق على أنها كانت بعد غزوة مؤتة، إلا ابن إسحاق فقال قبلها. وهو قضية ما ذكر عن ابن سعد وابن أبي خالد^(٦).

في قوله (وهي غزوة لَحْمٍ وَجُدَامٍ، قاله إسماعيل بن أبي خالد) نقل أنه ورد عند ابن إسحاق أنه ماء لبني جذام ولحْم^(٧). أمّا لحم فبفتح اللام وسكون المعجمة: قبيلة كبيرة شهيرة ينسبون إلى لحم، واسمه مالك بن عدي بن الحارث بن مرة بن أدد، وأمّا جُدَامٍ

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٧٤/٨.

(٢) فتح الباري: ٢٧/٧ شرح الحديث ٣٦٦٢.

(٣) فتح الباري: ٧٤/٨، قال ياقوت: السلاسل: جمع السلسلة، ماء بأرض جذام. معجم البلدان: ٢٣٣/٣.

(٤) ابن سعد، الطبقات الكبرى: ١٣١/٢. وقد نقله عنه العيني في عمدة القاري: ٣٤١/١٤ والقسطلاني في إرشاد الساري: ٤٢٥/٦.

(٥) فتح الباري: ٧٤/٨. وذكر العيني القول بأنها سنة سبع دون أن يوضح المصدر الذي نقل عنه، عمدة القاري: ٣٤١/١٤. كما نقله القسطلاني مصرحاً به. إرشاد الساري: ٤٢٥/٦.

(٦) فتح الباري: ٧٤/٨.

بعد أن ذكر النووي تفاصيل ضبط لفظ (السلاسل) قال: وكانت هذه الغزوة في جمادى الآخرة سنة ثمان من الهجرة، وكانت مؤتة قبلها في جمادى الأولى من سنة ثمان أيضاً. وقال الحافظ أبو القاسم بن عساکر: كانت ذات السلاسل بعد مؤتة فيما ذكره أهل المغازي إلا ابن إسحاق فقال قبلها، (شرح صحيح مسلم: ١٥٣/١٥).

(٧) نقل ابن هشام عن ابن إسحاق أنه ماء بأرض جذام يقال له السلسل وبذلك سميت الغزوة غزوة ذات السلاسل. ابن هشام. السيرة النبوية ٦٢٣/٢، وكذلك ابن كثير في البداية والنهاية: ٢٧٣/٤.

فبضم الجيم بعدها معجمة خفيفة: قبيلة كبيرة شهيرة أيضاً ينسبون إلى عمرو بن عدي وهم أخوة لخم على المشهور، وقيل هم من ولد أسد بن خزيمة^(١).

قوله (وقال ابن إسحاق عن يزيد عن عروة هي بلاد بلي وعُدرة وبني القين) بيّن أنّ يزيد هو ابن رومان، وعروة هو ابن الزبير بن العوام، وأمّا القبائل التي ذكرها فالثلاثة بطون من قضاة، أمّا بلي فبفتح الموحدة وكسر اللام الخفيفة بعدها ياء النسب: قبيلة كبيرة ينسبون إلى بلي بن عمرو بن الحاف بن قضاة، وأمّا عُدرة فبضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة، قبيلة كبيرة ينسبون إلى عذرة بن سعد هذيم بن زيد بن ليث بن سويد بن أسلم بضم اللام ابن الحاف بن قضاة. وأمّا بنو القين فقبيلة كبيرة أيضاً ينسبون إلى القين بن جسر، ويقال كان له عبد يسمى القين حضنه فنسب إليه، وكان اسمه النعمان بن جسر بن شينع الله بكسر المعجمة وسكون التحتانية بعدها عين مهملة ابن أسد بن وبرة بن ثعلب بن حلوان بن عمران بن الحاف بن قضاة، وقد وهم ابن التين فقال: بنو القين قبيلة من بني تميم^(٢).

ونقل الحافظ أنّ ابن سعد ذكر أنّ جمعاً من قضاة تجمعوا وأرادوا أنّ يدنوا من أطراف المدينة، فدعا النبي ﷺ عمرو بن العاص فعقد له لواء أبيض وبعثه في ثلاثمائة من سراة المهاجرين والأنصار، ثم أمده بأبي عبيدة بن الجراح في مائتين وأمره أنّ يلحق بعمرو وأن لا يختلفا فأراد أبو عبيدة أن يؤم بهم فمنعه عمرو وقال: إنما قدمت عليّ مدداً وأنا الأمير، فأطاع له أبو عبيدة فصلى بهم عمرو^{(٣)(٤)}.

كما أشار إلى ماورد في «التميم» من أنه (احتلم في ليلة باردة فلم يغتسل وتيمم وصلى بهم) الحديث^(٥)، وسار عمرو حتى وطىء بلاد بلي وعُدرة. وقد ذكر موسى بن عقبة أيضاً نحو هذه القصة^(٦).

(١) فتح الباري: ٧٤/٨.

(٢) فتح الباري: ٧٤/٨.

(٣) ابن سعد، الطبقات: ١٣١/٢. ونقله عنه العيني في عمدة القارىء: ٣٤٢/١٤ والقسطلاني في إرشاد الساري: ٤٢٦/٦. وقد أوضح ابن سعد أنّ الذي بعثه عمرو بن العاص إلى رسول الله ﷺ هو رافع بن مكث الجهني.

(٤) فتح الباري: ٧٤/٨.

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤٥٤/١ باب إذا خاف الجنب على نفسه المرض أو الموت أو خاف العطش تيمم.

(٦) فتح الباري: ٧٤/٨، ٧٥. رواية موسى بن عقبة أخرجها مطوّلة البيهقي في الدلائل: ٣٩٨/٤، ٣٩٩ كما نقلها ابن كثير في البداية والنهاية: ٢٧٢/٤. والذهبي في المغازي: ص ٥١٣، ٥١٤.

نقل الحافظ أنّ ابن إسحاق، ذكر أنّ أم عمرو بن العاص كانت من بلى فبعث النبي ﷺ عمراً يستنفر الناس إلى الإسلام ويستألفهم بذلك^(١).

كما نقل مارواه إسحاق بن راهويه والحاكم من حديث بريدة أنّ عمرو بن العاص أمرهم في تلك الغزوة أنّ لا يوقدوا ناراً، فأنكر ذلك عمر، فقال له أبو بكر: دعه فإن رسول الله ﷺ لم يبعثه علينا إلا لعلمه بالحرب، فسكت عنه^(٢). فهذا السبب أصح إسناداً من الذي ذكره ابن إسحاق، ولكن لا يمنع الجمع^(٣).

وقد أخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى والإسماعيلي من رواية وهب بن بقية ومعلي بن منصور كلهم عن خالد بن عبد الله بالإسناد الذي أخرجه البخاري، فقال في روايته (عن أبي عثمان عن عمرو أنّ النبي ﷺ بعثه على جيش ذات السلاسل فأتيته) فذكر الحديث^(٤). وورد في «مناقب أبي بكر» من طريق أخرى عن خالد الحذاء (عن أبي عثمان قال: حدثنا عمرو بن العاص)^(٥) فذكره^(٦).

عن أبي عثمان (أنّ رسول الله ﷺ بعث عمرو بن العاص على جيش ذات السلاسل، قال: فأتيته فقلت: أي الناس أحب إليك..)^(٧).

قوله (فأتيته) أشار إلى أنه ورد في رواية معلى بن منصور (قدمت من جيش ذات السلاسل، فأتيت النبي ﷺ)^(٨).

وورد عند البيهقي من طريق علي بن عاصم عن خالد الحذاء في هذه القصة (قال

(١) ابن هشام، السيرة النبوية: ٦٢٣/٢ البيهقي، الدلائل: ٣٩٩/٤.

وابن كثير في البداية والنهاية: ٢٧٢/٤، ٢٧٣ عن ابن إسحاق والذهبي في المغازي: ص ٥١٤.

(٢) الحاكم، المستدرك مع التلخيص: ٤٣/٤٢/٣، وقد صححه ووافقه الذهبي ونقله القسطلاني في إرشاد الساري: ٤٢٦/٦. وقد أخرج البيهقي الحديث بطوله عن بريدة ثم قال: وحدثنا يونس عن أبي معشر عن بعض مشيختهم أنّ رسول الله ﷺ قال: إني لأؤمر الرجل على القوم، فيهم من هو خير منه لأنه أيقظ عيناً وأبصر بالحرب. الدلائل: ٤٠٠/٤.

(٣) فتح الباري: ٧٥/٨.

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٥٣/١٥ باب فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٨/٧ حديث رقم ٣٦٦٢.

(٦) فتح الباري: ٧٥/٨.

(٧) الحديث أخرجه البخاري في باب غزوة ذات السلاسل. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٧٤/٨، الحديث ٤٣٥٨.

(٨) فتح الباري: ٧٥/٨. رواية معلى بن منصور أخرجه الإسماعيلي كما أوضح الحافظ، وقد نقل العيني الرواية مصرحاً بأنها رواية معلى بن منصور عند مسلم. عمدة القاري: ٣٤٢/١٤.

عمرو: فحدثت نفسي أنه لم يعثنى على قوم فيهم أبو بكر وعمر إلا لمنزلة لي عنده، فأتيته حتى قعدت بيّن يديه فقلت: يا رسول الله من أحب الناس إليك؟^(١) الحديث^(٢).

كما نقل مارواه ابن حبان من طريق قيس بن أبي حازم عن عمرو بن العاص (أن رسول الله ﷺ بعثه في ذات السلاسل فسأله أصحابه أن يوقدوا ناراً فممنعهم، فكلّموا أبا بكر فكلّمه في ذلك فقال: لا يوقد أحد منهم ناراً إلا كذفته فيها قال فلقوا العدو فهزمهم، فأرادوا أن يتبعوهم فممنعهم، فلما انصرفوا ذكروا ذلك للنبي ﷺ فسأله فقال: كرهت أن أذن لهم أن يوقدوا ناراً فيرى عدوهم قلتهم، وكرهت أن يتبعوهم فيكون لهم مدد، فحمد أمره، فقال: يا رسول الله من أحب الناس إليك؟^(٣) الحديث، فاشتمل هذا السياق على فوائد زوائد، ويجمع بيّنه وبين حديث بريدة بأن أبا بكر سأله فلم يجبه فسلم له أمره، وألحوا على أبي بكر حتى يسأله فسأله فلم يجبه^(٤).

في قوله (أن رسول الله ﷺ بعث عمرو بن العاص على جيش ذات السلاسل) بيّن أن هذا صورته مرسل، وأن الإسماعيلي جزم بذلك، لكن الحديث موصول لقوله بعد ذلك (قال: فأتيته) فإن المراد قال عمرو بن العاص، وأبو عثمان النهدي سمع من عمرو بن العاص. في قوله (فعدّ رجالاً) بيّن أنه ورد في رواية علي بن عاصم قال: قلت في نفسي لا أعود لمثلها أسأل عن هذا^{(٥)(٦)}.

قال ابن حجر: وفي الحديث جواز تأمير المفضول على الفاضل إذا امتاز المفضول بصفة تتعلق بتلك الولاية، ومزية أبي بكر على الرجال وبنته عائشة على النساء، وقد وردت الإشارة إلى ذلك في «المناقب»^(٧). وفيه منقبة لعمرو بن العاص لتأميره على جيش فيهم أبو بكر وعمر وإن كان ذلك لا يقتضي أفضليته عليهم، لكن يقتضي أن له فضلاً في الجملة^(٨).

(١) البيهقي، دلائل النبوة: ٤٠١/٤، ونقله ابن كثير في البداية والنهاية: ٢٧٤/٤ عن البيهقي. كما نقله الذهبي في المغازي ص ٥١٤.

(٢) فتح الباري: ٧٥/٨.

(٣) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان: ٣٦/٧ حديث رقم ٤٥٢٣ في ذكر الإباحة للإمام تخويف رعيته بما ليس في خلدّه امضاًؤه. الحديث ذكره الذهبي في المغازي: ص ٥١٦ ونقله القسطلاني في ارشاد الساري: ٤٢٦/٦ عن ابن حبان.

(٤) فتح الباري: ٧٥/٨.

(٥) البيهقي، الدلائل: ٤٠١/٤.

(٦) فتح الباري: ٧٥/٨.

(٧) فتح الباري: ١٠٧/٧ - ١٠٩ باب فضل عائشة رضي الله عنها. كتاب فضائل الصحابة.

(٨) فتح الباري: ٧٥/٨.

نقل الحافظ ماروي في «فوائد أبي بكر بن أبي الهيثم» من حديث رافع الطائي قال: (بعث النبي ﷺ جيشاً واستعمل عليهم عمرو بن العاص وفيهم أبو بكر)^(١) قال: وهي الغزوة التي يفتخر بها أهل الشام^(٢).

نقل الحافظ مارواه أحمد^(٣)، والبخاري في «الأدب»^(٤) وصححه أبو عوانة وابن حبان^(٥)، والحاكم^(٦) من طريق علي بن رباح عن عمرو بن العاص قال: (بعث إلي النبي ﷺ يأمرني أن أخذ ثيابي وسلاحي فقال: يا عمرو، إنني أريد أن أبعثك على جيش فيغنمك الله ويسلمك، قلت: إنني لم أسلم رغبة في المال، قال: نعم المال الصالح للمرء الصالح) وهذا فيه إشعار بأن بعثه عقب إسلامه، وإسلامه كان في أثناء سنة سبع من الهجرة، وقوله في آخر الحديث (فسكت) بتشديد المثناة المضمومة، وهو مقول عمرو^(٧).

* * *

- (١) الحديث أخرجه مطولاً الطبراني في المعجم الكبير: ٢١/٥، ٢٢ رقم ٤٤٦٧، ونقله الهيثمي في مجمع الزوائد: ٢٠٤/٥، ٢٠٥ وقال: رواه الطبراني ورجاله ثقات.
- (٢) فتح الباري: ٧٥/٨.
- (٣) احمد، المسند: ١٩٧/٤، ٢٠٢.
- (٤) البخاري، الأدب المفرد: ص ٧٢ حديث رقم ٣٠٢ باب المال الصالح للمرء الصالح.
- (٥) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان: ٨٨/٥ حديث رقم ٣٢٠١.
- (٦) الحاكم، المستدرک مع التلخيص: ٢٣٦/٢. الحديث نقله الذهبي في المغازي: ص ٥١٥. والإمام أحمد في فضائل الصحابة: ٩١٢/٢ رقم ١٧٤٥. والهيتمي في موارد الظمان: ص ٥٦ رقم ٢٢٧٧.
- (٧) فتح الباري: ٧٥/٨.

غزوة سيف البحر

في قوله (باب غزوة سيف البحر)^(١) بَيَّنَّ أنه بكسر المهملة وسكون التحتانية وآخره فاء، أي ساحل البحر^(٢).

وفي قوله (وهم يتلقون عيراً لقريش:) بَيَّنَّ أنه صريح ما في الرواية الثانية في الباب حيث قال فيها (نرصد عير قريش)^(٣).

ونقل عن ابن سعد وغيره أنهم ذكروا: أَنَّ النبي ﷺ بعثهم إلى حيٍّ من جهينة بالقبليّة بفتح القاف والموحدة مما يلي ساحل البحر، بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ المدينة خمس ليال، وأنهم انصرفوا ولم يلقوا كيداً، وَأَنَّ ذلك كان في رجب سنة ثمان^{(٤)(٥)}.

وهذا لا يغير ظاهره ما في الصحيح لأنه يمكن الجمع بَيَّنَّ كونهم يتلقون عيراً لقريش ويقصدون حياً من جهينة، ويقوي هذا الجمع ما ورد عند مسلم من طريق عبيد الله بن مقسم عن جابر قال: (بعث رسول الله ﷺ بعثاً إلى أرض جهينة...)^(٦) فذكر هذه القصة، لكن تلقى عير قريش ما يتصور أن يكون في الوقت الذي ذكره ابن سعد، وهو رجب سنة ثمان لأنهم كانوا حينئذ في الهدنة، بل مقتضى ما في الصحيح أن تكون هذه السرية في سنة ست أو قبلها قبل هدنة الحديبية، ويحتمل أن يكون تلقيهم للعير ليس لمحاربتهم بل لحفظهم من جهينة، ولهذا لم يقع في شيء من طرق الخبر أنهم قاتلوا

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٧٧/٨ .

(٢) قال ابن منظور والسيف ساحل البحر والجمع أسياف، لسان العرب: ١٦٧/٩ .

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٧٧/٨ باب غزوة سيف البحر.

حديث رقم ٤٣٦١ .

(٤) ابن سعد. الطبقات الكبرى: ١٣٢/٢ ونقله عنه العيني في عمدة القارىء: ٣٤٤/١٤ .

قال ابن منظور القبليّة منسوبة إلى قبَل بفتح القاف والباء، وهي ناحية ساحل البحر بَيْنَهَا وَبَيْنَ المدينة خمسة أيام.

ابن منظور، لسان العرب: ٥٤٦/١١ .

(٥) فتح الباري: ٧٨/٨ .

(٦) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٣/٨٩ - ٩٠ باب إياحة ميثات البحر.

أحدًا، بل فيه أنهم قاموا نصف شهر أو أكثر في مكان واحد^(١).
 عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه قال: (بعث رسول الله ﷺ بعثًا قَبَلَ الساحل وأمر عليهم أبا عبيدة بن الجراح...^(٢)).
 قوله (قَبَلَ الساحل) بكسر القاف وفتح الموحدة أي جهته^(٣)، ووقع في رواية عبادة بن الوليد بن عبادة (سيف البحر)^(٤).

في قوله (وأمر عليهم أبا عبيدة) نقل أنه ورد في رواية أبي حمزة الخولاني عن جابر بن أبي عاصم في «الأطعمة» (تأمر قيس بن سعد بن عبادة على عهد رسول الله ﷺ)، والمحفوظ ما انفقت عليه روايات الصحيح أنه أبو عبيدة، وكان أحد رواة ظن من صنع قيس بن سعد في تلك الغزوة ما صنع من نحر الإبل التي اشتراها أنه كان أمير السرية، وليس كذلك^(٥).

في قوله (فخرجنا فكننا ببعض الطريق فني الزاد، فأمر أبو عبيدة بأزواد الجيش فجمع فكان مزود تمر) بَيَّنَّ أَنَّ الْجَزُودَ بكسر الميم وسكون الزاي ما يجعل فيه الزاد^{(٦)(٧)}.

قوله (فكان يقوتنا) بفتح أوله والتخفيف من الثلاثي، وبضمه والتشديد من التقويت^(٨).
 وفي قوله (كل يوم قليلاً قليلاً حتى فني فلم يكن يصييناً إلا تمرة تمرة) بَيَّنَّ أَنَّ ظَاهِرَ هذا السياق أنهم كان لهم زاد بطريق العموم وأزواد بطريق الخصوص، فلَمَّا فَنِيَ الذي بطريق العموم اقتضى رأي أبي عبيدة أن يجمع الذي بطريق الخصوص، لقصد المساواة بَيْنَهُمْ في ذلك فعُضِلَ، فكان جميعه مزوداً واحداً^(٩).

ونقل الحافظ أنه وقع عند مسلم من حديث أبي الزبير عن جابر (بعثنا رسول الله ﷺ

- (١) فتح الباري: ٧٨/٨.
- (٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٧٧/٨ الحديث. ٤٣٦٠ باب غزوة سيف البحر.
- (٣) قال ابن فارس فعل ذلك قبلاً أي مواجهة.
- (٤) ابن فارس، مجمل اللغة: ٧٤١/٣.
- (٥) في رواية الوليد بن كثير عند مسلم (... بعث سرية أنا فيهم إلى سيف البحر) صحيح مسلم بشرح النووي: ٨٩/١٣.
- (٦) فتح الباري: ٧٨/٨.
- (٧) ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث: ٣٢٤/٤.
- (٨) فتح الباري: ٧٨/٨ - ٧٩.
- (٩) الجوهري، الصحاح: ٢٦١/١.
- (٩) فتح الباري: ٧٩/٨.

وأمر علينا أبا عبيدة، فتلقينا لقريش، وزودنا جراباً من تمر لم يجد لنا غيره، وكان أبو عبيدة يعطينا تمرة تمره). قال ابن حجر: ظاهره يخالف رواية الباب، ويمكن الجمع بأن الزاد العام كان قدر الجراب^(٢)، فلما نفذ وجمع أبو عبيدة الزاد الخاص، اتفق أنه أيضاً كان قدر جراب ويكون كل من الراويين ذكر ما لم يذكره الآخر، وأما تفرقة ذلك تمرة تمره فكان في ثاني الحال.

وورد في «الجهاد» من طريق هشام بن عروة عن وهب بن كيسان في هذا الحديث (خرجنا ونحن ثلاثمائة نحمل زادنا على رقابنا، ففنى زادنا حتى كان الرجل منا يأكل كل يوم تمرة)^(٣).

تَبَّه الحافظ إلى أنَّ قول عياض يحتمل أنه لم يكن في أزوادهم تمر غير الجراب^(٤) المذكور، فمردود لأنَّ حديث الباب صريح في أنَّ الذي اجتمع من أزوادهم كان مزود تمر، ورواية أبي الزبير صريحة في أنَّ النبي ﷺ زوَّدهم جراباً من تمر^(٥)، فصح أنَّ التمر كان معهم من غير الجراب. كما أوضح الحافظ أنَّ قول من قال: يحتمل أنَّ يكون تفرقة عليهم تمرة تمره كان من الجراب النبوي قصداً لبركته، وأنه كان يفرق عليهم من الأزواد التي جمعت أكثر من ذلك، فبعيد من ظاهر السياق، بل في رواية هشام بن عروة عند ابن عبد البر (فقلَّتْ أزوادنا حتى ما كان يصيب الرجل منا إلا تمرة)^(٦).

قوله (فقلَّتْ: ماتغني عنكم تمرة)؟ بيِّن أنَّ هذا صريح في أنَّ السائل عن ذلك وهب بن كيسان، فيفسر به المبهم في رواية هشام بن عروة التي وردت في «الجهاد» فإنَّ فيها (فقال رجل يا أبا عبدالله - وهي كنية جابر - أين كانت تقع التمرة من الرجل)؟^(٧).

وورد عند مسلم من رواية أبي الزبير أنه أيضاً سئل عن ذلك فقال: (لقد وجدنا فقدناها حين فنيت)^(٨) أي مؤثراً^(٩).

(١) صحيح مسلم بشرح النووي: ٨٤/١٣ - ٨٧.

(٢) الجراب: وعاء من إهاب الشاة لا يوعى فيه إلا يابس وقيل هو المزود، ابن منظور، لسان العرب: ٢٦١/١.

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٣٠/٦ باب حمل الزاد على الرقاب حديث رقم ٢٩٨٣.

(٤) قول القاضي عياض نقله عنه النووي في شرح صحيح مسلم: ٨٥/١٣.

(٥) صحيح مسلم بشرح النووي: ٨٤/١٣ - ٨٧ باب إباحة ميتة البحر.

(٦) فتح الباري: ٧٩/٨.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٣٠/٦ حديث رقم ٢٩٨٣ باب حمل الزاد.

(٨) صحيح مسلم بشرح النووي: ٨٥، ٨٤/١٣ وليس فيها هذا اللفظ، وإنما ورد قوله (فلما فني وجدنا فقدناه)

من حديث سفيان عن عمرو عن جابر. صحيح مسلم بشرح النووي: ٨٨/١٣.

(٩) فتح الباري: ٧٩/٨.

ورد في رواية أبي الزبير أيضاً (فقلت كيف كنتم تصنعون بها؟ قال: نمصها كما يمص الصبي الثدي، ثم نشرب عليها الماء، فتكفيننا يومنا إلى الليل)^(١).

قوله في الرواية الثانية (فأصابنا جوع شديد حتى أكلنا الحَبَطَ)^(٢) يَبَيِّنُ أنه بفتح المعجمة والموحدة بعدها مهملة هو ورق السلم^(٣)، وورد في رواية أبي الزبير (وكننا نضرب بعضنا الحِيطَ ثم نبله بالماء فنأكله)^(٤) وهذا يدل على أنه كان يابساً بخلاف ما جزم به الداودي أنه كان أخضر رطباً، ووقع في رواية الخولاني (وأصابتنا مخمصة)^(٥).

قوله (ثم انتهينا إلى البحر) يَبَيِّنُ أن المراد ساحل البحر، وهو صريح الرواية الثانية^(٦). وفي رواية أبي الزبير (فانطلقنا على ساحل البحر)^(٧).

قوله (فإذا حوت مثل الظرب) يَبَيِّنُ أنَّ الحوت اسم جنس لجميع السمك، وقيل هو مخصوص بما عظم منها، والظرب بفتح المعجمة المشالة، وبكسر الراء بعدها موحدة الجبل الصغير^{(٨)(٩)}.

وأشار إلى أنه ورد في رواية أبي الزبير (فوقع لنا على ساحل البحر كهيئة الكثيب الضخم، فأثناه فإذا هو دابة تدعى العنبر)^(١٠). وفي الرواية الثانية (فألقي لنا البحر دابة يقال لها العنبر)^(١١). وورد في رواية الخولاني (فهبطنا بساحل البحر فإذا نحن بأعظم حوت)^(١٢). ونقل عن أهل اللغة قولهم: العنبر سمكة بحرية كبيرة يتخذ من جلدها الترس^(١٣) ويقال

- (١) صحيح مسلم بشرح النووي: ٨٤/١٣ ولم يذكر فيها لفظ (الثدي).
- (٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٧٨/٨ الحديث ٤٣٦١.
- (٣) ابن الأثير، النهاية: ٧/٢ وقال: وهو من علف الإبل.
- (٤) صحيح مسلم بشرح النووي: ٨٥، ٨٤/١٣.
- (٥) وقد ذكر العيني رواية أبي الزبير، مع شرح مدلولها والرد على الداودي. عمدة القاري: ٣٤٥/١٤.
- (٦) فتح الباري: ٧٩/٨.
- (٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٧٨/٨ الحديث ٤٣٦١.
- (٨) صحيح مسلم بشرح النووي: ٨٥/١٣.
- (٩) قال ابن منظور: الحوت: السمكة وقيل هو ما عظم منه، لسان العرب: ٢٦/٢.
- (١٠) وقال الظرب هو الجبل المنبسط وقيل هو الجبل الصغير، لسان العرب: ٥٦٩/١.
- (١١) فتح الباري: ٧٩/٨.
- (١٢) صحيح مسلم بشرح النووي: ٨٥/١٣ بلفظ (... فرفع لنا...) ونقل العيني لفظ الرواية كما ورد في الفتح. عمدة القاري: ٣٤٥/١٤.
- (١٣) الحديث ٤٣٦١.
- (١٤) فتح الباري: ٧٩/٨.
- (١٥) ابن الأثير، النهاية: ٣٠٦/٣. ابن منظور، لسان العرب: ٦١٠/٤.

أَنَّ العنبر المشموم رجيع هذه الدابة. وقال ابن سينا: بل المشموم يخرج من البحر، وإنما يؤخذ من أجواف السمك الذي يبتلعه^(١). كما أشار ابن حجر إلى أَنَّ الماوردي نقل عن الشافعي أنه قال: سمعت من يقول رأيت العنبر نابتاً في البحر ملتويّاً مثل عنق الشاة، وفي البحر دابة تأكله وهو سم لها فيقتلها فيقذفها، فيخرج العنبر من بطنها^(٢).

نقل عن الأزهري أنه قال: العنبر سمكة تكون بالبحر الأعظم يبلغ طولها خمسين ذراعاً يقال لها بالة وليست بعريية: قال الفرزدق:

فبتنا كأنَّ العنبر الورد بيننا وبالة بحر فاؤها قد تحرما
أي قد تشقق^(٤).

ووقع في رواية ابن جريج عن عمرو بن دينار في أواخر الباب (فألقي لنا البحر حوتاً ميتاً) واستدل به على جواز أكل ميتة السمك. والبحث في هذه المسألة محله «كتاب الأطعمة»^(٥)(٦).

في قوله (فأكل منه القوم ثمان عشرة ليلة) نقل أن في رواية عمرو بن دينار (فأكلنا منه نصف شهر)^(٧). وفي رواية أبي الزبير (فأقمنا عليها شهراً)^(٨) ويجمع بين هذا الاختلاف بأنَّ الذي قال ثمان عشرة ضبط ما لم يضبطه غيره، وأنَّ من قال نصف شهر ألغى الكسر الزائد وهو ثلاثة أيام، ومن قال شهراً جبر الكسر أو ضم بقية المدة التي كانت قبل وجدانهم الحوت إليها^(٩).

(١) فتح الباري: ٧٩/٨، ٨٠.

(٢) فتح الباري: ٨٠/٨.

(٣) انظر الأزهري، تهذيب اللغة: ٣/٣٦٢.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٧٨/٨ الحديث ٤٣٦٢ بلفظ (حوتاً لم نر مثله).

(٥) كتاب الذبائح والصيد باب قول الله تعالى ﴿أحل لكم صيد البحر﴾: ٦١٤/٩ - ٦٢٠.

(٦) فتح الباري: ٨٠/٨.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٧٨/٨ حديث رقم ٤٣٦١.

(٨) صحيح مسلم بشرح النووي: ٨٥/١٣.

(٩) فتح الباري: ٨٠/٨.

(١٠) النووي، شرح مسلم: ٨٨/١٣.

ذكر النووي مجموع الروايات ثم قال: طريق الجمع بين الروايات أنَّ مَنْ روى شهراً هو الأصل ومعه زيادة علم، ومن روى دونه لم ينف الزيادة ولو نفاها قدم المثبت، والمشهور الصحيح عند الأصوليين أنَّ مفهوم العدد لا حكم له، فلا يلزم منه نفي الزيادة لو لم يعارضه إثبات الزيادة، كيف وقد عارضه فوجب قبول الزيادة. وجمع القاضي بينهما بأنَّ من قال: نصف شهر أراد أكلوا منه تلك المدة طرياً ومن قال شهراً أراد أنهم قدوه فأكلوا منه بقية الشهر قديداً. والله تعالى أعلم. شرح مسلم حـ ١٣ ص ٨٨، ٨٩.

وقد رجّح النووي رواية أبي الزبير لِمَا فيها من الزيادة^(١)، وأما ابن التين فإنه قال: إحدى الروایتين وَهْمٌ^(١).

أشار الحافظ إلى أنه وقع في رواية الحاكم (اثنى عشر يوماً) وهي شاذة، وأشد منها شذوذاً رواية الخولاني (فأقمنا قبلها ثلاثاً) ولعل الجمع المتقدم ذكره أولى^(٢).

قوله في الرواية الثانية (حتى ثابت)^(٣) بمثلته بمعنى رجعت، وهذا فيه إشارة إلى أنهم أصابهم هزال من الجوع السابق.

في قوله (وآدهنا من وَدَكِهِ) بَيَّنَّ أنه بفتح الواو والمهملة أي شحمه^(٤). كما بَيَّنَّ أنَّ في رواية أبي الزبير (فلقد رأيتنا نغترف من وَقْبِ عينه بالقلال الدهن ونقطع منه الْفِدْرَ كالثور)^(٥) والْوَقْب بفتح الواو وسكون القاف بعدها موحدة، هي النقرة التي تكون فيها الحدقة. والجمع وَقَاب بكسر أوله وهو حفر العين في عظم الوجه، وأصله نقرة في الصخرة يجتمع فيها الماء^(٦)، والْفِدْر بكسر الفاء وفتح الدال، جمع فُدْرَة بفتح ثم سكون وهي القطعة من اللحم ومن غيره^(٧) وفي رواية الخولاني (فحملنا ما شئنا من قديد وودك في الأسقية والغرائر)^(٨).

في قوله (ثم أمر أبو عبيدة بضلعين من أضلاعه فنصبا) بَيَّنَّ أنه ورد هكذا، واستشكل لأنَّ الضلع مؤنثة، وأجيب بأنَّ تأنيثه غير حقيقي فيجوز فيه التذكير.

وفي قوله (ثم أمر براحلة فرحلت ثم مرّت تحتها فلم تصبهما) نقل أنه ورد في الرواية الثانية (فعمد إلى أطول رجل معه فمرّ تحتها)^(٩). وفي حديث عبادة بن الصامت عند ابن إسحاق (ثم أمر بأجسم بعير معنا فحمل عليه أجسم رجل منا فخرج من تحتها وما مست رأسه)^{(١٠)(١١)}.

قال ابن حجر: وهذا الرجل لم أقف على اسمه، وأظنه قيس بن سعد بن عبادة فإنَّ له

(١) فتح الباري: ٨٠/٨.

(٢) فتح الباري: ٨٠/٨.

(٣) الحديث ٤٣٦١.

(٤) الجوهري، الصحاح: ١٦١٣/٤.

(٥) صحيح مسلم بشرح النووي: ٨٥/١٣ - ٨٦.

(٦) ابن فارس، مجمل اللغة: ٩٣٣/٣، ابن منظور، لسان العرب: ٨٠١/١. ابن الأثير، النهاية - ٥ ص ٢١٢.

(٧) ابن دريد، جمهرة اللغة: ٦٣٤/٢. ابن الأثير، النهاية - ٣ ص ٤٢٠.

(٨) فتح الباري: ٨٠/٨.

(٩) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٧٨/٨ الحديث ٤٣٦١.

(١٠) ابن هشام: ٦٣٢/٢ - ٦٣٣.

(١١) فتح الباري: ٨٠/٨.

ذكرأ في هذه الغزوة، وكان مشهوراً بالطول^(١).

نقل الحافظ زيادة مسلم في رواية أبي الزبير (فأخذ أبو عبيدة ثلاثة عشر رجلاً فأقعدهم في وقب عينه)^(٢).

ووقع في آخر صحيح مسلم من طريق عبادة بن الوليد (أن عبادة بن الصامت قال: خرجت أنا وأبي نطلب العلم - فذكر حديثاً طويلاً، وفي آخره - وشكا الناس إلى رسول الله ﷺ الجوع فقال: عسى الله أن يطعمكم، فأتينا سيف البحر فزخر البحر زخرة فألقى دابة فأورينا على شقها النار فاطبخنا واشتوتينا وأكلنا وشبعنا - قال جابر: فدخلت أنا وفلان وفلان حتى عد خمسة في حججاج^(٣) عينها ومايرانا أحد، حتى خرجنا وأخذنا ضلعاً من أضلاعها فقوسناه ثم دعونا بأعظم رجل في الركب وأعظم جمل في الركب وأعظم كفل في الركب فدخل تحته ما يطأ رأسه)^{(٤)(٥)}. وظاهر سياقه أن ذلك وقع لهم في غزوة مع النبي ﷺ، لكن يمكن قوله فأتينا سيف البحر على أنه معطوف على شيء محذوف تقديره: فبعثنا النبي ﷺ في سفر فأتينا.. الخ، فيتحد مع القصة التي في حديث الباب^(٦). في قوله في الرواية الثانية (فأخذ أبو عبيدة ضلعاً من أضلاعه)^(٧) بين أنه ورد هكذا للأكثر، ووقع عند المستملي (من أعضائه) والأول أصوب لأن في السياق (قال سفيان مرة ضلعاً من أعضائه) فدل على أن الرواية الأولى (من أضلاعه).

قوله في الرواية الثانية (وكان رجل من القوم نحر ثلاث جزائر) أي عندما جاعوا، وورد في رواية الخولاني (سبع جزائر)^(٨).

(١) فتح الباري ح: ٨٠/٨.

أشار ابن حجر إلى قصة قيس بن سعد مع معاوية لما أرسل إليه ملك الروم بالسراويل، وقد ذكرها المعافي الحريري في الجليس، وأبو الفرج الأصبهاني ومحصلها أن أطول رجل من الروم نزع له قيس بن سعد سراويله فكان طول قامة الرومي، بحيث كان طرفها على أنفه وطرفها بالأرض، وعتب قيس في نزع سراويله في المجلس فأنشد:

أردت لكيما يعلم الناس أنها
وأن لا يقولوا غاب قيس وهذه
سراويل قيس والوفود شهود
سراويل عادي نمته ثمود

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي: ٨٧/١٣.

(٣) (الحججاج) بالكسر والفتح: العظم المستدير حول العين النهاية: ٣٤١/١.

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٨/١٣٣ - ١٤٧ باب حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر.

(٥) وفي الفتح ورد (خرجا) والتصحيح من مسلم (فتح الباري: ٨٠/٨).

(٦) فتح الباري: ٨١/٨.

(٧) الحديث ٤٣٦١.

(٨) فتح الباري: ٨١/٨.

قوله (أَنَّ قيس بن سعد قال لأبيه: كنت في الجيش فجاءوا، قال: انحرو) يَبَيِّنُ أَنَّ هذا صورته مرسل لأنَّ عمرو بن دينار لم يدرك زمان تحديث قيس لأبيه، وهو موصول في (مسند الحميدي)^(١)، وأخرجه أبو نعيم في «المستخرج» من طريقه ولفظه (عن أبي صالح عن قيس بن سعد بن عبادة قال: قلت لأبي وكنت في ذلك الجيش جيش الخبط فأصاب الناس جوع، قال لي: انحرو، قلت: نحرت، فذكره وفي آخره (قلت نهيت)^(٢)).

كما نقل الحافظ أَنَّ الواقدي ذكر بإسناد له أَنَّ قيس بن سعد لَمَّا رأى ما بالناس قال: من يشتري مني تمر بالمدينة بجزور هنا، فقال له رجل من جهينة: من أنت؟ فانتسب له، فقال: عرفت نسبك، فابتاع منه خمس جزائر بخمسة أوسق وأشهد له نفراً من الصحابة، فامتنع عمر لكون قيس لا مال له، فقال الأعرابي: ما كان سعد ليجني بإبته في أوسق تمر، فبلغ ذلك سعداً فغضب ووهب لقيس أربع حوائط أقلها يجذ خمسين وسقاً^{(٣)(٤)}.

كما نقل أَنَّ ابن خزيمة زاد من طريق عمرو بن الحارث عن عمرو بن دينار وقال في حديثه: (لَمَّا قدموا ذكروا شأن قيس، فقال النبي: إِنَّ الجود من شيمة أهل ذلك البيت). وورد في حديث الواقدي أَنَّ أهل المدينة بلغهم الجهد الذي قد أصاب القوم، فقال سعد بن عبادة إِنَّ يك قيس كما أعرف فيسنحر للقوم^{(٥)(٦)}.

قوله في الرواية الثالثة (وأمر أبو عبيدة)^(٧) يَبَيِّنُ أَنَّهُ ورد هكذا بضم الهمزة وتشديد الميم على البناء للمجهول، وورد في رواية ابن عيينة عند مسلم (وأمرنا أبو عبيدة)^(٨).

قوله (وأخبرني أبو الزبير) موصول بالإسناد المذكور، والقائل هو ابن جريج. في قوله (أطعمونا إِنَّ كان معكم منه، فاتاه بعضهم) يَبَيِّنُ أَنَّهُ بالمد أي فأعطاه (فأكله).

ووقع في رواية ابن السكن (فاتاه بعضهم بعضو منه فأكله) قال عياض: هو الوجه. وفي رواية أحمد من طريق ابن جريج التي أخرجها منه البخاري (وكان معنا منه شيء، فأرسل به إليه بعض القوم فأكل منه)^{(٩)(١٠)}. ووقع في رواية أبي حمزة عن جابر عند ابن

(١) الحميدي، المسند: ٥٢٣/٢ حديث رقم ١٢٤٤.

(٢) فتح الباري: ٨١/٨.

(٣) الواقدي، المغازي: ٧٧٥/٢ وعنده: أَنَّ قيساً ابتاع خمس جزائر كل جزور بوسقين من تمر.

(٤) فتح الباري: ٨١/٨.

(٥) الواقدي، المغازي: ٧٧٦/٢.

(٦) فتح الباري: ٨١/٨.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٧٨/٨ حديث رقم ٤٣٦٢.

(٨) صحيح مسلم بشرح النووي: ٨٧/١٣.

(٩) أحمد، المسند: ٣١١/٣.

(١٠) فتح الباري: ٨١/٨.

أبي عاصم في «كتاب الأطعمة» (فلما قدموا ذكروا لرسول الله ﷺ فقال: لو نعلم أنا ندركه لم يروح لأحبينا لو كان عندنا منه). وهذا لا يخالف رواية أبي الزبير^(١) لأنه يحمل على أنه قال ذلك ازدياداً منه بعد أن أحضروه له منه، وكان الذي أحضروه معهم لم يروح فأكل منه^(٢).

قال ابن حجر: وفي الحديث من الفوائد مشروعية الموساة بين الجيش عند وقوع المجاعة، وأن الاجتماع على الطعام يستدعي البركة فيه^(٣).

وقد اختلف في سبب نهي أبي عبيدة قيساً أن يستمر على إطعام الجيش، فقيل لخشية أن تفنى حمولتهم، قال ابن حجر: وفيه نظر لأن القصة أنه اشترى من غير العسكر. وقيل لأنه كان يستدين على ذمته، وليس له مال فأريد الرفق به، وهذا أظهر^(٤)، والله تعالى أعلم. ذكر الحافظ طرفاً من هذه المعلومات في «كتاب الذبائح والصيد»^(٥)، وقد أشار الحافظ إلى أن الواقدي زعم أن قصة بعث أبي عبيدة كانت في رجب سنة ثمان^(٦). حيث بين ابن حجر أن هذا خطأ لأن في نفس الخبر الصحيح أنهم خرجوا يترصدون غير قريش. وقريش في سنة ثمان كانوا مع النبي ﷺ في هدنة. كما أشار ابن حجر إلى أنه قد نبه على ذلك في المغازي، وجوّز أن يكون ذلك قبل الهدنة في سنة ست أو قبلها. ثم بين أنه قد ظهر له بعد ذلك تقوية ذلك بقول جابر في رواية مسلم^(٧) هذه أنهم خرجوا في غزاة بواط؛ وغزاة بواط كانت في السنة الثانية من الهجرة قبل وقعة بدر، وكان النبي ﷺ خرج في مائتين من أصحابه يعترض عيراً لقريش فيها أمية بن خلف، فبلغ بواطاً، وهي بضم الموحدة جبال لجهينة مما يلي الشام، بينتها وبين المدينة أربعة برد، فلم يلق أحداً فرجع، فكانه أفرد أبا عبيدة فيمن معه، يرصدون العير المذكورة. ويؤيد تقدم أمرها ما ذكر فيها من القلة والجهد، والواقع أنهم في سنة ثمان كان حالهم اتسع بفتح خبير وغيرها، والجهد المذكور في القصة يناسب ابتداء الأمر فيرجح ما تقدم ذكره^(٨).

* * *

(١) صحيح مسلم بشرح النووي: ٨٧/١٣.

(٢) فتح الباري: ٨١/٨.

(٣) فتح الباري: ٨١/٨.

(٤) فتح الباري: ٨١/٨، ٨٢.

(٥) فتح الباري: ٦١٨/٩ - ٦٢٠ شرح الأحاديث ٥٤٩٣، ٥٤٩٤ باب قول الله تعالى: ﴿أَجَلْ لَكُمْ صَيْدَ الْبَحْرِ﴾.

(٦) الواقدي، المغازي: ٤٧٤/٢ ولم يذكر تاريخ البعث.

(٧) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٣٤/١٨ - ١٤٧ باب حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر.

(٨) فتح الباري: ٢٠/٩.

قصة دوس:

في قوله (قصة دؤس والطفيل بن عمرو الدوسي)^(١) يَبَيِّنُ أنه بفتح المهملة وسكون الواو بعدها مهملة. وقد ورد نسبهم في غزوة ذي الخلصة^(٢).

والطفيل بن عمرو هو بن طريف بن العاص بن ثعلبة بن سليم بن فهم بن غنم بن دوس، وكان يقال له ذو النور، لأنه لما أتى النبي وأسلم بعثه إلى قومه فقال: اجعل لي آية، فقال: اللهم نُور له، فسطع نور بينَ عينيه، فقال: يارب أخاف أن يقولوا إنه مثله، فتحول إلى طرف سوطه، وكان يضيء في الليلة المظلمة، كما ذكر ذلك هشام بن الكلبي في قصة طويلة، وفيها أنه دعا قومه إلى الإسلام، فأسلم أبوه ولم تسلم أمه، وأجابه أبو هريرة وحده، وهذا يدل على تقدم إسلامه وقد جزم ابن أبي حاتم بأنه قدم مع أبي هريرة بخيبر فكانها قدمته الثانية^(٣).

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (جاء الطفيل بن عمرو إلى النبي فقال: إنَّ دؤساً...)^(٤).

في قوله (اللهم اهد دؤساً واثت بهم) يَبَيِّنُ أنه وقع مصداق ذلك، وقد ذكر ابن الكلبي أنَّ حبيب بن عمرو بن حثمة الدوسي كان حاكماً على دوس، وكذا كان أبوه من قبله، وعُمِّر ثلاثمائة سنة، وكان حبيب يقول: إنِّي لأعلم أنَّ للمخلوق خالقاً، لكني لا أدري من هو، فلما سمع بالنبي خرج إليه ومعه خمسة وسبعون رجلاً من قومه، فأسلم وأسلموا^(٥).

نقل الحافظ أنَّ ابن إسحاق ذكر أنَّ النبي أرسل الطفيل بن عمرو ليحرق صنم

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٠١/٨.

(٢) فتح الباري: ٧١/٨.

(٣) فتح الباري: ١٠١/٨ - ١٠٢.

ذكر ابن سعد في كلامه عن غزوة خيبر أنَّ الدوسيين قدموا المدينة، ثم توجهوا إلى خيبر فقدموا على رسول الله ﷺ فيهم أبو هريرة، والطفيل بن عمرو، وكذلك قدم الأشعريون فأشركهم رسول الله ﷺ في الغنيمة بعد موافقة الصحابة الكرام رضوان الله عليهم جميعاً. الطبقات: ٣٥٣/١، ١٠٨ / ٢.

وقد فصل ابن سعد في قصة الطفيل بن عمرو وإسلامه وجهاده. ٢٣٧/٤ - ٢٤٠.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٠١/٨ الحديث ٤٣٩٢ باب قصة دوس والطفيل.

(٥) فتح الباري: ١٠٢/٨.

عمرو بن حثمة الذي كان يقال له ذو الكفين، بفتح الكاف وكسر الفاء، فأحرقه^(١) كما نقل أن موسى بن عقبة ذكر عن ابن شهاب أن الطفيل بن عمرو استشهد بأجنادين في خلافة أبي بكر، وكذلك قال أبو الأسود عن عروة، لكن ابن سعد جزم بأنه استشهد باليمامة^(٣)، وقيل باليرموك^(٤).

* * *

(١) ابن هشام: ٢/٣٨٢ - ٣٨٥ كما ذكر القصة ابن سعد في الطبقات: ٢/١٥٧، قال: وذلك في شوال سنة ثمان من الهجرة.

(٢) فتح الباري: ٨/١٠٢.

(٣) ابن سعد، الطبقات: ٤/٢٤٠.

(٤) فتح الباري: ٨/١٠٢.

سرية نجد:

في قوله (باب السرية التي قِيلَ نجد)^(١) بَيَّنَّ أَنَّ قِيلَ بكسر القاف وفتح الموحدة أي في جهة نجد، وقد ذكرها البخاري بعد غزوة الطائف، والذي ذكره أهل المغازي هو أنها كانت قبل التوجه لفتح مكة^(٢). ونقل عن ابن سعد أنه قال: كانت في شعبان سنة ثمان^(٣). كما أنَّ غير ابن سعد ذكر أنها كانت قبل مؤتة، ومؤتة كانت في جمادى من السنة كما ورد^(٤). وقيل كانت في رمضان. وكان أبو قتادة أميرها، وكانوا خمسة وعشرين، وغنموا من غطفان بأرض محارب مائتي بعير وألفي شاة^{(٥)(٦)}. قال ابن حجر: والسرية بفتح المهملة وكسر الراء وتشديد التحتانية هي التي تخرج بالليل، والسارية التي تخرج بالنهار، وقيل سميت بذلك لأنها تخفي ذهابها، وهذا يقتضي أنها أخذت من السر، ولا يصح لاختلاف المادة، وهي قطعة من الجيش تخرج منه وتعود إليه، وهي مائة إلى خمسمائة^(٧) فما زاد على خمسمائة يقال له منسر بالنون والمهملة، فإن زاد على الثمانمائة سمي جيشاً، وما بينهما هبطة، فإن زاد على أربعة آلاف يسمى جحفاً، فإن زاد فجيش جرار، والخميس الجيش العظيم، وما افترق من السرية يسمى بعثاً، فالعشرة فما بعدها تسمى حفيرة، والأربعون عصابة، وإلى ثلاثمائة مقنب بقاف ونون ثم موحدة، فإن زاد سمي جمرة بالجيم، والكتيبة ما اجتمع ولم ينتشر^(٨). عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: (بعث النبي ... سرية قِيلَ نجد...)^(٩). أشار الحافظ إلى أنَّ شرح حديث ابن عمر قد ورد في فرض الخمس^(١٠)، وفي ذكره عقيب حديث أبي قتادة^(١١) إشارة إلى اتحادهما^(١٢).

* * *

- (١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٦/٨. وانظر الفتح: ٦/٢٣٩.
- (٢) فتح الباري: ٥٦/٨ وهذا البيان ذكره العيني في عمدة القارىء: ١٤/٣٢٧.
- (٣) ابن سعد، الطبقات الكبرى: ٢/١٣٢.
- (٤) فتح الباري: ٥٦/٨ وقد ذكر العيني رواية ابن سعد، وما بعدها. عمدة القارىء: ١٤/٣٢٧.
- (٥) ذكر ابن سعد أبو قتادة ومعه خمسة عشر رجلاً. الطبقات الكبرى: ٢/١٣٢ وقد نقله العيني في عمدة القارىء: ١٤/٣٢٧. وزاد: أنَّ غيبتهم كانت خمس عشرة ليلة، فجمعوا الغنائم فأخرجوا الخمس فعزلوه، وقسموا ما بقي على السرية. وقال ابن التين: وروى أنهم كانوا عشرة، وأنهم غنموا مائة وخمسين بعيراً، وأنه أخذ الثلثين منها، قال: ولو كان النفل من خمس الخمس لم يعمهم ذلك.
- (٦) فتح الباري: ٥٦/٨.
- (٧) فتح الباري: ٥٦/٨، نقل القسطلاني هذا البيان عن الحافظ ثم أشار إلى أنه ورد في القاموس أنَّ السرية من خمسة أنفس إلى ثلثمائة أو أربعمائة. إرشاد الساري: ٦/٤١٦.
- (٨) فتح الباري: ٥٦/٨.
- (٩) الحديث أخرجه البخاري في باب السرية التي قِيلَ نجد. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٦/٨ رقم ٤٣٣٨.
- (١٠) فتح الباري: ٦/٢٣٩ - ٢٤٢ شرح حديث ٣١٣٤ باب ومن الدليل على أنَّ الخمس لثواب المسلمين.
- (١١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦/٢٤٧ الحديث ٣١٤٢ باب من لم يخمس الأسلاب.
- (١٢) فتح الباري: ٥٦/٨.

فتح مكة



غزوة الفتح

في قوله (باب غزوة الفتح)^(١) بَيَّنَّ أَنَّ المراد فتح مكة شرفها الله تعالى، وكان سبب ذلك أَنَّ قريشاً نقضوا العهد الذي وقع بالحديبية، فبلغ ذلك النبي ﷺ فغزاهم. ونقل عن ابن إسحاق قوله: (حدثني الزهري عن عروة عن المسور بن مخزومة أنه كان في الشرط: من أحبَّ أَنْ يدخل في عقد رسول الله ﷺ فليدخل، ومن أحبَّ أَنْ يدخل في عقد قريش وعهدهم فليدخل، فدخلت بنو بكر - أي ابن عبد مناة بن كنانة - في عهد قريش، ودخلت خزاعة في عهد رسول الله ﷺ)^{(٢)(٣)}.

كما نقل أيضاً عن ابن إسحاق أنه قال: وكان بَيَّنَّ بني بكر وخزاعة حروب وقتلى في الجاهلية، فتشاغلوا عن ذلك لَمَّا ظهر الإسلام، فلَمَّا كانت الهدنة خرج نوفل بن معاوية الديلمي من بني بكر في بني الدليل حتى بَيَّتَّ خزاعة على ماء لهم يقال له الوتير^(٤)، فأصاب منهم رجلاً يقال له منبه، واستيقظت لهم خزاعة فاقتتلوا إلى أَنْ دخلوا الحرم ولم يتركوا القتال، وأمدت قريش بني بكر بالسلاح، وقاتل بعضهم معهم ليلاً في خفية^(٥)، فلَمَّا انتقضت الحرب خرج عمرو بن سالم الخزاعي حتى قدم على رسول الله ﷺ وهو جالس في المسجد فقال:

يارب إني ناشد محمددا حلف أبينا وأبيه الأتلدا
ان قريشاً أخلفوك الموعدا ونقضوا ميثاقك المؤكدا
فانصر هداك الله نصرأ أيدا وادع عباد الله يأتوا مددا

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥١٩/٧.

(٢) نقله ابن هشام: ٣٩٠/٢ وابن كثير في البداية والنهاية: ٢٧٧/٤ عن ابن إسحاق.

وقد ذكر الزرقاني تفاصيل الجُلف الذي تم بَيِّنَ عبدالمطلب وخزاعة، شرح المواهب اللدنية: ٢٨٨/٢، ٢٨٩.

(٣) فتح الباري: ٥١٩/٧.

(٤) ياقوت، معجم البلدان: ٣٦٠/٥، ٣٦١.

(٥) ابن هشام: ٣٩٠/٢ - ٣٩١. وابن كثير، البداية والنهاية: ٢٧٨/٤.

هم بيتونا بالوتير هجدا
وَقَتَلُونَا رَكْعَا وَسَجْدَا
وزعموا أن لست أدعوا أحدا
وهم أذل وأقل عددا

قال ابن إسحاق: فقال رسول الله (نصرت يا عمرو بن سالم) فكان ذلك ما هاج فتح مكة^{(١)(٢)}.

أشار ابن حجر إلى أنّ البزار روى من طريق حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة بعض الأبيات المذكورة في هذه القصة، وهو إسناد حسن موصل^(٣). ورواه ابن أبي شيبة عن يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة مرسل^(٤)، وأخرجه أيضاً من رواية أيوب عن عكرمة مرسل^(٥) مطولاً قال فيه (لَمَّا وَاذَعَ رَسُولُ اللَّهِ أَهْلَ مَكَّةَ، وَكَانَتْ خَزَاعَةَ فِي صَلْحِهِ وَبَنُو بَكْرِ فِي صَلْحِ قُرَيْشٍ، فَكَانَ بَيْنَهُمْ قِتَالٌ، فَأَمَدْتَهُمْ قُرَيْشٌ بِسِلَاحٍ وَطَعَامٍ، فَظَهَرُوا عَلَى خَزَاعَةَ وَقَتَلُوا مِنْهُمْ. قَالَ: وَجَاءَ وَفَدَّ خَزَاعَةَ إِلَى النَّبِيِّ فَدَعَا إِلَى النَّصْرِ) وذكر الشعر^{(٥)(٦)}.

وأخرجه عبد الرزاق من طريق مقسم عن ابن عباس مطولاً وليس فيه الشعر^(٧). وأخرجه الطبراني من حديث ميمونة بنت الحارث مطولاً وفيه أيضاً أنها (سمعت رسول الله يقول ليلاً وهو في متوضئه: نصرت نصرت، فسألته فقال: هذا راجز بني كعب يستصرخني، وزعم أنّ قريشاً أعانت عليهم بني بكر، قالت: فأقمنا ثلاثاً ثم صلى الصبح

(١) ابن هشام: ٣٩٤/٢ - ٣٩٥ من رواية ابن إسحاق وزاد: ثم عرض لرسول الله ﷺ عنان من السماء، فقال: إن هذه السحابة لتستهل بنصر بني كعب. وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: ٣٩٨/٧ رقم الحديث ٣٦٩٠٠.

وأخرجه الطبراني من حديث ميمونة وأنه: حين خرج وأصبح بالروحاء نظر إلى سحاب منتصب فقال: إن هذا السحاب ليتصب بنصر بني كعب... المعجم الكبير: ٤٣٤/٢٣ رقم الحديث ١٠٥٢.

(٢) فتح الباري: ٥١٩/٧، ٥٢٠.

(٣) نقل الهيثمي حديث أبي هريرة من رواية البزار، وصححه مجمع الزوائد: ١٦٥/٦ وكذلك في كشف الأستار: ٣٤٢/٢ رقم ١٨١٧.

والحديث أخرجه البيهقي عن حماد بن سلمة بسنده إلى أبي هريرة: الدلائل: ١٣/٥. ونقله ابن كثير في البداية والنهاية: ٢٨٠/٤ عن البيهقي.

(٤) ابن أبي شيبة، المصنف: ٣٩٨/٧ - ٤٠٠ رقم الحديث ٣٦٩٠٠.

(٥) ابن أبي شيبة، المصنف: ٤٠٠/٧ - ٤٠٢ رقم الحديث ٣٦٩٠٢.

(٦) فتح الباري: ٥٢٠/٧.

(٧) عبدالرزاق، المصنف: ٣٧٤/٥ - ٣٧٩ رقم الحديث ٩٧٣٩.

بالناس، ثم سمعت الراجز ينشده^{(١)(٢)}.

نقل الحافظ أنه ورد عند موسى بن عقبة في هذه القصة قال: ويذكرون أنّ ممن أعانهم من قريش صفوان بن أمية وشيبة بن عثمان وسهيل بن عمرو^(٣).

في قوله (وما بعث به حاطب بن أبي بلتعة إلى أهل مكة يخبرهم بغزو النبي ﷺ) أشار إلى أنه سقط لفظ (به) من بعض النسخ، أي لعزم النبي ﷺ على غزوهم. كما نقل أنه ورد عند ابن إسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة قال: فلما أجمع رسول الله ﷺ المسير إلى مكة كتب حاطب بن أبي بلتعة إلى قريش يخبرهم بذلك، ثم أعطاه امرأة من مزينة^{(٤)(٥)}.

أشار الحافظ إلى أنه ورد في مرسل أبي سلمة الوارد عند ابن أبي شيبة (ثم قال النبي لعائشة جهزني ولا تعلمي بذلك أحداً، فدخل عليها أبو بكر فأنكر بعض شأنها فقال: ما هذا؟ فقالت له، فقال: والله ما انقضت الهدنة بيئتنا، فذكر ذلك للنبي ﷺ، فذكر له أنهم أول من غدر، ثم أمر بالطرق فحُيست، فعمى على أهل مكة لآياتهم خير^{(٦)(٧)}.

(١) الطبراني، المعجم الكبير: ٤٣٣/٢٣ - ٤٣٥ رقم الحديث ١٠٥٢. وفيه: فسمعت يقول في متوضئه: ليك ليك ليك ثلاثاً، ونصرت ثلاثاً... وأخرجه الطبراني أيضاً في المعجم الصغير: ص ٣٤٨ - ٣٤٩ رقم الحديث ٩٤٨، ونقله أيضاً الهيثمي من رواية الطبراني في الصغير والكبير وقال: فيه يحيى بن سليمان بن نضلة وهو ضعيف.

مجمع الزوائد: ١٦٦/٦ - ١٦٧
ذكر الواقدي أنّ عائشة هي التي دخل عليها رسول الله ﷺ وأخذ يغتسل وسمعت يقول: لانصرت إن لم أنصر بني كعب.

المغازي: ٧٩١/٢. علماً بأنّ الزرقاني قد ذكر جملة الأحاديث التي أوردها الحافظ في قصة الفتح. شرح المواهب اللدنية: ٢٩٠/٢، ٢٩١.

(٢) فتح الباري: ٥٢٠/٧.

(٣) رواية موسى بن عقبة وردت بطولها عند البيهقي في الدلائل: ١٠/٥ - ١١.

وقد ذكر الواقدي في روايته عن رجال قريش أنّ فيهم صفوان بن أمية، ومكرز بن حفص بن الأخيف، وحويطب بن عبدالعزيز، وأنهم أجلبوا معهم أرقاءهم. المغازي: ٧٨٣/٢.

(٤) ابن هشام: ٣٩٨/٢ بلفظ: زعم محمد بن جعفر أنها من مزينة، وزعم لي غيره أنها سارة، مولاة لبعض بني عبدالمطلب.

(٥) في الفتح (الزيدي) بدلاً من الزبير، والتصحيح من ابن إسحاق. انظر الحاشية السابقة.

(٦) ابن أبي شيبة، المصنف: ٣٩٨/٧ رقم الحديث ٣٦٩٠٠.

وأخرجه البيهقي عن عروة بن الزبير عن عائشة مختصراً بلفظ (أنّ أبا بكر دخل على عائشة وهي تغربل حنطة لها، فقال ما هذا... ونقله السهيلي دون أنّ يبيّن مصدره الروض الأنف: ٩٧/٤.

(٧) فتح الباري: ٥٢٠/٧.

عن الحسن بن محمد أنه سمع عبيد الله بن أبي رافع يقول: (سمعت علياً رضي الله عنه يقول: بعثني رسول الله ﷺ أنا والزبير والمقداد^(١) . . .).

في قوله (بعثني رسول الله ﷺ أنا والزبير والمقداد) بيّن أنه ورد هكذا في رواية عبيد الله بن أبي رافع، وورد في رواية أبي عبد الرحمن السلمي عن عليّ في «فضل من شهد بدرًا» (بعثني وأبا مرثد الغنوي والزبير بن العوام)^(٢) فيحتمل أن يكون الثلاثة كانوا معه، فذكر أحد الراويين عنه مالم يذكره الآخر. كما أن ابن إسحاق لم يذكر مع عليّ والزبير أحداً، وساق الخبر بالتثنية. قال: (فخرجنا حتى أدركاها فاستنزلاها . . الخ)^(٣) فالذي يظهر أنه كان مع كل منهما آخر تبعاً له^(٤).

في قوله (فإن بها ظعينة معها كتاب) أشار إلى أنه ورد في أواخر «الجهاد» من وجه آخر عن عليّ (وتجدون بها امرأة أعطهاها حاطب كتاباً)^(٥).

كما نقل أن ابن إسحاق ذكر أن اسمها سارة^(٦)، وذكر الواقدي أن اسمها كنود، وفي رواية سارة، وفي رواية أخرى أم سارة، وقد جعل لها عشرة دنانير على ذلك، وقيل ديناراً واحداً^(٧)، وقيل أنها كانت مولاة العباس^(٨).

في قوله (فأخرجته من عقاصها) أشار الحافظ إلى أن بيان ذلك والإختلاف فيه قد ورد في «الجهاد» مع بيان وجه الجمع بيّن كونه في عقاصها أو في حجرتها^(٩).

في قوله (يخبرهم ببعض أمر رسول الله ﷺ) أشار إلى أنه ورد في مرسل عروة يخبرهم بالذي أجمع عليه رسول الله ﷺ من الأمر في السير إليهم، وجعل لها جعلاً على

(١) الحديث أخرجه البخاري في باب غزوة الفتح. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥١٩/٧، الحديث ٤٢٧٤.

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٠٤/٧، الحديث ٣٩٨٣.

(٣) ابن هشام: ٣٩٨/٢ - ٣٩٩.

(٤) فتح الباري: ٥٢٠/٧.

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٩٠/٦، الحديث ٣٠٨١ باب إذا اضطر الرجل إلى النظر في شعور أهل الذمة، والمؤمنات إذا عصين الله، وتجريدن.

(٦) ابن هشام: ٣٩٨/٢.

(٧) فتح الباري: ٥٢٠/٧.

(٨) الواقدي، المغازي: ٧٩٨/٢ - ٧٩٩، وورد عند ابن هشام أنها مولاة لبني عبد المطلب: ٣٩٨/٢ وكذلك ابن كثير في البداية: ٢٨٢/٤.

(٩) فتح الباري: ١٩١/٦، باب إذا اضطر الرجل إلى النظر في شعور أهل الذمة، شرح الحديث ٣٠٨١، وقد ذكر الحافظ البيان وأشار إلى أنه قد ورد بهذا اللفظ في باب الجاسوس، ١٤٣/٦، ١٤٤. الحديث ٣٠٠٧، قال ابن الأثير: عقاصها: أي ضمائرهما. النهاية في غريب الحديث: ٢٧٦/٣.

أن تبلغه قريشاً^(١٢)(٢).

في قوله (إني كنت امرأةً ملصقا في قريش) يبيّن أنّ المعنى حليفاً، وقد فسّره بقوله (كنت حليفاً ولم أكن من أنفسها)^(٣). ونقل ما ورد عند ابن إسحاق (ليس لي في القوم من أصل ولا عشيرة)^(٤).

وعند أحمد (وكنّت غريباً)^(٥). كما نقل عن السهيلي قوله: كان حاطب حليفاً لعبدالله ابن حميد بن زهير بن أسد بن عبدالعزى، واسم أبي بلتعة عمرو، وقيل كان حليفاً لقريش^(٦)(٧).

في قوله (يحمون بها قرابتي) نقل أنه ورد في رواية ابن إسحاق (وكان لي يبيّن أظهرهم ولد وأهل، فصانعتهم عليه)^(٨). وقد وردت تكملة شرح الحديث في «سورة الممتحنة»^(٩). كما نقل الحافظ أنّ بعض أهل المغازي ذكروا، وهو في «تفسير يحيى بن سلام» أنّ لفظ الكتاب (أما يا معشر قريش، فإنّ رسول الله ﷺ جاءكم بجيش كالليل، يسير كالسيل، فوالله لو جاءكم وحده لنصره الله وأنجز له وعده، فانظروا لأنفسكم والسلام، حكاة السهيلي^(١٠)(١١)).

ونقل مارواه الواقدي بسند له مرسل أنّ حاطبا كتب إلى سهيل بن عمرو، وصفوان بن أمية وعكرمة (إنّ رسول الله ﷺ أذن في الناس بالجزو ولا أراه يريد غيركم، وقد أحببت

(١) نقله ابن هشام: ٣٩٨/٢، وابن كثير في البداية والنهاية: ٢٨٢/٤ عن ابن إسحاق.

(٢) فتح الباري: ٥٢٠/٧.

(٣) فتح الباري: ٥٢٠/٧، ٥٢١.

(٤) ابن هشام: ٣٩٩/٢. وابن كثير، البداية والنهاية: ٢٨٣/٤.

(٥) أحمد، المسند: ٣٥٠/٣ بلفظ (غير أنّي كنت عزيزاً يبيّن ظهرهم).

ونقله ابن كثير عن الإمام أحمد. البداية والنهاية: ٢٨٤/٤ بالسند نفسه، ولفظه (غير أنّي كنت غريباً يبيّن ظهورهم). (٦) السهيلي، الروض الأنف: ٩٧/٤.

(٧) فتح الباري: ٥٢١/٧.

(٨) ابن هشام: ٣٩٩/٢. ابن كثير، البداية والنهاية: ٢٨٣/٤.

(٩) فتح الباري: ٦٣٤/٨، ٦٣٦ باب «لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء».

(١٠) السهيلي، الروض الأنف: ٩٧/٤.

نقل السهيلي أنه قد قيل: أنه كان في الكتاب (أنّ النبي ﷺ) قد توجه إليكم بجيش كالليل يسير كالسيل، وأقسم بالله لو سار إليكم وحده لنصره الله عليكم فإنه منجز له ما وعده.

ونقل أنه ورد في تفسير ابن سلام أنه كان في الكتاب الذي كتبه حاطب (أنّ النبي محمداً قد نفر إمّا إليكم وإمّا إلى غيركم، فعليكم الحذر). الروض الأنف: ٩٧/٤.

(١١) فتح الباري: ٥٢١/٧.

أَنْ يَكُونَ لِي عِنْدَكُمْ يَدٌ (١)(٢).

في قوله (باب غزوة الفتح في رمضان) (٣) بَيَّنَّ ابن حجر أَنَّ المراد أنها كانت في رمضان سنة ثمان من الهجرة. وبيان ذلك قد ورد في «كتاب الصيام» في الكلام على حديث ابن عباس المذكور في هذا الباب، وأنهم خرجوا من المدينة لعشر مضين من رمضان (٤). وَأَنَّ ابن إسحاق زاد عن الزهري بهذا الإسناد أنه ﷺ استعمل على المدينة أبا رهم الغفاري (٥)(٦).

عن ابن عباس أخبره (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا غَزْوَةَ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ) (٧). قَالَ وَسَمِعْتُ ابْنَ الْمُسَيْبِ يَقُولُ . . .

في قوله (قَالَ وَسَمِعْتُ ابْنَ الْمُسَيْبِ يَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ) بَيَّنَّ أَنَّ قَائِلَ ذَلِكَ هُوَ الزَّهْرِيُّ، وَهُوَ مُوَصَّلٌ بِالإِسْنَادِ الْمَذْكُورِ (٨).

كَمَا بَيَّنَّ أَنَّ قَوْلَهُ (وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ) مُوَصَّلٌ بِالإِسْنَادِ الْمَذْكُورِ، وَبَيَانَ ذَلِكَ قَدْ وَرَدَ فِي «الصِّيَامِ» (٩).

أشار إلى أَنَّ البيهقي بَيَّنَّ من طريق عاصم بن علي عن الليث ما حذفه البخاري منه، فإنه ساقه إلى قوله (وسمعت سعيد بن المسيب يقول مثل ذلك) وزاد (لا أدري أخرج في شعبان فاستقبله رمضان، أو خرج في رمضان بعد ما دخل، غير أَنَّ عبيدالله بن عبدالله أخبرني) (١٠) فذكر ما ذكره البخاري، فحذف البخاري منه التردد المذكور.

كما أشار الحافظ أيضاً إلى أَنَّ البيهقي أخرج من طريق ابن أبي حفصة عن الزهري بهذا الإسناد قال: (صحيح رسول الله ﷺ مكة لثلاث عشرة خلت من رمضان) (١١) ثم ساقه من

(١) الواقدي، المغازي: ٧٩٨/٢ وفي آخره: (. . . وقد أحبيت أَنْ تكون لي عندكم يد بكتابي إليكم).

(٢) فتح الباري: ٥٢١/٧.

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤/٨.

(٤) فتح الباري: ١٨١/٤، شرح الحديث ١٩٤٤، باب إذا صام أياماً من رمضان ثم سافر.

(٥) ابن هشام: ٣٩٩/٢ قال: أبا رهم كلثوم بن حصين بن عتبة بن خلف الغفاري، ابن كثير، البداية والنهاية: ٢٨٤/٤.

(٦) فتح الباري: ٤/٨.

(٧) الحديث أخرجه البخاري في باب غزوة الفتح. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣/٨ الحديث ٤٢٧٥.

(٨) فتح الباري: ٤/٨.

(٩) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٨٠/٤ الحديث ١٩٤٤.

(١٠) البيهقي، الدلائل: ٢١/٥.

(١١) البيهقي، الدلائل: ٢٢/٥ - ٢٣.

طريق معمر عن الزهري مبيناً أنّ هذا القدر من قول الزهري وأنّ ابن أبي حفصة أدرجه . كما أخرجه كذلك يونس عن الزهري^(١) . كما نقل الحافظ مارواه أحمد بإسناد صحيح من طريق قزعة بن يحيى عن أبي سعيد قال : (خرجنا مع النبي ﷺ عام الفتح لليلتين خلتا من شهر رمضان)^(٢) . وهذا يدفع التردد الماضي ويُعَيَّنُ يوم الخروج ، وقول الزهري يُعَيَّنُ يوم الدخول ويعطي أنه أقام في الطريق اثني عشر يوماً^(٣) وما قاله الواقدي من أنه خرج لعشر خلون من رمضان^(٤) ليس بقوي ، لمخالفته ما هو أصح منه ، وهناك أقوال أخرى في تعيين هذا التاريخ : منها ما ورد عند مسلم (لست عشرة)^(٥) .

وعند أحمد (لثماني عشرة)^(٦) . وعنده في رواية أخرى (لثنتي عشرة)^(٧) والجمع بين هاتين بحمل إحداهما على ما مضى والأخرى على ما بقي ، والذي في المغازي على الإختلاف في أول الشهر ، ووقع في أخرى بالشك في تسع عشرة أو سبع عشرة^{(٨)(٩)} .

نقل الحافظ مارواه يعقوب بن سفيان من رواية ابن إسحاق عن جماعة من مشايخه أنّ الفتح كان في عشر بقين من رمضان^(١٠) . فإن ثبت حمل على أنّ مراده أنه وقع في العشر

(١) البيهقي، الدلائل: ٢٣/٥ - ٢٤ .

(٢) أحمد، المسند: ٨٧/٣ . وأخرجه بتمامه البيهقي في الدلائل: ٢٤/٥ .

(٣) فتح الباري: ٤/٨ .

(٤) الواقدي، المغازي: ٨٠١/٢ .

(٥) صحيح مسلم بشرح النووي: ٢٣٤/٧ باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر . من حديث أبي سعيد الخدري .

ذكر النووي رواية لثلاث عشرة خلت من رمضان ، ورواية ست عشرة مضت ، ورواية ثمان عشرة خلت ، ورواية ثنتي عشرة ورواية سبع عشرة أو تسع عشرة ثم قال : والمشهور في كتب المغازي أنّ رسول الله ﷺ خرج في غزوة الفتح من المدينة لعشر خلون من رمضان ودخلها لتسع عشرة خلت منه . شرح صحيح مسلم: ٢٣٤/٧ .

(٦) أحمد، المسند: ٩٢/٣ .

(٧) أحمد، المسند: ٤/٨ .

(٨) صحيح مسلم بشرح النووي: ٢٣٤/٧ باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر . وأحمد، المسند: ٧١/٣ .

(٩) فتح الباري: ٤/٨ .

(١٠) أخرجه بتمامه البيهقي في الدلائل: ٢٤/٥ وزاد: سنة ثمان . ونقلها ابن كثير في البداية والنهاية: ٢٨٥/٤ عن البيهقي .

الأوسط، قبل أن يدخل العشر الأخير^(١).

عن ابن عباس رضي الله عنهما (أن النبي ﷺ خرج في رمضان من المدينة ومعه عشرة آلاف...)^(٢).

في قوله (ومعه عشرة آلاف) بيّن أنهم من سائر القبائل^(٣).

وورد في مرسل عروة عند ابن إسحاق وابن عائد (ثم خرج رسول الله ﷺ في اثني عشر ألفاً من المهاجرين والأنصار وأسلم وغفار ومزينة وجهينة وسليم)^(٤). وقد وقع أيضاً في «الإكليل»، وفي «شرف المصطفى». ويجمع بيّنهما بأنّ العشرة آلاف خرج بها من المدينة ثم تلاحق بها الألفان^(٥).

في قوله (وذلك على رأس ثمان سنين ونصف من مقدمه المدينة) بيّن أنه وقع هكذا في رواية معمر، وأنه وهم، والصواب: على رأس سبع سنين ونصف وإنما وقع الوهم من كون غزوة الفتح كانت في سنة ثمان، ومن أثناء ربيع الأول إلى أثناء رمضان نصف سنة سواء، فالتحرير أنها سبع سنين ونصف ويمكن توجيه رواية معمر بأنه على التاريخ بأول السنة من المحرم، فإذا دخل من السنة الثانية شهران أو ثلاثة أطلق عليها سنة مجازاً من تسمية البعض باسم الكل، ويقع ذلك في آخر ربيع الأول، ومن ثم إلى رمضان نصف سنة.

(١) فتح الباري: ٤/٨.

تجدد الإشارة هنا إلى أنّ جملة الأحاديث التي ذكرها المحافظ في قصة الفتح قد نقلها القسطلاني والزرقاني في مصنفاتهما. شرح المواهب اللدنية: ٢٩٨/٢، ٢٩٩.

(٢) الحديث أخرجه البخاري في باب غزوة الفتح. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣/٨ الحديث ٤٢٧٦.

(٣) فتح الباري: ٤/٨.

(٤) في رواية ابن إسحاق عند ابن هشام: ثم مضى رسول الله ﷺ حتى نزل مرّ الظهران في عشرة آلاف من المسلمين، فسبعت سليم وبعضهم يقول ألفت سليم - أي كانت سبعمائة أو ألفاً، وألفت مزينة... ابن هشام: ٤٠٠/٢، أخرج البيهقي أنه ورد في حديث أبي الأسود، عن عروة وحديث موسى بن عقبة أنّ النبي ﷺ خرج في اثني عشر ألفاً من المهاجرين والأنصار، ومن طوائف العرب من أسلم، وغفار، ومزينة وجهينة، ومن بني سليم الدلائل: ٢٦/٥.

كما أخرج رواية موسى بن عقبة مطوّلة وفيها: وخرج رسول الله ﷺ كما يقال في اثني عشر ألفاً من... الدلائل: ٣٩/٥ - وما بعدها.

كما أخرج رواية أبي الأسود عن عروة بتمامها في الدلائل: ٣٦/٥.

وابن كثير في البداية والنهاية: ٢٨٤/٤ عن موسى وعروة. والذهبي في المغازي: ص ٥٢٩، عن عروة.

(٥) فتح الباري: ٤/٨.

وقد يقال: كان آخر شعبان تلك السنة آخر سبع سنين ونصف من أول ربيع الأول، فلما دخل رمضان دخلت سنة أخرى، وأول السنة يصدق عليه أنه رأسها فيصح أنه رأس ثمان سنين ونصف، أو أنّ رأس الثمان كان أول ربيع الأول وما بعده نصف سنة^(١).

في قوله (يصوم ويصومون) أشار إلى أنّ شرحه ورد في «كتاب الصوم»^(٢).

عن ابن عباس قال: (خرج النبي في رمضان إلى حنين والناس مختلفون: فصائم ومفطر...)^(٣).

في قوله (عن عكرمة عن ابن عباس خرج رسول الله في رمضان إلى حنين) أشار إلى أنّ الإسماعيلي استشكل هذا بأنّ حنيناً كانت بعد الفتح ويحتاج إلى تأمل، فإنه ذكر قبل ذلك أنه خرج من المدينة إلى مكة. كما أشار إلى أنّ ابن التين حكى عن الداودي أنه قال: الصواب أنه خرج إلى مكة، أو كانت (خير) فتصحفت^(٤).

قال ابن حجر: حمله علي خبير مردود، فإنّ الخروج إليها لم يكن في رمضان، وتأويله ظاهر: فإن المراد بقوله (إلى حنين) أي التي وقعت عقب الفتح لأنها لما وقعت أثرها أطلق الخروج إليها، وقد وقع نظير ذلك في حديث أبي هريرة^(٥) وبهذا جمع المحب الطبري. كما أشار الحافظ إلى أنّ ابن التين قال: يجوز أن يكون خرج إلى حنين في بقية رمضان، ولكن يُعكّر على هذا أنه خرج من المدينة في عاشر رمضان، فقدم مكة وسطه، وأقام بها تسعة عشر. قال ابن حجر: هذا الذي جزم به معترض، فإنّ ابتداء خروجه مختلف فيه، كما ورد في آخر الغزوة من حديث ابن عباس، فيكون الخروج إلى حنين في شوال^(٦).

في قوله (دعا بإناء من لبن أو ماء) أشار الحافظ إلى أنه ورد في رواية طاوس عن ابن عباس آخر الباب (دعا بإناء من ماء فشرب نهاراً) الحديث^(٧).

ونقل عن الداودي قوله: يحتمل أنّ يكون دعا بهذا مرة وبهذا مرة.

(١) فتح الباري: ٤/٨.

(٢) فتح الباري: ١٨١/٤.

(٣) الحديث أخرجه البخاري في باب غزوة الفتح. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣/٨، الحديث ٤٢٧٧.

(٤) فتح الباري: ٥/٨ وقول الداودي نقله العيني في عمدة القارئ: ٢٨٧/١٤.

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٤/٨ الحديث ٤٢٨٥ باب أين ركز النبي الراية يوم الفتح؟

(٦) فتح الباري: ٥/٨ ذكر العيني قول المحب الطبري وكذلك قول ابن التين والتعقيب عليه. عمدة القارئ: ٢٨٧/١٤.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣/٨ الحديث ٤٢٧٩.

قال ابن حجر: لا دليل على التعدد، فإنَّ الحديث واحد والقصة واحدة، وإنما وقع الشك من الراوي فقدم عليه رواية من جزم. كما أشار إلى أنَّ ابن التين أبعد فقال: كانت قصتان إحداهما في الفتح والأخرى في حنين^(١).

في قوله (فقال المفطرون للصوم أفطروا) بيَّن ابن حجر أنه ورد هكذا لأبي ذر، ولغيره (للصوام) بألف وكلاهما جمع صائم. وورد في رواية الطبري في «تهذيبه» (فقال المفطرون للصوم أفطروا يا عصابة)^(٢).

وفي قوله (وقال عبد الرزاق أخبرنا معمر) أشار إلى أنه قد وصله أحمد بن حنبل عنه وبقيته (خرج النبي ﷺ عام الفتح في شهر رمضان فصام حتى مرَّ بغدير في الطريق)^(٣) الحديث^(٤).

في قوله (باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح)^(٥) بين أنَّ المراد بيان المكان الذي ركزت فيه راية النبي ﷺ بأمره. وفي قوله (عن هشام عن أبيه قال: لَمَّا سار رسول الله ﷺ عام الفتح) أشار إلى أنه أورده هكذا مرسلًا، وأنه لم يره في شيء من الطرق عن عروة موصولًا، ومقصود البخاري منه ما ترجم به وهو آخر الحديث، فإنه موصول عن عروة عن نافع بن جبير بن مطعم عن العباس بن عبد المطلب والزيبير بن العوام^(٦).

عن هشام عن أبيه قال (لَمَّا سار رسول الله ﷺ عام الفتح، فبلغ ذلك قريشًا، خرج أبو سفيان...)^(٧).

في قوله (فبلغ ذلك قريشًا) بيَّن الحافظ أنَّ ظاهره أنهم بلغهم مسيره قبل خروج أبي سفيان وحكيم بن حزام، والذي عند ابن إسحاق وابن عائد من «مغازي عروة»: ثم خرجوا

(١) فتح الباري: ٥/٨ .

(٢) الطبري، تهذيب الآثار: ٨٩/١ .

بيَّن النووي أنَّ هذا محمول على من تضرر بالصوم، أو أنهم أمروا بالفطر أمرًا جازمًا لمصلحة بيان جوازه فخالفوا الواجب، وعلى التقديرين لا يكون الصائم اليوم في السفر عاصبًا إذا لم يتضرر به ويؤيد التأويل الأول قوله في الرواية الثانية أنَّ الناس قد شق عليهم الصيام. شرح صحيح مسلم: ٢٣٢/٧، ٢٣٣ .

(٣) أحمد، المسند: ٣٦٦/١ وفيه... وذلك في نحر الظهيرة.

(٤) فتح الباري: ٥/٨ .

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥/٨ .

(٦) فتح الباري: ٦/٨ .

(٧) الحديث أخرجه البخاري في باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح؟ صحيح البخاري مع فتح الباري: ٨/٦٥ الحديث ٤٢٨٠ .

وقادوا الخيول حتى نزلوا بمر الظهران ولم تعلم بهم قريش^(١). وورد كذلك في رواية أبي سلمة عند ابن أبي شيبة أنّ النبي أمر بالطرق فحبست، ثم خرج، فغم على أهل مكة الأمر، فقال أبو سفيان لحكيم بن حزام: هل لك أن تركب إلى أمر لعلنا أن نلقي خبراً؟ فقال له بديل بن ورقاء: وأنا معكم، قالوا: وأنت إن شئت فركبوا^{(٢)(٣)}.

نقل الحافظ أنه ورد في رواية ابن عائد من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: لم يغر رسول الله قريشاً حتى بعث إليهم ضمرة يُخَيِّرُهُمْ بَيْنَ اِحْدَى ثَلَاثٍ: أَنْ يُوَدُّوا قَتِيلَ خِرَاعَةَ، وَيَبْنَ أَنْ يَبْرَأُوا مِنْ حَلْفِ بَكْرٍ، أَوْ يَنْبِذَ إِلَيْهِمْ عَلَى سِوَاءٍ، فَأَتَاهُمْ ضَمْرَةَ فُخَيْرِهِمْ، فَقَالَ قِرْظَةُ بْنُ عَمْرٍو: لَا نُودِي وَلَا نَبْرَأُ وَلَكِنَّا نَنْبِذُ إِلَيْهِ عَلَى سِوَاءٍ، فَانصَرَفَ ضَمْرَةَ بِذَلِكَ، فَأَرْسَلَتْ قِرْيَشُ أَبُو سَفْيَانَ يَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ فِي تَجْدِيدِ الْعَهْدِ^(٤).

وأخرجه كذلك مسدد من مرسل محمد بن عباد بن جعفر، ولكن الواقدي أنكره وزعم أنّ أبا سفيان إنما توجه مبادراً أنّ يبلغ المسلمين الخبر^(٥). وورد في مرسل عكرمة عند ابن أبي شيبة^(٦) ونحوه في «مغازي عروة» عند ابن إسحاق^(٧) وابن عائد (فخافت قريش،

(١) ابن هشام: ٤٠٠/٢.

(٢) ابن أبي شيبة، المصنف: ٧٩٨/٧ رقم الحديث ٣٦٩٠٠ وفيه: فقال أبو سفيان لحكيم بن حزام: والله لقد غمنا واغتممتنا، فهل لك أن تركب ما بيننا وبين مر...

(٣) فتح الباري: ٦/٨.

(٤) فتح الباري: ٦/٨.

أخرج الواقدي لفظ هذه الرواية بتمامها وطولها عن عمرو بن دينار عن ابن عمر: وفي آخرها: وندمت قريش على رد الرسول بما ردوه. المغازي: ٧٨٦/٢ - ٧٨٧.

كما أخرجه الذهبي في المغازي: ص ٥٢٨ عن ابن عمر.

وذكر الحافظ هذه الرواية في المطالب العالية: ٢٤٣/٤، ٢٤٤ رقم ٤٣٦١ عن مسدد. وقال: هذا مرسل صحيح الإسناد.

أخرج الواقدي الحديث عن عمرو بن دينار عن ابن عمر: أنه لما قدم ركب خزاعة على رسول الله فأخبره بمن قتل منهم، قال رسول الله: فمن تهمتكم وظنتكم؟ قالوا: بنو بكر. قال: كلها؟

قالوا: لا، ولكن تهمتنا بنو نفاثة قصره، ورأس القوم نوفل بن معاوية النفاثي قال: هذا بطن من بني بكر، وأنا باعث إلى أهل مكة، فسألهم عن هذا الأمر، ومخيرهم في خصال، فبعث إليهم ضمرة. فذكر

القصة. إلى أن قال: فقال قرظة بن عبد عمرو الأعجمي: أما أن ندي قتل خزاعة، فإن نفاثة قوم فيهم عرام - أي شدة وقوة وشراسة - فلا نديهم حتى لا يبقى لنا سب ولا لبد. المغازي: ٧٨٦/٢ - ٧٨٧.

السيد: الشعر. واللبد: الصوف والمعنى لا يبقى لنا شيء.

(٥) الواقدي، المغازي: ٧٨٧/٢.

(٦) ابن أبي شيبة، المصنف: ٤٠٠/٧ - ٤٠٢.

(٧) ابن هشام: ٣٩٦/٢، ٣٩٧.

فانطلق أبو سفيان إلى المدينة فقال لأبي بكر: جدد لنا الحلف، قال: ليس الأمر إلي، ثم أتى عمر فأغلظ له عمر، ثم أتى فاطمة فقالت له: ليس الأمر إلي، فأتى علياً فقال: ليس الأمر إلي، فقال ما رأيت كاليوم رجل أضل - أي من أبي سفيان - أنت كبير الناس، فجدد الحلف فضرب إحدى يديه على الأخرى وقال: أجرت بين الناس، ورجع إلى مكة فقالوا له: ماجئنا بحرب فنحذر، ولا يصلح فنأمن) لفظ عكرمة^(١).

وفي رواية عروة (فقالوا له: لعب بك علي وإن إخفار جوارك لهيّن عليهم)^(٢) فيحتمل أن يكون قوله (بلغ قريشاً) أي غلب على ظنهم ذلك لا أن مبلغاً بلغهم ذلك حقيقة^(٣).

في قوله (خرجوا يلتمسون الخبر عن رسول الله ﷺ) نقل أن في رواية ابن عائذ (فبعثوا أبا سفيان وحكيم بن حزام فلقيا بديل بن ورقاء فاستصحباه فخرج معهما)^(٤).

وفي قوله (حتى أتوا مَرَّ الظهران) بيّن أنه بفتح الميم وتشديد الراء مكان معروف، والعامّة تقول بسكون الراء وزيادة واو، والظهران بفتح المعجمة وسكون الهاء بلفظ ثنية ظهر^(٥).

وورد في مرسل أبي سلمة (حتى إذا دنوا من ثنية مَرَّ الظهران أظلموا - أي دخلوا في الليل - فأشرفوا على الثنية، فإذا النيران قد أخذت الوادي كله)^(٦).

وعند ابن إسحاق (أن المسلمين أوقدوا تلك الليلة عشرة آلاف نار)^(٧). في قوله (فقال أبو سفيان ما هذه) بيّن أن مراده ما هذه النيران، كما بيّن قوله (لكأنها) أنه جواب قسم محذوف^(٨).

(١) فتح الباري: ٦/٨، ٧.

(٢) البيهقي، الدلائل: ١١/٥ من رواية موسى بن عقبة، وكذلك نقله أيضاً ابن كثير في البداية والنهاية: ٢٨١/٤.

(٣) فتح الباري: ٧/٨.

(٤) ورد في رواية الواقدي (فأجمعت قريش بعثة أبي سفيان بن حرب يتحسب الأخبار... فخرج أبو سفيان وحكيم بن حزام، فلقيا بديل بن ورقاء فاستصحباه فخرج معهما... المغازي: ٨١٤/٢. وأخرجه كذلك البيهقي من رواية أبي الأسود عن عروة. الدلائل: ٨٣٦/٥ وفي رواية أبي سلمة عند ابن أبي شيبة: فقال أبو سفيان لحكيم بن حزام... والله لقد غمنا واغتمما، فهل لك أن تركب ما بيئتنا ويبيّن مر، لعلنا أن نلقي خيراً، فقال له بديل بن ورقاء الكعبي من خزاعة، وأنا معكم، قالوا: وأنت إن شئت، فركبوا... المصنف: ٧/٣٩٨ رقم الحديث ٣٦٩٠٠. وقد نقل الهيثمي حديث عروة تاماً مطولاً من رواية الطبراني. مجمع الزوائد: ١٧٣/٦ - ١٧٦.

(٥) فتح الباري: ٧/٨. قال ياقوت: مَرَّ الظهران موضع على مرحلة من مكة، معجم البلدان: ١٠٤/٥.

(٦) ابن أبي شيبة، المصنف: ٧/٣٩٨ رقم الحديث ٣٦٩٠٠.

(٧) وقد ذكرها الواقدي، قال: فلما نزل رسول الله ﷺ مَرَّ الظهران عشاء، أمر أصحابه أن يوقدوا النيران، فأوقدوا عشرة آلاف نار. المغازي: ٨١٤/٢.

(٨) فتح الباري: ٧/٨.

وفي قوله (نيران عرفة) بيّن أنه يشير بذلك إلى ماجرت به عاداتهم من إيقاد النيران الكثيرة ليلة عرفة. كما نقل أنه ورد عند ابن سعد، أنّ النبي ﷺ أمر أصحابه في تلك الليلة فأوقدوا عشرة آلاف نار^(١).

وفي قوله (فقال بديل بن ورقاء: هذه نيران بني عمرو) بيّن أنه يعني بذلك خزاعة، وعمرو يعني ابن لحيّ الذي ورد ذكره مع نسب خزاعة في أول «المناقب»^{(٢)(٣)}.

وفي قوله (فقال أبو سفيان: عمرو أقل من ذلك) أشار إلى أنه ورد مثل هذا في مرسل أبي سلمة^(٤)، وورد في «مغازي عروة» عند ابن عائد عكس ذلك وأنهم لما رأوا الفساطيط وسمعوا صهيل الخيل، فزاعهم ذلك، فقالوا: هؤلاء بنو كعب - يعني خزاعة، وكعب أكبر بطون خزاعة - جاشت بهم الحرب فقال بديل: هؤلاء أكثر من بني كعب ما بلغ تأليبها هذا. قالوا: فانتجعت هوازن أرضنا، والله ما نعرف هذا أنه هذا المثل صاح الناس^(٥).

في قوله (فراهم ناس من حرس رسول الله ﷺ فأدركوهم) نقل أنه ورد في رواية ابن عائد (وكان رسول الله ﷺ بعث بيّن يديه خيلاً تقبض العيون، وخزاعة على الطريق لا يتركون أحداً يمضي، فلما دخل أبو سفيان وأصحابه عسكر المسلمين أخذتهم الخيل تحت الليل)^(٦).

وورد في مرسل أبي سلمة (وكان حرس رسول الله ﷺ نفراً من الأنصار، وكان عمر ابن الخطاب عليهم تلك الليلة، فجاءوا بهم إليه، فقالوا: جئناك بنفر أخذناهم من أهل مكة، فقال عمر: والله لو جئتموني بأبي سفيان مازدتم، قالوا: قد أتيناك بأبي سفيان)^(٧).

- (١) ابن سعد، الطبقات: ١٣٥/٢ والرواية قد أخرجها الواقدي في المغازي: ٨١٤/٢.
- (٢) فتح الباري: ٥٤٧/٦ - ٥٤٩ باب قصة خزاعة.
- (٣) فتح الباري: ٧/٨.
- (٤) ابن أبي شيبه، المصنف: ٣٩٨/٧ رقم الحديث ٣٦٩٠٠٠ بلفظ: فقال أبو سفيان لا وأبيك لبنو عمرو أذل وأقل من هؤلاء. وكذلك ورد عند ابن هشام: ٤٠٢/٢.
- والبيهقي من حديث عكرمة عن ابن عباس، الدلائل: ٣٣/٥.
- (٥) فتح الباري: ٧/٨.
- لفظ رواية ابن عائد ورد عند الواقدي بطوله وفيه: فلما بلغوا الأراك من مَرّ الظهران، رأوا الأبنية والعسكر والنيران، وسمعوا صهيل الخيل ورغاء الإبل، فأزعهم ذلك فزعاً شديداً وقالوا: الخ. المغازي: ٨١٤/٢.
- وأخرجه كذلك البيهقي من رواية أبي الأسود عن عروة. الدلائل: ٣٦/٥.
- وكذلك أخرج البيهقي هذا اللفظ عن موسى بن عقبة مطولاً، الدلائل: ٤٩/٥، كما ورد هذا اللفظ عند الذهبي في المغازي: ص ٥٢٩، ٥٣٠.
- (٦) لفظ رواية ابن عائد أخرجه البيهقي بتمامه عن أبي الأسود عن عروة، وزاد: وأتوا بهم خائفين للقتل... الدلائل: ٣٦/٥. وابن كثير، البداية والنهاية: ٢٨٧/٤.
- (٧) ابن أبي شيبه في المصنف: ٣٩٨/٧ رقم الحديث ٣٦٩٠٠.

ورود عند ابن إسحاق (أنّ العباس خرج ليلاً فلقي أبا سفيان وبديلاً، فحمل أبا سفيان معه على البغلة ورجع أصحابه)^(١). ويمكن الجمع بأنّ الحرس لما أخذوهم استنقذ العباس أبا سفيان. كما نقل أنه ورد في رواية ابن إسحاق (فلما نزل رسول الله ﷺ مرّ الظهران قال العباس: والله لأن دخل رسول الله ﷺ مكة عنوة قبل أن يأتوه فيستأمنوه إنه لهلاك قريش، قال: فجلست على بغلة رسول الله ﷺ حتى جئت الأراك فقلت لعليّ أجد بعض الحطابة أو ذا حاجة يأتي مكة فيخبرهم، إذ سمعت كلام أبي سفيان وبديل بن ورقاء، قال: فعرفت صوته فقلت: يا أبا حنظلة، فعرف صوتي فقال: أبا الفضل؟ قلت: نعم، قال: ما الحيلة؟ قلت: فاركب في عجز هذه البغلة حتى آتى بك رسول الله ﷺ فاستأمنه لك، قال فركب خلفي ورجع أصحابه)^{(٢)(٣)}.

وهذا مخالف للرواية السابقة المتضمنة أنهم أخذوهم، وهي التي وردت في مرسل أبي سلمة. وورد عند ابن عائد (فدخل بديل وحكيم على رسول الله ﷺ فأسلما)^(٤) فيحمل قوله (ورجع أصحابه) أي بعد أن أسلما واستمر أبو سفيان عند العباس لأمر رسول الله ﷺ له أن يجسه حتى يرى العساكر، ويحتمل أن يكونا رجعا لما التقى العباس بأبي سفيان فأخذهما العسكر أيضاً^(٥).

كما نقل الحافظ أنّ في «مغازي موسى بن عقبة» ما يؤيد ذلك، وفيه (فلقبهم العباس فأجارهم وأدخلهم إلى رسول الله ﷺ، فأسلم بديل وحكيم، وتأخر أبو سفيان بإسلامه حتى أصبح)^(٦). ويُجمع بين ما عند ابن إسحاق ومرسل أبي سلمة بأنّ الحرس أخذوهم، فلما رأوا أبا سفيان مع العباس تركوه معه^(٧).

(١) ابن هشام: ٤٠٢/٢. وابن كثير، البداية والنهاية: ٢٨٨/٤.

(٢) ابن هشام: ٤٠٢/٢ ونقله البيهقي عن ابن إسحاق... عن عكرمة عن ابن عباس. الدلائل: ٣٣/٥.

ونقله ابن كثير في البداية والنهاية: ٢٨٨/٤ عن ابن إسحاق.

(٣) فتح الباري: ٧/٨.

(٤) فتح الباري: ٧/٨. لفظ الرواية تماماً أخرجه الواقدي في المغازي ٨١٥/٢.

وأخرجه البيهقي من رواية موسى بن عقبة مطولاً وفيه: فأدخلوا على رسول الله ﷺ، فمكثوا عنده عامة الليل يحادثهم ويسألهم، ثم دعاهم إلى الإسلام، فقال لهم: اشهدوا أنه لا إله إلا الله، فشهدوا ثم قال: اشهدوا أنّي رسول الله، فشهد حكيم وبديل، وقال أبو سفيان: ما أعلم ذلك، وخرج... فدخل وشهد أنّ محمداً رسول الله ﷺ. الدلائل: ٣٩/٥ - ٤٠. وابن كثير، البداية والنهاية: ٢٨٨/٤.

(٥) فتح الباري: ٧/٨، ٨.

(٦) أخرجه البيهقي في الدلائل: ٣٩/٥ - ٤٠، وابن كثير في البداية والنهاية: ٢٨٨/٤.

(٧) فتح الباري: ٨/٨.

وورد في رواية عكرمة (فذهب به العباس إلى رسول الله ﷺ ورسول الله ﷺ في قبة له، فقال: يا أبا سفيان أسلم تسلم، قال كيف أصنع باللات والعزى؟ قال فسمعه عمر فقال لو كنت خارجاً من القبة ما قلتها أبداً، فأسلم أبو سفيان، فذهب به العباس إلى منزله، فلما أصبح ورأى مبادرة الناس إلى الصلاة أسلم)^(١).

وفي قوله (احبس أبا سفيان) نقل الحافظ أنه ورد في رواية موسى بن عقبة أنّ العباس قال لرسول الله ﷺ لا آمن أن يرجع أبو سفيان فيكفر، فاحبسه حتى تراه جنود الله، ففعل، فقال أبو سفيان: أعدراً يابني هاشم؟ قال العباس: لا ولكن لي إليك حاجة فتصبح فتنظر جنود الله للمشركين وما أعد الله للمشركين، فحبسه بالمضيق دون الأراك حتى أصبحوا^{(٢)(٣)}.

وفي قوله (عند خَطْم الجبل) أشار الحافظ إلى أنه ورد في رواية النسفي والقاسي بفتح الخاء المعجمة وسكون المهملة وبالجميم والموحدة أي أنف الجبل، وهي رواية ابن إسحاق وغيره من أهل المغازي^(٤)، وفي رواية الأكثر بفتح المهملة من اللفظة الأولى وبالخاء المعجمة وسكون التحتانية أي ازدحامها، وإنما حبسه هناك لكونه مضيقاً ليرى الجميع ولا يفوته رؤية أحد منهم^(٥).

وفي قوله (فجعلت القبائل تمر) أشار الحافظ إلى أنه ورد في رواية موسى بن عقبة (وأمر النبي ﷺ منادياً ينادي: لتظهر كل قبيلة ما معها من الأداة والعدة، وقدم النبي ﷺ الكتائب فمرت كتيبة فقال أبو سفيان: يا عباس أفي هذه محمد؟ قال لا، قال: فمن هؤلاء؟ قال: قضاة، ثم مرت القبائل فرأى أمراً عظيماً أربعه)^(٦).

وفي قوله (كتيبة كتبية) بيّن أنها بمثناة وزن عظيمة، وهي القطعة من الجيش، فعيلة من الكُتِب بفتح ثم سكون وهو الجمع^(٧).

(١) رواية عكرمة عن ابن عباس وردت بطولها عند الواقدي في المغازي: ٨١٧/٢ - ٨١٨. وكذلك أخرجها البيهقي في الدلائل: ٣٣/٥ - ٣٤.

(٢) أخرجها البيهقي في الدلائل: ٤١/٥، وقد نقل الذهبي لفظ الرواية في المغازي: ص ٤٣٢.

(٣) فتح الباري: ٨/٨. وقد اعتمد الشوكاني على فتح الباري بدرجة كبيرة خلال تناوله قصة فتح مكة حيث أورد مجموع الروايات التي ذكرها الحافظ في الفتح مع اعتماده نهج الحافظ في تقطيع الروايات حسب عبارة الحديث المشروح. نيل الأوطار: ١٧/٨، ٢٤.

(٤) ابن هشام: ٤٠٣/٢. ابن الأثير، النهاية: ٥٠/٢ مادة خطم.

(٥) فتح الباري: ٨/٨ وقد ذكر العيني هذه التفاصيل في عمدة القاريء: ٢٩٠/١٤.

(٦) أخرجها البيهقي في الدلائل: ٤١/٥ وفيها: فرأى أمراً عظيماً رعبه الله به...

(٧) فتح الباري: ٨/٨.

وفي قوله (مالي ولغفار، ثم مرّت جهينة قال مثل ذلك) نقل أنّ في مرسل أبي سلمة (مرّت جهينة فقال: أي عباس من هؤلاء؟ قال: هذه جهينة، قال: مالي ولجهينة، والله ما كان بيّني وبينهم حرب قط)^(١). والمذكور في مرسل عروة هذا من القبائل غفار وجهينة وسعد بن هذيم وسليم^(٢). وفي مرسل أبي سلمة من الزيادة أسلم ومزينة، ولم يذكر سعد ابن هذيم وهم من قضاة^{(٣)(٤)}.

أشار الحافظ إلى أنه ورد ذكر قضاة عند موسى بن عقبة^(٥). كما بيّن أنّ سعد بن هذيم المعروف فيها هو سعد هذيم بالإضافة، ويصح الآخر على المجاز وهو سعد بن زيد ابن ليث بن سُود بضم المهملة بن أسلم بضم اللام ابن الحاف بمهملة وفاء ابن قضاة، وفي سعد هذيم طوائف من العرب، منهم بنو ضينة بكسر المعجمة ثم نون، وبنو عذرة وهي قبيلة كبيرة مشهورة. كما بيّن ابن حجر أنّ هذيم الذي نسب إليه سعد، عبد كان رياه فنسب إليه^(٦).

وقد نقل الحافظ أنّ الواقدي ذكر في القبائل أيضاً أشجع وأسلم وتميماً وفزارة^(٧). في قوله (معه الراية) بيّن أنها راية الأنصار، كما أشار إلى أنّ راية المهاجرين كانت مع الزبير^(٨).

في قوله (فقال سعد بن عبادة: يا أبا سفيان اليوم يوم الملحمة) بيّن أنها بالحاء المهملة أي يوم حرب لا يوجد منه مخلص، أي يوم قتل، يقال لحم فلان فلانا إذا قتله. وفي قوله (اليوم تستحل الكعبة، فقال أبو سفيان: يا عباس حبذا يوم الدمار) بيّن أنه وقع هكذا في

(١) ابن أبي شيبة مطولاً: ٣٩٨/٧ رقم الحديث ٣٦٩٠٠.

(٢) نقله الهيثمي مطولاً من رواية الطبراني: مجمع الزوائد: ١٧٣/٦.

(٣) ابن أبي شيبة في المصنف: ٣٩٨/٧.

(٤) فتح الباري: ٨/٨.

(٥) أخرجها البيهقي في الدلائل: ٤١/٥.

(٦) فتح الباري: ٨/٨.

(٧) الواقدي، المغازي: ٨٢٠/٢، وذكر أيضاً كنانة بنوليث وضمرة وسعد بن بكر، وذكر أيضاً بنو كعب بن عمرو، قال: ثم مرت أشجع وهم آخر من مر.

(٨) فتح الباري: ٨/٨. وللوقوف على حاملي ألوية القبائل، انظر: الواقدي، المغازي: ٨٢٠/٢.

ورد في رواية موسى بن عقبة: وبعث رسول الله ﷺ الزبير بن العوام على المهاجرين وخيلهم، وأمره أن يدخل من كداء من أعلا مكة، وأعطاه رايته وأمره أن يفرزها بالحجون... وبعث رسول الله ﷺ سعد بن عبادة في كتيبة الأنصار.. البيهقي، الدلائل: ٤١/٥.

وعند الواقدي: أنّ رسول الله ﷺ أعطى رايته سعد بن عبادة. المغازي: ٨٢١/٢.

هذا الموضوع مختصراً، كما بيّن أنّ مراد سعد بقوله يوم الملحمة يوم المقتلة العظمى^(١)، ومراد أبي سفيان بقوله يوم الذّمار بكسر المعجمة وتخفيف الميم، أي الهلاك^(٢).

ونقل عن الخطابي قوله: تمنى أبو سفيان أن يكون له يد فيحمي قومه ويدفع عنهم^(٣).

كما أشار إلى أنه قيل المراد هذا يوم الغضب للحريم والأهل، والإنصار لهم لمن قدر عليه، وقيل المراد هذا يوم يلزمك فيه حفطي وحماتي من أن ينالني مكروه^(٤).

كما نقل عن ابن إسحاق قوله: زعم بعض أهل العلم أنّ سعداً قال: اليوم يوم الملحمة، اليوم تستحل الحرمة، فسمعها رجل من المهاجرين فقال: يا رسول الله ما آمن أن يكون لسعد في قریش صولة، فقال لعليّ: أدركه فخذ الراية منه فكن أنت تدخل بها^(٥)^(٦).

كما نقل عن ابن هشام قوله: الرجل المذكور هو عمر^(٧).

قال ابن حجر: وفيه بُعد، لأنّ عمر كان معروفاً بشدة البأس عليهم.

ونقل ما رواه الأموي في «المغازي» أنّ أبا سفيان قال للنبي ﷺ لَمَّا حَاذَاهُ: أمرت بقتل

قومك؟ قال: لا، فذكر له ما قاله سعد بن عباد، ثم ناشده الله والرحم، فقال: يا أبا سفيان اليوم يوم المرحمة، اليوم يعز الله قریشاً، وأرسل إلى سعد فأخذ الراية منه فدفعها إلى ابنه قيس^(٨).

(١) ابن الأثير. النهاية: ٢٣٩/٤.

(٢) ذكر ابن منظور الحديث وقال: يريد الحرب، لسان العرب: ٣١٢/٤.

(٣) الخطابي، أعلام الحديث: ١٧٥١/٣ ونقله عنه العيني في عمدة القارىء: ٢٩١/١٤.

(٤) فتح الباري: ٨/٨.

(٥) ابن هشام: ٤٠٦/٢ - ٤٠٧. ابن كثير، البداية والنهاية: ٢٩٣/٤. عن ابن إسحاق، وكذلك نقله العيني في

عمدة القارىء: ٢٩١/١٤.

(٦) فتح الباري: ٨/٨، ٩.

(٧) ابن هشام، ٤٠٦/٢. ونقله عنه ابن كثير في البداية والنهاية: ٢٩٣/٤ والعيني في عمدة القارىء: ٢٩١/١٤.

(٨) فتح الباري: ٩/٨.

لفظ رواية الأموي ورد مطوّلًا في مغازي الواقدي، المغازي: ٨٢١/٢ - ٨٢٢، وقد نقله العيني عن الأموي، عمدة القارىء: ٢٩١/١٤. ذكر الواقدي إعطاء الرسول ﷺ رايته لسعد بن عباد، وأنّ سعداً لَمَّا مَرَّ بِرَايَةِ النَّبِيِّ ﷺ نادى: يا أبا سفيان: اليوم يوم الملحمة، اليوم تستحل الحرمة، اليوم أذل الله قریشاً، فأقبل رسول الله ﷺ حتى إذا حاذى أبا سفيان ناداه: يا رسول الله، أمرت بقتل قومك؟ زعم سعد ومن معه حين مرّ بنا قال: يا أبا سفيان، اليوم يوم الملحمة... وأني أنشدك الله في قومك، فأنت أبر الناس، وأرحم الناس، وأوصل الناس. قال عبدالرحمن بن عوف وعثمان بن عفان: يا رسول الله، ما نأمن سعداً أن يكون منه في قریش صولة. فقال رسول الله ﷺ: اليوم يوم المرحمة، اليوم أعز الله فيه قریشاً. قال: وأرسل رسول الله ﷺ إلى سعد فعزله، وجعل اللواء إلى قيس بن سعد، ورأى رسول الله ﷺ أنّ اللواء لم يخرج من سعد حين صار لابنه، فأبى سعد أن يسلم اللواء إلا بأمانة من النبي ﷺ، فأرسل رسول الله ﷺ بعمامته فعرّفها سعد فدفع اللواء إلى ابنه قيس.

نقل الحافظ أنه ورد عند ابن عساكر من طريق أبي الزبير عن جابر قال: لَمَّا قال سعد ابن عبادة ذلك عارضت امرأة من قريش رسول الله ﷺ فقالت:

يا نبي الهدى إليك لجأ حيي قريش ولات حين لجاء
حين ضاقت عليهم سعة الأرض وعاداهم إله السماء
إنَّ سعداً يريد قاصمة الظهر بأهل الحجون والبطحاء

فلَمَّا سمع هذا الشعر دخلته رافة لهم ورحمة، فأمر بالراية فأخذت من سعد ودفعت إلى ابنة قيس^(١).

وورد عند أبي يعلى من حديث الزبير (أَنَّ النبي ﷺ دفعها إليه، فدخل مكة بلواءين)^(٢) قال ابن حجر: واسناده ضعيف جداً، لكن موسى بن عقبة جزم في «المغازي» عن الزهري أنه دفعها إلى الزبير بن العوام^(٣).

قال ابن حجر: فهذه ثلاثة أقوال فيمن دفعت إليه الراية التي نزع من سعد، والذي يظهر في الجمع أنَّ علياً أرسل بنزعها، وأنَّ يدخل بها، ثم خشي تغير خاطر سعد، فأمر بدفعها لابنه قيس، ثم أنَّ سعداً خشي أن يقع من ابنه شيء ينكره النبي ﷺ فسأل النبي ﷺ أن يأخذها منه فحينئذ أخذها الزبير^(٤). وهذه القصة الأخيرة قد ذكرها البزار من حديث أنس بإسناد على شرط البخاري ولفظه (كان قيس في مقدمة النبي ﷺ لَمَّا قدم مكة، فكلَّم سعد النبي ﷺ أن يصرفه عن الموضوع الذي فيه مخافة أن يقدم على شيء، فصرفه عن ذلك)^(٥).

كما نقل عن الواقدي أنَّ الشعر الذي انشدته المرأة لضرار بن الخطاب الفهري^(٦).

(١) الرواية نقلها ابن كثير في البداية والنهاية: ٢٩٤/٤ عن الحافظ ابن عساكر، أنه ذكرها في ترجمة يعقوب بن إسحاق بن دينار. بسنده إلى موسى بن عقبة عن أبي الزبير عن جابر.

(٢) أبو يعلى، المسند: ٤٤/٢ رقم ٦٨٤/١٩.

الحديث نقله الهيثمي من رواية أبي يعلى. ثم قال: فيه محمد بن الحسن بن زباله وهو ضعيف جداً.

مجمع الزوائد: ٢٧٢/٦ وقد ذكر الحافظ الحديث في المطالب العالية وضممه، ٢٤١/٤.

(٣) رواية موسى بن عقبة أخرجه البيهقي في الدلائل: ٤٤/٥ وفيها: وأرسل رسول الله ﷺ إلى سعد بن عبادة فعزله، وجعل الزبير بن العوام مكانه على الأنصار مع المهاجرين... وقد نقلها ابن كثير في البداية والنهاية: ٢٩٤/٤.

(٤) فتح الباري: ٩/٨.

(٥) الهيثمي، كشف الأستار: ٣٤٢/٢ رقم ١٨١٩، مجمع الزوائد: ١٧٨/٦.

(٦) ذكر السهلي أنَّ هذا الشعر هو لضرار بن الخطاب كما ورد في غير رواية ابن إسحاق. الروض الأنف: ١٠١/٤.

وكانه أرسل به المرأة ليكون أبلغ في المعاطفة عليهم. كما أشار إلى أنه ورد في حديث الباب أنّ أبا سفيان شكّا إلى النبي ﷺ ما قال سعد فقال (كذب سعد) أي أخطأ^(١).

كما أشار الحافظ إلى أنّ الأموي ذكر في «المغازي» أنّ سعد بن عبادة لمّا قال: (اليوم تستحل الحرمة، اليوم أذل الله قريشاً، فحاذى رسول الله ﷺ أبا سفيان لمّا مر به فناده: يارسول الله أمرت بقتل قومك - وذكر له قول سعد بن عبادة - ثم قال له: أنشدك الله في قومك، فأنت أبر الناس وأوصلهم، فقال: يا أبا سفيان، اليوم يوم المرحمة، اليوم يعز الله فيه قريشاً، فأرسل إلى سعد فأخذ اللواء من يده فجعله في يد ابنه قيس^(٢).

وفي قوله (ثم جاءت كتيبة وهي أقل الكتائب) بيّن أنّ المراد أنها أقلها عدداً^(٣). ونقل عن عياض قوله: وقع للجميع بالقاف، ووقع في «الجمع للحميدي» (أجل) بالجمع^(٤) وهي أظهر، ولا يبعد صحة الأولى لأنّ عدد المهاجرين كان أقل من عدد غيرهم من القبائل.

وفي قوله (وراية النبي ﷺ مع الزبير بن العوام، فلمّا مرّ رسول الله ﷺ بأبي سفيان قال: ألم تعلم ما قال سعد بن عبادة) بيّن أنّ أبا سفيان لم يكتف بما دار بينه وبين العباس حتى شكّا للنبي ﷺ^(٥).

في قوله (فقال كذب سعد) أشار إلى أنّ فيه إطلاق الكذب على الإخبار بغير ماسيق ولو كان قائله بناء على غلبة ظنه وقوة القرينة. في قوله (يوم يعظم فيه الكعبة)^(٦) بيّن أنه يشير إلى ما وقع من إظهار الإسلام وأذان بلال على ظهرها وغير ذلك مما أزيل عنها، مما كان فيها من الأصنام ومحو ما فيها من الصوّر وغير ذلك.

وفي قوله (ويوم تكسي فيه الكعبة) أشار إلى أنّ قريشاً كانوا يكسون الكعبة في رمضان فصادف ذلك اليوم، أو المراد باليوم الزمان كما قال يوم الفتح، فأشار النبي إلى أنه هو الذي يكسوها في ذلك العام، ووقع ذلك^(٧).

(١) فتح الباري: ٩/٨.

(٢) هذا اللفظ ذكره الواقدي في المغازي: ٨٢١/٢، ٨٢٢.

(٣) فتح الباري: ٩/٨.

(٤) فتح الباري: ٩/٨.

نقله العيني في عمدة القارئ: ٢٩١/١٤.

(٥) فتح الباري: ٩/٨.

(٦) لفظ الحديث (يوم يعظم الله فيه الكعبة) الصحيح مع الفتح: ٦/٨.

(٧) فتح الباري: ٩/٨، ١٠.

وفي قوله (وأمر رسول الله ﷺ أن تركز رايته بالحجون) بيّن أنه بفتح المهملة وضم الجيم الخفيفة، مكان معروف بالقرب من مقبرة مكة^(١).

في قوله (قال عروة فأخبرني نافع بن جبير بن مطعم قال: سمعت العباس يقول للزبير ابن العوام: يا أبا عبد الله، ههنا أمرك رسول الله ﷺ أن تركز الراية)^(٢). بيّن أنّ هذا السياق يؤهم أنّ نافعاً حضر المقالة المذكورة يوم فتح مكة، وليس كذلك فإنه لا صحبة له، ولكنه محمول على أنه سمع العباس يقول للزبير ذلك بعد ذلك في حجة اجتمعوا فيها إما في خلافة عمر، أو خلافة عثمان، ويحتمل أن يكون التقدير: سمعت العباس يقول قلت للزبير.. الخ فحذفت (قلت)^(٣).

في قوله (قال وأمر رسول الله ﷺ) بيّن أنّ القائل ذلك هو عروة، وأنه من بقية الخبر، وهو ظاهر الإرسال في الجميع إلا في القدر الذي صرح عروة بسماعه له من نافع ابن جبير، وأمّا باقيه فيحتمل أن يكون عروة تلقاه عن أبيه، أو عن العباس، فإنه أدركه وهو صغير، أو جمعه من نقل جماعة له بأسانيد مختلفة وهو الراجح. في قوله (وأمر النبي ﷺ يومئذ خالد بن الوليد أن يدخل من أعلى مكة من كداء) بيّن أنّ هذا مخالف للأحاديث الصحيحة الواردة في أنّ خالداً دخل من أسفل مكة والنبي ﷺ من أعلاها، حيث أنّ ابن إسحاق جزم أنّ خالداً دخل من أسفل ودخل النبي ﷺ من أعلاها وضربت له هناك قبة^(٤).

كما أنّ موسى بن عقبة قد ساق ذلك سياقاً واضحاً فقال: وبعث رسول الله ﷺ الزبير ابن العوام على المهاجرين وخيلهم، وأمره أن يدخل من كداء من أعلى مكة، وأمره أن يغرز رايته بالحجون، ولا يبرح حتى يأتيه، وبعث خالد بن الوليد في قبائل قضاة وسليم وغيرهم، وأمره أن يدخل من أسفل مكة، وأن يغرز رايته عند أدنى البيوت، وبعث سعد

(١) فتح الباري: ١٠/٨.

الحجون: جبل بأعلى مكة عنده مدافن أهلها. وقال السكري: مكان من البيت على ميل ونصف. وقال السهيلي: على فرسخ وثلاث. ياقوت، معجم البلدان: ٢٢٥/٢.

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦/٨. باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح.

(٣) فتح الباري: ١٠/٨.

(٤) ابن هشام: ٤٠٧/٢ حيث أخرج عن ابن إسحاق عن عبد الله بن أبي نجيح أن رسول الله ﷺ أمر خالد بن الوليد، فدخل من اللبظ، أسفل مكة... وكان خالد على المجنبة اليمنى، وفيها أسلم وسليم وغفار ومزينة وجهينة وقبائل من العرب... ودخل رسول الله ﷺ من أذاخر، حتى نزل بأعلى مكة... كما نقله ابن كثير في البداية والنهاية: ٢٩٤/٤.

ابن عبادة في كتيبة الأنصار في مقدمة رسول الله ﷺ وأمرهم أن يكفوا أيديهم ولا يقاتلوا إلا من قاتلهم^(١)(٢).

ورود عند البيهقي بإسناد حسن من حديث ابن عمر قال: (لَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ رَأَى النِّسَاءَ يَلْطَمْنَ وَجُوهَ الْخَيْلِ بِالْخَمْرِ، فَتَبَسَّمَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ كَيْفَ قَالَ حَسَانٌ؟ فَأَنْشَدَهُ قَوْلَهُ:

عَدِمْتُ بَنِيَّتِي إِنْ لَمْ تَرَوْهَا تَشِيرُ النَّقْعَ مَوْعِدَهَا كِدَاءَ
يَنْزَاعُ عَنِ الْأَسْنَةِ مَسْرَجَاتٍ يَلْطَمُهُنَّ بِالْخَمْرِ النِّسَاءُ
فَقَالَ (أَدْخَلُوهَا مِنْ حَيْثُ قَالَ حَسَانٌ)^(٣).

في قوله (فقتل من خيل خالد بن الوليد رضي الله عنه يومئذ رجلان: حبيش) بَيَّنَّ أَنَّهُ بِمَهْمَلَةٍ ثُمَّ مَوْحِدَةٌ ثُمَّ مَعْجَمَةٌ، كَمَا بَيَّنَّ أَنَّهُ وَرَدَ عِنْدَ ابْنِ إِسْحَاقَ بِمَعْجَمَةٍ وَنُونٌ ثُمَّ مَهْمَلَةٌ مَصْفُرٌ^(٤).

وقوله (ابن الأشعر) بَيَّنَّ أَنَّهُ لَقَبٌ، وَأَنَّ اسْمَهُ خَالِدُ بْنُ سَعْدِ بْنِ مَتَقَدِّ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ أَحْزَمِ الْخِزَاعِيِّ، وَهُوَ أَخُو أُمِّ مَعْبَدِ الَّتِي مَرَّ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ مَهَاجِرًا^(٥).

ونقل أَنَّ الْبَغْوِيَّ وَالطَّبْرَانِيَّ^(٦)، وَغَيْرَهُمْ أَخْرَجُوا قِصَّتَهَا مِنْ طَرِيقِ حِزَامِ بْنِ هِشَامِ بْنِ حَبِيشَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ جَدِّهِ، وَعَنْ أَحْمَدَ (حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا حِزَامُ بْنُ هِشَامِ بْنِ حَبِيشَ قَالَ: شَهِدَ جَدِّي الْفَتْحَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ)^(٧).

في قوله (وكُزُزٌ) بَيَّنَّ أَنَّهُ بَضْمُ الْكَافِ وَسُكُونُ الرَّاءِ بَعْدَهَا زَايٌ، وَهُوَ ابْنُ جَابِرِ بْنِ حِجْلٍ بِمَهْمَلَتَيْنِ بِكَسْرٍ ثُمَّ سُكُونُ ابْنِ الْأَحْبَبِ بِمَهْمَلَةٍ مَفْتُوحَةٌ وَمَوْحِدَةٌ مُشَدَّدَةٌ ابْنُ حَبِيبِ الْفَهْرِيِّ، وَكَانَ مِنْ رُؤَسَاءِ الْمُشْرِكِينَ، وَهُوَ الَّذِي أَغَارَ عَلَى سِرْحِ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَدْرِ الْأُولَى،

- (١) رواية موسى بن عقبة أخرجها بتمامها البيهقي في الدلائل: ٤١/٥.
- (٢) فتح الباري: ١٠/٨.
- (٣) البيهقي، الدلائل: ٦٦/٥. كما أخرجه مختصراً من رواية أبي الأسود عن عروة. الدلائل: ٤٩/٥. ونقله ابن كثير في البداية والنهاية: ٢٩٢/٤ - ٢٩٣ عن البيهقي من حديث ابن عمر.
- (٤) ابن هشام: ٤٠٧/٢ ورد بلفظ (خنيس وحنيس).
- (٥) البغوي، معجم الصحابة: خ ٧٩١ ص ١١٧ - ١١٨.
- (٦) الطبراني، المعجم الكبير: ٤٨/٤ - ٥١ رقم ٣٦٠٥ وأخرجه الحاكم وصححه. المستدرک مع التلخیص: ٩/٣ - ١٠ ولكن عنده: حبيش بن خويلد. كما نقل الهيثمي حديث حبيش بتمامه من رواية الطبراني وقال: في إسناده جماعة لم أعرفهم، مجمع الزوائد: ٥٨/٦ - ٦١.
- (٧) فتح الباري: ١٠/٨.

ثم أسلم قديماً، وبعثه النبي في طلب العرنيين، وقد ذكر ابن إسحاق أن هذين الرجلين سلكا طريقاً، فشذا عن عسكر خالد، فقتلها المشركون يومئذ^{(١)(٢)}.

كما نقل أيضاً أن ابن إسحاق ذكر أن أصحاب خالد لقوا ناساً من قريش، منهم سهيل ابن عمرو، وصفوان بن أمية، كانوا تجمعوا بالخدمة بالخاء المعجمة والنون، مكان أسفل مكة، ليقاتلوا المسلمين، فناوشوهم شيئاً من القتال، فقتل من خيل خالد، مسلمة بن الميلاء الجهني، وقتل من المشركين اثنا عشر رجلاً أو ثلاثة عشر وانهمزوا، وفي ذلك يقول حماس بن قيس بن خالد البكري - قال ابن هشام: ويقال هي للمرعاش الهذلي - يخاطب امرأته حين لامته على الفرار من المسلمين:

إنك لو شهدت يوم الخندمة إذ فرّ صفوان وفرّ عكرمة
واستقبلتنا بالسيوف المسلمة يقطعن كل ساعد وجمجمة
ضرباً فلا يسمع إلا غمغمة لم تنطقي في اللوم أدنى كلمة^{(٣)(٤)}

ورد عند موسى بن عقبة: واندفع خالد بن الوليد حتى دخل من أسفل مكة، وقد تجمع بها بنوبكر وبنو الحارث بن عبد مناة وناس من هذيل ومن الأحابيش الذين استنصرت بهم قريش، فقاتلوا خالداً، فقاتلهم، فانهزموا وقتل من بني بكر نحو عشرين رجلاً، ومن هذيل ثلاثة أو أربعة حتى انتهى بهم القتل إلى الحَزْوَرَةَ إلى باب المسجد حتى دخلوا في الدور، وارتفعت طائفة منهم على الجبال، وصاح أبو سفيان: من أغلق بابه وكف يده فهو آمن، قال: ونظر رسول الله ﷺ إلى البارقة فقال: ما هذا وقد نهيت عن القتال؟ فقالوا: نظن أن خالداً قوتل وبديء بالقتال، فلم يكن له بد من أن يقاتل. ثم قال: وقال رسول الله ﷺ بعد أن اطمأن لخالد بن الوليد (لم قاتلت وقد نهيتك عن القتال؟ فقال: هم بدءونا بالقتال ووضعوا فينا السلاح، وقد كفت يدي ما استطعت، فقال: قضاء الله خير)^{(٥)(٦)}.

(١) ابن هشام: ٤٠٧/٢، ابن كثير البداية والنهاية: ٢٩٥/٤ عن ابن إسحاق. وقد سماه ابن كثير: حنيش. ابن الأثير، أسد الغابة: ١/٦٢٤ رقم ١٤٨٦.

(٢) فتح الباري: ١٠/٨.

(٣) ابن هشام: ٤٠٧/٢ - ٤٠٩، ابن كثير، البداية والنهاية: ٢٩٥/٤.

(٤) فتح الباري: ١٠/٨ - ١١.

(٥) أخرجه البيهقي في الدلائل: ٤٤/٥ - ٤٨.

(٦) فتح الباري: ١١/٨. وقد ورد في الفتح (الجزوءة) والتصحيح من البيهقي. ويقوت في معجم البلدان: ٢/٢٥٥.

ونقل عن ابن سعد أنه ذكر أنّ عدة من أصيب من الكفار أربعة وعشرون رجلاً، ومن هذيل خاصة أربعة^(١)، وقيل إنّ مجموع من قتل منهم ثلاثة عشر رجلاً^(٢).

نقل الحافظ مارواه الطبراني من حديث ابن عباس قال: (خطب رسول الله فقال: إنّ الله حرّم مكة... الحديث، (ف قيل له: هذا خالد بن الوليد يقتل، فقال: قم يا فلان فقل له فليرفع القتل، فأناه الرجل فقال له: إنّ نبي الله يقول لك اقتل من قدرت عليه، فقتل سبعين ثم اعتذر الرجل إليه، فسكت. قال: وقد كان رسول الله أمر أمراءه أن لا يقتلوا إلا من قاتلهم، غير أنه أهدر دم نفر سماهم)^(٣). قال ابن حجر: وقد جمعت أسماءهم من مفرقات الأخبار، وهم: عبد العزى بن خطل، وعبد الله بن سعد بن أبي سرح، وعكرمة بن أبي جهل، والحويرث بن نُقَيْد بنون وقاف مصغر، ومقيس بن صبابة بمهملة مضمومة وموحدين الأولى خفيفة، وهبار بن الأسود، وقيتان كاتنا لابن خطل كاتنا تغنيان بهجو النبي، وسارة مولاة بني المطلب وهي التي وجد معها كتاب حاطب^(٤).

أما ابن أبي سرح فكان أسلم ثم ارتد ثم شفع فيه عثمان يوم الفتح إلى النبي فحقن دمه وقبل إسلامه^(٥)، وأما عكرمة ففرّ إلى اليمن فتبعته أمراته أم حكيم بنت الحارث ابن هشام فرجع معها بأمان من رسول الله^(٦)، وأما الحويرث فكان شديد الأذى لرسول الله بمكة فقتله عليّ يوم الفتح^(٧)، وأما مقيس بن صبابة فكان أسلم ثم عدا على رجل من الأنصار فقتله، وكان الأنصاري قتل أخاه هشاماً خطأ، فجاء مقيس فأخذ الدية ثم قتل الأنصاري ثم ارتد، فقتله نميلة بن عبد الله يوم الفتح^(٨)، وأما هبار فكان

(١) ابن سعد، الطبقات: ١٣٦/٢.

(٢) فتح الباري: ١١/٨.

(٣) فتح الباري: ١١/٨.

الحديث نقله ابن كثير عن الطبراني بسنده عن عطاء بن السائب عن طاووس عن ابن عباس، البداية والنهاية: ٢٩٦/٤. ونقله الهيثمي في مجمع الزوائد: ٢٨٧/٣، وقال: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط. ونقله الشوكاني في نيل الأوطار: ٢١/٨.

(٤) فتح الباري: ١١/٨.

(٥) قصة عبدالله بن سعد بن أبي سرح ذكرها ابن هشام: ٤٠٩/٢. والبيهقي في الدلائل: ٤٥/٥.

(٦) قصة عكرمة بن أبي جهل ذكرها ابن هشام: ٤١٨/٢. والبيهقي في الدلائل: ٤٧/٥.

(٧) قصة الحويرث: ذكرها ابن هشام: ٤١٠/٢، وذكر أنه هو الذي كان يؤذي رسول الله في مكة وهو الذي نخس الجمل الذي كانت تركبه فاطمة وأم كلثوم أثناء الهجرة إلى المدينة فرمى بهما إلى الأرض.

(٨) قصة مقيس ذكرها ابن هشام نقلاً عن ابن إسحاق وعنده مقيس بن حبابة: ٤١٠/٢. والبيهقي في الدلائل:

٦٠/٥ - ٦١.

شديد الأذى بالمسلمين وعرض لزينب بنت رسول الله ﷺ لَمَّا هاجرت فنخس بغيرها فأسقطت، ولم يزل ذلك المرض بها حتى ماتت، فلمَّا كان يوم الفتح بعد أن أهدر النبي ﷺ دمه أعلن بالإسلام فقبل منه فعفا عنه^(١)، وأمَّا القينتان فاسمهما فرتني وقريته، فاستؤمن لإحدهما فأسلمت وقتلت الأخرى، وأمَّا سارة فأسلمت وعاشت إلى خلافة عمر رضي الله عنه^{(٢)(٣)}. ونقل عن الحميدي قوله: أنها قتلت^(٤).

كما نقل أن أبا معشر ذكر فيمن أهدر دمه، الحارث بن طلائل الخزاعي، وقد قتله عليّ. كما نقل أيضاً عن غير ابن إسحاق أن فرتني هي التي أسلمت وأن قريته قتلت^(٥). كما أشار الحافظ إلى أن الحاكم ذكر فيمن أهدر دمه كعب بن زهير، وأنه جاء بعد ذلك وأسلم ومدح^(٦). ووحشي بن حرب^(٧) الذي ورد ذكره في «غزوة أحد»، وهند بنت

- (١) قصة هبار ذكرها الواقدي في المغازي: ٨٥٧/٢.
- (٢) قصة القينتين ذكرها ابن هشام: ٤١٠/٢. والواقدي في المغازي: ٤٦٠/٢ والبيهقي في الدلائل: ٦٣/٥.
- (٣) فتح الباري: ١١/٨.
- ذكر ابن هشام أن عبدالله بن خطل قتله سعيد بن حريث المخزومي وأبو برزة الأسلمي، اشتركا في دمه. وأمَّا مقيس بن صباة فقتله نائلة بن عبدالله رجل من قومه. ابن هشام: ٤١٠/٢.
- كما ذكر ابن هشام أن الحويرث بن نقيذ قتله عليّ بن أبي طالب. ابن هشام: ٤١١/٢.
- كما نقل الشوكاني من طريق عمر بن عثمان بن عبدالرحمن بن سعيد المخزومي أن سعيد بن الحرث وعمار ابن ياسر استبقا إلى ابن خطل فسبق سعيد عماراً وكان أشب الرجلين فقتله. وفيه فأمَّا ابن خطل فقتله الزبير ابن العوام. كما نقل أن أبا نعيم جزم في المعرفة بأن الذي قتله هو أبو برزة، نيل الأوطار: ٢٢/٨.
- (٤) فتح الباري: ١١/٨.
- ذكر ابن هشام أن سارة استؤمن لها فأمنها، ثم بقيت حتى أوطأها رجل من الناس فرساً في زمن عمر بن الخطاط بالأبطح فقتلها: ٤١١/٢.
- ذكر الواقدي أن القينتين اللتين كانتا لابن خطل هما أرنب وفرننا، وأن إحدهما قتلت، وأمَّا فرتنا فاستؤمن لها حتى أمتت. كما ذكر أيضاً قصة سارة مولاة عمرو بن هاشم وأنها قتلت يوم الفتح، المغازي: ٨٦٠/٢.
- وذكر السهيلي أن فرتني أسلمت وكذلك سارة. الروض الأنف: ١٠٤/٤.
- (٥) فتح الباري: ١١/٨.
- (٦) قصة كعب بن زهير أخرجها الحاكم مطوّلة وملخصها أن أخاه بجيراً أتى إلى الرسول ﷺ، فأعلن إسلامه، وأمَّا كعب فإنه أخذ يقول الشعر يهجو به الرسول ﷺ فلمَّا بلغت الأبيات رسول الله ﷺ أهدر دمه وأمر من لقيه أن يقتله، فأسلم كعب وأتى إلى رسول الله ﷺ وقال القصيدة التي يمدح فيها رسول الله ﷺ. ومطلعها بانث سعاد... وفيها: ثبتت أن رسول الله أوعدني. فعفا عنه رسول الله ﷺ. المستدرک مع التلخيص: ٥٧٨/٣ - ٥٨٢.
- وقد ذكر القصة ابن هشام: ٥١٤/٥٠١/٢. والهيثم في مجمع الزوائد: ٣٩٥/٩ - ٣٩٧.
- كما ذكر الطبراني قصته وإخبار أخيه له بأن رسول الله ﷺ قتل حين فتح مكة بعض الشعراء الذين كانوا يعادون الإسلام وهرب بعضهم كابن الزبيري وهبيرة بن أبي وهب... فذكر قصة مجيئه وإسلامه من طريق محمد بن مسلمة عن محمد بن إسحاق. المعجم الكبير: ١٧٦/١٩ - ١٧٨ رقم الحديث ٤٠٣.
- (٧) أخرج الواقدي حديث ابن عباس أن رسول الله ﷺ أمر بقتل وحشي. المغازي: ٨٦٢/٢.

عتبة امرأة أبي سفيان^(١). وقد أسلمت، وأرنب مولاة ابن خطل وقد قتلت أيضاً، وأم سعد قتلت فيما ذكر ابن إسحاق، فكمملت العدة ثمانية رجال وست نسوة، ويحتمل أن تكون أرنب وأم سعد هما القيتان اختلف في اسمهما أو باعتبار الكنية واللقب^(٢).

في قوله (باب) «ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم»^(٣) بين ابن حجر أنه قيل أنها نزلت في مقيس بن صبابه^(٤)، وكان أسلم هو وأخوه هشام، فقتل هشاماً رجل من الأنصار غيلة فلم يعرف، فأرسل إليهم النبي ﷺ رجلاً يأمرهم أن يدفَعوا إلى مقيس دية أخيه ففعلوا، فأخذ الدية وقتل الرسول ولحق بمكة مرتداً، فنزلت فيه. فهو ممن أهدر النبي ﷺ دمه يوم الفتح. أخرجه ابن أبي حاتم من طريق سعيد بن جبيرة^(٥).

نقل الحافظ مارواه أحمد^(٦)، ومسلم^(٧)، والنسائي^(٨) من طريق عبدالله بن رباح عن أبي هريرة قال: (أقبل رسول الله ﷺ وقد بعث على إحدى الجنبتين خالد بن الوليد، وبعث الزبير على الأخرى، وبعث أبا عبيدة على الحُسُر^(٩) - بضم المهملة وتشديد السين المهملة، أي الذين بغير سلاح - فقال لي: يا أبا هريرة اهتف لي بالأنصار، فهتف بهم فجاءوا فأطافوا به، فقال لهم: أترون إلى أوباش^(١٠) قريش وأتباعهم؟ ثم قال بإحدى يديه

(١) ذكر الواقدي أن من أمر الرسول ﷺ بقتلهم هند بنت عتبة بن ربيعة. المغازي: ٢/ ٨٢٥. ونقل الشوكاني: أن ابن حبيب ذكر أنه أمر بقتلها. نيل الأوطار: ٢٢/٨.

(٢) فتح الباري: ١٢/٨.

(٣) تمام الآية قوله تعالى: «ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم، خالداً فيها وفضب الله عليه ولمنه وأعد له عذاباً عظيماً». الآية ٩٣ سورة النساء.

(٤) في الفتح (ضبابه) بالمعجمة وضبطها ابن حجر بمهملة مضمومة وموحدين (الفتح: ١١/٨).

(٥) فتح الباري: ٢٥٨/٨.

وقد نقل السيوطي رواية سعيد بن جبيرة عند ابن أبي حاتم. الدر المنثور: ٢/ ٦٢٣، كما ذكر أن البيهقي أخرج في شعب الإيمان من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس مثله سواء.

وقد ذكر هذه القصة مطولة الطبري من طريق ابن جريج عن عكرمة. وفيها (... فقال النبي ﷺ: أظنه قد أحدث حدثاً، أما والله لئن كان فعل لا أؤمنه في حل ولا حرم، ولا سلم ولا حرب، فقتل يوم الفتح...). جامع البيان: ٥/ ٢١٧.

(٦) أحمد، المسند: ٢/ ٥٣٨.

(٧) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٢/ ١٣١ - ١٣٣ باب فتح مكة من كتاب الجهاد والسير.

(٨) النسائي، التفسير: ١/ ٦٦٦ - ٦٦٩ الحديث ٣١٨. وقد عزاه إلى هذه المصادر المزي في تحفة الأشراف: ١٣٤/١٠ رقم ١٣٥٦١.

(٩) الحُسُر: جمع حاسر، وهو الذي لا درع عليه ولا مغفر. النهاية: ١/ ٢٨٣.

(١٠) الأوباش: الجموع من قبائل شتى. النهاية: ٥/ ١٤٥، ١٤٦.

على الأخرى: احصدوهم حصداً حتى توافوني بالصفاء، قال أبو هريرة: فانطلقنا فما نشاء أن نقتل أحداً منهم إلا قتلناه، فجاء أبو سفيان فقال: يارسول الله أبيحت خضراء قريش، لا قريش بعد اليوم، قال فقال رسول الله ﷺ: من أغلق بابه فهو آمن^(١).

قال ابن حجر: وقد تمسك بهذه القصة من قال إن مكة فتحت عنوة، وهو قول الأكثر، وحجتهم ما وقع من التصريح من الأمر بالقتال ووقوعه من خالد بن الوليد، وتصريحه بأنها أحلت ساعة من نهار، ونهيه ﷺ عن التأسى به في ذلك^(٢) وأجابوا عن ترك القسمة بأنها لا تستلزم عدم العنوة، فقد فتحت البلد عنوة ويمنُّ على أهلها ويترك لهم دورهم وغنائمهم، لأنَّ قسمة الأرض المغنومة ليست متفقاً عليها، بل الخلاف ثابت عن الصحابة فمن بعدهم، وقد فتحت أكثر البلاد عنوة فلم تقسم وذلك في زمن عمر وعثمان مع وجود أكثر الصحابة، وقد زادت مكة عن ذلك بأمر يمكن أن يدعى اختصاصها به دون بقية البلاد، وهي أنها دار النسك ومعبد الخلق، وقد جعلها الله تعالى حرماً سواء العاكف فيه والباد^(٣).

ورود عن الشافعي ورواية عن أحمد أنَّ مكة فتحت صلحاً لما وقع هذا التأمين، وإضافة الدور إلى أهلها، ولأنها لم تقسم، ولأنَّ الغانمين لم يملكوا دورها، وإلا لجاز إخراج أهل الدور ومنها^(٤).

(١) فتح الباري: ١٢/٨.

والحديث أخرجه البيهقي مصرحاً بنقله من صحيح مسلم. الدلائل: ٥٧/٥. وأخرجه أيضاً أبو داود مختصراً. سنن أبي داود (شرح الخطابي): ٤١٨/٣ - ٤١٩ رقم الحديث ٣٠٢٤ في باب ما جاء في خير مكة.

(٢) فتح الباري: ١٢/٨.

ذكر ابن قدامة التفاصيل فيمن ذهب إلى أنَّ مكة المكرمة فتحت عنوة ولم تقسم، وأنها موقوفة وذكر الأدلة في ذلك، المغني: ٢٨٩/٤. ثم قال: وأما كونها فتحت عنوة، فهو الصحيح الذي لا يمكن دفعه، إلا أنَّ النبي ﷺ أقر أهلها فيها على أملاكهم ورباعهم، فيدل ذلك على أنه تركها لهم كما ترك لهوازن نساءهم وأبناءهم. المغني: ٢٩٠/٤.

(٣) فتح الباري: ١٢/٨.

(٤) فتح الباري: ١٢/٨.

هذا البيان الذي ذكره الحافظ هنا وما قبله قد نقله الشوكاني في نيل الأوطار: ٢٣/٨، ٢٤.

وفي حديث أسامة بن زيد في صحيح مسلم وفي: قوله (وهل ترك لنا عقيل من دار) قال النووي: فيه دلالة لمذهب الشافعي وموافقه أنَّ مكة فتحت صلحاً وأنَّ دورها مملوكة لأهلها لها حكم سائر البلدان في ذلك، فتورث عنهم ويجوز لهم بيعها ورهنها وإجارتها وهبتها والوصية بها وسائر التصرفات. وقال مالك وأبو حنيفة والأوزاعي وآخرون فتحت عنوة ولا يجوز شيء من هذه التصرفات. شرح صحيح مسلم: ١٢٠/٩ - ١٢١ باب نزول الحاج بمكة وتورث دورها. وفي شرح النووي للحديث أبي هريرة في قصة فتح مكة. وفي قوله (ثم قال يبديه إحداهما على الأخرى احصدوهم حصداً) بيِّن أنه قد استدل بهذا من يقول إنَّ مكة فتحت =

أشار الحافظ إلى قول النووي أنّ الشافعي احتج بالأحاديث المشهورة بأنّ النبي ﷺ صالحهم بمرّ الظهران قبل دخول مكة^(١) فيه نظر، لأنّ الذي أشار إليه إن كان مراده ما وقع له من قوله ﷺ (من دخل دار أبي سفيان فهو آمن)^(٢). وقوله (من دخل المسجد) كما عند ابن إسحاق^(٣) فإنّ ذلك لا يسمى صلحاً إلا إذا التزم من أشير إليه بذلك الكف عن القتال، والذي ورد في الأحاديث الصحيحة ظاهر في أنّ قريشاً لم يلتزموا ذلك لأنهم استعدوا للحرب كما ثبت في حديث أبي هريرة عند مسلم (أنّ قريشاً وبشت أوباشاً لها وأتباعاً فقالوا: نقدم هؤلاء، فإنّ كان لهم شيء كنا معهم، وإنّ أصيبوا أعطيناها الذين سألنا، فقال النبي ﷺ: أترون أوباش قريش؟ ثم قال بإحدى يديه على الأخرى أي أحصدوهم حصداً حتى توافوني على الصفا، قال فانطلقنا فما نشاء أنّ نقتل أحداً إلا قتلناه)^(٤) وإنّ كان مراده بالصلح وقوع عقد به، فهذا لم يتقل ولا أظنه عني إلا الإحتمال الأول^(٥).

أشار ابن حجر إلى أنّ من قال أنه مبهم قد تمسك بما وقع عند ابن إسحاق في سياق قصة الفتح: فقال العباس لعليّ أجد بعض الخطابة أو صاحب لبن أو ذا حاجة يأتي مكة فيخبرهم بمكان رسول الله ﷺ ليخرجوا إليه فيستأمنوه قبل أن يدخلها عنوة. ثم قال في القصة بعد قصة أبي سفيان (من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن أغلق عليه بابه فهو آمن، فتفرق الناس إلى دورهم وإلى المسجد)^{(٦)(٧)}.

= عنوة وأنّ العلماء قد اختلفوا في هذه المسألة، فقال مالك وأبو حنيفة وأحمد وجماهير العلماء وأهل السيرة فتحت عنوة. وقال الشافعي فتحت صلحاً. وادعى المازري أنّ الشافعي انفرد بهذا القول. كما بيّن النووي أنّ الجمهور احتجوا بحديث أبي هريرة هذا ويقولونه (أيديت خضراء قريش، قالوا: وقال ﷺ من ألقى سلاحه فهو آمن ومن دخل دار أبي سفيان فهو آمن) فلو كانوا كلهم آمنين لم يحتج إلى هذا، وبحديث أم هانئ رضي الله عنها حين أجارت رجلين أراد عليّ رضي الله عنه قتلهما فقال النبي ﷺ: قد أجرنا من أجرت، فكيف يدخلها صلحاً ويخفي ذلك على عليّ رضي الله عنه حتى يريد قتل رجلين دخلا في الأمان، وكيف يحتاج إلى أمان أم هانئ بعد الصلح. ثم ذكر النووي احتجاج الشافعي بالأحاديث المشهورة أنه ﷺ صالحهم بمرّ الظهران قبل دخول مكة. شرح صحيح مسلم: ١٣٠/١٢.

- (١) النووي، شرح مسلم: ١٣٠/١٢، باب فتح مكة.
- (٢) ذكر النووي في شرحه للأحاديث في قصة فتح مكة في قوله: (من دخل دار أبي سفيان فهو آمن) أنّ الشافعي وموافقوه استدلوها به على أنّ دور مكة مملوكة يصح بيعها وإجارتها لأنّ أصل الإضافة إلى الأدميين تقتضي الملك وما سوى ذلك مجاز. شرح صحيح مسلم: ١٢٧/١٢.
- (٣) ابن هشام: ٤٠٥/٢.
- (٤) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٢٧/١٢ باب فتح مكة.
- (٥) فتح الباري: ١٢/٨.
- (٦) ابن هشام: ٤٠٢/٢ - ٤٠٣.
- (٧) فتح الباري: ١٢/٨.

وقد ورد عند موسى بن عقبة في «المغازي» - وهي أصح ما صُنِّفَ في ذلك عند الجماعة - ما نصه (أنَّ أبا سفيان وحكيم بن حزام قالوا: يا رسول الله كنت حقيقاً أن تجعل عدتك وكيدك بهوازن، فإنهم أبعد رحماً وأشدَّ عداوة، فقال: إني لأرجو أن يجمعهما الله لي: فتح مكة وإعزاز الإسلام بها، وهزيمة هوازن وغنيمة أموالهم، فقال أبو سفيان وحكيم: فادع الناس بالأمان، أرأيت إن اعتزلت قريش فكفت أيديها آمنون هم؟ قال: من كف يده وأغلق دأره فهو آمن، قالوا: فابعثنا نؤذن بذلك فيهم، قال: انطلقوا، فمن دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن دخل دار حكيم فهو آمن، ودار أبي سفيان بأعلى مكة ودار حكيم بأسفلها، فلما توجهها قال العباس: يا رسول الله إني لا آمن أبا سفيان أن يرتد، فرده حتى تريه جنود الله، قال: أفعل^(١) فذكر القصة^(٢)).

وفي ذلك تصريح بعموم التأمين، فكان هذا أماناً منه لكل من لم يقاتل من أهل مكة، ومن ثمَّ قال الشافعي: كانت مكة مأمونة ولم يكن فتحها عنوة، والأمان كالصلح، وأما الذين تعرضوا للقتال أو الذين استثناوا من الأمان وأمر أن يقتلوا ولو تعلقوا بأستار الكعبة، فلا يستلزم ذلك أنها فتحت عنوة.

ويمكن الجمع بين حديث أبي هريرة في أمره رضي الله عنه بالقتال، ويبيِّن حديث الباب في تأمينه رضي الله عنه لهم، بأن يكون التأمين علق بشرط، وهو ترك قريش المجاهرة بالقتال، فلما تفرقوا إلى دورهم ورضوا بالتأمين المذكور، لم يستلزم أن أوباشهم الذين لم يقبلوا ذلك وقاتلوا خالد بن الوليد ومن معه فقاتلهم حتى قتلهم وهزمهم أن تكون البلد فتحت عنوة،

(١) أخرجها البيهقي في الدلائل: ٤٠/٥ - ٤١ عن موسى بن عقبة.

(٢) فتح الباري: ١٢/٨، ١٣.

(٣) فتح الباري: ١٣/٨.

قال الخطابي: واحتج بقوله (من دخل دار أبي سفيان فهو آمن) من زعم أن فتح مكة كان عنوة لا صلحاً، وأن للإمام إذا ظهر على قوم كفار أن يؤمن من شاء منهم فيمن عليه ويقتل من شاء منهم، وله أن يترك الأرض في أيدي أهلها لا يقسمها بين الغانمين، وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك أرض مكة ودورها في أيدي أهلها ولم يقسمها. ثم قال الخطابي: ومن قال أنه فتحها عنوة: الأوزاعي وأبو يوسف وأبو عبيد القاسم ابن سلام. إلا أن أبا عبيدة زعم أنه مرَّ على أهلها فردها عليهم ولم يقسمها ولم يجعلها فتيماً، وكان هذا خاصاً لرسول الله صلى الله عليه وسلم في مكة، ليس لغيره من الأئمة أن يفعل ذلك في شيء من البلدان غيرها، وذلك أنها مسجد لجماعة المسلمين وهي مناخ من سبق، وأجور بيوتها لا تطيب، ولا تباع رباها، وليس هذا لغيرها من البلدان. وقال الشافعي: فتحت مكة صلحاً وقد سبق لهم أمان، فمنهم من أسلم قبل أن يظهر لهم على شيء، ومنهم من لم يسلم وصار إلى قبول الأمان بإلقاء السلاح ودخول داره، فكيف يغتم مال مسلم أو مال من بذل له الأمان؟ معالم السنن: ٤١٦/٣ - ٤١٧.

لأن العبرة بالأصول لا بالاتباع، وبالأكثر لا بالأقل، ولا خلاف مع ذلك أنه لم يجر فيها قسم غنيمة، ولا سبي من أهلها ممن باشر القتال أحد، وهو مما يُؤيّد قول من قال لم يكن فتحها عنوة.

ورود عند أبي داود بإسناد حسن (عن جابر أنه سئل: هل غنمتم يوم الفتح شيئاً؟ قال: لا) (١).

كما أشار الحافظ إلى أنّ طائفة - منهم الماوردي - جنحت إلى أنّ بعضها فتح عنوة لِمَا وقع من قصة خالد بن الوليد المذكورة (٢)، وقد قرر ذلك الحاكم في «الإكليل» (٣).
والحق أنّ صورة فتحها كان عنوة ومعاملة أهلها معاملة من دخلت بأمان، وهناك جمع منهم السهيلي (٤) منعوا ترتب عدم قسمتها وجواز بيع دورها وإجارتها على أنها فتحت صلحاً. أما أولاً فلأن الإمام مُخَيَّر في قسمة الأرض بين الغانمين إذا انتزعت من الكفار، ويَبَيَّنُ إبقائها وقفاً على المسلمين، ولا يلزم من ذلك منع بيع الدور وإجارتها، وأما الثانية فقال بعضهم: لا تدخل الأرض في حكم الأموال، لأنّ من مضى كانوا إذا غلبوا على الكفار لم يغنموا الأموال فتنزل النار فتأكلها وتصير الأرض عموماً لهم كما قال الله تعالى ﴿ادخلوا الأرض المقدسة التي كتب الله لكم﴾ (٥). وقال ﴿وأورثنا القوم الذين كانوا يستضعفون مشارق الأرض ومغاربها﴾ (٦) الآية.

وقد وردت تفاصيل ومباحث دور مكة في «باب توريث دور مكة من كتاب الحج» (٧) (٨).
عن معاوية بن قرة قال: (سمعت عبدالله بن مغفل يقول: رأيت رسول الله ﷺ يوم فتح مكة على ناقته...) (٩).

- (١) أبو داود، السنن (بشرح الخطابي معالم السنن): ٤١٨/٣ رقم الحديث ٣٠٢٣ باب ما جاء في خبر مكة. قال أبو داود: سمعت أحمد بن حنبل سأل رجل، قال: مكة عنوة هي؟ قال إيش يضرك ما كانت؟ !! قال: فصلح؟ قال: لا. نفس المرجع والجزء . ص ٤٢٠ .
- (٢) الماوردي، الأحكام السلطانية: ص ١٦٤ وقد ذكر أقوال العلماء في المسألة.
- (٣) فتح الباري: ١٣/٨ .
- (٤) السهيلي، الروض الأنف: ١٠٢/٤ - ١٠٣ .
- (٥) الآية ٢١ سورة المائدة.
- (٦) الآية ١٣٧ سورة الأعراف.
- (٧) فتح الباري: ٤٥٠/٣ - ٤٥٢ .
- (٨) فتح الباري: ١٣/٨ .
- (٩) الحديث أخرجه البخاري في باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٨/ ١٣، الحديث ٤٢٨١.

في قوله (وهو يقرأ سورة الفتح) نقل أنه زاد في رواية آدم عن شعبة في «فضائل القرآن» (قراءة لينة)^(١).

وفي قوله (يرجع) بين أنه بتشديد الجيم، والترجيع هو ترديد القارئ الحرف في الحلق^(٢). في قوله (وقال: لولا أن تجتمع الناس) بين أن القائل هو معاوية بن قرة راوي الحديث، وقد بينه مسلم بن إبراهيم في روايته لهذا الحديث عن شعبة وهو في «تفسير سورة الفتح»^(٣)، وفي أواخر «التوحيد» من رواية شعبة عن شعبة في هذا الحديث نحوه وأتم منه، ولفظه (ثم قرأ معاوية يحكي قراءة ابن مغفل وقال: لولا أن تجتمع الناس عليكم لرجعت كما رجعت ابن مغفل يحكي النبي، فقلت لمعاوية: كيف ترجيعه؟ قال: أأ ثلاث مرات)^(٥).

ورود عند الحاكم في «الإكليل» من رواية وهب بن جرير عن شعبة (لقرأت بذلك اللحن الذي قرأ به النبي)^(٦).

(عن أسامة بن زيد أنه قال زمن الفتح: يارسول الله، أين نزل غدا؟...)^(٧).

في قوله (أنه قال زمن الفتح: يارسول الله أين نزل غدا؟) أشار إلى أن شرحه قد ورد مستوفى في «باب توريث دور مكة من كتاب الحج»^(٨).

في قوله (قيل للزهري: من ورث أبا طالب)^(٩) بين أن السائل عن ذلك لم يعرف. وفي قوله (ورثه عقيل وطالب) أشار إلى أنه ورد في «الحج» من رواية يونس عن الزهري بلفظ (وكان عقيل ورث أبا طالب هو وطالب ولم يرث جعفر ولا علي شيئا، لأنهما كانا مسلمين، وكان عقيل وطالب كافرين)^(١٠).

وهذا يدل على تقدم هذا الحكم في أوائل الإسلام، لأن أبا طالب مات قبل الهجرة،

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٩٢/٩ الحديث ٥٠٤٧ باب الترجيع.

(٢) فتح الباري: ١٤/٨.

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٨٣/٨ الحديث ٤٨٣٥.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥١٢/١٣ الحديث ٧٥٤٠ باب ذكر النبي وروايته عن ربه.

(٥) فتح الباري: ١٤/٨.

(٦) فتح الباري: ١٤/٨.

(٧) الحديث أخرجه البخاري في باب أين ركز النبي الراية يوم الفتح.

(٨) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٣/٨ الحديث ٤٢٨٢.

(٩) فتح الباري: ٤٥١/٣ - ٤٥٢.

(١٠) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٤/٨ الحديث ٤٢٨٣.

(١١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣/٤٥٠ الحديث ١٥٨٨.

ويحتمل أن تكون الهجرة لما وقعت استولى عقيل وطالب على ما خلفه أبو طالب، وكان أبو طالب قد وضع يده على ما خلفه عبدالله والد النبي ﷺ لأنه كان شقيقه، وكان النبي ﷺ عند أبي طالب بعد موت جده عبد المطلب، فلما مات أبو طالب ثم وقعت الهجرة ولم يسلم طالب وتأخر إسلام عقيل استوليا على ما خلف أبو طالب، ومات طالب قبل بدر وتأخر عقيل، فلما تقرر حكم الإسلام بترك توريث المسلم من الكافر، استمر ذلك بيد عقيل، فأشار النبي ﷺ إلى ذلك، وكان عقيل قد باع تلك الدور كلها^(١).

واختلف في تقرير النبي ﷺ عقيلاً على ما يخصه هو، فقيل: ترك له ذلك تفضلاً عليه، وقيل استمالة له وتأليفاً، وقيل تصحيحاً لتصرفات الجاهلية كما تصحح أنكحهم^(٢). وقوله (وهل ترك لنا عقيل من دار) فيه إشارة إلى أنه لو تركها بغير بيع لنزل فيها، وفي هذا تعقب على الخطابي حيث قال: إنما لم ينزل النبي ﷺ فيها لأنها دور هجرها في الله تعالى بالهجرة، فلم ير أن يرجع في شيء تركه لله تعالى^(٣).

وفي كلامه نظر لا يخفى، والأظهر ما قدمته، والذي يختص بالترك إنما هو إقامة المهاجر في البلد التي هاجر منها، كما ورد تقريره في «أبواب الهجرة»^(٤)، لامجرد نزوله في دار يملكها إذا أقام المأذون له فيها وهي أيام النسك وثلاثة أيام بعده^(٥).

عن أبي هريرة رضي عنه قال: (قال رسول الله ﷺ منزلنا إن شاء الله إذا فتح الله الخيف...)^(٦).

في قوله (إذا افتتح الله الخيف)^(٧) بين الحافظ أن الخيف هو ما انحدر عن غلظ الجبل وارتفع عن مسيل الماء^(٨).

وفي قوله (حيث تقاسموا) بين أن المراد قريش. وفي قوله (على الكفر) بين أن المراد

(١) فتح الباري: ١٤/٨ - ١٥.

(٢) فتح الباري: ١٥/٨.

(٣) الخطابي، أعلام الحديث: ٨٧١/٢.

(٤) فتح الباري: ٢٦٧/٧ شرح الحديث ٣٩٣٣ باب إقامة المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه.

(٥) فتح الباري: ١٥/٨.

(٦) الحديث أخرجه البخاري في باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح.

صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٤/٨ الحديث ٤٢٨٤.

(٧) ورد في متن الحديث (فتح) وفي فتح الباري (افتتح).

(٨) ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث: ٩٣/٢ ياقوت، معجم البلدان: ٤١٢/٢.

لمّا تحالف قريش أن لا يبايعوا بني هاشم ولا يناكحوهم ولا يؤوهم وحصروهم في الشعب، وقد ورد بيان ذلك في «المبعث»^(١)، وورد أيضاً في «باب نزول النبي بمكة من كتاب الحج»^{(٢)(٣)}.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (قال رسول الله ﷺ حين أراد حنيناً: منزلنا غداً إن شاء الله بخيف بني كنانة...) (٤).

في قوله (قال رسول الله ﷺ حين أراد حنيناً) يَبَيِّنُ أَنَّ المراد في غزوة الفتح لأنّ غزوة حنين عقب غزوة الفتح. كما أشار إلى ما ورد في «باب نزول النبي ﷺ بمكة في كتاب الحج» من رواية شعيب عن الزهري بلفظ (حين أراد قديم مكة)^(٥).

ولامغايرة بَيَّنَّ الروایتين بطريق الجمع المذكور، لكن ذكره هناك أيضاً من رواية الأوزاعي عن الزهري بلفظ (قال وهو بمنى: نحن نازلون غداً بخيف بني كنانة)^(٦) وهذا يدل على أنه قال ذلك في حجته لا في غزوة الفتح، فهو شبيه بالحديث الذي قبله في الإختلاف في ذلك، ويحتمل التعدد.

وقيل إنما اختار النبي ﷺ النزول في ذلك الموضع ليتذكر ما كانوا فيه، فيشكر الله تعالى على ما أنعم به عليه من الفتح العظيم وتمكنهم من دخول مكة ظاهراً على رغم أنف من سعى في إخراجه منها ومبالغة في الصفح عن الذين أساءوا، ومقابلتهم بالمنّ والإحسان^(٧).

عن أنس بن مالك رضي الله عنه (أَنَّ النبي ﷺ دخل مكة يوم الفتح وعلى رأسه المغفر، فلمّا نزعه...) (٨).

في قوله (المغفر) أشار الحافظ إلى أنّ في رواية أبي عبيد القاسم بن سلام عن يحيى

(١) فتح الباري: ٧/١٩٢/١٩٣ شرح الحديث ٣٨٨٢ باب تقاسم المشركين على النبي ﷺ.

(٢) فتح الباري: ٣/٤٥٣.

(٣) فتح الباري: ٨/١٥.

(٤) الحديث أخرجه البخاري في باب أين ركز النبي ﷺ الراية. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٨/١٤ الحديث ٤٢٨٥.

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣/٤٥٢ الحديث ١٥٨٩.

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣/٤٥٣ الحديث ١٥٩٠.

(٧) فتح الباري: ٨/١٥.

(٨) الحديث أخرجه البخاري في باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٨/١٥ الحديث ٤٢٨٦.

ابن بكير عن مالك (مغفر من حديد). كما نقل عن الدارقطني أنه قال: تفرد به أبو عبيد وهو في «الموطأ» ليحيى بن بكير مثل الجماعة. ورواه عن مالك جماعة من أصحابه خارج الموطأ بلفظ (مغفر من حديد) ثم ساقه من رواية عشرة عن مالك كذلك^(١).

كما أشار إلى أنه ورد في هذا الحديث (من رأى منكم ابن خطل فليقتله) وورد من رواية زيد بن الحباب عن مالك بهذا الإسناد (وكان ابن خطل يهجو رسول الله ﷺ بالشعر)^(٢).

في قوله (فقال اقتله) نقل زيادة الوليد بن مسلم عن مالك في آخره (فقتل) أخرجه ابن عائد وصححه ابن حبان^(٣).

واختلف في قاتله، فجزم ابن إسحاق بأن سعيد بن حريث وأبا برزة الأسلمي اشتركا في قتله^(٤).

وحكى الواقدي أقوالاً منها أن قاتله شريك بن عبدة العجلاني، ورجح أنه أبو برزة^(٥). وقد ورد بيان ما فيه من الاختلاف في «كتاب الحج» مع بقية شرح الحديث في «باب دخول مكة بغير إحرام»^{(٦)(٧)}.

واستدل بقتل ابن خطل وهو متعلق بأستار الكعبة على أن الكعبة لاتعيد من وجب عليه القتل، ويجوز قتل من وجب عليه القتل في الحرم.

وفي الإستدلال بذلك نظر لأن المخالفين تمسكوا بأن ذلك إنما وقع في الساعة التي أحل النبي ﷺ فيها القتال بمكة، وقد صرح بأن حرمتها عادت كما كانت، والساعة المذكورة قد وقع عند أحمد من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أنها استمرت من صبيحة يوم الفتح إلى العصر^(٨).

(١) فتح الباري: ١٦/٨ وقد نقل العيني رواية مالك. عمدة القاري: ٢٩٣/١٤.

(٢) فتح الباري: ١٦/٨.

(٣) وأخرجها ابن حبان. الإحسان بترتيب ابن حبان: ١٤/٦ باب البيان بأن ابن خطل قتل في ذلك اليوم لما أمر المصطفى ﷺ بقتله. رقم الحديث ٣٧١٣.

(٤) ابن هشام: ٤١٠/٢.

(٥) الواقدي، المغازي: ٨٥٩/٢ وزاد أيضاً بأنه: يقال عمار بن ياسر، ويقال: سعيد بن حريث المخزومي.

(٦) فتح الباري: ٦٠/٤، ٦١ شرح الحديث ١٨٤٦ في باب دخول الحرم ومكة بغير إحرام، كتاب جزاء الصيد.

(٧) فتح الباري: ١٦/٨. وقد اعتمد الزرقاني بدرجة كبيرة في بيان هذه المسألة على فتح الباري. وذلك في شرح موطأ مالك: ٣٩٧/٢.

(٨) فتح الباري: ١٦/٨.

كما نقل الحافظ ما أخرجه عمر بن شبة في «كتاب مكة» من حديث السائب بن يزيد قال: (رأيت رسول الله ﷺ استخرج من تحت أستار الكعبة عبدالله بن خطل فضربت عنقه صبراً بَيِّنَ زمزم ومقام إبراهيم وقال: لا يقتلن قرشي بعد هذا صبراً^(١)) رجاله ثقات إلا أن في أبي معشر مقالاً^(٢).

عن ابن أبي نحيج عن مجاهد عن أبي معمر عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: (دخل النبي ﷺ مكة يوم الفتح وحول البيت ستون وثلاثمائة نُصِبَ...)^(٣).

في قول (ستون وثلاثمائة نُصِبَ) بَيِّنَ أنه بضم النون والمهملة، وقد تسكن، بعدها موحدة، وهي واحدة الأنصاب، وهو ما ينصب للعبادة من ذون الله تعالى^(٤). ووقع في رواية ابن أبي شيبة عن ابن عيينة (صنماً)^(٥) بدل (نصباً) ويطلق النصب ويراد به الحجارة التي كانوا يذبحون عليها للأصنام وليست مرادة هنا وتطلق الأنصاب على أعلام الطريق، وليست مرادة هنا ولا في الآية^(٦).

في قوله (فجعل يطعنهما) بَيِّنَ أنه بضم العين وبفتحها والأول أشهر، وفي قوله (بعود في يده ويقول: جاء الحق) نقل أنه ورد في حديث أبي هريرة عند مسلم (يطعن في عينيه بسية القوس)^(٧). وفي حديث ابن عمر عند الفاكهي وصححه ابن حبان (فيسقط الصنم ولا يمسه)^(٨)^(٩).

(١) حديث السائب بن يزيد أخرجه الطبراني في المعجم الكبير: ١٨٨/٧ رقم الحديث ٦٦٨٧. كما نقله الهيثمي من رواية الطبراني في الكبير والأوسط ثم قال: فيه أبو معشر نجح وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ١٧٨/٦.

(٢) فتح الباري: ١٦/٨.

(٣) الحديث أخرجه البخاري في باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٨/١٥ - ١٦ الحديث ٤٢٨٧.

(٤) فتح الباري: ١٦/٨ - ١٧.

(٥) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٣٣/١٢ باب فتح مكة. ابن أبي شيبة، المصنف: ٤٠٣/٧ رقم ٣٦٩٠٦.

(٦) فتح الباري: ١٧/٨.

(٧) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٢٩/١٢ - ١٣٠ باب فتح مكة.

(٨) الهيثمي، موارد الظمان: ص ٤١٦ الحديث ١٧٠٢.

(٩) فتح الباري: ١٧/٨. سية القوس: ما عطف من طرفيها. ابن الأثير النهاية: ٤٣٥/٢. حديث ابن عمر أخرجه البيهقي بتمامه ولفظه: (فكان لا يشير إلى صنم إلا سقط من غير أن يمسه بعضا). ثم قال البيهقي: هذا الإسناد وإن كان ضعيفاً، فالذي قبله يؤكد. وهو حديث ابن عباس (دخل رسول الله ﷺ يوم فتح مكة فأخذ قضيه فجعل يهوي به إلى صنم صنم وهو يهوي... الدلائل: ٧٢/٥). وقد نقل الهيثمي حديث ابن عمر وقال: رواه الطبراني في الأوسط والكبير بنحوه، وفيه عاصم بن عمر العمري وهو متروك، وثقه ابن حبان وقال: يخطئه ويخالفه وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ١٧٩/٦.

وورد عند الفاكهي والطبراني من حديث ابن عباس (فلم يبق وثن استقبله إلا سقط على قفاه، مع أنها كانت ثابتة بالأرض، وقد شدّ لهم إيليس أقدامها بالرصاص)^(١). وإنما فعل النبي ﷺ ذلك لإذلال الأصنام وعابديها وإظهار أنها لا تنفع ولا تضر، ولا تدفع عن نفسها شيئاً^(٢).

في قوله (الأزلام) بيّن أنها السهام التي كانوا يستقسمون بها الخير والشر. كما أشار إلى أنه ورد عند ابن أبي شيبه من حديث جابر نحو حديث ابن مسعود وفيه (فأمر بها فكبت لوجوهها)^(٣) وفيه نحو حديث ابن عباس وزيادة (قاتلهم الله، ما كان إبراهيم يستقسم بالأزلام، ثم دعا بزعفران فطبخ تلك التماثيل)^{(٤)(٥)}.

وفي الحديث كراهية الصلاة في المكان الذي فيه صور لكونها مظنة الشرك، وكان غالب كفر الأمم من جهة الصور^(٦).

عن ابن عباس رضي الله عنهما (أنّ رسول الله ﷺ لمّا قدم مكة أبى أن يدخل البيت وفيه الآلهة...)^(٧).

في قوله أبى أن يدخل البيت وفيه الآلهة، فأمر بها فأخرجت) أشار إلى أنه وقع في حديث جابر عند ابن سعد^(٨)، وأبي داود^(٩) (أنّ النبي ﷺ أمر عمر بن الخطاب وهو

(١) حديث ابن عباس أخرجه ابن هشام بتمامه: ٤١٧/٢ وزاد: فما أشار إلى صنم منها في وجهه إلا وقع لقفاه، ولا أشار إلى قفاه إلا وقع لوجهه حتى ما بقي منها صنم إلا وقع. وذكر الرواية أيضاً الواقدي. وزاد: وكان هبل أعظمها وهو وجه الكعبة على بابها... المغازي: ٨٣٢/٢. ونقله الهيثمي وقال: رواه الطبراني ورجاله ثقات، ورواه البزار باختصار. مجمع الزوائد: ١٧٩/٦. وذكر القرطبي أنّ الأصنام كانت مثبتة بالرصاص نقلاً من قول القاضي عياض. (المفهم: ٣/ مخطوط رقم ٢٣٤٩ ص ٢٦٢).

(٢) فتح الباري: ١٧/٨.

(٣، ٤) ابن أبي شيبه، المصنف: ٤٠٣/٧ رقم الحديث ٣٦٩٠٥ ولفظه فكبت كلها لوجوهها.

(٥) فتح الباري: ١٧/٨.

وحديث ابن عباس أخرجه البيهقي في الدلائل: ٧٢/٥.

وأخرجه ابن حبان في الصحيح. الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان: ٥٤١/٧ رقم الحديث ٥٨٣١.

(٦) فتح الباري: ١٧/٨.

(٧) الحديث أخرجه البخاري في باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٨/ ١٦، الحديث ٤٢٨٨.

(٨) ابن سعد، الطبقات: ١٤٢/٢.

(٩) أبو داود، السنن (بشرح الخطابي معالم السنن): ٣٨٧/٤ الحديث رقم ٤١٥٦ في باب الصور من كتاب اللباس وفي آخره (فلم يدخلها حتى محيت كل صورة فيها). وأخرجه أيضاً البيهقي في الدلائل: ٧٣/٥.

وابن حبان في الصحيح. الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان: ٥٤٠/٧ الحديث رقم ٥٨٢٧.

بالبطحاء أن يأتي الكعبة فيمحو كل صورة فيها، فلم يدخلها حتى محيت الصور، وكان عمر هو الذي أخرجها). والذي يظهر أنه محا ما كان من الصور مدهوناً مثلاً، وأخرج ما كان مخروطاً^(١).

وحديث أسامة (أن النبي ﷺ دخل الكعبة فرأى صورة إبراهيم فدعا بماء فجعل يمحوها...) (٢).

محمول على أنه بقيت بقية خفى على من محاها أولاً^(٣).

كما أشار الحافظ إلى أن ابن عائد قد حكى في «المغازي» عن الوليد بن مسلم عن سعيد بن عبد العزيز أن صورة عيسى وأمه بقيتا حتى رآهما بعض من أسلم من نصارى غسان فقال: إنكما لبلاد غربة، فلما هدم ابن الزبير البيت ذهبا فلم يبق لهما أثر.

كما أشار ابن حجر إلى أن عمر بن شبه قد أطنب في «كتاب مكة» في تخريج طريق هذا الحديث فذكر ما تقدم وقال: (حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج سأل سليمان بن موسى عطاء: أدركت في الكعبة تماثيل؟ قال: نعم، أدركت تماثيل مريم في حجرها ابنها عيسى مزوّقاً، وكان ذلك في العمود الأوسط الذي يلي الباب. قال: فمتى ذهب ذلك؟ قال: في الحريق)^(٤).

ورود فيه عن ابن جريج (أخبرني عمرو بن دينار أنه بلغه أن النبي ﷺ أمر بطمس الصُور التي كانت في البيت) وهذا سند صحيح^(٥).

ورود من طريق عبد الرحمن بن مهرا عن عمير مولى ابن عباس عن أسامة (أن النبي

(١) فتح الباري: ١٧/٨.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة، المصنف: ٤٠٤/٧. رقم الحديث: ٣٦٩١ وذكره الواقدي في المغازي: ٨٣٤/٢.

(٣) فتح الباري: ١٧/٨.

(٤) فتح الباري: ١٧/٨.

وقد أخرج الأزرقى من طريق داود بن عبد الرحمن عن ابن جريج قال: سأل سليمان بن موسى الشامي عطاء ابن أبي رباح وأنا أسمع أدركت في البيت تماثيل مريم وعيسى؟ قال: نعم أدركت فيها تماثيل مريم مزوّقاً في حجرها عيسى ابنها قاعداً مزوّقاً. قال وكانت في البيت أعمدة، ست سوارى وصفها كما تقطت في هذا التبريع.

قال: وكان تماثيل عيسى بن مريم، ومريم عليهما السلام في العمود الذي يلي الباب. قال ابن جريج: فقلت لعطاء: متى هلك؟ قال: في الحريق في عصر ابن الزبير، وقلت: أعلى عهد النبي ﷺ كان؟ قال: لا أدري وأبني لأظنه قد كان على عهد النبي ﷺ. فذكر بقية من الحديث. أخبار مكة: ١٦٧/١ - ١٦٨.

وأخرج الأزرقى عن داود بن عبد الرحمن عن عمرو بن دينار قال: أدركت في بطن الكعبة قبل أن تهدم تماثيل عيسى بن مريم وأمه. أخبار مكة: ١٦٨/١.

(٥) فتح الباري: ١٧/٨.

ﷺ دخل الكعبة فأمرني فأتيته بماء في دلو، فجعل يبيل الثوب ويضرب به على الصور ويقول: قاتل الله قوماً يصوِّرون ما لا يخلقون^(١).

في قوله (وخرج ولم يصل) أشار إلى أنه قد ورد شرحه في «باب من كبر في نواحي الكعبة من كتاب الحج»^(٢)، وفيه الكلام على من أثبت صلاة النبي ﷺ في الكعبة ومن نفاها^(٣).

في قوله (باب دخول النبي ﷺ من أعلى مكة)^(٤) بيِّن أنَّ المراد حين فتحها. ونقل مارواه الحاكم في «الإكليل» من طريق جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس قال: (دخل رسول الله ﷺ مكة يوم الفتح وذقنه على رحله متخشعاً)^{(٥)(٦)}.

وقال الليث حدثني يونس أخبرني نافع عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما (أنَّ رسول الله ﷺ أقبل يوم الفتح من أعلى مكة على راحلته مردفاً أسامة...)^(٧).

أشار الحافظ إلى أنَّ قوله (وقال الليث حدثني يونس) قد وصله البخاري في «الجهاد»^(٨). وقد ورد شرح الحديث في «الصلاة»^(٩). وفي «الحج» في «باب إغلاق البيت» مع فوائد كثيرة^{(١٠)(١١)}.

(١) فتح الباري: ١٧/٨.

أخرجه الطبراني بتمامه وفيه (أنَّ النبي ﷺ دخل البيت فرأى صوراً فدعا بماء فجعل يمحوها ويقول: قاتل الله...). المعجم الكبير: ١٦٧/١ رقم الحديث ٤٠٧. ورواه أبو داود الطيالسي في المسند: ٨٧/٢ رقم الحديث ٦٢٣ وفيه (فدعا بدلو من ماء فأتيته به فجعل...).

كما أخرج ابن أبي شيبة نحوه من حديث أيوب عن عكرمة وفيه (... ثم أمر بثوب فبَلَّ ومحي به صورهما - أي إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام).

المصنف: ٤٠٤/٧ رقم الحديث، ٣٦٩٠٨. كما ذكره الواقدي في المغازي: ٨٣٤/٢.

(٢) فتح الباري: ٤٦٨/٣ - ٤٦٩ شرح الحديث ١٦٠١.

(٣) فتح الباري: ١٧/٨.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٨/٨.

(٥) حديث جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس أخرجه الحاكم وصححه. المستدرک مع التلخيص: ٤٧/٣ ونقله عنه البيهقي بسنده ولفظه، الدلائل: ٦٨/٥ - ٦٩.

(٦) فتح الباري: ١٨/٨.

(٧) الحديث أخرجه البخاري في باب دخول النبي ﷺ من أعلى مكة. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٨/١٨، الحديث ٤٢٨٩.

(٨) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٣١/٦ - ١٣٢ الحديث ٢٩٨٨ باب الردف على الحمار.

(٩) فتح الباري: ٥٦٠/١ شرح الحديث ٤٦٨ باب الأبواب والفلق للكعبة والمساجد.

(١٠) فتح الباري: ٤٦٣/٣ - ٤٦٧ شرح الحديث ١٥٩٨.

(١١) فتح الباري: ١٨/٨.

في قوله (فأمره أن يأتي بمفتاح البيت) نقل الحافظ مارواه عبد الرزاق^(١) والطبراني^(٢) من جهته من مرسل الزهري (أن النبي قال لعثمان يوم الفتح: ائتني بمفتاح الكعبة، فأبطأ عليه ورسول الله ينتظره حتى انه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق ويقول: ما يحبسك؟ فسعى إليه رجل، وجعلت المرأة التي عندها المفتاح وهي أم عثمان واسمها سلافة بنت سعيد^(٣) تقول: إن أخذ منكم لا يعطيكموه أبداً، فلم يزل بها حتى أعطت المفتاح، فجاء به ففتح، ثم دخل البيت، ثم خرج فجلس عند السقاية فقال علي: إنا أعطينا النبوة والسقاية والحجابه، ما قوم بأعظم نصيباً منا، فكره النبي مقالته، ثم دعا عثمان بن طلحة فدفع المفتاح إليه^(٤)).

وقد ورد عند ابن أبي شيبة من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب مرسلًا نحوه^{(٤)(٥)}.

وورد عند ابن إسحاق بإسناد حسن عن صفية بنت شيبة قالت: (لما نزل رسول الله ﷺ وأطمأن الناس خرج حتى جاء البيت فطاف به، فلما قضى طوافه دعا عثمان بن طلحة فأخذ منه مفتاح الكعبة ففتح له فدخلها، ثم وقف على باب الكعبة فخطب)^(٦).

كما نقل عن ابن إسحاق قوله: حدثني بعض أهل العلم أنه قام على باب الكعبة، فذكر الحديث، وفيه ثم قال: يا معشر قريش، ماترون أئني فاعل فيكم؟ قالوا: خيراً، أخ كريم وابن أخ كريم، قال: اذهبوا فأنتم الطلقاء، ثم جلس، فقام علي فقال: اجمع لنا

(١) عبد الرزاق، المصنف: ٨٣/٥، ٨٤ رقم ٩٠٧٣.

(٢) الطبراني، المعجم الكبير: ٥٤/٩ رقم الحديث ٨٣٩٥.

(٣) ورد في الإصابة: سلافة بنت سعد (١٠٩/٤) رقم (٥٤٨).

(٤) فتح الباري: ١٨/٨ الحديث نقله الهيثمي في مجمع الزوائد: ١٨٠/٦.

وقال: رواه الطبراني مرسلًا، ورجاله رجال الصحيح. كما نقل الهيثمي آخر الحديث عن أبي يعلى وقال: هو مرسل عبدالله بن زبير لم يدرك القصة، وأخرجه من رواية البزار عن عبدالله بن أبي زبير عن علي عن أبيه قال: (قلت للعباس سل لنا رسول الله ﷺ الحجابه فسأله فقال: أعطيكم السقاية ترزوكم ولا ترزونها...) ثم قال الهيثمي: ورجاله ثقات، مجمع الزوائد: ٢٨٩/٣. وقد أخرج الأزرقى الحديث بطوله عن الواقدي. أخبار مكة: ٢٧٧/١ وأن الرسول ﷺ أرسل أولاً بلالاً إلى عثمان فرجع... ثم خرج أبو بكر وعمر إلى بيت أم عثمان بن طلحة فأعطت المفتاح إلى عثمان فذهب به لرسول الله ﷺ.

(٤) ابن أبي شيبة، المصنف: ٣٩٩/٧ الحديث ٣٦٩٠٠.

(٥) فتح الباري: ١٨/٨.

(٦) ابن هشام: ٤١١/٢ - ٤١٢.

الحجاجة والسقاية .. (١) (٢) فذكره .

كما نقل الحافظ مارواه ابن عائد من مرسل عبد الرحمن بن سابط أنّ النبي ﷺ دفع مفتاح الكعبة إلى عثمان فقال: خذها خالدة مخلدة، إني لم أدفعها إليكم ولكن الله دفعها إليكم ولا ينزعها منكم إلا ظالم (٣).

ومن طريق ابن جريج أنّ علياً قال للنبي ﷺ: اجمع لنا الحجابة والسقاية، فنزلت ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ (٤) فدعا عثمان فقال: خذوها يا بني شيبة خالدة تالدة، لا ينزعها منكم إلا ظالم (٥).

ومن طريق علي بن أبي طلحة أنّ النبي ﷺ قال: يا بني شيبة كلوا مما يصل إليكم من هذا البيت بالمعروف (٦).

(١) ابن هشام: ٤١٢/٢.

(٢) فتح الباري: ١٨/٨، ١٩.

(٣) فتح الباري: ١٩/٨.

(٤) الآية: ٥٨ من سورة النساء.

(٥) أخرج الطبري وابن المنذر عن ابن جريج في قوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ قال: نزلت في عثمان بن طلحة قبض منه النبي ﷺ مفتاح الكعبة ودخل به البيت يوم الفتح، فخرج وهو يتلو هذه الآية، فدعا عثمان فدفع إليه المفتاح قال: وقال عمر بن الخطاب: لما خرج رسول الله ﷺ من الكعبة وهو يتلو هذه الآية - فداؤه أبي وأمي - ما سمعته يتلوها قبل ذلك.

الطبري، جامع البيان: ١٤٥/٥. ونقله السيوطي عنهما. الدر المنثور: ٥٧٠/٢ - ٥٧١.

كما نقل نحوه عن ابن مردويه عن ابن عباس.

أخرج الأزرقى من طريق مسلم بن خالد الزنجي عن ابن جريج أنّ النبي ﷺ قال: خذوها يا بني أبي طلحة، خذوا ما أعطاكم الله ورسوله تالدة خالدة لا ينزعها منكم إلا ظالم، أخبار مكة: ٢٦٥/١.

أخرج الطبراني من طريق عبد الله بن المؤمل عن ابن مليكة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (خذوها يا بني طلحة خالدة تالدة لا ينزعها منكم إلا ظالم) يعني حجاجة البيت.

المعجم الكبير: ١٢٠/١١ رقم الحديث ١١٢٣٤.

كما أخرج الطبراني حديث ابن عباس بلفظه في المعجم الأوسط: ٣٠١/١ رقم الحديث ٤٩٢.

ونقله الهشمي من رواية الطبراني في الكبير والأوسط. وقال: فيه عبدالله بن المؤمل، وثقه ابن حبان وقال يخطئ، وثقه ابن معين في رواية وضعفه جماعة. مجمع الزوائد: ٢٨٨/٣.

كما نقل السيوطي الحديث عن الطبراني، الدر المنثور: ٥٧١/٢.

وأخرج الأزرقى عن غالب بن عبيد عن سعيد بن المسيب أنّ النبي ﷺ دفع مفتاح الكعبة إلى عثمان بن طلحة وقال: خذوها... لا يظلمكموها إلا كافر، وسمعت غيره يقول إلا ظالم. أخبار مكة: ٢٦٥/١ -

٢٦٦.

(٦) فتح الباري: ١٩/٨.

كما نقل الحافظ مارواه الفاكهي من طريق محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه أنّ النبي لما ناول عثمان المفتاح قال له: غيِّبه، قال الزهري: فلذلك يغيب المفتاح^(١).

ومن حديث ابن عمر أنّ بني طلحة كانوا يقولون لايفتح الكعبة إلا هم، فتناول النبي المفتاح ففتحها بيده^(٢).

في قوله (باب منزل النبي ﷺ يوم الفتح)^(٣) بيّن أنّ المراد المكان الذي نزل فيه وهو المحصب كما ورد في الكلام على حديث أبي هريرة^(٤).

وورد أنه نزل في بيت أم هانئ كما في حديث هذا الباب^(٥). وورد كذلك في «الالكليل» من طريق معمر عن ابن شهاب عن عبد الله بن الحارث عن أم هانئ وكان النبي نازلاً عليها يوم الفتح^(٦).

ولا مغايرة بيّنها لأنه لم يقم في بيت أم هانئ وإنما نزل به حتى اغتسل وصلى ثم رجع إلى

(١) فتح الباري: ١٩/٨.

وقد أخرج الطبراني عن أحمد بن شعيب النسائي والحسين بن إسحاق التستري عن عمر بن هشام أبو أمية الحراني قال وجدت في كتاب عتاب بن بشر عن إسحاق بن راشد عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه جبير سمع النبي ﷺ يقول لعثمان بن طلحة حين دفع إليه مفتاح الكعبة: هاؤم غيِّبه قال: فلذلك يُؤيَّب المفتاح.

المعجم الكبير؛ ١٢٥/٢ رقم الحديث ١٥٣٦.

كما نقل الهيثمي حديث جبير بن مطعم بتمامه من رواية الطبراني في الكبير، وقال: رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٢٩٥/٣.

وفي رواية عبدالرزاق في المصنف: ٨٤/٥ غيِّبه.

وفي رواية الطبراني في المعجم الكبير: ٥٤/٩ غيِّبوه، وكذلك في رواية الأزرق في أخبار مكة: ٢٦٥/١.

(٢) فتح الباري: ١٩/٨.

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٩/٨.

(٤) فتح الباري: ١٥/٨ شرح الحديث، ٤٢٨٤ - ٤٢٨٥.

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٩/٨ الحديث ٤٢٩٢.

(٦) فتح الباري: ١٩/٨.

أخرج الطبراني من طريق إسحاق بن إبراهيم الديري عن عبدالرزاق عن ابن جريج عن ابن شهاب عن عبدالله بن الحارث بن نوفل عن أم هانئ - وكان نازلاً عليها - أنّ النبي ﷺ يوم الفتح (ستر عليه) فاغتسل في الضحى وصلى ثمان ركعات لا يدري قيامها أطول أم ركوعها أم سجودها. المعجم الكبير: ٤٢٢/٢٤ رقم الحديث ١٠٢٥.

والحديث بتمامه وفيه (... وكان نازلاً عليها) أخرجه عبدالرزاق بنفس السند إلى عبدالله الحارث عن أم هانئ. المصنف: ٧٦/٣ رقم الحديث ٤٨٥٨. وأخرجه أحمد عن عبدالرزاق عن معمر عن ابن شهاب عن عبدالله بن الحارث عن أم هانئ بلفظه. المسند: ٣٤١/٦.

حيث ضربت خيمته عند شعب أبي طالب، وهو المكان الذي حصرت فيه قريش المسلمين^(١).
أورد الحافظ مارواه الواقدي من حديث جابر أنّ النبي ﷺ قال: (منزلنا إذا فتح الله علينا مكة في الخيف حيث تقاسموا على الكفر وجاء شعب أبي طالب حيث حصرونا)^(٢).
ومن حديث أبي رافع نحو حديث أسامة وقال فيه (ولم يزل مضطرباً بالأبطح لم يدخل بيوت مكة)^{(٣)(٤)}.

عن عائشة رضي الله عنها قالت: (كان النبي ﷺ يقول في ركوعه وسجوده: سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم أغفر لي)^(٥).

بيّن الحافظ أنّ هذا الحديث ورد مختصراً، وشرحه قد ورد في «أبواب صفة الصلاة»^(٦). ووجه دخوله هنا ماورد في «التفسير» بلفظ (ما صلى النبي ﷺ صلاة بعد أن نزلت عليه ﴿إذا جاء نصر الله والفتح﴾ إلا يقول فيها...)^(٧) فذكر الحديث^(٨).
عن أنس قال: (أقمنا مع النبي ﷺ عشراً نقصر الصلاة)^(٩).

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (أقام النبي ﷺ بمكة تسعة عشر يوماً يصلي ركعتين)^(١٠).

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (أقمنا مع النبي ﷺ في سفر تسع عشرة نقصر الصلاة...)^(١١).

(١) فتح الباري: ١٩/٨.

(٢) الواقدي، المغازي: ٨٢٨/٢.

(٣) حديث أبي رافع ورد مطولاً عند الواقدي وفيه قصة بيع عقيل لمنزل رسول الله ﷺ ومنازل إخوته من الرجال والنساء. وفيه: فقيل لرسول الله ﷺ: فانزل في بعض بيوت مكة غير منزلك. فأبى رسول الله ﷺ وقال: لا أدخل البيوت. فلم يزل مضطرباً بالحجون لم يدخل بيتاً، وكان يأتي إلى المسجد من الحجون. المغازي: ٨٢٩/٢.
كما أخرج الواقدي عن ابن خديج عن عطاء نحوه بلفظ (لما هاجر رسول الله ﷺ إلى المدينة لم يدخل بيوت مكة. فاضطرب بالأبطح في عمرة القضية، وعام الفتح، وفي حجته. وعن ابن سبرة عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه عن جده قال: رأيت رسول الله ﷺ مضطرباً بالحجون في الفتح ويأتي لكل صلاة. المغازي: ٨٢٩/٢.

(٤) فتح الباري: ١٩/٨.

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٩/٨، باب ٥١ الحديث ٤٢٩٣.

(٦) فتح الباري: ٢٨١/٢ شرح الحديث ٧٩٤ باب الدعاء في الركوع.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٧٣٣/٨ الحديث ٤٩٦٧.

(٨) فتح الباري: ٢٠/٨.

(٩) الحديث أخرجه البخاري في باب مقام النبي ﷺ بمكة زمن الفتح. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢١/٨ الحديث ٤٢٩٧.

(١٠، ١١) أخرجهما البخاري في باب مقام النبي ﷺ زمن الفتح. الصحيح مع الفتح: ٢١/٨ الحديثين ٤٢٩٨، ٤٢٩٩.

أشار الحافظ إلى حديث أنس (أقمنا مع النبي ﷺ عشراً نقصر الصلاة) وإلى حديث ابن عباس (أقام النبي ﷺ بمكة تسعة عشر يوماً يصلي ركعتين) كما أشار إلى قوله في الرواية الثانية من حديث ابن عباس (أقمنا في سفر) ويبيّن أنه لم يذكر المكان، وظاهر هذين الحديثين التعارض، وحديث أنس إنما هو في حجة الوداع، لأنها هي السفارة التي أقام فيها بمكة عشراً، لأنه دخل يوم الرابع، وخرج يوم الرابع عشر، وأما حديث ابن عباس فهو في الفتح، كما ورد ذلك بأدلته في «باب قصر الصلاة»^(١)، وفيه التصريح بأنّ حديث أنس إنما هو في حجة الوداع، ولعلّ البخاري أدخله في هذا الباب إشارة إلى ما ذكرت ولم يفصح بذلك تشحيذاً للأذهان^(٢).

عن أنس رضي الله عنه قال: (خرجنا مع النبي ﷺ من المدينة إلى مكة...)^(٣).

في قوله (أقمنا بها عشراً) أوضح الحافظ أنّ هذا لا يعارض حديث ابن عباس المذكور^(٤)، لأنّ حديث ابن عباس كان في فتح مكة، وحديث أنس في حجة الوداع، وسيأتي بعد باب من حديث ابن عباس (قدم النبي ﷺ وأصحابه لصبح رابعة)^(٥) الحديث، ولا شك أنه خرج من مكة صبح الرابع عشر، فتكون مدة الإقامة بمكة وضواحيها عشرة أيام بلياليها كما قال أنس، وتكون مدة إقامته بمكة أربعة أيام سواء، لأنه خرج منها في اليوم الثامن فصلى الظهر بمنى، ومن ثمّ قال الشافعي: أنّ المسافر إذا أقام ببلدة قصر أربعة أيام. وقال أحمد: إحدى وعشرين صلاة^(٦).

أشار الحافظ إلى أنه وقع في رواية الإسماعيلي من طريق وكيع عن سفيان (فأقام بها عشراً يقصر الصلاة حتى رجع إلى المدينة) وهو كذلك في «باب قصر الصلاة» من وجه آخر عن يحيى بن أبي إسحاق عند المصنّف^(٧)، وهو يُؤيّد ما ذكرته، فإنّ مدة إقامتهم في سفرة الفتح حتى رجعوا إلى المدينة أكثر من ثمانين يوماً^(٨).

(١) فتح الباري: ٥٦٢/٢ - ٥٦٣ شرح الحديثين ١٠٨٠، ١٠٨١ باب ما جاء في التقصير، وكم يقيم حتى يقصر.

(٢) فتح الباري: ٢١/٨.

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٦١/٢ الحديث ١٠٨١ باب ما جاء في التقصير.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٦١/٢ الحديث ١٠٨٠.

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٦٥/٢ الحديث ١٠٨٥ باب كم أقام النبي ﷺ في حجته؟

(٦) فتح الباري: ٥٦٢/٢.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٦١/٢ الحديث ١٠٨١.

(٨) فتح الباري: ٢١/٨.

وقال الليث حدثني يونس . . أخبرني عبدالله بن ثعلبة بن صعير، وكان النبي ﷺ قد مسح وجهه عام الفتح^(١).

أشار ابن حجر إلى أنّ هذا الباب لم يذكر له ترجمة وأنّ المناسب لترجمته هو «باب من شهد الفتح».

في قوله (وقال الليث) أشار الحافظ إلى أنّ البخاري وصله في «التاريخ الصغير» قال: (حدثنا عبدالله بن صالح حدثنا الليث) فذكره وقال في آخره (عام الفتح بمكة)^(٢). كما وصله أيضاً من وجه آخر عن الزهري فقال: (عن عبدالله بن ثعلبة أنه رأى سعد بن أبي وقاص أوتر بركة) أخرجه في «كتاب الأدب»^{(٣)(٤)}.

في قوله (أخبرني عبدالله بن ثعلبة بن صعير) بيّن أنه بمهملة مصغراً وهو عُذري بضم المهملة وسكون المعجمة، ويقال له أيضاً ابن أبي صعير، وهو ابن عمرو بن زيد بن سنان حليف بني زهرة، ولأبيه صحبة، وقد حذف البخاري المخبر به اختصاراً، وظهر بما ذكره في «الأدب»^(٥).

عن سُنين أبي جميلة قال أخبرنا ونحن مع ابن المسيب (قال وزعم أبو جميلة أنه أدرك النبي ﷺ وخرج معه عام الفتح)^(٦).

في قوله (وخرج معه عام الفتح) أشار الحافظ إلى أنّ أبا عمر ذكر أنه حج معه حجة الوداع^(٧). وقد ورد ذكره في «الشهادات»^{(٨)(٩)}.

عن عروة بن الزبير أنّ عائشة قالت: (كان عتبة بن أبي وقاص عهد إلى أخيه سعد أن يقبض ابن وليدة زمعة . . .)^(١٠) أوضح الحافظ أنّ حديث عائشة هو في قصة ابن وليدة

- (١) الحديث أخرجه البخاري في كتاب المغازي باب ٥٣. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٢/٨ الحديث ٤٣٠٠.
- (٢) البخاري، التاريخ الصغير ١/٢٥٨.
- (٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١١/١٥١ الحديث ٦٣٥٦ باب الدعاء للصبيان بالبركة، ومسح رموسهم، كتاب الدعوات.
- (٤) فتح الباري: ٢٢/٨.
- (٥) فتح الباري: ٢٢/٨.
- (٦) الحديث أخرجه البخاري في كتاب المغازي باب ٥٣. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٢/٨ رقم ٤٣٠٤.
- (٧) ابن عبدالبر، الإستيعاب مع الإصابة: ٢/١٣٤ - ١٣٥.
- (٨) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥/٢٧٤ باب إذا زكى رجل رجلاً كفاء.
- (٩) فتح الباري: ٢٢/٨.
- (١٠) الحديث أخرجه البخاري في كتاب المغازي باب ٥٣. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٣/٨ - ٢٤ رقم ٤٣٠٣.

زمنة وقد ورد شرحه في «كتاب الفرائض»^(١)، والغرض منه الإشارة إلى أن هذه القصة وقعت في فتح مكة^(٢).

عن الزهري أخبرني عروة بن الزبير (أن امرأة سرقت في عهد رسول الله ﷺ في غزوة الفتح ففرغ قومها إلى أسامة...)^(٣).

أوضح الحافظ أن شرح الحديث محله «كتاب الحدود»^(٤)، والغرض منه هنا الإشارة إلى أن هذه القصة وقعت يوم الفتح^(٥).

في قوله (أخبرني عروة بن الزبير أن امرأة سرقت) بيّن أنه ورد هكذا بصورة الإرسال، إلا أن في آخره ما يقضي أنه عن عائشة لقوله في آخره (قالت عائشة فكانت تأتيني بعد ذلك فأرفع حاجتها)^(٦).

وقد ورد عند الإسماعيلي من طريق الزهري عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت: (فتابت فحسنت توبتها، وكانت تأتيني فأرفع حاجتها إلى النبي ﷺ)^(٧).

عن أبي عثمان حدثني مجاشع قال: (أتيت النبي ﷺ بأخي بعد الفتح، فقلت يا رسول الله: جئتك بأخي لتبابعه...)^(٨).

في قوله (بأخي) بيّن أنه مجالد، وكنيته أبو معبد.

وفي قوله (وقال خالد) أشار إلى أنه قد وصل هذه الطريق الإسماعيلي من جهة خالد ابن عبدالله بلفظ عن مجاشع بن مسعود أنه جاء بأخيه مجالد بن مسعود فقال: (هذا مجالد يارَسُولُ اللَّهِ فبابعه على الهجرة...)^(٩).

(١) فتح الباري: ٣٢/١٢ - ٣٩ شرح الحديث ٦٧٤٩ باب الولد للفراش حرة كانت أو أمة.

(٢) فتح الباري: ٢٤/٨.

(٣) الحديث أخرجه البخاري في كتاب المغازي باب ٥٣. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٤/٨ - ٢٥ الحديث ٤٣٠٤.

(٤) فتح الباري: ٨٧/١٢ - ٩٦ شرح الحديث ٦٧٨٨ باب كراهية الشفاعة في الحد إذا رفع إلى السلطان.

(٥) فتح الباري: ٢٥/٨.

(٦) نفس المرجع.

(٧) نفس المرجع.

(٨) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٥/٨ الأحاديث ٤٣٠٥، ٤٣٠٧، ٤٣٠٨.

(٩) فتح الباري: ٢٦/٨.

أخرج الطبراني عن خالد الحذاء عن أبي عثمان النهدي عن مجاشع بن مسعود السلمي أنه جاء إلى رسول الله ﷺ يوم الفتح فقال: يا رسول الله هذا أخي مجالد بن مسعود فبابعه على الهجرة فقال: (لا هجرة بعد فتح مكة، ولكن أبابعه على الإسلام). المعجم الكبير: ٣٢٤/٢٠ رقم الحديث ٧٦٥ وكذلك ٣٢٦/٢٠ رقم ٧٦٩. وأخرجه أحمد في المسند: ٤٦٩/٣ وكذلك ٧١/٥.

وقد أشار الحافظ إلى أنّ بيان أحوال الهجرة قد ورد مستوفى في «أبواب الهجرة»^(١).
وفي «أوائل الجهاد»^{(٢)(٣)}.

عن عطاء بن أبي رباح قال: زرت عائشة^(٤).

في قوله (قال يحيى بن حمزة: وحدثني الأوزاعي) بيّن أنه معطوف على الذي قبله، كما بيّن أنه قد أفردهما في أواخر «غزوة الفتح»^(٥)، وأورد كل واحد منهما عن إسحاق بن يزيد المذكور بإسناده، كما بيّن أيضاً أنّ ابن حبان أخرج الثاني من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي قال: (سألته عن انقطاع فضيلة الهجرة إلى الله ورسوله قال... فذكره^(٦)).

في قوله (زرت عائشة مع عبيد بن عمير الليثي) أشار إلى أنه قد ورد في «أبواب الطواف من الحج»^(٧) أنها كانت حينئذ مجاورة في جبل ثبير^(٨).

في قوله (فسألها عن الهجرة) بيّن أنّ المراد الهجرة التي كانت قبل الفتح واجبة إلى المدينة ثم نسخت بقوله: (لا هجرة بعد الفتح) كما بيّن أنّ أصل الهجرة هجرة الوطن، وأكثر ما يطلق على من رحل من البادية إلى القرية، كما نقل ما ورد عند الأموي في «المغازي» من وجه آخر عن عطاء (فقالت إنما كانت الهجرة قبل فتح مكة والنبي ﷺ بالمدينة)^(٩).

في قوله (لا هجرة اليوم) بيّن أنّ المراد بعد الفتح، وفي قوله (كان المؤمنون يفر أحدهم بدينه... الخ) بيّن أنّ عائشة أشارت إلى بيان مشروعية الهجرة وأنّ سببها خوف الفتنة، والحكم يدور مع علته، فمقتضاه أنّ من قدر على عبادة الله في أي موضع اتفق، لم تجب عليه الهجرة منه وإلا وجبت، ومن ثمّ قال الماوردي، إذا قدر على إظهار الدين في

(١) فتح الباري: ٢٢٩/٧ - ٢٣٠ شرح الحديدين ٢٨٩٩، ٣٩٠٠ باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة.

(٢) فتح الباري: ٣٧/٦ - ٣٩ شرح الحديث ٢٨٢٥ باب وجوب الفير، وما يجب من الجهاد والنية.

(٣) فتح الباري: ٢٦/٨.

(٤) الحديث أخرجه البخاري في باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٢٦/٧ رقم ٣٩٠٠.

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٥/٨ - ٢٦ حديث رقم ٤٣١١ وحديث رقم ٤٣١٢ باب مقام النبي ﷺ بمكة زمن الفتح.

(٦) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان: ١٧٩/٧ حديث رقم ٤٨٤٧ في ذكر وصف الهجرة.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٨٠/٣ حديث رقم ١٦١٨ باب طواف النساء مع الرجال.

(٨) فتح الباري: ٢٢٩/٧.

(٩) فتح الباري: ٢٢٩/٧ هذا الشرح أيضاً نقله العيني وفيه رواية الأموي.

عمدة القاري: ٢٣/١٤.

بلد من بلاد الكفر فقد صارت البلد به دار إسلام، فالإقامة فيها أفضل من الرحلة منها لِمَا يترجى من دخول غيره في الإسلام. وقد نبّه إلى أنه قد وردت الإشارة إلى ذلك في أوائل «الجهاد» في «باب وجوب النفي»^(١) في الجمع بين حديث ابن عباس (لا هجرة بعد الفتح)^(٢) وحديث عبدالله بن السعدي (لاتنقطع الهجرة)^(٣).

ونقل عن الخطابي^(٤) قوله: (كانت الهجرة) أي إلى النبي ﷺ في أول الإسلام مطلوبة، ثم افترضت لِمَا هاجر إلى المدينة إلى حضرته للقتال معه وتعلم شرائع الدين، وقد أكد الله ذلك في عدة آيات حتى قطع الموالاة بين من هاجر ومن لم يهاجر فقال تعالى ﴿والذين آمنوا ولم يهاجروا مالكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا﴾^(٥) فلَمَّا فتحت مكة ودخل الناس في الإسلام من جميع القبائل سقطت الهجرة الواجبة وبقي الاستحباب^(٦). كما نقل عن البغوي قوله في «شرح السنة»: يحتمل الجمع بينهما بطريق أخرى بقوله (لا هجرة بعد الفتح) أي من مكة إلى المدينة، وقوله (لاتنقطع) أي من دار الكفر في حق من أسلم إلى دار الإسلام، قال - أي البغوي - ويحتمل وجهاً آخر وهو أنّ قوله لا هجرة: أي إلى النبي ﷺ حيث كان بنية عدم الرجوع إلى الوطن المهاجر منه إلا بإذن، وقوله (لاتنقطع) أي هجرة من هاجر على غير هذا الوصف من الأعراب ونحوهم^(٧).

وقد بين ابن حجر أنّ الذي يظهر أنّ المراد بالشق الأول وهو المُنفّي ما ذكره في الإحتمال الأخير، وبالشق الآخر المُثبت ما ذكره في الإحتمال الذي قبله، كما أنّ ابن عمر قد أفصح بالمراد فيما أخرجه الإسماعيلي بلفظ (انقطعت الهجرة بعد الفتح إلى رسول الله ﷺ، ولاتنقطع الهجرة ما قوتل الكفار)^(٨) أي مادام في الدنيا دار كفر، فالهجرة واجبة منها على من أسلم وخشي أن يفتن عن دينه، ومفهومه أنه لو قُدِّرَ أنّ لا^(٩) يبقى في الدنيا دار

(١) فتح الباري: ٣٨/٦ - ٣٩ شرح رقم ٢٨٢٥.

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٨/٦ حديث رقم ٢٨٢٥ باب وجوب النفي.

(٣) أحمد. المسند، عن السعدي ١٩٢/١ بلفظ (ما دام العدو يقاتل)، ٥/ ٢٧٠ بلفظ (ما قوتل العدو). وعن رجاء بن حيوة عن أبيه بلفظ (ما جوهده العدو) ٥/ ٣٦٣.

(٤) الخطابي، أعلام الحديث: ١٣٥٤/٢ - ١٣٥٥.

(٥) الآية ٧٢ سورة الأنفال.

(٦) فتح الباري: ٢٢٩/٧.

(٧) البغوي، شرح السنة. ٣٧٣/١٠ - ٣٧٤.

(٨) وعند النسائي في السير. مخطوط. ورقة ٦١ عن السعدي بلفظ (ما قوتل الكفار).

(٩) هذه الزيادة غير واردة بالفتح، وبها يتسق المعنى.

كفر أنّ الهجرة تنقطع لانقطاع موجبها^(١).

ونقل عن ابن التين أنه أطلق أنّ الهجرة من مكة إلى المدينة كانت واجبة ومن أقام بمكة بعد هجرة النبي ﷺ إلى المدينة بغير عذر كان كافراً وقد عقّب ابن حجر بأنّ هذا إطلاق مردود^(٢). والله أعلم.

في قوله (باب وجوب التّفير)^(٣) بيّن أنه بفتح النون وكسر الفاء أي الخروج إلى قتال الكفار، وأصل التّفير مفارقة مكان إلى مكان لأمر حرك ذلك.

وفي قوله (وما يجب من الجهاد والنية) أشار إلى أنّ المراد بيان القدر الواجب من الجهاد ومشروعية النية في ذلك. كما بيّن أنّ للناس في الجهاد حالان: إحداهما في زمن النبي ﷺ والأخرى بعده. فأما الأولى فأول ما شرع الجهاد بعد الهجرة النبوية إلى المدينة اتفاقاً، ثم بعد أن شرع هل كان فرض عين أو كفاية؟ قولان مشهوران للعلماء، وهما في مذهب الشافعي^(٤). وقال الماوردي: كان عيناً على المهاجرين دون غيرهم، ويؤيّدُه وجوب الهجرة قبل الفتح في حق كل من أسلم إلى المدينة لنصر الإسلام. وقال السهيلي: كان عيناً على الأنصار دون غيرهم.

ويؤيّدُه مبايعتهم النبي ﷺ ليلة العقبة على أن يؤوا رسول الله ﷺ وينصروه، حيث بيّن أنه يخرج من قولهما أنه كان عيناً على الطائفتين كفاية في حق غيرهم، ومع ذلك فليس في حق الطائفتين على التعميم بل في حق الأنصار إذا طرقت المدينة طارق، وفي حق المهاجرين إذا أريد قتال أحد من الكفار ابتداءً، ويؤيّد هذا ما وقع في قصة بدر فيما ذكره ابن إسحاق، فإنه كالصريح في ذلك^(٥). وقيل كان عيناً في الغزوة التي يخرج فيها النبي ﷺ دون غيرها، والتحقيق أنه كان عيناً على من عيّنه النبي ﷺ في حقه ولو لم يخرج^(٦).

الحال الثاني بعده ﷺ فهو فرض كفاية على المشهور إلا أن تدعو الحاجة إليه كأن يدهم العدو، ويتعين على من عيّنه الإمام، ويتأدى فرض الكفاية بفعله في السنة مرة عند

(١) فتح الباري: ٢٢٩/٧، ٢٣٠. ولعل صحة العبارة: لو قدر أن لا يبقى.

(٢) فتح الباري: ٢٣٠/٧.

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٧/٦ كتاب الجهاد.

(٤) الشافعي، الأم: ١٦١/٤ - ١٦٧.

(٥) ابن هشام: ٦١٥/١.

(٦) فتح الباري: ٣٧/٦.



الجمهور، ومن حجتهم أنّ الجزية تجب بدلاً عنه، ولا تجب في السنة أكثر من مرة اتفاقاً فليكن بدلها كذلك، وقيل يجب كلما أمكن وهو قوي، والذي يظهر أنه استمر على ما كان عليه في زمن النبي ﷺ إلى أن تكاملت فتوح معظم البلاد وانتشر الإسلام في أقطار الأرض ثم صار إلى ما تقدم ذكره. والتحقيق أيضاً أنّ جنس جهاد الكفار متعين على كل مسلم إما بيده وإما بلسانه وإما بماله وإما بقلبه، والله تعالى أعلم^(١).

في قوله وقول الله عزّ وجلّ ﴿انفروا خفافاً وثقالاً وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون﴾^(٢).

بيّن أنّ هذه الآية متأخرة عن التي بعدها، والأمر فيها مقيد بما قبلها لأنه تعالى عاتب المؤمنين الذين يتأخرون بعد الأمر بالنفير، ثم عقب ذلك بأن قال ﴿انفروا خفافاً وثقالاً﴾ وكأنّ البخاري قدّم آية الأمر على آية العتاب لعمومها، وقد روى الطبري من رواية أبي الضحى قال: (أول ما نزل من براءة انفروا خفافاً وثقالاً)^(٣) وقد فهم بعض الصحابة من هذا الأمر العموم، فلم يكونوا يتخلفون عن الغزو حتى مات منهم أبوأيوب الأنصاري والمقداد ابن الأسود وغيرهم^(٤).

كما بيّن قوله: خفافاً وثقالاً أي متأهين نشاطاً أو غير نشاط، وقيل رجالاً وركباناً^(٥).

في قوله: وقول الله تعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا مالكم إذا قيل لكم انفروا في سبيل الله أثاقلتم إلى الأرض﴾^(٦) الآية.

نقل عن الطبري قوله: يجوز أنّ يكون قوله تعالى ﴿إلا تنفروا يعذبكم عذاباً أليماً﴾^(٧) خاصاً والمراد به من استنفره رسول الله ﷺ وامتنع^(٨)، وأخرج عن الحسن البصري

(١) فتح الباري: ٣٧/٦ - ٣٨.

(٢) الآية الكريمة ٤١ من سورة التوبة أخرجها البخاري في باب وجوب النفير. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٧/٦.

(٣) أخرج الطبري الرواية عن سعيد بن مسروق عن مسلم بن صبيح، ثم أشار الطبري إلى أنه ورد مثله عن سفيان عن أبيه عن أبي الضحى. جامع البيان: ١٤٠/١٠.

أخرج الفريابي وأبو الشيخ عن أبي الضحى أنّ أول ما نزل من براءة ﴿انفروا خفافاً وثقالاً﴾ ثم نزل أولها وأخرها. وأخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر عن أبي مالك مثله. السيوطي، الدر المنثور: ٢٠٨/٤.


(٤) فتح الباري: ٣٨/٦.

(٥) فتح الباري: ٣٨/٦.

(٦) الآية الكريمة ٣٨ من سورة التوبة أخرجها البخاري في باب وجوب النفير، صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٧/٦.

(٧) الآية ٣٩ سورة التوبة.

(٨) الطبري، جامع البيان: ١٣٥/١٠.



وعكرمة أنها منسوخة بقوله تعالى ﴿وما كان المؤمنون لينفروا كافة﴾^(١) ثم تعقب ذلك^(٢). والذي يظهر أنها مخصوصة وليست بمنسوخة والله أعلم. كما أنّ طريق عكرمة أخرجها أبو داود من وجه آخر حسن عنه عن ابن عباس^{(٣)(٤)}. في قوله (ويذكر عن ابن عباس انفروا ثبات: سرايا متفرقين)^(٥) أشار إلى أنه وصله الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عنه بهذا، أي اخرجوا سرية بعد سرية، أو انفروا جميعاً أي مجتمعين^(٦). وبعضهم زعم أنها ناسخة لقوله تعالى ﴿انفروا خفافاً وثقالاً﴾ والتحقيق أن لا نسخ، بل الرجوع في الآيتين إلى تعيين الإمام وإلى الحاجة إلى ذلك^(٧). عن ابن عباس رضي الله عنهما أنّ النبي ﷺ قال يوم الفتح، لاهجرة بعد الفتح...^(٨).

في قوله (لا هجرة بعد الفتح) بيّن أنّ المراد بعد فتح مكة، ونقل عن الخطابي وغيره قولهم: كانت الهجرة فرضاً في أول الإسلام على من أسلم لقلّة المسلمين بالمدينة وحاجتهم إلى الاجتماع، فلما فتح الله مكة دخل الناس في دين الله أفواجاً فسقط فرض الهجرة إلى المدينة وبقي فرض الجهاد والنية على من قام به أو نزل به عدو^{(٩)(١٠)}.

- (١) الآية ١٢٢ سورة التوبة.
- (٢) أخرجها الطبري، جامع البيان: ١٣٥/١٠ حيث بيّن الطبري أنه ليس في إحدى الآيتين نسخ للأخرى، وإنما حكم كل واحدة منهما فيما عنت به.
- (٣) أبو داود، السنن (مع شرح الخطابي معالم السنن): ٢٣/٣ الحديث ٢٥٠٥ باب في نسخ نفي العامة بالخاصة. كتاب الجهاد.
- (٤) فتح الباري: ٣٨/٦.
- (٥) أخرجه البخاري في باب وجوب النفي، صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٧/٦.
- (٦) الطبري، جامع البيان: ٦٧/١١.
- (٧) نقل الطبري رواية عكرمة والحسن البصري أنّ قوله تعالى ﴿إلا تنفروا يعذبكم عذاباً أليماً﴾. إلى قوله تعالى ﴿ليجزئهم الله أحسن ما كانوا يعملون﴾ قد نسختها الآية الكريمة ﴿وما كان المؤمنون لينفروا كافة﴾ إلى قوله ﴿لعلهم يحذرون﴾ جامع البيان: ١٣٥/١٠.
- (٨) الحديث أخرجه البخاري في باب وجوب النفي. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٧/٦ رقم ٢٨٢٥.
- (٩) الخطابي، معالم السنن: ٨/٣ باب في الهجرة هل انقطعت من كتاب الجهاد. والنوي، شرح صحيح مسلم: ٨/١٣ - ٩ باب النباية بعد فتح مكة على الإسلام والجهاد والخير. وبيان معنى لا هجرة بعد الفتح. وقد ذكر أبو بكر ابن العربي في عارضة الأحوذى أنه قد بيّن الهجرة وأقسامها في شرح الصحيح والتفسير وذكر أنّ رؤوس أقسامها ستة فذكر الهجرة من الخوف على الدين والنفس كهجرة النبي ﷺ. والثانية: الهجرة إلى النبي ﷺ في داره الذي استقر فيها. قال: وهاتان الهجرتان اللتان انقطعتا بفتح مكة، فأما الهجرة من أرض الكفر فهي فريضة إلى يوم القيامة، وكذلك الهجرة من أرض الحرام والباطل يظلم أو فتنه. عارضة الأحوذى: ٨٨/٧ باب الهجرة. من أبواب السير.
- (١٠) فتح الباري: ٣٨/٦.

وقد بيّن ابن حجر أيضاً أنّ الحكمة في وجوب الهجرة على من أسلم كانت أيضاً ليسلم من أذى ذويه من الكفار، فإنهم كانوا يعذبون من أسلم منهم إلى أن يرجع عن دينه، وفيهم نزلت ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُم الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ، قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا...﴾^(١) الآية^(٢)، وهذه الهجرة باقية الحكم في حق من أسلم في دار الكفر وقدر على الخروج منها، وقد روى النسائي من طريق بهز بن حكيم بن معاوية عن أبيه عن جده مرفوعاً (لا يقبل الله من مشرك عملاً بعد ما أسلم أو يفارق المشركين)^(٣). ولأبي داود من حديث سمرة مرفوعاً (أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين)^(٤). وهذا محمول على من لم يأمن على دينه. وقد نبّه إلى أنه ورد مزيد لذلك في أبواب الهجرة من أول «كتاب المغازي»^(٥)^(٦).

في قوله (ولكن جهاد ونية) نقل عن الطيبي وغيره قولهم: هذا الإستدراك يقتضي مخالفة حكم ما بعده لِمَا قبله، والمعنى أنّ الهجرة التي هي مفارقة الوطن التي كانت مطلوبة على الأعيان إلى المدينة انقطعت، إلا أنّ المفارقة بسبب الجهاد باقية وكذلك المفارقة بسبب نية صالحة كالفرار من دار الكفر، والخروج في طلب العلم، والفرار بالدين من الفتن، والنية في جميع ذلك^(٧).

في قوله (وإذا استنفرتم فانفروا) نقل عن النووي قوله: يريد أنّ الخير الذي انقطع

- (١) النساء: آية (٩٧).
- (٢) فتح الباري: ٣٨/٦، ٣٩.
- (٣) فتح الباري: ٣٩/٦.
- (٤) أبو داود، السنن (بشرح الخطابي معالم السنن): ١٠٥/٣ الحديث ٢٦٣٥ باب النهي عن قتل من اعتصم بالسجود، والحديث عن قيس عن جرير بن عبدالله. وأخرج الترمذي الحديث بتمامه عن جرير بن عبدالله، كما هو عند أبي داود. سنن الترمذي: ٨٠/٣ الحديث رقم ١٦٥٤ باب ما جاء في كراهية المقام بين أظهر المشركين. من أبواب السُّبْرِ. ثم نقل الترمذي ما رواه سمرة بن جندب عن النبي ﷺ قال: (لا تساكنا المشركين ولا تجامعهم، فمن ساكنهم أو جامعهم فهو مثلهم). سنن الترمذي: ٨١/٣ باب ما جاء في كراهية المقام بين أظهر المشركين. وأخرجه بهذا اللفظ الحاكم عن قتادة عن الحسن عن سمرة وفي آخره (... فمن ساكنهم أو... فليس منا) وقد صحح الحاكم الحديث ووافقه الذهبي المستدرك مع التلخيص: ١٤١/٢ - ١٤٢. كما أخرج الطبراني الحديث عن قتادة عن الحسن عن سمرة... وفيه (فهو منهم) المعجم الكبير: ٢٦٣/٧ الحديث رقم ٦٩٠٥.
- (٥) فتح الباري: ٢٢٩/٧.
- (٦) فتح الباري: ٣٩/٦.
- (٧) نفس المرجع.

بانقطاع الهجرة يمكن تحصيله بالجهاد والنية الصالحة، وإذا أمركم الإمام بالخروج إلى الجهاد ونحوه من الأعمال الصالحة فاخرجوا إليه^(١). كما نقل عن الطيبي أنه قال: قوله (ولكن جهاد) معطوف على محل مدخول، ولا هجرة: أي الهجرة من الوطن، إمّا للفرار من الكفار أو إلى الجهاد أو إلى غير ذلك كطلب العلم، فانقطعت الأولى وبقي الأخرى فانغتموهما ولا تقاعدوا عنهما، بل إذا استنفرتم فانفروا. وقد عَقَّب ابن حجر بأن الأمر في انقطاع الهجرة من الفرار من الكفار ليس على ما قال، وقد تقدم تحرير ذلك^(٢).

كما نقل عن ابن العربي قوله: الهجرة هي الخروج من دار الحرب إلى دار الإسلام، وكانت فرضاً في عهد النبي ﷺ واستمرت بعده لمن خاف على نفسه، والتي انقطعت أصلاً هي القصد إلى النبي ﷺ حيث كان^(٣).

بيّن الحافظ أنّ الحديث فيه بشارة بأن مكة تبقى دار إسلام أبداً. وفيه وجوب تعيين الخروج في الغزو على من عيّنه الإمام، وأنّ الأعمال تعتبر بالنيات. كما نقل أنّ ابن أبي جمرة قال ما محصله: إنّ هذا الحديث يمكن تنزيله على أحوال السالك لأنه أولاً يؤمر بهجرة مألوفاته حتى يحصل له الفتح، فإذا لم يحصل له أمر بالجهاد وهو مجاهدة النفس والشيطان مع النية الصالحة في ذلك^(٤) ^(٥).

عن مجاهد (أن رسول الله ﷺ قام يوم الفتح فقال: إنّ الله حرّم مكة يوم خلق السموات والأرض...)^(٦).

(١) النووي، شرح صحيح مسلم: ٨/١٣ - ٩ باب المبايعة بعد فتح مكة على الإسلام والجهاد والخير. وقد بسط النووي القول في المسألة حيث قال: قوله (وإذا استنفرتم فانفروا) معناه إذا طلبكم الإمام للخروج إلى الجهاد فاخرجوا، وهذا دليل على أنّ الجهاد ليس فرض عين بل فرض كفاية، إذا فعله من تحصل بهم الكفاية سقط الحرج عن الباقيين، وإن تركوه كلهم أثموا كلهم، قال أصحابنا: الجهاد اليوم فرض كفاية إلا أنّ ينزل الكفار ببلد المسلمين فيتعين عليهم الجهاد، فإن لم يكن في أهل ذلك البلد كفاية وجب على من يليهم تميم الكفاية، وأمّا في زمن النبي ﷺ فالأصح عند أصحابنا أنه كان أيضاً فرض كفاية والثاني أنه كان فرض عين. واحتج القائلون بأنه كان فرض كفاية بأنه كان تغزو السرايا وفيها بعضهم دون بعض.

(٢) فتح الباري: ٣٩/٦.

(٣) ابن العربي، عارضة الأحوذى لشرح صحيح الترمذي: ٨٨/٧.

(٤) ابن أبي جمرة: بهجة النفوس: ١٠٣/٣.

(٥) فتح الباري: ٣٩/٦.

(٦) الحديث أخرجه البخاري في كتاب المغازي. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢/٨ الحديث ٤٣١٣.

أشار الحافظ إلى أن شرح الحديث قد ورد في «كتاب الحج»^(١).
 في قوله (عن مجاهد أن رسول الله ﷺ) أوضح الحافظ أن هذا مرسل، وقد وصله البخاري في «الحج»^(٢)، و«الجهاد» وغيرهما من رواية منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس. وأورده ابن أبي شيبة من طريق يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن ابن عباس^(٣). والذي قبله أولى^(٤).

في قوله (رواه أبو هريرة عن النبي ﷺ)^(٥) بين ابن حجر أن المراد الخطبة المذكورة، وقد وصلها في «كتاب العلم» من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة^(٦)، وأول الحديث عنده (إن الله حبس عن مكة الفيل، وسلط عليها رسوله والمؤمنين... الحديث). وقد ورد شرحه في «كتاب العلم»^(٧).

(عن أبي هريرة أن خزاعة قتلوا رجلاً... وقال عبد الله بن رجاء... حدثنا أبو هريرة أنه عام فتح مكة قتلت خزاعة رجلاً...)^(٨).

في قوله (أن خزاعة قتلوا رجلاً، وقال عبد الله بن رجاء) بين ابن حجر أنه تحول هكذا إلى طريق حرب بن شداد عن يحيى وهو ابن أبي كثير في الطريقتين، وساق الحديث هنا على لفظ حرب، وقد ورد لفظ شيبان وهو ابن عبد الرحمن في «كتاب العلم»^(٩).

(١) أورد البخاري حديث ابن عباس: (إن هذا البلد حرمه الله... صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤٤٩/٣ رقم ١٥٨٧ باب فضل الحرم. كتاب الحج ثم أوضح الحافظ: ٤٥٠/٣. أن البخاري أخرج الحديث مختصراً، وسيأتي بأتم من هذا السياق في باب لا يحل القتال بمكة. ويأتي الكلام عليه مستوفى قريباً هناك. وهذا الباب يقع في كتاب جزاء الصيد، وفيه شرح الحديث ١٨٣٤، فتح الباري: ٤٧/٤ - ٤٩.

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤٤٩/٣ الحديث ١٥٨٧ باب فضل الحرم، وكذلك في باب لا يحل القتال بمكة من كتاب جزاء الصيد: ٤٦/٤ - ٤٧.

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٧/٦ الحديث ٢٨٢٥ باب وجوب النفير.

(٤) ابن أبي شيبة، المصنف: ٤٠٧/٧ رقم الحديث ٣٦٩٢٤.

(٥) فتح الباري: ٢٦/٨.

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٦/٨.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٠٥/١ الحديث ١١٢ باب كتابة العلم ولفظه (إن الله حبس عن مكة القتال - أو الفيل - شك أبو عبد الله - وسلط عليهم رسول الله ﷺ والمؤمنين...).

(٨) فتح الباري: ٢٠٦/١.

(٩) فتح الباري: ٢٦/٨.

(١٠) الحديث أخرجه البخاري في باب من قتل له قتيل فهو بخير النظرين، كتاب الديات. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٠٥/١٢ الحديث ٦٨٨٠.

(١١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٠٥/١ الحديث ١١٢ باب كتابة العلم.

(١٢) فتح الباري: ٢٠٦/١٢.

وطريق عبد الله بن رجاء هذه قد وصلها البيهقي من طريق هشام بن علي السيرافي عنه^(١)، وورد في «اللقطة» من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة مصرحاً بالتحديث في جميع السند^(٢).

في قوله (قتلت خزاعة رجلاً من بني ليث بقتيل لهم في الجاهلية) أشار إلى أنه وقع في رواية ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي شريح أنّ النبي ﷺ قال: (إنّ الله حرم مكة... فذكر الحديث، وفيه (ثم إنكم معشر خزاعة قتلتم هذا الرجل من هذيل، وإنّي عاقله)^(٣)، ووقع نحو ذلك في رواية ابن إسحاق^(٤) عن المقبري كما ورد في «باب لا يعضد شجر الحرم من أبواب جزاء الصيد من كتاب الحج»^(٥).

كما أشار الحافظ إلى أنّ الكلام عن نسب خزاعة قد ورد في أول «مناقب قريش»^(٦) وأما بنو ليث فقبيلة مشهورة ينسبون إلى ليث بن بكر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر^(٧)، وأما هذيل فقبيلة كبيرة ينسبون إلى هذيل، وهم بنو مدركة بن إلياس بن مضر. وكانت هذيل وبكر من سكان مكة وكانوا في ظواهرها خارجين من الحرم، وأما خزاعة فكانوا غلبوا على مكة وحكموا فيها، ثم أخرجوا منها فصاروا في ظاهرها، وكانت بيئتهم وبين بني بكر عداوة ظاهرة في الجاهلية، وكانت خزاعة حلفاء بني هاشم بن عبد مناف إلى عهد النبي ﷺ، وكان بنو بكر حلفاء قريش كما ورد بيانه في أول فتح مكة من «كتاب المغازي»^(٨).

وقد تَبَّه ابن حجر إلى أنه قد ذكر في «كتاب العلم» أنّ اسم القاتل من خزاعة خراش بمعجمتين ابن أمية الخزاعي، وأنّ المقتول منهم في الجاهلية كان اسمه أحمر، وأنّ المقتول من بني ليث لم يسم وكذا القاتل^(٩)، ثم رأى في «السيرة النبوية لابن إسحاق» أنّ الخزاعي المقتول اسمه منبه^(١٠)، حيث نقل عن ابن إسحاق قوله في «المغازي»: حدثني

(١) البيهقي، الدلائل: ٨٤/٥.

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٨٧/٥ الحديث ٢٤٣٤ باب كيف تعرّف لقطة أهل مكة؟.

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤١/٤ الحديث ١٨٣٢.

(٤) ابن هشام: ٤١٥/٢.

(٥) فتح الباري: ٢٠٦/١٢. انظر صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤١/٤ الحديث ١٨٣.

(٦) فتح الباري: ٥٤٧/٦ - ٥٤٨ باب قصة خزاعة.

(٧) ابن حزم، جمهرة أنساب العرب: ص ٨١، ١٨٠، ٣٨٩، ٤٦٥.

(٨) فتح الباري: ٢٠٦/١٢.

(٩) فتح الباري: ٢٠٦/١ شرح الحديث ١١٢ ولم يذكر أنّ القاتل لم يسم.

(١٠) ابن هشام: ٣٩٠/٢.

سعيد بن أبي سندر الأسلمي عن رجل من قومه قال: كان معنا رجل يقال له أحمر كان شجاعاً وكان إذا نام غط فإذا طرقتهم شيء صاحوا به فيثور مثل الأسد، فغزاهم قوم من هذيل في الجاهلية فقال لهم ابن الأنوع - وهو بالناء المثناة والعين المهملة - لا تعجلوا حتى أنظر فإن كان أحمر فيهم فلا سبيل إليهم، فاستمع فإذا غطيظ أحمر، فمشى إليه حتى وضع السيف في صدره فقتله وأغاروا على الحي، فلمّا كان عام الفتح وكان الغد من يوم الفتح أتى ابن الأنوع الهذلي حتى دخل مكة وهو على شركه، فرأته خزاعة فعرفوه، فأقبل خراش بن أمية فقال أفرجوا عن الرجل قطعته بالسيف في بطنه فوق قتيلاً، فقال رسول الله ﷺ يا معشر خزاعة ارفعوا أيديكم عن القتل، ولقد قتلتهم قتيلاً لأدينه^(١).

كما نقل عن ابن إسحاق قوله: (وحدثني عبد الرحمن بن حرملة الأسلمي عن سعيد ابن المسيب قال: لمّا بلغ النبي ﷺ ما صنع خراش بن أمية قال: إنّ خراشاً لقتال) يعيبه بذلك، ثم ذكر حديث أبي شريح الخزاعي^(٢) كما تقدم. فهذه قصة الهذلي^(٣).

وقصة المقتول من بني ليث فكأنها أخرى. وذكر ابن هشام أنّ المقتول من بني ليث اسمه جندب بن الأدلع، وقال: بلغني أنّ أول قتيل وداه رسول الله ﷺ يوم الفتح جندب ابن الأدلع قتله بنو كعب فوداه بمائة ناقة^(٤) لكن ذكر الواقدي أنّ اسمه جندب بن الأدلع، فرآه جندب بن الأعجب الأسلمي فخرج يستجيش عليه فجاء خراش فقتله^(٥). وظهر من هذا أنّ القصة واحدة فلعله كان هذلياً حالف بني ليث أو العكس^(٦).

وذكر ابن حجر أنه رأى في آخر الجزء الثالث من «فوائد أبي عليّ بن خزيمة» أنّ اسم الخزاعي القاتل هلال بن أمية. وقال فإن ثبت فعله هلالاً لقب خراش.

في قوله (فقام رسول الله ﷺ) أشار إلى أنه ورد في رواية شيبان في «العلم» (فأخبر النبي ﷺ بذلك فركب راحلته فخطب)^{(٨)(٩)}.

(١) ابن هشام: ٤١٤/٢.

(٢) ابن هشام: ٤١٥/٢.

(٣) فتح الباري: ٢٠٦/١٢.

(٤) ابن هشام: ٤١٦/٢ وعنده: جندب بن الأكوخ.

(٥) الواقدي، المغازي: ٨٤٣/٢ وعنده: جندب بن الأدلع.

(٦) فتح الباري: ٢٠٦/١٢ - ٢٠٧.

(٧) فتح الباري: ٢٠٧/١٢.

(٨) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٠٥/١ الحديث ١١٢ وقد ورد في الفتح شيبان وهو تصحيف من الناسخ والصحيح شيبان.

(٩) فتح الباري: ٢٠٧/١٢.

وفي قوله (إنَّ الله حبس عن مكة الفيل) بيَّن أنه بالفاء اسم الحيوان المشهور، وأشار بحبسه عن مكة إلى قصة الحبشة وهي مشهورة ساقها ابن إسحاق مبسوطه، وحاصل ما ساقه أنَّ أبرهة الحبشي لما غلب على اليمن وكان نصرانياً بنى كنيسة وألزم الناس بالحج إليها، فعمد بعض العرب فاستغفل الحجة وتغوَّط فهرب، فغضب أبرهة وعزم على تخريب الكعبة، فتجهز في جيش كثيف واستصحب معه فيلاً عظيماً، فلما قرب من مكة خرج إليه عبد المطلب فأعظمه وكان جميل الهيئة، فطلب منه أن يرد عليه إيلاً له نهبت فاستقصر همته وقال: لقد ظننت أنك لاتسألني إلا في الأمر الذي جئت فيه، فقال إنَّ لهذا البيت رباً سيحيمه، فأعاد إليه إيله، وتقدم أبرهة بجيوشه، فقدموا الفيل فبرك وعجزوا فيه، وأرسل الله عليهم طيراً مع كل واحد ثلاثة أحجار، حجرين في رجله وحجر في منقاره، فألقوها عليهم فلم يبق منهم أحد إلا أصيب^(١).

كما نقل ما أخرجه ابن مردويه بسند حسن عن عكرمة عن ابن عباس قال: (جاء أصحاب الفيل حتى نزلوا الصَّفاح وهو بكسر المهملة ثم فاء ثم مهملة موضع خارج مكة من جهة طريق اليمن، فأتاهم فقال: إنَّ هذا بيت الله، لم يسَلط عليه أحدًا، قالوا لا نرجع حتى نهدمه، فكانوا لا يقدمون فيلهم إلا تأخر، فدعا الله الطير الأبايل فأعطاهم حجارة سوداء فلما حاذتهم رمتهم، فما بقي منهم أحدٌ إلا أخذته الحكمة، فكان لا يحك أحد منهم جلده إلا تساقط لحمه^(٢)).

ونقل عن ابن إسحاق قوله: (حدثني يعقوب بن عتبة قال: حدثت أنَّ أول ما وقعت الحصباء والجدرى بأرض العرب من يومئذ)^(٣).

وورد عن الطبري بسند صحيح عن عكرمة أنها كانت طيراً خضراً خرجت من البحر لها

(١) ابن هشام: ٤٢/١ - ٤٣ - ٤٥ - ٤٨ - ٥٢ - ٥٤ وقد نقل الطبري القصة مطولة في جامع البيان: ٣٠/٣٠٠، ٣٠١ عن ابن إسحاق. كما ذكر السيوطي عدة أحاديث في قصة أصحاب الفيل نقلًا عن ابن مردويه وابن أبي حاتم وعبد بن حميد وابن المنذر وأبي نعيم والحاكم والبيهقي. الدر المنثور: ٦٢٧/٨ - ٦٢٣.

(٢) فتح الباري: ٢٠٧/١٢. حديث ابن عباس نقله السيوطي وبيَّن أنه قد أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه وأبو نعيم والبيهقي معاً في الدلائل، الدر المنثور: ٦٢٩/٨.

كما نقل السيوطي ما أخرجه عبد بن حميد عن قتادة وفيه: فأقبلوا بفيلهم حتى إذا كانوا بالصَّفاح فكانوا إذا وجهوه إلى بيت الله ألقي بجرانه إلى الأرض، فإذا وجهوه قَبِل بلادهم انطلق وله هرولة، حتى إذا كانوا ببجلة اليمانية بعث الله عليهم طيراً أبايل... الدر المنثور: ٦٢٩/٨.

(٣) أخرجه الطبري عن عكرمة. جامع البيان: ٢٩٩/٣٠، كما أخرجه أيضاً عن ابن إسحاق: ٣٠٣/٣٠.

رؤوس كرؤوس السباع^(١). وورد لابن أبي حاتم من طريق عبيد بن عمير بسند قوي: بعث الله عليهم طيراً أنشأها من البحر كأمثال الخطاطيف. فذكر نحو ما تقدم^(٢).
 في قوله (وإنها لم تحل لأحد قبلي.. الخ) أشار إلى أنّ بيانه واضحاً قد ورد مفصلاً في «باب تحريم القتال بمكة من أبواب جزاء الصيد»^(٣)، وفيما قبله في «باب لا يعضد شجر الحرم»^(٤).

في قوله (فهو بخير النظرين) أشار إلى أنه ورد في «العلم» بلفظ (ومن قتل فهو بخير النظرين)^(٥) وهذا مختصر ولا يمكن حمله على ظاهره لأنّ المقتول لا اختيار له وإنما الإختيار لوليه وقد أشار إلى نحو ذلك الخطابي^{(٦)(٧)}.

* * *

(١) الطبري، جامع البيان: ٢٩٨/٣٠.

(٢) فتح الباري: ٢٠٧/١٢.

(٣) فتح الباري: ٤٧/٤، ٤٨، شرح الحديث ١٨٣٤.

(٤) فتح الباري: ٤٣/٤، شرح الحديث ١٨٣٢.

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٠٥/١، الحديث ١١٢.

(٦) الخطابي، معالم السنن: ٦٤٤/٤.

(٧) فتح الباري: ٢٠٧/١٢ وقد ذكر الحافظ جملة من الروايات والأقوال في حكم العفو أو القتل: ص ٢٠٧، ٢٠٨.

بعث خالد إلى بني جذيمة:

في قوله (باب بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد إلى بني جذيمة)^(١) يَبَيِّنُ أَنَّهُ بَفَتْحِ الْجِيمِ وكسر المعجمة ثم تحتانية ساكنة، أي ابن عامر بن عبد مناة بن كنانة، كما أشار إلى أَنَّ الكرماني وَهَمَّ فظن أنه من بني جذيمة بن عوف بن بكر بن عوف قبيلة من عبد قيس^(٢). هذا البعث كان عقب فتح مكة في شوال قبل الخروج إلى حنين عند جميع أهل المغازي، وكانوا بأسفل مكة من ناحية يلملم^(٣).
عن الزهري عن سالم عن أبيه قال: «بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد إلى بني جذيمة فدعاهم إلى الإسلام...»^(٤).

نقل عن ابن سعد قوله: بعث النبي ﷺ إليهم خالد بن الوليد في ثلاثمائة وخمسين من المهاجرين والأنصار داعياً إلى الإسلام لا مقاتلاً^(٥).

في قوله (بعث النبي ﷺ) نقل عن ابن إسحاق أنه قال: (حدثني حكيم بن عباد عن أبي جعفر - يعني الباقر - قال: بعث رسول الله ﷺ خالد بن الوليد حين افتتح مكة إلى بني جذيمة داعياً ولم يبعثه مقاتلاً)^{(٦)(٧)}.

في قوله (فلم يحسنوا أن يقولوا أسلمنا، فجعلوا يقولون: صبأنا صبأنا) يَبَيِّنُ أَنَّ هَذَا مِنْ ابن عمر راوي الحديث يدل على أنه فهم أنهم أرادوا الإسلام حقيقة، ويؤيده فهمه أَنَّ قريشاً كانوا يقولون لكل من أسلم صبأ، حتى اشتهرت هذه اللفظة وصاروا يطلقونها في مقام الذم، ومن ثمَّ لَمَّا أسلم ثمامة بن أثال، وقدم مكة معتمراً، قالوا له: صبأت؟ قال: لا بل أسلمت^(٨). فلَمَّا اشتهرت هذه اللفظة يَبَيِّنُهُمْ فِي مَوْضِعِ اسْتَعْمَلَهَا هُوَ لَاءَ، وَأَمَّا

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٧/٨.

(٢) الكرماني، شرح البخاري: ١٦٦/١٦.

(٣) فتح الباري: ٥٧/٨.

هذا البيان مع رواية ابن سعد الآتية ذكره العيني في عمدة القاريء: ٣٢٧/١٤.

(٤) أخرجه البخاري في باب بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد إلى بني جذيمة، صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٦/٨ - ٥٧ الحديث ٤٣٣٩.

(٥) ابن سعد، الطبقات: ١٤٧/٢، ولفظه ثلاثمائة وخمسين من المهاجرين والأنصار وبني سليم.

(٦) ابن هشام، السيرة النبوية: ٤٢٨/٢. ابن كثير، البداية والنهاية: ٣١١/٤ عن ابن إسحاق.

(٧) فتح الباري: ٥٧/٨.

(٨) وقصة ثمامة أخرجه ابن إسحاق ونقلها عنه ابن هشام: ٦٣٨/٢ - ٦٣٩. وابن الأثير في أسد الغابة: ١/٢٩٤ - ٢٩٥، وفيها قول ثمامة: ولكنني اتبعت خير الدين، دين محمد، ولا والله لا تصل إليك حبة من اليمامة حتى يأذن فيها رسول الله ﷺ...

خالد فحمل هذه اللفظة على ظاهرها لأن قولهم صبأنا أي خرجنا من دين إلى دين، ولم يكتف خالد بذلك حتى يصرحوا بالإسلام^(١).

نقل الحافظ عن الخطابي قوله: يحتمل أن يكون خالد نقم عليهم العدول عن لفظ الإسلام لأنه فهم عنهم أن ذلك وقع منهم على سبيل الأنفة ولم ينقادوا إلى الدين فقتلهم متأولاً قولهم^(٢).

في قوله (فجعل خالد يقتل منهم ويأسر) نقل أنه ورد في كلام ابن سعد أنه أمرهم أن يستأسروا فاستأسروا فكتف بعضهم بعضاً، وفرقهم في أصحابه^(٣). فيجمع بأنهم أعطوا بأيديهم بعد المحاربة^(٤).

في قوله (ودفع إلى كل رجل منا أسيره) بيّن أن المراد من أصحابه الذين كانوا معه في السرية، كما أشار إلى أن في رواية الباقر (فقال لهم خالد: ضعوا السلاح فإن الناس قد أسلموا، فوضعوا السلاح، فأمر بهم فكتفوا ثم عرضهم على السيف)^(٥).

وفي قوله (حتى إذا كان يوم) بيّن أن المراد يوم من الأيام، وكان تامة، كما أشار إلى أنه ورد عند ابن سعد (فلما كان السحر نادى خالد من كان معه أسير فليضرب عنقه)^(٦)^(٧).

في قوله (أن يقتل كل رجل منا أسيره) بيّن أنه ورد في رواية الكشميهني (كل انسان). وفي قوله (فقلت والله لا أقتل أسيري، ولا يقتل رجل من أصحابي أسيره) نقل أنه ورد عند ابن سعد (فأما بنو سليم فقتلوا من كان في أيديهم، وأما المهاجرون والأنصار فأرسلوا أسراهم)^(٨) قال ابن حجر: وفيه جواز الحلف على نفي فعل الغير إذا وثق بطواعيته^(٩).

في قوله (اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد) نقل عن الخطابي أنه قال: أنكر عليه العجلة وترك الثبوت في أمرهم قبل أن يعلم المراد من قولهم صبأنا^(١٠).

(١) فتح الباري: ٥٧/٨.

(٢) الخطابي، أعلام الحديث: ٣/١٧٦٥. وقول الخطابي نقله الكرمانى في شرح البخارى: ١٦٦/١٦.

ونقله العيني في عمدة القارىء: ٣٢٨/١٤.

(٣) ابن سعد، الطبقات: ١٤٧/٢ - ١٤٨.

(٤) فتح الباري: ٥٧/٨.

(٥) ابن سعد، الطبقات: ١٤٨/٢.

(٦) فتح الباري: ٥٧/٨ وقد ذكر العيني رواية الكشميهني وكذلك رواية ابن سعد، عمدة القارىء: ٣٢٨/١٤.

(٧) نقله ابن هشام: ٢/٤٢٩. وابن كثير في البداية والنهاية: ٤/٣١١ عن ابن إسحاق.

(٨) ابن سعد، الطبقات: ١٤٨/٢.

(٩) فتح الباري: ٥٧/٨.

(١٠) الخطابي، أعلام الحديث: ٣/١٧٦٥.

في قوله (مرتين) أشار إلى أنّ ابن عسكر زاد عن عبد الرزاق (أو ثلاثة) أخرجه الإسماعيلي، وفي رواية الباقرين (ثلاث مرات)^(١).

كما أشار أيضاً إلى أنّ الباقر زاد في روايته (ثم دعا رسول الله ﷺ علياً فقال: أخرج إلى هؤلاء القوم، واجعل أمر الجاهلية تحت قدميك، فخرج حتى جاءهم، ومعه مال فلم يبق لهم أحد إلا وداه)^(٢).

كما أشار الحافظ إلى أنّ ابن هشام ذكر في «زياداته» أنه انفلت منهم رجل فأتى النبي ﷺ بالخبر، فقال: هل أنكر عليه أحد؟ فوصف له صفة ابن عمر وسالم مولى أبي حذيفة^(٣)^(٤).

كما نقل أيضاً عن ابن إسحاق أنه ذكر من حديث ابن أبي حدرد الأسلمي قال: (كنت في خيل خالد، فقال لي فتى من بني جذيمة قد جمعت يداه في عنقه برؤمة: يا فتى هل أنت أخذ بهذه الرؤمة فقائدي إلى هؤلاء النسوة؟ فقلت: نعم، فقدته بها فقال: اسلمى حبيش، قبل نفاذ العيش:

أريتك إن طالبتكم فوجدتكم بحلية أو أدركتكم بالخوانق

الآيات:

قال فقالت له امرأة منهن: وأنت نجيت عشراً وتسعاً ووتراً وثمانياً تترى، قال: ثم ضربت عنق الفتى، فأكبت عليه فما زالت تقبله حتى ماتت^(٥)^(٦).

وقد نقل الحافظ مارواه النسائي^(٧)، والبيهقي^(٨) في «الدلائل» بإسناد صحيح من حديث

- (١) فتح الباري: ٥٧/٨ - ٥٨ رواية عبد الرزاق عند الإسماعيلي نقلها العيني في عمدة القاري: ٣٢٨/١٤.
 - (٢) ابن هشام: ٤٣٠/٢. وابن كثير، البداية والنهاية: ٣١٢/٤.
 - (٣) ابن هشام: ٤٢٩/٢ - ٤٣٠ ونقله عنه ابن كثير في البداية والنهاية: ٣١٢/٤ وفيه أنّ الذي عرفهما وسامها لرسول الله ﷺ عمر بن الخطاب رضي الله عنه.
 - (٤) فتح الباري: ٥٨/٨.
 - (٥) نقله ابن هشام: ٤٣٣/٢ - ٤٣٤ وابن كثير في البداية والنهاية: ٣١٣/٤ عن ابن إسحاق. وقد أخرجه البيهقي في الدلائل: ١١٦/٥ - ١١٧. كما نقله الهيثمي في مجمع الزوائد: ٢١٣/٦ وقال: روى أبو داود طرفاً من أوله، ورواه الطبراني والبخاري، وإسنادهما حسن.
 - (٦) فتح الباري: ٥٨/٨.
 - (٧) النسائي، السنن مع شرح السيوطي: ٢٣٦/٨ - ٢٣٧ الحديث ٥٤٠٥ باب الرد على الحاكم إذا قضى بغير الحق.
 - (٨) البيهقي، الدلائل: ١١٨/٥.
- أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، ٣٧٠/١١ رقم ١٢٠٣٧. ونقله ابن كثير في البداية والنهاية: ٣١٤/٤ عن البيهقي. كما نقله الهيثمي في مجمع الزوائد: ٢١٢/٦ - ٢١٣ وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وإسناده حسن.


ابن عباس نحو هذه القصة وقال فيها: (فقال إنِّي لست منهم، إنِّي عشقت امرأة منهم فدعوني أنظر إليها نظرة - قال فيه - فضربوا عنقه، فجاءت المرأة فوقعت عليه فشهقت شهقة أو شهقتين ثم ماتت، فذكروا ذلك للنبي ﷺ فقال: أما كان فيكم رجل رحيم؟).
كما أشار إلى أنّ البيهقي أخرج من طريق ابن عاصم عن أبيه نحو هذه القصة وقال في آخرها (فانحدرت إليه من هودجها فحنت عليه حتى ماتت)^{(١)(٢)}.

* * *

(١) نفس المصدر: ١١٦/٥ - ١١٧.

(٢) فتح الباري: ٥٨/٨.

غزوة حنين



غزوة حنين

في قوله باب قول الله تعالى: ﴿ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم - إلى - غفور رحيم﴾ أوضح الحافظ أنه ورد هكذا لأبي ذر، وساق غيره إلى قوله ﴿ثم أنزل الله سكينته - ثم قال إلى - غفور رحيم﴾ ووقع في رواية النسفي (باب غزوة حنين) وقول الله عز وجل ﴿ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئاً وضاقت عليكم الأرض بما رحبت - إلى - غفور رحيم﴾^{(١)(٢)}.

بيّن الحافظ أنّ حنيناً بمهملة ونون مصغر واد إلى جنب ذي المجاز قريب من الطائف، بينه وبين مكة بضعة عشر ميلاً من جهة عرفات.

كما نقل عن أبي عبيد البكري قوله: سمي باسم حنين بن قابتة بن مهلائيل^(٣).

كما نقل عن أهل المغازي قولهم: خرج النبي ﷺ إلى حنين لست خلت من شوال: وقيل لليلتين بقيتا من رمضان^(٤).

(١) الآية ٢٥ سورة التوبة.

(٢) فتح الباري: ٢٧/٨ .

(٣) أبو عبيد البكري، معجم ما استعجم: ٧١/٢ - ٤٧٢ .

وعنده حنين بن قابتة - وفي الحاشية أنه ورد في نسخة بن قابتة.

وقال السهلي: سمي بحنين بن قابتة بن مهلائيل. قال: وأظنه من العماليق. نقله ياقوت. ولكن لم أجد أنه

ذكر أنه من العماليق. الروض الأنف: ١٣٨/٤ .

وقال الواقدي: بينه وبين مكة ثلاث ليال.

ياقوت. معجم البلدان: ٣١٣/٢ .

(٤) فتح الباري: ٢٧/٨ .

وقال الواقدي: ثم غدا يوم السبت لست ليال خلون من شوال. المغازي: ٨٩٩/٣ .

وكذا ذكر ابن سعد. الطبقات: ١٥٠/٢ .

ونقل ابن كثير أنّ ابن إسحاق ذكر أنه خرج من مكة في خامس شوال البداية والنهاية: ٣٢٣/٤ .

أخرج أحمد من حديث أبي سعيد الخدري قال: خرجنا مع النبي ﷺ إلى حنين لسبع عشرة أو ثمان عشرة

مضت من رمضان... المسند: ٢٤/٣ .



والبعض جمع بأنه بدأ بالخروج في أواخر رمضان وسار سادس شوال، وكان وصوله إليها في عاشره، وكان السبب في ذلك أن مالك بن عوف النضري جمع القبائل من هوازن ووافقهم على ذلك الثقفون، وقصدوا محاربة المسلمين، فبلغ ذلك النبي ﷺ فخرج إليهم^(١).

نقل عن عمر بن شبة أنه قال في «كتاب مكة» حدثنا الحزامي يعني إبراهيم بن المنذر حدثنا ابن وهب عن ابن أبي الزناد عن أبيه عن عروة أنه كتب إلى الوليد: أما بعد فإنك كتبت إليّ تسألني عن قصة الفتح، فذكر له وقتها، فأقام عامئذ بمكة نصف شهر، ولم يزد على ذلك حتى أتاه أن هوازن وثقيفاً قد نزلوا حينئذ يريدون قتال رسول الله ﷺ وكانوا قد جمعوا إليه ورئيسهم عوف بن مالك^(٢).

كما نقل ما رواه أبو داود بإسناد حسن من حديث سهل بن الحنظلية (أنهم ساروا مع النبي ﷺ إلى حنين فأطنبوا السير، فجاء رجل فقال: إني انطلقت من بين أيديكم حتى طلعت جبل كذا وكذا، فإذا أنا بهوازن عن بكرة أبيهم بظعنهم ونعمهم وشائمهم قد اجتمعوا إلى حنين، فنسب رسول الله ﷺ وقال: تلك غنيمة المسلمين غداً إن شاء الله تعالى^(٣)).

(١) فتح الباري: ٢٧/٨.

قصة تجميع مالك بن عوف النضري لقبائل هوازن قد ذكرها:

ابن هشام: ٤٣٧/٢. الواقدي، المغازي: ٨٨٥/٣.

ابن سعد، الطبقات: ١٤٩/٢ - ١٥٠، البيهقي، الدلائل: ١٢١/٥.

ابن سيّد الناس، عيون الأثر: ٢٤٢/٢ حيث قال: غزوة حنين وهي غزوة هوازن..

(٢) فتح الباري: ٢٧/٨.

الرواية أخرجه الطبري عن هشام بن عروة. تاريخ الأمم: ١٢٥/٣.

نقل ابن هشام عن ابن إسحاق قوله: حدثني ابن شهاب الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود قال: أقام رسول الله ﷺ بمكة بعد فتحها خمس عشرة ليلة يقصر الصلاة. قال ابن إسحاق: وكان فتح مكة لعشر ليال بقين من شهر رمضان سنة ثمان. ابن هشام: ٤٣٧/٢.

نقل الواقدي عن معمر عن الزهري قال: افتتح رسول الله ﷺ مكة لثلاث عشرة مضت من رمضان. وأنزل الله تعالى سورة الفتح. وكان فتح مكة يوم الجمعة لعشر بقين من رمضان فأقام بمكة خمس عشرة صلى ركعتين، ثم غدا يوم السبت لست ليال خلون من شوال، واستعمل على مكة عتاب بن أسيد يصلي بهم، ومعاذ بن جبل يعلمهم السنن والفقهاء. المغازي: ٨٨٩/٣.

أخرج ابن أبي حاتم عن عروة أن النبي ﷺ أقام عام الفتح نصف شهر، ولم يزد على ذلك حتى جاءته هوازن وثقيف فنزلوا بحنين، السيوطي، الدر المنثور: ١٥٨/٤.

(٣) أخرجه أبو داود مطولاً. السنن (بشرح الخطابي معالم السنن): ٢٠/٣ - ٢٢ رقم الحديث (٢٥٠) باب فضل الحرس في سبيل الله تعالى.

وقد أخرج الطبراني حديث سهل بن الحنظلية بطوله. المعجم الكبير: ٩٦/٦، رقم الحديث ٥٦١٩ والحاكم، المستدرک مع التلخيص: ٨٣/٢ - ٨٤. كما نقل البيهقي الحديث. الدلائل: ١٢٥/٥ - ١٢٦.



ورود عند ابن إسحاق من حديث جابر ما يدل على أن هذا الرجل هو عبدالله بن أبي حدرد الأسلمي^(١) (٢).

في قوله «ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم» نقل ما رواه يونس بن بكير في «زيادات المغازي» عن الربيع بن أنس قال: قال رجل يوم حنين لن تغلب اليوم من قلة، فشق ذلك على النبي ﷺ فكانت الهزيمة^(٣) (٤).

عن إسماعيل قال: (رأيت بيد ابن أبي أوفى ضربة، قال: ضربتها مع النبي ﷺ يوم حنين... (٥).

في قوله (ضربة) أشار الحافظ إلى أن أحمد زاد (فقلت ما هذه)^(٦).
ورود في رواية الإسماعيلي (ضربة على ساعده)^(٧). وفي رواية له (أثر ضربة).
وفي قوله (شهدت حيناً قال قبل ذلك) نقل أن في رواية أحمد (قال نعم وقيل ذلك)^(٨).
قال ابن حجر: ومراده بما قبل ذلك، ما قبل حنين من المشاهد، وأول مشاهدته الحديبية، وقد وقفت في بعض حديثه على ما يدل أنه شهد الخندق، وهو صحابي ابن صحابي^(٩).

(١) ابن هشام: ٤٤٠/٤٣٩/٢ وفيه قال ابن إسحاق: ولما سمع بهم - أي جموع هوازن - نبي الله ﷺ بعث إليهم عبدالله بن أبي حدرد الأسلمي وأمره أن يدخل في الناس، فيقيم فيهم حتى يعلم علمهم، ثم يأتيه بخبرهم فانطلق ودخل فيهم وأقام حتى سمع وعلم ما قد أجمعوا له من حرب رسول الله ﷺ وسمع من مالك وأمر هوازن ما هم عليه ثم أقبل حتى أتى رسول الله ﷺ فأخبره الخبر.

(٢) فتح الباري: ٢٧/٨.
وقد ذكر ابن هشام عن ابن إسحاق أن مالك بن عوف بعث ثلاثة نفر يأتونه بخبر أصحاب رسول الله ﷺ، فرجعوا إليه وقد تفرقت أوصالهم من الرعب. ثم ذكر خبر إرسال عبدالله بن أبي حدرد الأسلمي: ٤٣٩/٢.
وقد نقل الخبرين ابن سعد في الطبقات: ١٥٠/٢.

(٣) رواية يونس بن بكير نقلها البيهقي عنه. الدلائل: ١٢٤/١٢٣/٥.
وقد ذكر الواقدي الرواية بدون سند. المغازي: ٨٨٩/٣.

(٤) فتح الباري: ٢٧/٨.

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٧/٨ باب قول الله تعالى «ويوم حنين» رقم ٤٣١٤.

(٦) أحمد. المسند: ٣٥٥/٤.

(٧) ورد هذا اللفظ في رواية أحمد. المسند: ٣٥٥/٤.

(٨) أحمد. المسند: ٣٥٥/٤.

(٩) فتح الباري: ٢٨/٨.

أخرج الحاكم أن أول مشهد شهده عبدالله بن أبي أوفى مع رسول الله ﷺ خير. المستدرک مع التلخيص: ٥٧٠/٣.
وفي رواية أخرى أنه كان من أصحاب الشجرة. المستدرک مع التلخيص: ٥٧١/٣.

كما أخرج أحمد من حديث ابن أبي أوفى دعاه الرسول ﷺ على الأحزاب. المسند: ٣٥٣/٤.

كما أخرج من أحاديثه قصة النهي عن لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر، المسند: ٣٥٥/٤.

عن أبي إسحاق قال: (سمعت البراء رضي الله عنه، وجاءه رجل فقال: يا أبا عمارة، أتوليت يوم حنين...) (١).

أشار الحافظ إلى أن الحديث مداره على أبي إسحاق السبيعي، وقد ورد من وجه آخر عن سفيان الثوري قال: حدثني أبو إسحاق وذلك في «كتاب الجهاد» (٢) (٣).

في قوله (وجاءه رجل) بيّن الحافظ أنه لم يقف على اسمه، وأنه قد ذكر في الرواية الثالثة (٤) أنه من قيس، وقوله (يا أبا عمارة) هي كنية البراء رضي الله عنه.

قوله (أتوليت يوم حنين) الهزمة للإستفهام، وتوليت بمعنى انهزمت، وورد في الرواية الثانية (أو ليتم مع النبي ﷺ يوم حنين) (٥). وورد في الثالثة (أفررتم عن رسول الله ﷺ) (٦) وكلها بمعنى (٧).

في قوله (أما أنا فأشهد على النبي ﷺ أنه لم يول) بيّن أن جواب البراء تضمن إثبات الفرار لهم، لكن لا على طريق التعميم، وإنما أراد أن إطلاق السائل يشمل الجميع حتى النبي ﷺ لظاهر الرواية الثانية، ويمكن الجمع بيّن الثانية (٨) والثالثة (٩) بحمل المعية على ما قبل الهزيمة فبادر إلى استثنائه، ثم أوضح ذلك، وختم حديثه بأن لم يكن أحد يومئذ أشد منه ﷺ (١٠).

ونقل ابن حجر عن النووي قوله: هذا الجواب من بديع الأدب، لأن تقدير الكلام فررتم كلكم، فدخل النبي ﷺ، فقال البراء: لا والله ما فر رسول الله ﷺ، ولكن جرى كيت وكيت (١١) فأوضح أن فرار من فر لم يكن على نية الإستمرار في الفرار، وإنما انكشفوا

(١) الحديث أخرجه البخاري في باب قول الله تعالى «ويوم حنين» صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٧/٨ - ٢٨. حديث رقم ٤٣١٥.

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٧٥/٦ حديث رقم ٢٨٧٤ باب بغلة النبي ﷺ البيضاء.

(٣) فتح الباري: ٢٨/٨.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٨/٨ حديث رقم ٤٣١٧.

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٨/٨ حديث رقم ٤٣١٦.

(٦) نفس المصدر، الحديث ٤٣١٧.

(٧) فتح الباري: ٢٨/٨.

(٨) الحديث ٤٣١٦.

(٩) الحديث ٤٣١٧.

(١٠) فتح الباري: ٢٨/٨.

(١١) النووي، شرح صحيح مسلم: ١١٧/١٢.

من وقع السهام، وكأنه لم يستحضر الرواية الثانية^(١). وقد ظهر من الأحاديث الواردة في هذه القصة أنّ الجميع لم يفروا، ويحتمل أنّ البراء فهم من السائل أنه اشتبه عليه حديث سلمة بن الأكوع الذي أخرجه مسلم بلفظ (ومررت برسول الله ﷺ منهزماً)^(٢).

فلذلك حلف أنّ النبي ﷺ لم يول، ودل ذلك على أنّ منهزماً حال من سلمة، ولهذا وقع في طريق أخرى (ومررت برسول الله ﷺ منهزماً وهو على بغلته فقال: لقد رأى ابن الأكوع فزعاً)^{(٣)(٤)}.

ويحتمل أنّ يكون السائل أخذ التعميم من قوله تعالى ﴿ثم وليتم مدبرين﴾ فيبين له أنه من العموم الذي أريد به الخصوص^(٥).

في قوله (ولكن عجل سرعان القوم فرشقتهم هوازن) بيّن أنّ سرعان بفتح المهملة والراء، ويجوز سكون الراء، وقد ورد ضبطه في «سجود السهو» في الكلام على حديث ذي الديدن^(٦). والرشق هو رمى السهام^(٧).

وهوازن قبيلة كبيرة من العرب فيها عدة بطون ينسبون إلى هوازن بن منصور بن عكرمة ابن خصفة بمعجمة ثم مهملة ثم فاء مفتوحات ابن قيس بن عيلان بن إلياس بن مضر^(٨). والعدر لمن انهزم من غير المؤلفة هو أن العدو كانوا ضعفتهم في العدد وأكثر من ذلك، وقد بيّن شعبة في الرواية الثالثة السبب في الإسراع المذكور بقوله: كانت هوازن رماة، وإنما لما حملنا عليهم انكشفوا^(٩). وورد عند البخاري في «الجهاد» (انهزموا)^(١٠).

(١) فتح الباري: ٢٨/٨.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٢١/١٢ - ١٢٢ باب غزوة حنين.

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٢١/١٢ - ١٢٢ باب غزوة حنين.

(٤) فتح الباري: ٢٩/٢٨/٨.

(٥) فتح الباري: ٢٩/٨.

(٦) فتح الباري: ١٠٠/٣ شرح حديث رقم ١٢٢٩ باب من يكبر في سجدي السهو.

(٧) فتح الباري: ٢٩/٨.

(٨) فتح الباري: ٢٩/٨.

ونقله ابن الكلبي عن كتاب ابن حبيب، جمهرة النسب ص ٣١١ - ٣١٢، وابن حزم، جمهرة أنساب العرب، ص ٢٦٠ - ٢٦٦.

(٩) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٨/٨ حديث رقم ٤٣١٧.

(١٠) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٩/٦ حديث رقم ٢٨٦٤ باب من قاد دابة غيره في الحرب.

صحيح مسلم بشرح النووي: ١٢١/١٢ باب غزوة حنين.

قال: (فأكبينا) وفي روايته في «الجهاد» في «باب من قاد دابة غيره في الحرب» (فأقبل الناس على الغنائم فاستقبلونا بالسهام) (١)(٢).

ورود عند المصنّف في «الجهاد» أيضاً من رواية زهير بن معاوية عن أبي إسحاق تكلمة السبب المذكور قال: (خرج شُبَّانُ أصحابه وأخفاؤهم حُسْرًا - بضم المهملة وتشديد السين المهملة - ليس عليهم سلاح، فاستقبلهم جمع هوازن وبني نضر ما يكادون يسقط لهم سهم، فرشقوهم رشقاً ما يكادون يخطئون) الحديث، وفيه (فنزل واستنصر، ثم قال: أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبدالمطلب، ثم صف أصحابه) (٣)(٤).

وذكر ابن إسحاق من حديث جابر وغيره في سبب انكشافهم أمراً آخر، وهو أنّ مالك ابن عوف سبق بهم إلى حنين فأعدوا وتهيئوا في مضائق الوادي، وأقبل النبي ﷺ وأصحابه حتى انحط بهم الوادي في عماية الصبح، فثارت في وجوههم الخيل فشدت عليهم، وأنكفاً الناس منهزمين (٥)(٦).

ورود في حديث أنس عند مسلم وغيره من رواية سليمان التيمي عن السميط عن أنس قال: (افتتحنا مكة، ثم إنا غزونا حنيناً، قال فجاء المشركون بأحسن صفوف رأيت، فصفت الخيل، ثم المقاتلة، ثم النساء من وراء ذلك، ثم الغنم ثم النعم: قال ونحن بشر كثير، وعلى ميمنة خيلنا خالد بن الوليد، فجعلت خيلنا تلوذ خلف ظهورنا فلم نلبث أن انكشفت

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٩/٦ حديث رقم ٢٨٦٤ باب من قاد دابة غيره في الحرب بلفظ (فأقبل المسلمون).

صحيح مسلم بشرح النووي: ١٢/١٢١ باب غزوة حنين.

(٢) فتح الباري: ٢٩/٨.

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦/١٠٥ رقم ٢٩٣٠ باب من صف أصحابه عند الهزيمة ونزل عن دابته فاستنصر.

صحيح مسلم بشرح النووي: ١٢/١١٧/١١٨ باب غزوة حنين.

(٤) فتح الباري: ٢٩/٨.

(٥) نقله ابن هشام: ٢ ص ٤٤٢ - ٤٤٣ وفيه: وانشمر الناس راجعين، لا يلوي أحد على أحد، وانحاز رسول الله ﷺ ذات اليمين ثم قال: أين أيها الناس؟ هلموا إليّ، أنا رسول الله... إلا أنه قد بقي مع رسول الله ﷺ نفر من المهاجرين والأنصار وأهل بيته.

(٦) فتح الباري: ٢٩/٨.

والخبر ذكره أيضاً ابن سعد في الطبقات: ٢/١٥٠ - ١٥١ ونقله البيهقي في الدلائل: ١٢٦/٥ - ١٢٧ والهشمي في مجمع الزوائد: ٦/١٨٢.

خيلنا وفرت الأعراب ومن تعلم من الناس (١)(٢).

ورود للبخاري من رواية هشام بن زيد عن أنس قال: (أقبلت هوازن وغطفان بذرايرهم ونعمهم ومع رسول الله ﷺ عشرة آلاف ومعه الطلقاء، قال فأدبروا عنه حتى بقي وحده... (٣)(٤) الحديث.

ويجمع بيّن قوله (حتى بقي وحده) ويبيّن الأخبار الدالة على أنه بقي معه جماعة بأن المراد بقي وحده متقدماً مقبلاً على العدو، والذين ثبتوا معه كانوا وراءه، أو الوحدة بالنسبة لمباشرة القتال، وأبو سفيان بن الحارث وغيره كانوا يخدمونه في إمساك البغلة ونحو ذلك (٥).

ورقع في رواية أبي نعيم في «الدلائل» تفصيل المائة: بضعة وثلاثون من المهاجرين والبقية من الأنصار (٦)، ومن النساء أم سليم (٧) وأم حارثة (٨).

في قوله (وأبو سفيان بن الحارث) بيّن أنه ابن عبدالمطلب بن هاشم وهو ابن عم النبي ﷺ، وكان إسلامه قبل فتح مكة لأنه خرج إلى النبي ﷺ فلقية في الطريق وهو سائر إلى فتح مكة فأسلم وحسن إسلامه، وخرج إلى غزوة حنين فكان فيمن ثبت (٩).

ورود عند ابن أبي شيبة من مرسل الحكم بن عتيبة قال: لما فرّ الناس يوم حنين جعل النبي ﷺ يقول: أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبدالمطلب فلم يبق معه إلا أربعة نفر، ثلاثة من بني هاشم ورجل من غيره: عليّ والعباس بيّن يديه، وأبو سفيان بن الحارث أخذ

(١) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٥٤/٧ باب إعطاء المؤلفة ومن يخاف على إيمانه. من كتاب الزكاة. وفي الحديث (... ونحن بشر كثير قد بلغنا ستة آلاف).

(٢) فتح الباري: ٢٩/٨.

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٣/٧، ٥٤ حديث رقم ٤٣٣٧ باب غزوة الطائف.

(٤) فتح الباري: ٢٩/٨.

(٥) فتح الباري: ٢٩/٨.

(٦) ذكر الواقدي أنه يقال أنّ المائة الصابرة يومئذ ثلاثة وثلاثون من المهاجرين، وسبعة وستون من الأنصار. المغازي: ٩٠١/٣.

(٧) حديث حمل أم سليم للخنجر يوم حنين ورد في صحيح مسلم بشرح النووي: ١٨٧/١٢ - ١٨٨، باب غزوة النساء مع الرجال.

كما أخرج ابن سعد قصة أم سليم واشتراكها في أحد وقصة حملها الخنجر في حنين، الطبقات: ٤٢٥/٨، وابن هشام: ٤٤٦/٢.

(٨) فتح الباري: ٢٩/٨.

(٩) فتح الباري: ٢٩/٨.

بالنعنان، وابن مسعود من الجانب الأيسر، قال: وليس يقبل نحوه أحد إلا قتل^(١).
أورد الحافظ ما رواه الترمذي من حديث ابن عمر بإسناد حسن قال: (لقد رأيتنا يوم
حنين وإنّ الناس لمولين، وما مع رسول الله ﷺ مائة رجل^{(٢)(٣)}).
قال الحافظ: هذا أكثر ما وقفت عليه من عدد من ثبت يوم حنين^(٤).
أورد الحافظ ما رواه أحمد^(٥)، والحاكم^(٦)، من حديث عبدالرحمن بن عبدالله بن
مسعود عن أبيه قال: (كنت مع النبي ﷺ يوم حنين فولى عنه الناس، وثبت معه ثمانون
رجلاً من المهاجرين والأنصار، فكنا على أقدامنا، ولم نولهم الدبر، وهم الذين أنزل الله
عليهم السكينة) وهذا لا يخالف حديث ابن عمر، فإنه نفى أنّ يكونوا مائة، وابن مسعود
أثبت أنهم كانوا ثمانين^(٧).

أوضح الحافظ أنّ ما ذكره النووي في «شرح مسلم» أنه ثبت معه اثنا عشر رجلاً كأنه
أخذه مما ذكره ابن إسحاق في حديثه أنه ثبت معه العباس وابنه الفضل وعليّ وأبو سفيان
ابن الحارث وأخوه ربيعة وأسامة بن زيد وأخوه من أمه أيمن بن أم أيمن، ومن المهاجرين

- (١) ابن أبي شيبة، المصنف: ٤١٧/٧ - ٤١٨ رقم الحديث، ٣٦٩٩٤.
(٢) الترمذي، السنن: ١١٧/٣. في باب ما جاء في الثبات عند القتال، من أبواب الجهاد رقم الحديث ١٧٣٩.
وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث عبيدالله لا نعرفه إلا من هذا الوجه.
(٣) فتح الباري: ٣٠/٢٩٨. وفي الفتح (لمولين) ولعل الصواب لغة (لمولون).
ورد في رواية ابن إسحاق (... فقال ﷺ يا عباس: اصرخ يا معشر الأنصار... فأجابوا فيذهب الرجل
ليثني بعيره فلا يقدر، فيأخذ درعه.. فيؤم الصوت.. حتى إذا اجتمع إليه منهم مئة استقبلوا الناس
فاقتتلوا..). ابن هشام: ٤٤٥/٢.

أخرج البيهقي قصة حنين من رواية موسى بن عقبة وفيها: (... ثم ولوا مدبرين، فقال حارثة بن النعمان:
لقد حزرت من بقي مع رسول الله ﷺ حين أدبر الناس فقلت مائة رجل...). الدلائل: ١٣١/٥.
ذكر الواقدي أسماء الذين ثبتوا يوم حنين ثم قال: ويقال: أنّ رسول الله ﷺ لما انكشف الناس، قال
لحارثة بن النعمان: يا حارثة، كم ترى الذين ثبتوا؟ قال: فلم التفت ورائي تحرجاً، فنظرت عن يميني
وشمالي فحزرتهم مائة، فقلت: يا رسول الله هم مائة، حتى كان يوم مرت على النبي ﷺ، وهو يناجي
جبريل عليه السلام عند باب المسجد، فقال جبريل عليه السلام: من هذا يا محمداً؟ فقال رسول الله ﷺ:
حارثة بن النعمان. فقال جبريل عليه السلام: هذا أحد المائة الصابرة يوم حنين. لو سلم لرددت عليه.
فأخبره النبي ﷺ فقال: وما كنت أظنه إلا دحية الكلبي واقف معك.

المغازي: ٩٠٠/٣ - ٩٠١.

- (٤) فتح الباري: ٣٠/٨.
(٥) أحمد، المسند: ٤٥٣/١ - ٤٥٤.
(٦) الحاكم، المستدرک مع التلخيص: ١١٧/٢.
(٧) فتح الباري: ٣٠/٨.

أبو بكر وعمر^(٢)، هؤلاء تسعة، وقد ورد ذكر ابن مسعود في مرسل الحاكم فهؤلاء عشرة.

كما ووقع في شعر العباس بن عبدالمطلب أنّ الذين ثبتوا كانوا عشرة فقط وذلك قوله:

نصرنا رسول الله في الحرب تسعة وقد فرّ من قد فر عنه فأقشعوا
وعاشرنا وافي الحمام بنفسه لما مسه في الله لا يتوجع
قال ابن حجر: لعل هذا هو الثبت، ومن زاد على ذلك يكون عَجَل في الرجوع فَعُدَّ
فيمن لم ينهزم^(٣).

نقل عن الزبير بن بكار وغيره أنهم ذكروا ممن ثبت يوم حنين جعفر بن أبي سفيان بن الحارث وقثم بن العباس وعتبة ومعتب ابنا أبي لهب وعبد الله بن الزبير بن المطلب ونوفل ابن الحارث بن عبدالمطلب وعقيل بن أبي طالب وشيبة بن عثمان الحجبي، فقد ثبت عنه أنه لما رأى الناس قد انهزموا استدبر النبي ﷺ ليقتله، فأقبل عليه فضربه في صدره، وقال له: قاتل الكفار، فقاتلهم حتى انهزموا^(٤).

نقل عن الطبري قوله: الإنهزام المنهي عنه هو ما وقع على غير نية العود، وأما

(١) فتح الباري: ٣٠/٨.

(٢) ابن هشام: ٤٤٣/٢.

(٣) فتح الباري: ٣٠/٨.

وأخرج الطبراني من طريق ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس. قال مر حارثة بن النعمان على رسول الله ﷺ ومعه جبريل عليه السلام يناجيه فلم يُسَلِّمْ، فقال جبريل ﷺ ما منعه أن يُسَلِّمْ؟ إنه لو سلّم لرددت عليه، ثم قال: أما إنه من الثمانين. فقال رسول الله ﷺ: وما الثمانون؟ قال: يفر الناس عنك غير ثمانين فيصبرون معك، رزقهم ورزق أولادهم على الله في الجنة، فلما رجع حارثة سلّم، فقال له رسول الله ﷺ: ألا سلمت حين مررت؟ قال: رأيت معك إنساناً فكرهت أن أقطع حديثك. قال: فرأيت؟ قال نعم: قال: ذلك جبريل ﷺ وقد قال: فأخبره بما قال جبريل عليه السلام. المعجم الكبير: ٢٥٧/٣ الحديث رقم ٣٢٢٥.

وقد أخرج الهيثمي حديث ابن عباس بتمامه وقال: رواه الطبراني والبخاري وابن سعد حسن رجاله كلهم وتقوا وفي بعضهم خلاف. مجمع الزوائد: ٣١٧/٩.

وقد ذكر الواقدي الحديث عن ابن عباس. المغازي: ٩٠١/٣.

(٤) فتح الباري: ٣٠/٨.

قصة شيبة بن عثمان ومحاولة تلك ذكرها الواقدي. المغازي: ٩٠٩/٢ / ٩١٠. والبيهقي في الدلائل: ٥/١٤٥ - ١٤٦. ونقلها عنه ابن كثير. البداية والنهاية: ٣٣١/٤. ورواه ابن سيّد الناس عن ابن سعد. عيون الأثر: ٢٤٦/٢. وقصة ثبوت عتبة وأخيه معتب ابني أبي لهب يوم حنين ذكرها ابن سعد في ترجمته عنهما. الطبقات: ٤٥٥/٥. وزاد أن معتب أصيب عينه يومئذ.

الإستطراد للكثرة فهو كالتحيز إلى فئة^(١).

في قوله (أخذ برأس بغلته) نقل أنّ في رواية زهير (فأقبلوا أي المشركون هنالك إلى النبي ﷺ وهو على بغلته البيضاء وابن عمه أبو سفيان بن الحارث بن عبدالمطلب يقود به، فنزل واستنصر)^(٢).

كما نقل قول العلماء : إنّ في ركوبه ﷺ البغلة يومئذ دلالة على النهاية في الشجاعة والثبات^(٣).

قوله (فنزل) أي عن البغلة. وقوله (فاستنصر) أي قال: اللهم أنزل نصرك، وقد وقع مصرحاً به في رواية مسلم من طريق زكريا عن أبي إسحاق^{(٤)(٥)}.

وورد في حديث العباس عند مسلم (شهدت مع رسول الله ﷺ يوم حنين فلزمته أنا وأبو سفيان بن الحارث فلم يفارقه... الحديث، وفيه (... ولى المسلمون مدبرين، فطفق رسول الله ﷺ يركض بغلته قبّل الكفار، قال العباس: وأنا أخذ بلجام بغلة^(٦) رسول الله ﷺ أكفها ارادة أن لا تسرع، وأبو سفيان أخذ بركابه)^(٧) ويمكن الجمع بأنّ أبا سفيان كان أخذاً أولاً بزمامها، فلماً ركضها النبي ﷺ إلى جهة المشركين خشى العباس فأخذ بلجام البغلة يكفها، وأخذ أبو سفيان بالركاب وترك اللجام للعباس إجلالاً له لأنه كان عمه^(٨).
في قوله (بغلته) بيّن أنّ هذه البغلة هي البيضاء، وورد عند مسلم من حديث العباس

(١) انظر: الطبري، جامع البيان: ٢٠٠/٩ - ٢٠٣.

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٠٥/٦ حديث رقم ٢٩٣٠.

(٣) فتح الباري: ٣٠/٨. نقل النووي عن العلماء قولهم: ركوبه ﷺ البغلة في موطن الحرب وعند اشتداد الناس هو النهاية في الشجاعة والثبات، ولأنه أيضاً يكون معتمداً يرجع المسلمون إليه وتطمئن قلوبهم به ويمكنه وإنما فعل هذا عمداً وإلا فقد كانت له أفراس معروفة. ومما ذكر في هذا الحديث من شجاعته تقدمه يركض بغلته إلى جمع المشركين وقد فرّ الناس عنه، وفي الرواية الأخرى أنه ﷺ نزل إلى الأرض حين غشوه، وهذه مبالغة في الثبات والشجاعة والصبر، وقيل فعل ذلك مواساة لمن كان نازلاً على الأرض من المسلمين وقد أخبرت الصحابة رضي الله تعالى عنهم بشجاعته ﷺ في جميع المواطن. وفي صحيح مسلم قال: إنّ الشجاع منا الذي يحاذي به وأنهم كانوا يتقون به. شرح صحيح مسلم: ١١٤/١٢ - ١١٥.

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٢٠/١٢ باب غزوة حنين. وفيه: (... فنزل ودعا واستنصر وهو يقول: أنا النبي لا كذب.. أنا ابن عبدالمطلب اللهم نزل نصرك. قال البراء: كنا والله إذا احمر البأس نتقي به وإنّ الشجاع منا للذي يحاذي به، وأنهم كانوا يتقون به. يعني النبي ﷺ).

(٥) فتح الباري: ٣٠/٨.

(٦) في الفتح (بلجام رسول الله) والتصحيح من مسلم.

(٧) صحيح مسلم بشرح النووي: ١١٣/١٢ - ١١٧ باب غزوة حنين.

(٨) فتح الباري: ٣٠/٨.

(وكان على بغلة له بيضاء أهداها له فروة بن نفاثة الجذامي)^(١).
 وورد عند مسلم أيضاً من حديث سلمة (وكان على بغلته الشهباء)^(٢)(٣).
 ووقع عند ابن سعد وتبعه جماعة ممن صتّف في السيرة أنه ﷺ كان على بغلته
 دلدل^(٤).

وهذا فيه نظر لأنّ دلدل أهداها له المقوقس^(٥).

وذكر القطب الحلبي أنه استشكل عند الديمياطي ما ذكره ابن سعد فقال له: كنت تبعته
 فذكرت ذلك في السيرة، وكنت حينئذ سيرياً محضاً، وكان ينبغي لنا أن نذكر الخلاف. قال
 القطب الحلبي: يحتمل أن يكون يومئذ ركب كلاً من البغلتين إن ثبت أنها كانت صحبته،
 والإفما في الصحيح أصح^(٦).

قال ابن حجر: ودل قول الديمياطي أنه كان يعتقد الرجوع عن كثير مما وافق فيه أهل
 السير وخالف الأحاديث الصحيحة، وكان ذلك منه قبل أن يتضلع من الأحاديث الصحيحة
 ولخروج نسخ من كتابه وانتشاره لم يتمكن من تغييره^(٧).

أغرب النووي فقال: وقع عند مسلم (على بغلته البيضاء) وفي أخرى (الشهباء) وهي
 واحدة ولا نعرف له بغلة غيرها^(٨) وقد تعقب بدلدل وقد ذكرها غير واحد لكن قيل إنّ
 الإسمين لواحدة^(٩).

في قوله (أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبدالمطلب) نقل عن ابن التين قوله: كان بعض

- (١) صحيح مسلم بشرح النووي: ١١٣/١٢ باب غزوة حنين.
- وحديث العباس ذكره السيوطي بلفظ (الشهباء) وقال: أخرجه عبدالرزاق وابن سعد وأحمد ومسلم والنسائي
 وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه وابن مردويه، الدر المنثور: ١٦٠/٤.
- (٢) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٢٢/١٢ باب غزوة حنين.
- (٣) فتح الباري: ٣٠/٨.
- (٤) ابن سعد، الطبقات: ١٥٠/٢ قال بغلته البيضاء دلدل. وقد تبعه ابن عبدالبر. الدرر ص ٢٦٩.
- (٥) فتح الباري: ٣٠/٨.
- وقد ذكر ابن سعد فصلاً خاصاً بذكر خيل رسول الله ﷺ ودوابه... وأسماء الذين أهدوا بعض هذه
 الدواب لرسول الله ﷺ، الطبقات: ٤٨٩/١ - ٤٩٢.
- (٦) فتح الباري: ٣٠/٨.
- (٧) فتح الباري: ٣٠/٨، ٣١.
- (٨) النووي، شرح صحيح مسلم: ١١٣/١٢. وقد ذكر هذا القول نقلاً عن العلماء.
- (٩) فتح الباري: ٣١/٨.

أهل العلم يقوله بفتح الباء من قوله (لا كذب) ليخرجه عن الوزن وقد أجيب عن مقالته عليه السلام هذا الرجز بأجوبة أحدها: أنه نظم غيره، وكان فيه: أنت النبي لا كذب أنت ابن عبدالمطلب، فذكره بلفظ (أنا) في الموضوعين.

ثانيها: أنّ هذا رجز وليس من أقسام الشعر، وهذا مردود. ثالثها: أنه لا يكون شعراً حتى يتم قطعه، وهذه كلمات يسيرة ولا تسمى شعراً. رابعها: أنه خرج موزوناً ولم يقصد به الشعر، وهذا أعدل الأجوبة وهذا المعنى محله تماماً في «كتاب الأدب»^{(١)(٢)}.

قال ابن حجر: وأما نسبته إلى عبدالمطلب دون أبيه عبدالله فكأنها شهرة عبدالمطلب بين الناس لِمَا رزق من نباهة الذكر وطول العمر، بخلاف عبدالله فإنه مات شاباً، ولهذا كان كثير من العرب يدعونه ابن عبدالمطلب، كما قال ضمام بن ثعلبة لَمَّا قدم: أيكم ابن عبدالمطلب؟^(٣) وقيل لأنه كان اشتهر بين الناس أنه يخرج من ذرية المطلب رجل يدعو الله ويهدي إلى الله الخلق على يديه ويكون خاتم الأنبياء، فانتسب إليه ليتذكر ذلك من كان يعرفه، وقد اشتهر ذلك بينهم، وذكره سيف بن ذي يزن قديماً لعبدالمطلب قَبْلَ أن يتزوج عبدالله آمنة وأراد النبي عليه السلام تنبيه أصحابه بأنه لا بد من ظهوره وأنّ العاقبة له لتقوى قلوبهم إذا عرفوا أنه ثابت غير منهزم^(٤).

قوله (لا كذب) فيه إشارة إلى أنّ صفة النبوة يستحيل معها الكذب، فكأنه قال: أنا النبي، والنبي لا يكذب فلست بكاذب فيما أقول حتى أنهزم، وأنا متيقن بأنّ الذي وعدني الله به من النصر حق، فلا يجوز عليّ الفرار، وقيل: معنى قوله (لا كذب) أي أنا النبي حقاً لا كذب في ذلك^(٥).

- (١) فتح الباري: ٥٤٦، ٥٣٨/١٠. باب ما يجوز من الشعر والرجز والحداء وما يكره منه.
- (٢) فتح الباري: ٣١/٨. في قوله (أنا النبي لا كذب أنا ابن عبدالمطلب) نقل النووي عن القاضي عياض قوله: قال المازري أنكر بعض الناس كون الرجز شعراً لوقوعه من النبي عليه السلام مع قوله تعالى «وما علمناه الشعر وما ينبغي له» وهذا مذهب الأخفش.
- (٣) رواها ابن إسحاق عن ابن عباس ونقلها ابن هشام. السيرة النبوية: ٥٧٣/٢. والذهبي في المغازي ص ٦٨٠.
- (٤) فتح الباري: ٣١/٨. هذا التفصيل قد ذكره بتمامه النووي في شرحه، وذكر قصة ضمام بن ثعلبة وقصة إخبار سيف بن ذي يزن، وتبشير عبدالمطلب بأنه سيكون من ذرية النبي عليه السلام زواد: وقيل إن عبدالمطلب رأى رؤيا تدل على ظهور النبي عليه السلام وكان ذلك مشهوراً عندهم، فأراد النبي عليه السلام تذكيرهم بذلك وتنبيههم بأنه عليه السلام لا بد من ظهوره على الأعداء، وأنّ العاقبة له لتقوى نفوسهم وأعلمهم أيضاً بأنه ثابت ملازم للحرب لم يول مع من ولي، وعرفهم موضعه ليرجع إليه الراجعون. شرح صحيح مسلم ١١٩/١٢ - ١٢٠.
- (٥) فتح الباري: ٣١/٨.

قال النووي: قوله عليه السلام (أنا النبي لا كذب) أي أنا النبي حقاً فلا أفر ولا أزل. وفي هذا دليل على جواز قول الإنسان في الحرب أنا فلان وأنا ابن فلان ومثله قول سلمة أنا ابن الأكوخ وقول علي رضي الله عنه أنا الذي سمعتني أمي حيدر، وأشياء ذلك، وقد صرح بجوازه علماء السلف وفيه حديث صحيح. قالوا: وإنما كره قول ذلك على وجه الإختار كفعل الجاهلية. شرح صحيح مسلم: ١٢٠/١٢.

نبّه الحافظ إلى أنّ البخاري ساق الحديث عالياً عن أبي الوليد عن شعبة، لكنه مختصر جداً^(١)، ثم ساقه من رواية غندر عن شعبة مطولاً بنزول درجة^(٢). وقد أخرجه الإسماعيلي عن أبي خليفة الفضل بن الحباب عن أبي الوليد مطولاً، كأنه لما حدث به البخاري حدثه به مختصراً.

كما نبّه أيضاً إلى أنه قد اتفقت الطرق التي أخرجها البخاري لهذا الحديث من سياق هذا الحديث إلى قوله (أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب) إلا رواية زهير بن معاوية فزاد في آخرها (ثم صف أصحابه)^(٣)^(٤). وزاد مسلم في حديث البراء من رواية زكريا عن أبي إسحاق قال البراء: (كنا والله إذا احمر البأس نتقى به، وإنّ الشجاع منا للذي يحاذيه، يعني النبي ﷺ)^(٥).

ورود عند مسلم من حديث العباس (أَنَّ النبي ﷺ حينئذ صار يركض بغلته إلى جهة الكفار...) وزاد فقال (أي عباس ناد أصحاب الشجرة وكان العباس صبيّاً، قال: فنادت بأعلى صوتي أين أصحاب الشجرة، قال فوالله لكأنّ عطفهم حين سمعوا صوتي عطفة البقر على أولاهها، فقالوا: بالبيك، قال فاقتتلوا والكفار، فنظر رسول الله ﷺ وهو على بغلته كالمطاول إلى قتالهم، فقال هذا حين حمى الوطيس، ثم أخذ حصيات فرمى بهن وجوه الكفار ثم قال: انهزموا ورب الكعبة، قال: فمازلت أرى حدهم قليلاً، وأمرهم مديراً)^(٦).

وقد ذكر ابن إسحاق نحوه وزاد: (فجعل الرجل يعطف بعيره فلا يقدر، فيقذف درعه

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٨/٨ حديث رقم ٤٣١٦.

(٢) نفس المصدر: ص ٢٨ الحديث ٤٣١٧.

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٠٥/٦ حديث رقم ٢٩٣٠.

(٤) فتح الباري: ٣١/٨.

(٥) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٢٠/١٢ - ١٢١.

(٦) صحيح مسلم بشرح النووي: ١١٥/١٢ - ١١٧ باب غزوة حنين. حديث العباس أخرجه مسلم مطولاً من طريق يونس عن ابن شهاب بلفظ (ورب محمد) ومن طريق عبدالرزاق عن معمر عن الزهري بلفظ (ورب الكعبة) صحيح مسلم بشرح النووي: ١١٥/١٢ - ١١٧. وأخرجه عبدالرزاق. تفسير القرآن. ح ١ القسم ٢ ص ٢٧٠، ٢٦٩. وأخرج البيهقي رواية يونس ورواية عبدالرزاق وكلاهما من طريق أبي عبدالله الحافظ الدلائل: ١٣٧/٥ - ١٣٩. وأخرج الطبري رواية معمر عن الزهري عن طريق محمد بن ثور بلفظ (ورب الكعبة). جامع البيان: ١٠١/١٠ - ١٠٢. وذكر ابن سعد رواية معمر عن الزهري عن طريق محمد بن حميد العبدي بلفظ (ورب الكعبة)، الطبقات: ١٥٥/٢. وذكر السيوطي أنه أخرجه أيضاً النسائي وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه وابن مردويه. الدر المنثور: ١٦٠/٤.

ثم يأخذ بسيفه ودرقته ثم يوم الصوت^(١)^(٢).

في قوله في آخر الرواية الثالثة (قال إسرائيل وزهير: نزل رسول الله ﷺ عن بغلته)^(٣) بَيَّنَّ أَنَّ المراد أَنَّ إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق وزهير بن معاوية الجعفي روى هذا الحديث عن أبي إسحاق عن البراء فقالا في آخره: (نزل النبي ﷺ عن بغلته).

ورواية إسرائيل قد وصلها البخاري في «باب من قال خذها وأنا ابن فلان» من «كتاب الجهاد» ولفظه: (كان أبو سفيان بن الحارث آخذاً بعنان بغلته، فلما غشيه المشركون نزل)^(٤)^(٥).

ورواية زهير قد وصلها أيضاً في «باب من صف أصحابه عند الهزيمة»^(٦)^(٧).

أورد الحافظ ما رواه مسلم من حديث سلمة بن الأكوع (لما غشوا النبي ﷺ نزل عن البغلة، ثم قبض قبضة من تراب، ثم استقبل به وجوههم فقال: شأهت الوجوه، فما خلق الله منهم إنساناً إلا ملأ عينيه تراباً بتلك القبضة فولوا منهزمين)^(٨)^(٩).

كما أورد مارواه أحمد^(١٠)، وأبو داود^(١١)، والترمذي^(١٢) من حديث أبي عبد الرحمن الفهري في قصة حنين قال: (فولى المسلمون مدبرين كما قال الله تعالى، فقال رسول الله ﷺ: أيا عباد الله، أنا عبد الله ورسوله، ثم اقتحم عن فرسه فأخذ كفاً من تراب، قال فأخبرني الذي كان أدنى إليه مني أنه ضرب به وجوههم وقال: شأهت الوجوه، فهزمهم، قال يعلي بن عطاء رواية عن أبي همام عن أبي عبد الرحمن الفهري (قال: فحدثنى أبناؤهم

(١) نقله ابن هشام عن ابن إسحاق. السيرة النبوية: ٤٤٥/٢ وفيه فيأخذ درعه فيقذفها في عنقه... فيوم

الصوت، حتى ينتهي إلى رسول الله ﷺ، حتى إذا اجتمع إليه منهم مئة، استقبلوا الناس، فاقتتلوا...

(٢) فتح الباري: ٣١/٨.

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٨/٨ حديث رقم ٤٣١٧.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٦٤/٦ حديث رقم ٣٠٤٢.

(٥) فتح الباري: ٣١/٨ - ٣٢.

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٠٥/٦ حديث رقم ٢٩٣٠.

(٧) فتح الباري: ٣٢/٨.

(٨) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٢١/١٢ - ١٢٢ باب غزوة حنين.

(٩) فتح الباري: ٣٢/٨.

(١٠) أحمد، المسند: ٢٨٦/٥ مطولاً.

(١١) سنن أبي داود (بشرح الخطابي معالم السنن): ٤٠٠/٥ الحديث رقم ٥٢٣٣، باب في الرجل ينادي الرجل،

فيقول: ليك. في كتاب الأدب.

(١٢) فتح الباري: ٣٢/٨.

عن آبائهم أنهم قالوا: لم يبق منا أحد إلا امتلأت عيناه وفيه تراباً^(١).
 ونقل ما رواه أحمد^(٢)، والحاكم^(٣) من حديث ابن مسعود (.. ورسول الله ﷺ على
 بغلته يمضي قدماً، فحادث به بغلته، فمال عن السرج، فقلت ارتفع رفعك الله، فقال:
 ناولني كفاً من تراب، فضرب به وجوههم فامتلأت أعينهم تراباً، وجاء المهاجرون
 والأنصار سيوفهم بأيمانهم كأنها الشهب، فولى المشركون الأدبار).
 كما نقل ما أخرجه البزار من حديث ابن عباس (أنّ علياً ناول النبي ﷺ التراب، فرمى
 به في وجوه المشركين يوم حنين)^(٤).
 ويجمع بين هذه الأحاديث أنه ﷺ أولاً قال لصاحبه ناولني فناوله فرماهم، ثم نزل
 عن البغلة فأخذ بيده فرماهم أيضاً، فيحتمل أنّ الحصى في إحدى المرتين وفي الأخرى
 التراب^(٥).

وفي الحديث من الفوائد حسن الأدب في الخطاب، والإرشاد إلى حسن السؤال بحسن
 الجواب، وذم الإعجاب، وفيه جواز الإنتساب إلى الآباء ولو ماتوا في الجاهلية، والنهي
 عن ذلك محمول على ما هو خارج الحرب، ومثله الرخصة في الخيلاء في الحرب دون

- (١) فتح الباري: ٣٢/٨.
 وقد ذكر السيوطي أنّ حديث أبي عبدالرحمن الفهري ورد عند ابن سعد، وابن أبي شيبه وأحمد، والبغوي
 في معجمه وابن مردويه والبيهقي في الدلائل. الدر المنثور: ١٥٩/٤.
 وأخرجه بتمامه الطبراني في المعجم الكبير: ٢٨٨/٢٢ - ٢٨٩ الحديث رقم ٧٤١.
 وأخرجه الدارمي في السنن: ٢/٢٩٠ الحديث رقم ٢٤٥٢ باب قوله ﷺ شأهت الوجوه.
 والبيهقي في الدلائل: ١٤١/٥. والدولابي في الكنى ح ١ ص ٤١.
 وأبي داود الطيالسي في المسند ص ١٩٦ رقم الحديث ١٣٧١. ونقله أيضاً الهيثمي وقال: رواه البزار
 والطبراني ورجالهما ثقات. مجمع الزوائد: ١٨٤/٦ - ١٨٥.
 (٢) أحمد، المسند: ٤٥٣/١ - ٤٥٤.
 نقله الهيثمي وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح. مجمع الزوائد: ١٨٣/٦.
 ذكر السيوطي أنّ حديث عبدالله بن مسعود قد ورد عند الطبراني والحاكم وأبي نعيم والبيهقي في الدلائل.
 الدر المنثور: ١٥٩/٤.
 (٣) الحاكم، المستدرک مع التلخيص: ١١٧/٢. وأخرجه البيهقي في الدلائل: ١٤٢/٥ وذكره ابن كثير. البداية
 والنهاية: ٣٣٥/٤ وقال تفرد به أحمد. وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير: ٢٠٩/١٠ حديث رقم
 ١٠٣٥١.
 (٤) فتح الباري: ٣٢/٨.
 حديث ابن عباس نقله الهيثمي من رواية البزار. مجمع الزوائد: ١٨٥/٦.
 (٥) فتح الباري: ٣٢/٨.

غيرها، وجواز التعرض إلى الهلاك في سبيل الله، ولا يقال كان النبي ﷺ متيقناً للنصر لوعده الله تعالى له بذلك وهو حق، لأنَّ أبا سفيان بن الحارث قد ثبت معه آخذاً بلجام بغلته وليس هو في اليقين مثل النبي ﷺ. وقد استشهد في تلك الحالة أيمن بن أم أيمن كما وردت الإشارة إليه في شعر العباس. وفيه ركوب البغلة إشارة إلى مزيد من الثبات، لأنَّ ركوب الفحولة مظنة الإستعداد للفرار والتولي، وإذا كان رأس الجيش قد وطن نفسه على عدم الفرار وأخذ بأسباب ذلك، كان ذلك أدعى لأتباعه على الثبات وفيه شهرة الرئيس نفسه في الحرب مبالغة في الشجاعة وعدم المبالاة بالعدو^(١).

عن المسور ومروان عن الزهري (أنَّ رسول الله ﷺ قام حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه أن يرد إليهم أموالهم وسيهم...^(٢)).

بيِّنَ الحافظ أنَّ حديث المسور ومروان ورد ذكره من وجهين عن الزهري. وقد ورد في أول الشروط في قصة صلح الحديبية أنَّ الزهري رواه عن عروة عن المسور، ومروان عن أصحاب النبي ﷺ^(٣)، فدل على أنه في بقية المواضع حيث لا يذكر عن أصحاب النبي ﷺ أنه يرسله، فإنَّ المسور يصغر عن إدراك القصة ومروان أصغر منه، مع أنَّ المسور في قصة حنين كان مميزاً، وقد ضبط في ذلك الأوان قصة خطبة عليّ لابنة أبي جهل^{(٤)(٥)}.

في قوله (وزعم عروة بن الزبير) بيِّنَ أنه معطوف على قصة صلح الحديبية، وقد أخرجه موسى بن عقبة عن الزهري بلفظ (حدثني عروة بن الزبير... الخ)^(٦) وقد ورد في «الأحكام»^{(٧)(٨)}.

في قوله (قام حين جاءه وفد هوازن مسلمين) بيِّنَ ابن حجر أن الزهري ساق هذه القصة

(١) فتح الباري: ٣٢/٨.

وقد ذكر ابن القيم فضلاً يتضمن المسائل الفقهية والتكت الحكمة في غزوة حنين. زاد المعاد: ٤٧٧/٣ - ٤٨٣.

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٢/٨، ٣٣، باب قول الله تعالى «ويوم حنين» حديث رقم ٤٣١٨، ٤٣١٩.

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣١٢/٥، ٣١٢/٥، ٢٧١٢، ٢٧١١، باب ما يجوز من الشروط في الإسلام.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٢٧/٩، الحديث ٥٢٣٠، باب ذب الرجل عن ابنته في الغيرة والإنصاف.

(٥) فتح الباري: ٣٣/٨.

(٦) رواية موسى بن عقبة أخرجه البيهقي في الدلائل: ١٩٢/٥.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٦٨/١٣، ١٦٨/١٣، ٧١٧٧، ٧١٧٦، باب العرفاء للناس.

(٨) فتح الباري: ٣٣/٨.

من هذا الوجه مختصرة، وأن موسى بن عقبة قد ساقها في «المغازي» مطوّلة ولفظه (ثم انصرف رسول الله ﷺ من الطائف في شوال إلى الجعرانة وبها السبي، يعني سبي هوازن، وقدمت عليه وفد هوازن مسلمين، فيهم تسعة نفر من أشرفهم، فأسلموا وبايعوا، ثم كلموه فقالوا: يا رسول الله إن فيمن أصبتم الأمهات والأخوات والعمات والخالات وهنّ مخازي الأتوام، فقال سأطلب لكم، وقد وقعت المقاسم فأبي الأمرين أحب إليكم: ألسبي أم المال؟ قالوا: خيرتنا يا رسول الله بين الحسب والمال، فالحسب أحب إلينا ولا نتكلم في شاة ولا بعير، فقال: أما الذي لبني هاشم فهو لكم، وسوف أكلّم لكم المسلمين، فكلّموهم وأظهروا إسلامكم، فلما صلى رسول الله ﷺ الهجرة قاموا، فتكلم خطباؤهم فأبلغوا ورجعوا إلى المسلمين في رد سبيهم، ثم قام رسول الله ﷺ حين فرغوا، فشفع لهم، وحض المسلمين عليه، وقال: قد رددت الذي لبني هاشم عليهم^(١)).

قال ابن حجر: وقد استفيد من هذه القصة عدد الوفود وإفادات أخرى^(٢).

كما أشار الحافظ إلى أنّ ابن سعد لما ذكر الوفود أغفل وفد هوازن هؤلاء مع أنه لم يجمع أحد في الوفود أكثر مما جمع^(٣).

وممن سمى من وفد هوازن زهير بن صرد، وأبو مروان - ويقال ثروان أوله مثلثة بدل الميم، ويقال بموحدة وقاف - وهو عم النبي ﷺ من الرضاعة كما ذكر ذلك ابن سعد^{(٤)(٥)}.

نقل أن في رواية ابن إسحاق^(٦) (حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده) فيها تعيين

(١) أخرجها البيهقي في الدلائل: ١٩٢/٥ وفي آخرها: فمن أحب منكم أن يعطي ويأخذ الفداء فعليّ فداؤهم فأعطى الناس ما كان بأيديهم منهم إلا قليلاً من الناس سألو الفداء. ويلاحظ أن البيهقي أحياناً يذكر رواية موسى بن عقبة مجزأة ومقتصرأ على بعضها ثم يذكرها بطولها تامة متصلة في موطن آخر. ومن ذلك رواية موسى في أحداث غزوة حنين والطائف وفد هوازن. الدلائل: ١٥٦/٥.

(٢) فتح الباري: ٣٣/٨.

(٣) انظر: ابن سعد، الطبقات: ٢٩١/١ - ٣٥٩. وقد ذكر ابن سعد قدوم وفد هوازن بالجعرانة: ١١٤/١.

(٤) ابن سعد، الطبقات: ١١٤/١ - ١١٥.

(٥) فتح الباري: ٣٣/٨.

(٦) نقلها ابن هشام عن ابن إسحاق. السيرة النبوية: ٤٨٨/٢ - ٤٨٩.

ولكن لم يذكر الأبيات وقد ذكر البيهقي رواية ابن إسحاق من طريق يونس بن بكير بتمامها وفيها هذه الأبيات وزيادة عليها، وطلب الرسول ﷺ من الصحابة رد النساء والأبناء إلى أصحابهم. الدلائل: ١٩٤/٥ - ١٩٥.

ويلاحظ ترك ابن هشام لبعض المواضيع التي هي من سيرة ابن إسحاق وورودها في مصادر أخرى وأهمها كتاب الدلائل.

الذي خطب لهم في ذلك ولفظه: (وأدركه وفد هوازن بالجعرانة وقد أسلموا فقالوا: يارسول الله إنا أهل وعشيرة قد أصابنا من البلاء ما لم يخف عليك، فامنن علينا من الله عليك، وقام خطيبهم زهير بن صرد فقال يارسول الله إن اللواتي في الحظائر من السبايا خالاتك وعماتك وحواضنك اللاتي كن يكفلنك، وأنت خير مكفول، ثم أنشده الأبيات المشهورة أولها:

امنن علينا رسول الله في كرم
امنن على نسوة قد كنت ترضعها
ثم ساق القصة نحو سياق موسى بن عقبة^{(١)(٢)}.

وقد أورد الطبراني شعر زهير بن صرد من حديثه، فزاد على ما أورده ابن إسحاق خمسة أبيات^(٣). وقد وقع عالياً جداً في «المعجم الصغير» عشاري الإسناد^(٤)، ومن بين الطبراني فيه وزهير لا يعرف، لكن حديثه يقوى بالمتابعة المذكورة فهو حسن^(٥).

في قوله (وقد كنت استأنيت بكم) نقل أنه ورد في رواية الكشميهني (لكم) ومعنى استأنيت استنظرت، أي أخرت قسم السبي لتحضروا فأبطأتم، وكان ترك السبي بغير قسمة وتوجه إلى الطائف فحاصرها، ثم رجع عنها إلى الجعرانة ثم قسم الغنائم هناك، فجاءه وفد

(١) رواية موسى بن عقبة وردت بطولها عند البيهقي في الدلائل: ١٩٢/٥.

(٢) فتح الباري: ٣٤/٣٣/٨.

وذكرها ابن كثير من رواية يونس بن بكير تامة. البداية والنهاية: ٣٥٢/٤، ٣٥٣.

كما أخرج الطبراني حديث عمرو بن شعيب بتمامه. المعجم الكبير: ٢٧٠/٥ - ٢٦٢، الحديث رقم ٥٣٠٤.

وقد نقله أيضاً الهيثمي وقال: رواه الطبراني وفيه ابن إسحاق وهو مدلس ولكنه ثقة وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ١٩٠/٦.

وقد أخرج الواقدي قصة وفد هوازن مطوّلة مع ذكر بعض الأبيات.

المغازي: ٩٤٩/٣ - ٩٥٢.

(٣) الطبراني، المعجم الكبير: ٢٦٩/٥ - ٢٧٠، الحديث رقم ٥٣٠٣ قال: لَمَّا أَسْرَنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ يَوْمَ هِوْزَانَ، وَذَهَبَ يَفْرُقُ الشَّبَانَ وَالسَّبِيَّ أَنْشَدْتَهُ هَذَا الشَّعْرَ... وَذَكَرَ أَحَدُ عَشْرِ بَيْتًا.

(٤) الطبراني، المعجم الصغير: ٢٤٩/٢ - ٢٥٠، الحديث رقم ٦٥٣.

وذكر اثنا عشر بيتاً.

وقد نقل الهيثمي الحديث بطوله مع ذكر الأبيات الإثني عشر. ثم قال: رواه الطبراني في الثلاثة وفيه من لم أعرفهم. مجمع الزوائد: ١٨٩/٦ - ١٩٠.

(٥) فتح الباري: ٣٤/٨ أوضح الحافظ أنه قد بسط القول فيه في الأربعين المتبينة وفي الأمالي، وفي الصحابة وفي العشرة العشارية، كما بيّن وّم من زعم أنّ الإسناد منقطع.

هو وزن بعد ذلك، بيّن لهم أنه آخر القسم ليحضروا فأبطأوا. وقوله (بضع عشرة ليلة) فيه بيان مدة التأخير، وقوله (فَقُلْ) بفتح القاف والفاء أي رجع^(١).

نقل الحافظ أنّ الواقدي ذكر أنّ وفد هوازن كانوا أربعة وعشرين بيتاً فيهم أبو بركان السعدي فقال: يارسول الله إن في هذه الحظائر إلا أمهاتك وخالاتك وحواضنك ومرضعاتك فامنن علينا، منّ الله عليك، فقال: قد استأنيت بكم حتى ظننت أنكم لانتقدمون، وقد قسمت السبي^(٢).

قوله (فمن أحب أن يطيب ذلك) بفتح الطاء المهملة وتشديد الياء التحتانية أي يعطيه عن طيب نفس منه من غير عوض. قوله (على حظه) معناه أن يرد السبي: بشرط أن يعطى عوضه^(٣).

ووقع في رواية موسى بن عقبة (فمن أحب منكم أن يعطى غير مكره فليفعل، ومن كره أن يعطى فعليّ فداؤهم)^(٤).

في قوله (فقال الناس قد طيبنا ذلك) أشار إلى أنه ورد في رواية موسى بن عقبة (فأعطى الناس ما بأيديهم، إلا قليلاً من الناس سألو الفداء)^(٥).

وفي رواية عمرو بن شعيب (فقال المهاجرون: ما كان لنا فهو لرسول الله وقالت الأنصار كذلك، وقال الأقرع بن حابس: أما أنا وبنو تميم فلا، وقال عيينة: أما أنا وبنو فزارة فلا، وقال العباس بن مرداس: أما أنا وبنو سليم فلا، فقالت بنو سليم: بل ما كان لنا فهو لرسول الله. قال فقال رسول الله ﷺ: من تمسك منكم بحقه فله بكل إنسان ست فرائض من أول ففيء نصيبه، فردوا إلى الناس نساءهم وأبناءهم)^{(٦)(٧)}.

وفي قوله (فقال إنا لاندرى من أذن منكم... الخ) أشار الحافظ إلى أنّ الكلام على هذا قد ورد في «باب العرفاء» من «كتاب الأحكام»^{(٨)(٩)}.

(١) فتح الباري: ٣٤/٨.

(٢) ذكر الواقدي قصة وفد هوازن وأنّ الذين قدم منهم أربعة عشر رجلاً ورئيسهم المتكلم زهير بن سرد. المغازي: ٩٥٠/٣. وإنما ذكر الواقدي أبا بركان وهو عم الشيماء بنت حليمة السعدية في قصة وعد الرسول ﷺ إكرامها وأهل بيتها رعاية للحق الذي قامت به حليمة من إرضاعه ﷺ. المغازي: ٩١٤/٣.

(٣) فتح الباري: ٣٤/٨.

(٤) أخرجها البيهقي مطوّلة. الدلائل: ١٩٢/٥.

(٥) أخرجها البيهقي مطوّلة. الدلائل: ١٩٢/٥.

(٦) نقله ابن هشام مج ٢ ص ٤٨٩/٤٩٠ والبيهقي في الدلائل: ١٩٥/٥.

(٧) فتح الباري: ٣٤/٨.

(٨) فتح الباري: ١٦٩/١٣ - ١٧٠ شرح حديث رقم ٧١٧٦، ٧١٧٧.

(٩) فتح الباري: ٣٤/٨.

وفي قوله (هذا الذي بلغني عن سبي هوازن) أوضح الحافظ أنّ البخاري بيّن في «التهبة» أنّ الذي قال هذا... الخ هو الزهري^(١)، قال: وذلك بعد أن أخرج هذا الحديث عن يحيى بن بكير عن الليث بسنده^(٢).

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال (لَمَّا قفلنا من حنين سأل عمر النبي ﷺ...^(٣)) في قوله (عن نافع أنّ عمر قال: يارسول الله) بيّن أنّ البخاري ذكره هكذا مرسلًا مختصرًا، ثم عقبه برواية عمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر موصولًا تمامًا. وقد عاب الإسماعيلي على البخاري جمعهما لأنّ قوله (لَمَّا قفلنا من حنين) لم يقع في رواية حماد بن زيد وهي الرواية الأولى المرسلة. والجواب أنّ البخاري إنما نظر إلى أصل الحديث لا إلى النقص والزيادة في ألفاظ الرواة، وإنما أورد طريق حماد بن زيد المرسلة للإشارة إلى أنّ روايته مرجوحة، لأنّ جماعة من أصحاب شيخه أيوب خالفوه فيه فوصلوه، بل بعض أصحاب حماد بن زيد رواه عنه موصولًا كما أشار إليه البخاري أيضًا هنا، على أنّ رواية حماد بن زيد وإن لم يقع فيها ذكر القفول من حنين صريحًا لكنه فيها ضمناً. حيث أنّ نزول النبي ﷺ كان بالجمرة بعد رجوعه من الطائف بالإتفاق، وكذا سبي حنين إنما قسم بعد الرجوع منها فاتحدت رواية حماد بن زيد ومعمر معنى. وظهر رد ما اعترض به الإسماعيلي^(٤).

وقد وقع في رواية بعضهم ما ليس عند معمر أيضاً مما هو أدخل في مقصود الباب. وبقية لفظ الرواية الأولى قد ساقها البخاري في «فرض الخمس» بلفظ (أنّ عمر قال لرسول الله ﷺ إنه كان عليّ اعتكاف ليلة في الجاهلية، فأمره أن يفي به، قال: وأصاب عمر جارتين من سبي حنين فوضعهما في بعض بيوت مكة)^(٥) الحديث^(٦).

نقل الحافظ ما أورده الإسماعيلي من طريق سليمان بن حرب وأبي الربيع الزهراني وخلف بن هشام كلهم عن حماد بن زيد عن أيوب عن نافع (أنّ عمر كان عليه اعتكاف ليلة في الجاهلية، فلَمَّا نزل النبي ﷺ بالجمرة سأله عنه، فأمره أن يعتكف) لفظ أبي الربيع. كما بيّن أنّ رواية من رواه عن حماد بن زيد موصولًا قد أشار إليه البخاري بقوله (وقال

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٢٦/٥، ٢٢٧ حديث رقم ٢٦٠٧، ٢٦٠٨، باب إذا وهب جماعة لقوم.

(٢) فتح الباري: ٣٤/٨.

(٣) الحديث أخرجه البخاري في باب قول الله تعالى ﴿ويوم حنين﴾. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٤/٨ حديث رقم ٤٣٢٠.

(٤) فتح الباري: ٣٥/٨.

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٥٠/٦ حديث رقم ٣١٤٤ باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفات قلوبهم.

(٦) فتح الباري: ٣٥/٨.

بعضهم عن حماد.. الخ) فالمراد حماد بن زيد، لأنه ذكر عقبه رواية حماد بن سلمة وهي مخالفة لسياقه^(١).

والمراد بالبعض المبهم أحمد بن عبدة الضبي، كما أخرجه الإسماعيلي من طريقه فقال: (أخبرني القاسم هو ابن زكريا حدثنا أحمد بن عبدة حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال: (كان عمر نذر اعتكاف ليلة في الجاهلية، فسأل النبي ﷺ فأمره أن يفي به) وقد أخرجه مسلم^(٢)، وابن خزيمة عن أحمد بن عبدة وذكر فيه إنكار ابن عمر عمرة الجعرانة، ولم يسق مسلم لفظه، وقد ورد توضيح ذلك في «باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفه» من «كتاب فرض الخمس»^{(٣)(٤)}.

ورواية من رواه عن أيوب موصولاً قد أشار إليه البخاري بقوله (ورواه جرير بن حازم وحماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر)^(٥).

ورواية جرير بن حازم وصلها مسلم وغيره من رواية ابن وهب عن جرير بن حازم (أن أيوب حدثه أن نافعاً حدثه أن عبد الله بن عمر حدثه أن عمر بن الخطاب سأل رسول الله ﷺ إنني نذرت في الجاهلية أن أعتكف يوماً في المسجد الحرام فكيف ترى؟ قال: اذهب فاعتكف يوماً، وكان رسول الله ﷺ قد أعطاه جارية من الخمس، فلما أعتق رسول الله ﷺ سبايا الناس قال عمر: يا عبدالله اذهب إلى تلك الجارية فخل سبيلها)^{(٦)(٧)}.

فاشتمل هذا السياق على فوائد زوائد، وعرف وجه دخول هذا الحديث في «باب غزوة حنين». كما أن رواية حماد بن سلمة قد وصلها مسلم من طريق حجاج بن منهال (حدثنا حماد ابن سلمة عن أيوب) مقرونة برواية محمد بن إسحاق كلاهما عن نافع عن ابن عمر، قال في قصة النذر يعني دون غيره من ذكر الجارية والسبي^(٨).

وقد ورد في «فرض الخمس» كلام الدارقطني على هذا الحديث وأنه قال: رواه ابن

(١) فتح الباري: ٣٥/٨.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٢٦/١١ باب نذر الكافر، وما يفعل فيه إذا أسلم.

(٣) فتح الباري: ٢٥٣/٦ شرح الحديث ٣١٤٤.

(٤) فتح الباري: ٣٥/٨.

(٥) فتح الباري: ٣٦، ٣٥/٨.

(٦) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٢٥/١١ باب نذر الكافر وما يفعل فيه إذا أسلم.

(٧) فتح الباري: ٣٦/٨.

(٨) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٢٦/١١ باب نذر الكافر وما يفعل فيه إذا أسلم.

عبيدة عن أيوب، فاختلف الرواة عنه، فمنهم من أرسله ومنهم من وصله، وممن رواه موصولاً محمد بن أبي خلف وهو من شيوخ مسلم أخرجه الإسماعيلي من طريقه وفيه ذكر النذر والسبي والجارية كما في رواية جرير بن حازم (١)(٢).

ورد في «المغازي» لابن إسحاق في قصة الجارية فائدة أخرى (قال: حدثني أبو وجرة يزيد بن عبيد السعدي أنّ رسول الله ﷺ أعطى من سبي هوازن عليّ بن أبي طالب جارية يقال لها ربيعة بنت حيان بن عميرة، وأعطى عثمان جارية يقال لها زينب بنت خناس، وأعطى عمر قلابة فوهبها لابنه، قال ابن إسحاق: فحدثني نافع عن ابن عمر قال: بعثت جاريتي إلى أخوالي في بني جمح ليصلحوا لي منها حتى أطوف بالبيت، ثم أتيتهم فخرجت من المسجد فإذا الناس يشتدون، قلت ما شأنكم؟ قالوا: رد علينا رسول الله ﷺ نساءنا وأبناءنا فقلت دونكم صاحبكم فهي في بني جمح، فانطلقوا فأخذوها (٣).

وهذا لا ينافي قوله في رواية حماد بن زيد أنه وهب عمر جارتين (٤)، فيجمع بينهما بأن عمر أعطى إحدى جاريتيه لولده عبدالله.

وذكر الواقدي أنه أعطى لعبد الرحمن بن عوف وآخرين معه من الجوّاري وأنّ جارية سعد بن أبي وقاص اختارته فأقامت عنده وولدت له (٥)(٦).

عن أبي قتادة قال: (خرجنا مع النبي ﷺ عام حنين . . .) (٧)

أشار ابن حجر إلى أنّ الحديث ورد في «البيوع» مختصراً (٨)، وفي «فرض الخمس»

(١) فتح الباري: ٢٥٣/٦ شرح حديث رقم ٨٣١٤٤

(٢) فتح الباري: ٣٦/٨.

(٣) نقله ابن هشام عن ابن إسحاق. السيرة النبوية: ٤٩٠/٢ ولم يذكر اسم الجارية التي أعطيت لعمر. ونقلها البيهقي عن ابن إسحاق من رواية يونس بن بكير بلفظ (وأعطى عمر بن الخطاب فلانة) ولعله تصحيف من الناسخ، الدلائل: ١٩٦/٥.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٥٠/٦ حديث رقم ٣١٤٤.

(٥) الواقدي، المغازي: ٩٥٢/٣. ذكر الواقدي أنه ﷺ أعطى عبدالرحمن بن عوف جارية، وأعطى صفوان بن أمية، وعلي بن أبي طالب، وعثمان بن عفان، وعمر بن الخطاب، وجبير بن مطعم، وطلحة بن عبيد الله، وسعد بن أبي وقاص، وأبا عبيدة بن الجراح، والزبير بن العوام رضي الله عنهم جميعاً. قال الواقدي: وهذا كله بحنين. المغازي: ٩٤٣/٣ - ٩٤٤.

(٦) فتح الباري: ٣٦/٨.

(٧) الحديث أخرجه البخاري في باب قول الله تعالى «ويوم حنين». صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٤/٨/٣٥ حديث رقم ٤٣٢١.

(٨) صحيح البخاري مع فتح الباري/ ٤، ٣٢٢ حديث رقم ٢١٠٠ باب بيع السلاح في الفتنة وغيرها.

تماماً^(١)، كما ورد في «الأحكام»^{(٢)(٣)}.

في قوله (فلما التقينا كانت للمسلمين جولة) بيّن أنها بفتح الجيم وسكون الواو أي حركة فيها اختلاف، وقد أطلق في رواية الليث الأخرى أنهم انهزموا^(٤)، لكن بعد القصة التي ذكرها أبو قتادة، وورد في حديث البراء أنّ الجميع لم ينهزموا^(٥).

وفي قوله (فرأيت رجلاً من المشركين قد علا رجلاً من المسلمين) بيّن أنه لم يقف على اسمهما، وقوله (علا) أي ظهر^(٦).

وورد في رواية الليث الأخرى (نظرت إلى رجل من المسلمين يقاتل رجلاً من المشركين وآخر من المشركين يختله)^(٧) بفتح أوله وسكون الخاء المعجمة وكسر المثناة أي يريد أن يأخذه على غرة، وقد تبين من هذه الرواية أنّ الضمير في قوله (فضربت من ورائه) لهذا الثاني الذي كان يريد أن يختل المسلم.

وفي قوله (على حبل عاتقه) بيّن أن حبل العاتق عصبه، والعاتق موضع الرداء من المنكب^(٨).

وقد عرف منه أنّ قوله (فأضرب يده فقطعتها) المراد باليد الذراع والعضد إلى الكتف. وقوله (فقطعت الدرع) أي التي كان لابسها وخلصت الضربة إلى يده فقطعتها.

قوله (وجدت منها ريح الموت) أي من شدتها، وذلك أشعر بأن هذا المشرك كان شديد القوة جداً.

قوله (ثم أدركه الموت فأرسلني) أي أطلقني^(٩).

وفي قوله (فلحقت عمر) بيّن أنّ في السياق حذف بينته الرواية الأخرى حيث قال: (فتحلل ودفنتم ثم قتله وانهزم المسلمون وانهزمت معهم فإذا بعمر بن الخطاب)^(١٠).

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٤٧/٦ حديث رقم ٣١٤٢ باب من لم يخمس الأسلاب.

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٥٨/١٣ حديث رقم ٧١٧٠ باب الشهادة تكون عند الحاكم...

(٣) فتح الباري: ٣٧/٨.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٧/٣٦/٨. حديث رقم ٤٣٢٢.

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٨/٢٧/٨، الأحاديث، أرقام ٤٣١٥، ٤٣١٦، ٤٣١٧.

(٦) فتح الباري: ٣٧/٨.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٦/٨ حديث رقم ٤٣٢٢.

(٨) فتح الباري: ٣٧/٨.

(٩) فتح الباري: ٣٧/٨.

(١٠) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٦/٨ حديث رقم ٤٣٢٢.

قوله (أمر الله) أي حكم الله وما قضى به، وفي قوله (ثم رجعوا) نقل أنّ في الرواية الأخرى (ثم تراجعوا)^(١).

وقد ورد في الحديث الأول كيفية رجوعهم وهزيمة المشركين. وقد ورد شرح قوله (من قتل قتيلًا له عليه بيعة فله سلبه) في «فرض الخمس» مستوفى^{(٢)(٣)}.

في قوله (فقلت من يشهد لي) بيّن أنه زاد في الرواية الأخرى (فلم أر أحداً يشهد لي)^(٤). وذكر الواقدي أنّ عبدالله بن أنيس شهد له^(٥). فإن كان ضبطه احتمال أنّ يكون وجده في المرة الثانية فإنّ في الرواية الثانية (فجلست ثم بدا لي فذكرت أمره)^(٦). وفي قوله (فقال رجل) بيّن أنه ورد في الرواية الأخرى (من جلساته)^(٧) كما أشار إلى أنّ الواقدي ذكر أنّ اسمه أسود بن خزاعي^(٨).

وفيه نظر لأنّ في الرواية الصحيحة أنّ الذي أخذ السلب قرشي^(٩).

وفي قوله (صدق، وسلبه عندي فأرضه منه) نقل أنّ في رواية الكشميهني (فأرضه مني). وفي قوله (فقال أبو بكر الصديق: لاها الله، إذا لا يعمد إلى أسد من أسد الله يقاتل عن الله ورسوله فيعطيك سلبه) بيّن أنه ضبطه في الأصول المعتمدة من الصحيحين وغيرهما هكذا بهذه الأحرف (لاها الله إذا). ونقل عن الجوهري قوله: ها للتنيبه وقد يقسم بها يقال لاها الله ما فعلت كذا^{(١٠)(١١)}.

(١) المرجع السابق.

(٢) فتح الباري: ٢٤٧/٦ - ٢٤٩ شرح الحديثين رقم ٣١٤١، باب من لم يخمس الأسلاب..

(٣) فتح الباري: ٣٧/٨. وللوقوف على أقوال العلماء في السلب. راجع الخطابي، معالم السنن: ١٥٩/٣ - ١٦١ باب في السلب يعطى القاتل. وأبو عبيد، الأموال ص ٢٨٤ - ٢٨٨ باب نفل السلب.

كما ذكر السهيلي أقوال العلماء في حكم السلب، الروض الأنف: ١٤٢/٤.

والنوي في شرح مسلم: ٥٨/١٢ - ٦٠ في باب إستحقاق القاتل سلب القاتل.

وذكره كذلك موسعاً القرطبي في تفسيره، الجامع لأحكام القرآن: ٥/٨ - ٩ في تفسير سورة الأنفال.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٦/٨ حديث رقم ٤٣٢٢.

(٥) الواقدي، المغازي: ٩٠٨/٣. وقد ذكر أنّ أبا قتادة قال: من يشهد لي؟ مرتين وكذلك جلوسه. فلمّا قال رسول الله ﷺ: من قتل قتيلًا له عليه بيئته فله سلبه. في الثالثة قام عبدالله بن أنيس. قال: ثم لقيت الأسود بن الخزاعي فشهد لي.

(٦،٧) الحديث ٤٣٢٢.

(٨) الواقدي، المغازي: ٩٠٨/٣.

(٩) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٦/٨ حديث رقم ٤٣٢٢.

(١٠) الجوهري. الصحاح: ٢٥٥٧/٦.

(١١) فتح الباري: ٣٧/٨.

في قوله (لا يعمد الخ) أي لا يقصد رسول الله ﷺ إلى رجل كأنه أسد في الشجاعة يقاتل عن دين الله ورسوله فيأخذ حقه ويعطيكه بغير طيبة من نفسه، وضبط عند الأكثر بالتحسانية فيه وفي يعطيك، وضبطه النووي بالنون فيهما^(١).

وفي قوله (يعطيك سلبه) أي سلب قتيله، وأضافه إليه باعتبار أنه ملكه^(٢).

نبه الحافظ إلى أنه وقع في حديث أنس أن الذي خاطب النبي ﷺ بذلك عمر كما أخرجه أحمد من طريق حماد بن سلمة عن إسحاق بن أبي طلحة عنه ولفظه (أن هوازن جاءت يوم حنين... .) فذكر القصة قال: (فهزم الله المشركين فلم يضرب بسيف ولم يطعن برمح، وقال رسول الله ﷺ يومئذ: من قتل كافراً فله سلبه، فقتل أبو طلحة يومئذ عشرين رجلاً وأخذ أسلابهم، وقال أبو قتادة: إني ضربت رجلاً على حبل العاتق وعليه درع فأعجلت عنه، فقام رجل فقال: أخذتها فأرضه منها، وكان رسول الله ﷺ لا يسأل شيئاً إلا أعطاه أوسكت، فسكت، فقال عمر: والله لا يفيئها الله على أسد من أسده ويعطيكها، فقال النبي ﷺ: صدق عمر^(٣)) وهذا الإسناد قد أخرج به مسلم بعض هذا الحديث^(٤). وكذلك أبو داود^(٥). لكن الراجح أن الذي قال ذلك أبو بكر كما رواه أبو قتادة وهو صاحب القصة فهو أتقن لِمَا وقع فيها من غيره، ويحتمل الجمع بأن يكون عمر أيضاً قال ذلك تقوية لقول أبي بكر.

قوله (صدق) أي القائل، قوله (فأعطه) بصيغة الأمر للذي اعترف بأن السلب عنده.

في قوله (فابتعت به) نقل أن الواقدي ذكر أن الذي اشتراه منه حاطب بن أبي بلتعة وأن الثمن كان سبع أواق^(٨).

(١) النووي، شرح صحيح مسلم: ٦٠/١٢.

(٢) فتح الباري: ٤٠/٨.

(٣) أحمد، المستد: ١٩٠/٣.

(٤) فتح الباري: ٤٠/٨.

(٥) صحيح مسلم بشرح النووي: ٥٩/١٢ - ٦٠ باب إستحقاق القاتل سلب القاتل.

(٦) أبو داود، السنن (بشرح الخطابي معالم السنن): ١٥٩/٣ - ١٦١. الحديث رقم ٢٧١٧ باب في السلب يعطى القاتل من كتاب الجهاد.

(٧) قال ابن الأثير: الأواقي جمع أوقية بضم الهمزة وتشديد الياء. وكانت الأوقية قديماً عبارة عن أربعين درهماً، وهي في غير الحديث نصف سدس الرطل. وهو جزء من اثني عشر جزءاً وتختلف باختلاف اصطلاح البلاد. النهاية: ٨٠/١.

(٨) الواقدي، المغازي: ٩٠٩/٣.

قوله (مَخْرَفًا) بفتح الميم والراء ويجوز كسر الراء أي بستاناً، وسمى بذلك لأنه يخترف منه التمر أي يجتنى، وأما بكسر الميم فهو اسم الآلة التي يخترف بها، وورد في الرواية الأخرى (خِرافاً)^(١) بكسر أوله وهو التمر الذي يخترف أي يجتنى وإطلاقه على البستان مجازاً فكأنه قال بستان خراف.

وقد ذكر الواقدي أنّ البستان المذكور كان يقال له الوديين^{(٢)(٣)}.

قوله (في بني سِلْمَة) بكسر اللام وهم بطن من الأنصار وهم قوم أبي قتادة.

قوله (تَأْتَلْتَهُ) أي أصلته، وأثلة كل شيء أصله، وورد في رواية ابن إسحاق (أول مال اعتقدته)^(٤) أي جعلته عقدة، والأصل فيه من العقدة لأن من ملك شيئاً عقد عليه^(٥).

عن أبي قتادة قال: (لَمَّا كَانَ يَوْمٌ حَنِينٌ نَظَرْتُ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ...)^(٦).

في قوله (تخوفت) بيّن أنه حذف المفعول والتقدير الهلاك. كما بيّن قوله (ثم برك) بأنه ورد هكذا للأكثر بالموحدة، وورد عند البعض بالمشناة بمعنى تركني.

وفي رواية الإسماعيلي (ثم نُزِف) بضم النون وكسر الزاي بعدها فاء ويؤيده قوله بعدها (فتحلل).

وفي قوله (سلاح هذا القتيل الذي يذكر) نقل أنّ في رواية الكشميهني (الذي ذكره) وقد بيّن من هذه الرواية أنّ سلبه كان سلاحاً^(٧).

في قوله (أصبيغ) بيّن أنه ورد بمهمله ثم معجمة عند القاسبي، وبمعجمة ثم مهمله عند أبي ذر^(٨).

ونقل عن ابن التين قوله: وصفه بالضعف والمهانة. والأصبيغ نوع من الطير، أو شبهه

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٧/٨ حديث رقم ٤٣٢٢.

(٢) الواقدي، المغازي: ٩٠٩/٣.

(٣) فتح الباري: ٤٠/٨، ٤١.

(٤) ابن هشام: ٤٤٩/٢.

(٥) فتح الباري: ٤١/٨.

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٧/٣٦/٨ باب قول الله تعالى ﴿وَيَوْمَ حَنِينٍ﴾ حديث رقم ٤٣٢٢.

(٧) فتح الباري: ٤١/٨.

(٨) قال عياض: وقوله (فتعطيه لأصبيغ قريش) كذا للأصيلي والنسفي وأبي زيد والسمرقندي بالصاد المهمله والغين المعجمة قبل معناه أسبرد كأنه غيره بلونه وللباقين أصبيغ بالصاد المعجمة والعين المهمله، وكذا جاء للقاسبي مرة، ولعبدوس ولأبي ذر مرة، وكذا للعذري وابن الحذاء والسجزي، كأنه تصغير ضبع على غير قياس تحقيراً له، وهو أشبه بمساق الكلام لقوله وتدع أسداً ومقابلة ضبع له، قال أبو مروان بن سراج لكنه لا يحتمله القياس في اللسان لأنه تصغير على غير مكبره لأن تصغير ضبع ضبيع، قال والأول أصح. مشارق الأنوار: ٣٩/٢.

بنبات ضعيف يقال له الصبغاء إذا طلع من الأرض يكون أول ما يلي الشمس منه أصفر كما ذكره الخطابي^(١)، وعلى هذا رواية القاسبي، وعلى رواية غير القاسبي تصغير الضبع على غير قياس، كأنه لما عظم أبا قتادة بأنه أسد صغر خصمه وشبهه بالضبع لضعف افتراسه وما يوصف به من العجز. قوله (يدع) أي يترك بجواز الرفع والنصب والجر^(٢).

* * *

(١) الخطابي، أعلام الحديث: ٣/٢٧٥٤ - ١٧٥٥.

وقد ذكر الخطابي في هذا الموضوع أكثر معاني الألفاظ في حديث أبي قتادة.

(٢) فتح الباري: ٤١/٨.

غزوة أوطاس

في قوله (باب غزوة أوطاس) ^(١) نقل عن عياض قوله: هو واد في دار هوازن، وهو موضع حرب حنين ^(٢).

وهذا الذي قاله عياض هو الذي ذهب إليه بعض أهل السَّيَر، والراجح أنَّ وادي أوطاس غير وادي حنين، ومما يوضح ذلك ما ذكره ابن إسحاق مِنْ أَنَّ الوقعة كانت في وادي حنين، وَأَنَّ هوازن لَمَّا انهزموا صارت طائفة منهم إلى الطائف وطائفة إلى بجيلة، وطائفة إلى أوطاس، فأرسل النبي ﷺ عسكرياً مقدمهم أبو عامر الأشعري إلى من مضى إلى أوطاس، كما يدل عليه حديث الباب، ثم توجَّه هو وعساكره إلى الطائف ^{(٣)(٤)}.

ونقل عن أبي عبيدة البكري قوله: أوطاس واد في ديار هوازن، وهناك عسكروا هم وثقيف ثم التقوا بحنين ^(٥).

عن أبي موسى رضي الله عنه قال: (لَمَّا فرغ النبي ﷺ من حنين بعث أبا عامر على جيش إلى أوطاس...) ^(٦).

في قوله (بعث أبا عامر) بَيَّنَّ أنه عبيد بن سليم بن حضار الأشعري، وهو عم أبي موسى. ونقل عن ابن إسحاق قوله: هو ابن عمه ^(٧). قال ابن حجر: والأول أشهر ^(٨).

في قوله (فلقى دريد بن الصِّمَّة فقتل دريد) بَيَّنَّ أَنَّ الصِّمَّة هو بكسر المهلمة وتشديد الميم أي ابن بكر بن علقمة - ويقال ابن الحارث بن بكر بن علقمة - الجُشَمي بضم الجيم وفتح المعجمة من بني جشم بن معاوية بن بكر بن هوازن، فالصمة لقب لأبيه واسمه الحارث، وقوله (فقتل) رويناه على البناء للمجهول.

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤٢/٨.

(٢) ذكر ياقوت هذا الكلام في معجم البلدان: ٢٨١/١.

(٣) نقل ابن هشام هذه الرواية وعنده (نخلة) بدل (بجيلة): ٤٥٣/٢ وقد ذكر ذلك أيضاً الواقدي في المغازي: ٩١٤/٣٢.

(٤) فتح الباري: ٤٢/٨.

(٥) البكري، معجم ما استعجم: ٢١٣/١.

(٦) أخرجه البخاري في باب غزوة أوطاس. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤١/٨، ٤٢ الحديث ٤٣٢٣.

(٧) نقله ابن هشام: ٤٥٤/٢.

(٨) فتح الباري: ٤٢/٨.

واختلف في قاتله، فجزم محمد بن إسحاق بأنه ربيعة بن رفيع بقاء مصغر ابن وهبان ابن ثعلبة بن ربيعة السلمي وكان يقال له ابن الذعنة بمعجمة ثم مهملة، ويقال بمهملة ثم معجمة وهي أمه (١)(٢).

ونقل عن ابن هشام قوله: يقال اسمه عبدالله بن قبيع بن أهبان (٣).

ويقال له أيضاً ابن الذعنة وليس هو ابن الذعنة المذكور في قصة أبي بكر في الهجرة، وقد روى البزار في «مسند أنس» بإسناد حسن ما يشعر بأن قاتل دريد بن الصمة هو الزبير ابن العوام ولفظه «لَمَّا انهزم المشركون انحاز دريد بن الصمة في ستمائة نفس على أكمة فرأوا كتيبة، فقال خلوهم لي، فقال: هذه قضاة ولا بأس عليكم، ثم رأوا كتيبة مثل ذلك، فقال: هذه سليم، ثم رأوا فارساً وحده فقال: خلوه لي، فقالوا معتجز بعمامة سوداء، فقال: هذا الزبير بن العوام، وهو قاتلكم ومخرجكم من مكانكم هذا، قال فالتفت الزبير فرأهم فقال: علام هؤلاء هنا؟ فمضى إليهم، وتبعه جماعة فقتلوا منهم ثلاثمائة، فحز رأس دريد بن الصمة فجعله بين يديه (٤).

ويحتمل أن يكون ابن الذعنة كان في جماعة الزبير فباشر قتله فنسب إلى الزبير مجازاً، وكان دريد من الشعراء الفرسان المشهورين في الجاهلية، ويقال أنه كان لَمَّا قتل ابن عشرين - ويقال ابن ستين ومائة سنة (٥).

قوله (قال أبو موسى وبعثنى) أي النبي ﷺ . قوله (مع أبي عامر) أي بعثهم إلى من التجأ إلى أوطاس، ونقل عن ابن إسحاق قوله: بعث النبي ﷺ أبا عامر الأشعري في آثار من توجه إلى أوطاس، فأدرك بعض من انهزم فناوشوه القتال (٦).

قوله (فرمى أبو عامر في ركبته، رماه جُشَمي) بضم الجيم وفتح المعجمة أي رجل من بني جشم.

وقد اختلف في اسم هذا الجُشَمي، فقال ابن إسحاق: زعموا أنّ سلمة بن دريد بن الصمة هو الذي رمى أبا عامر بسهم فأصاب ركبته فقتله، وأخذ الراية أبو موسى الأشعري

(١) ابن هشام: ٤٥٣/٢ . وقد ذكر البيهقي قصة قتل دريد بن الصمة وإرسال أبي عامر ثم استشهادة نقلاً عن محمد بن إسحاق. الدلائل: ١٥٤/٥ .

(٢) فتح الباري: ٤٢/٨ .

(٣) ابن هشام. السيرة النبوية: ٤٥٤/٢ . زاد: ابن ثعلبة بن ربيعة.

(٤) الهيثمي، كشف الأستار: ٣٤٦/٣، ٣٤٧ رقم ١٨٢٧ .

(٥) فتح الباري/ ٤٢/٨ . وذكر الواقدي أنّ دريد كان ابن ستين ومائة سنة. المغازي: ٨٨٩/٣ .

(٦) نقله ابن هشام: ٤٥٤/٢ - ٤٥٥ .

فقاتلهم ففتح الله عليه^(١).

وقال ابن هشام: حدثني من أثنى به أنّ الذي رمى أبا عامر أخوان من بني جشم وهما أوفى والعلاء ابنا الحارث، وفي نسخة وافي بدل أوفى فأصاب أحدهما ركبته، وقتلها أبو موسى الأشعري^{(٢)(٣)}.

وورد عند ابن عائد، والطبراني في «الأوسط» من وجه آخر عن أبي موسى الأشعري بإسناد حسن (لمّا هزم الله المشركين يوم حنين بعث رسول الله ﷺ على خيل الطلب أبا عامر الأشعري وأنا معه فقتل ابن دريد أبا عامر، فعدلت إليه فقتلته وأخذت اللواء... الحديث^{(٤)(٥)}).

فهذا يؤيد ما ذكره ابن إسحاق.

وقد ذكر ابن إسحاق في «المغازي» أيضاً أنّ أبا عامر لقي يوم أوطاس عشرة من المشركين إخوة فقتلهم واحداً بعد واحد، حتى كان العاشر فحمل عليه وهو يدعو إلى الإسلام وهو يقول: اللهم اشهد عليه، فقال الرجل اللهم لا تشهد عليّ، فكف عنه أبي عامر ظناً منه أنه أسلم فقتله العاشر، ثم أسلم بعد فحسن إسلامه، فكان النبي ﷺ يسميه شهيد أبي عامر^(٦).

وهذا يخالف الحديث الصحيح في أنّ أبا موسى قتل قاتل أبي عامر، وما في الصحيح أولى بالقبول، ولعل الذي ذكره ابن إسحاق شارك في قتله.
قوله (فنزاهة الماء) أي انصب من موضع السهم^(٧).

في قوله (قال يابن أخي) أوضح الحافظ أنّ هذا يرد قول ابن إسحاق أنه ابن عمه ويحتمل - إن كان ضبطه - أن يكون قال له ذلك لكونه كان أسن منه.

وفي قوله (فرجعت فدخلت على النبي ﷺ) نقل أنّ في رواية ابن عائد (فلما رأني

(١) نقله ابن هشام: ٤٥٤/٢ - ٤٥٥.

(٢) ابن هشام: ٤٥٧/٢.

(٣) فتح الباري: ٤٢/٨.

(٤) أخرجه أحمد مطولاً، المسند: ٣٩٩/٤٣.

(٥) فتح الباري: ٤٢/٨، ٤٣.

(٦) ابن هشام. السيرة النبوية: ٤٥٧/٢ ولفظه: فكف عنه أبو عامر، فأفلت، ثم أسلم بعد، فحسن إسلامه. فكان

رسول الله ﷺ إذا رآه قال: هذا شريد أبي عامر. ونقله ابن كثير عن ابن إسحاق. البداية والنهاية: ٣٣٧/٤.

(٧) ابن الاثير، النهاية: ٤٤/٥.

رسول الله ﷺ معي اللواء قال: يا أبا موسى قتل أبو عامر^(١).
وفي قوله (على سرير مرمل) براء مهملة ثم ميم مثقلة، أي معمول بالرمال، وهي جبال
الحصر التي تضفر بها الأسرة^(٢).
في قوله (وعليه فراش) نقل عن ابن التين قوله: أنكره الشيخ أبو الحسن وقال:
الصواب: ما عليه فراش، فسقطت (ما).
قال ابن حجر: وهو إنكار عجيب فلا يلزم من كونه رقد على غير فراش كما في قصة
عمر أن لا يكون على سريره دائماً فراش^(٤).
في قوله (فدعا بماء فتوضأ ثم رفع يديه) بيّن أنه يستفاد منه استحباب التطهير لإرادة
الدعاء، ورفع اليدين في الدعاء، خلافاً لمن خص ذلك بالإستسقاء، ويان ما ورد من ذلك
محلّه في «كتاب الدعوات»^(٥).
وفي قوله (فوق كثير من خلقك) بيّن أن المراد في المرتبة، وورد في رواية ابن عائذ
(في الأكثرين يوم القيامة)^{(٦)(٧)}.

* * *

-
- (١) أخرجه أحمد في المسند: ٣٩٩/٤.
(٢) ابن الأثير، النهاية: ٢٦٥/٢.
(٣) فتح الباري: ٤٣/٨.
(٤) فتح الباري: ٤٣/٨.
(٥) فتح الباري: ١٠٩/١١ - ١١٣ شرح حديث رقم ٦٣١١ باب إذا مات طاهراً. ص ١٤١ - ١٤٣ شرح
حديث رقم ٦٣٤١ باب رفع الأيدي في الدعاء.
(٦) أخرجه أحمد في المسند: ٣٩٩/٤.
(٧) فتح الباري: ٤٣/٨.

غزوة الطائف

في قوله باب غزوة الطائف^(١) **بَيَّنَ** الحافظ أنه بلد كبير مشهور، كثير الأعتاب والنخيل، على ثلاث مراحل أو اثنتين من مكة من جهة المشرق، قيل أصلها أن جبريل عليه السلام اقتلع الجنة التي كانت لأصحاب الصريم فسار بها إلى مكة، فطاف بها حول البيت. ثم أنزلها حيث الطائف فسمى الموضوع بها، وكانت أولاً بنواحي صنعاء، واسم الأرض وَّج بتشديد الجيم، سميت برجل وهو ابن عبدالجن من العمالقة وهو أول من نزل^(٢) بها^(٣).

سار النبي ﷺ إليها بعد منصرفه من حنين وحبس الغنائم بالجعرانة، وكان مالك بن عوف بن النضر، قائد هوازن لما انهزم دخل الطائف وكان له حصن بلية، وهي بكسر اللام وتخفيف التحتانية على أميال من الطائف، فمرَّ به النبي ﷺ وهو سائر إلى الطائف فأمر بهدمه^{(٤)(٥)}.

قوله (في شوال سنة ثمان قاله موسى بن عقبة^(٦)) **بَيَّنَ** أن موسى بن عقبة ذكر هذا في «مغازيه»^(٧)، وهو قول جمهور أهل المغازي، لكن هناك قول أنه وصل إليها في أول ذي العقدة^(٨).

عن زينب ابنة أبي سلمة عن أمها أم سلمة رضي الله عنها (دخل عليّ النبي ﷺ وعندي مخنث...^(٩)).

- (١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤٣/٨.
- (٢) ذكر هذه المعلومات وزيادة. ياقوت في معجم البلدان: ٨/٤ - ١٢ إلا أنه لم يذكر قصة أصحاب الصريم. وقد نقلها السهيلي عن بعض المفسرين وهي القصة المتعلقة بقوله تعالى في الآية ١٩ من سورة القلم «طاف عليها طائف من ربك وهم نائمون» الروض الأنف: ١٦٢/٤.
- (٣) فتح الباري: ٤٣/٨.
- (٤) قصة أمر الرسول ﷺ بإحراق قصر مالك ذكرها البيهقي مصرحاً بأنها من رواية موسى بن عقبة. الدلائل: ١٥٧/٥. كما ذكرها الواقدي في المغازي: ٩٢٥/٣.
- (٥) فتح الباري: ٤٣/٨ / ٤٤.
- (٦) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤٣/٨.
- (٧) رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب وردت عند البيهقي في الدلائل: ١٥٦/٥.
- (٨) فتح الباري: ٤٤/٨.
- (٩) الحديث أخرجه البخاري في باب غزوة الطائف. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤٣/٨ حديث رقم ٤٣٢٤.

في قوله (أرأيت إن فتح الله عليكم الطائف) أشار إلى أن شرح الحديث قد ورد في «كتاب النكاح»^(١)، والغرض منه هنا ذكر حصار الطائف، ولذلك أورد الطريق الأخرى بعده حيث قال فيها (وهو محاصر الطائف يومئذ)^(٢).

بيّن قوله (المخنث هيئت) بأن هذا اسمه، وهو بكسر الهاء وسكون التحتانية بعدها مثناة، والبعض ضبطه بفتح أوله أما ابن درستويه فإنه ضبطه بنون ثم موحدة، وزعم أن الأول تصحيف وقال: الهنّب الأحمق^(٣).

وللتفاصيل في اسم الرجل هل هو واحد أم جماعة، وما قيل في اسم المرأة مع أن الأشهر أنها بادية كل ذلك محله «كتاب النكاح»^(٤).

كما بيّن أن عبدالله بن أبي أمية هو أخو أم سلمة راوية الحديث وإسلامه كان مع أبي سفيان بن الحارث الذي ورد ذكره في غزوة الفتح وعبدالله استشهد بالطائف أصابه سهم فقتله^(٥).

عن عبدالله بن عمر قال: (لما حاصر رسول الله ﷺ الطائف^(٦) . . .) في قوله (لما حاصر رسول الله ﷺ الطائف فلم ينل منهم شيئاً) نقل أنه ورد في مرسل ابن الزبير عند ابن أبي شيبه قال: (لما حاصر النبي ﷺ الطائف قال أصحابه: يا رسول الله أحرقتنا نبال تقيف فادع الله عليهم، فقال: اللهم اهد تقيفاً)^(٧).

وذكر أهل المغازي أن النبي ﷺ لما استعصى عليه الحصن وكانوا قد أعدوا فيه ما

(١) فتح الباري: ٣٣٣/٩ - ٣٣٦ شرح حديث رقم ٥٢٣٥ باب ما ينهى من دخول المتشبهين بالنساء على المرأة.

(٢) فتح الباري: ٤٤/٨.

(٣) فتح الباري: ٤٤/٨.

(٤) فتح الباري: ٣٣٣/٩ - ٣٣٦ شرح حديث رقم ٥٢٣٥.

(٥) فتح الباري: ٤٤/٨.

ونقل ابن هشام عن ابن إسحاق تسمية جميع من استشهد بالطائف من أصحاب رسول الله ﷺ وهم اثنا عشر رجلاً، سبعة من قريش، وأربعة من الأنصار، ورجل من بني ليث. ابن هشام: ٤٨٦/٢ - ٤٨٧. والواقدي في المغازي: ٩٣٨/٣.

(٦) الحديث أخرجه البخاري في باب غزوة الطائف، صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤٤/٨ حديث رقم ٤٣٢٥.

(٧) ابن أبي شيبه، المصنف: ٤١١/٧، الحديث رقم ٣٦٩٥٤ عن أبي الزبير وقد أخرجه الإمام أحمد عن أبي الزبير عن جابر، المسند: ٣٤٣/٣.

وقد ورد عند ابن سعد أنه ﷺ قال: اللهم اهد تقيفاً وأت بهم. الطبقات: ١٥٩/٢.

يكفيهم لحصار سنة، ورموا على المسلمين سكك الحديد المحماة، ورموهم بالنبل، فأصابوا قوماً، فاستشار نوفل بن معاوية الديلي، فقال هم ثعلب في جحر إن أقمت عليه أخذته وإن تركته لم يضرك، فرحل عنهم^(١).

وذكر أنس في حديثه عند مسلم أنّ مدة حصارهم كانت أربعين يوماً^(٢) وقد اختلف أهل السير فقليل عشرين يوماً وقليل بضع عشرة، وقليل ثمانية عشر، وقليل خمسة عشر^(٣). قوله (إنا قافلون) أي راجعون إلى المدينة.

قوله (فثقل عليهم) قد بيّن سبب ذلك بقولهم (نذهب ولا نفتحه) وحاصل الخبر أنهم لما أخبرهم بالرجوع بغير فتح لم يعجبهم، فلما رأى ذلك أمرهم بالقتال فلم يفتح لهم فأصيبوا بالجراح لأنهم رموا عليهم من أعلى السور، فكانوا ينالون منهم بسهامهم ولا تصل إلى من على السور، فلما رأوا ذلك تبين لهم تصويب الرجوع، فلما أعاد عليهم القول بالرجوع أعجبهم حينئذ، ولهذا قال (فضحك) وقوله (وقال سفيان مرة: فتبسم) هو ترديد من الراوي^(٤).

عن عاصم قال سمعت أبا عثمان قال: (سمعت سعداً - وهو أول من رمى بسهم في

(١) فتح الباري: ٤٥/٨.

قصة استشارة الرسول ﷺ نوفل بن معاوية الديلي أوردتها الواقدي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. قال: لما مضت خمس عشرة ليلة من حصارهم. . المغازي: ٩٣٦/٣ - ٩٣٧.

كما ذكرها ابن سعد أيضاً: الطبقات: ١٥٩/٢. والطبري في تاريخ الأمم: ١٣٣/٣ عن الواقدي.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي، ١٥٤/١٢ باب إعطاء المؤلفه ومن يخاف على إيمانه.

(٣) فتح الباري: ٤٥/٨.

ذكر الواقدي الإختلاف في مدة الحصار وأورد هذه الأقوال. وأنه قيل تسعة عشر يوماً. المغازي: ٩٢٧/٣. في رواية موسى بن عقبة أنّ رسول الله ﷺ نزل بالأكمة عند حصن الطائف بضع عشرة ليلة يقاتلهم... البيهقي، الدلائل: ١٥٧/٥. وورد عند ابن أبي شيبة من حديث عبدالرحمن بن عوف أنه ﷺ حاصر الطائف تسع عشرة أو ثمان عشرة. المصنف: ٤١١/٧. الحديث رقم ٣٦٩٥٣.

وقد ورد الحديث عند الفاكهي في أخبار مكة ص ١٩٣ رقم الحديث ١٩٦٢ وقد بيّن المحقق عبدالملك بن دهيش أن إسناده ضعيف. وعند ابن أبي شيبة عن عبدالله بن سنان أنه ﷺ حاصر أهل الطائف خمسة وعشرين يوماً. المصنف: ٤١١/٧ الحديث رقم ٣٦٩٥٨.

وفي رواية للبيهقي عن أبي عبدالله الحافظ من طريق يونس عن ابن إسحاق عن عبدالله بن أبي بكر بن حزم وعبدالله بن المكرم أنّ رسول الله ﷺ حاصر أهل الطائف ثلاثين ليلة أو قريباً من ذلك.

الدلائل: ١٦٩/٥. وانظر: ابن سيّد الناس. عيون الأثر: ٢٥٩/٢.

(٤) فتح الباري: ٤٥/٨. وقد ذكر النووي نحو هذا الشرح. شرح صحيح مسلم: ١٢٤/١٢.

سبيل الله... (١).

بَيَّنَّ الحافظ أنَّ شرح المتن قد ورد في «الفرائض»^(٢) والغرض منه ذكر أبي بكرة، واسمه نفيح بن الحارث، وكان مولى الحارث بن كلدة الثقفي، فتدلى من حصن الطائف بيكرة فكنى أبا بكرة لذلك. أخرج ذلك الطبراني بسند لا بأس به من حديث أبي بكرة^(٣) (٤) وكان ممن نزل من حصن الطائف من عبيدهم فأسلم، فيما ذكر أهل المغازي منهم مع أبي بكرة: المنبعث وكان عبداً لعثمان بن عامر بن معتب، وكذا مرزوق والأزرق زوج سمية والدة زياد بن عبيد الذي صار يقال له زياد بن أبيه، والأزرق أبو عقبة وكان لكلدة الثقفي، ثم حالف بني أمية لأنَّ النبي ﷺ دفعه لخالد بن سعيد بن العاص ليعلمه الإسلام، ووردان، وكان لعبد الله بن ربيعة، ويحسَن النَّبَال وكان لابن مالك الثقفي، وإبراهيم بن جابر وكان لخرشة الثقفي، وبشار وكان لعثمان بن عبدالله، ونافع مولى الحارث بن كلدة، ونافع مولى غيلان بن سلمة الثقفي، ويقال كان معهم زياد بن سمية والصحيح أنه لم يخرج حينئذ لصغره^(٥).

قوله (تسوّر) معناه صعّد إلى أعلاه، وهذا لا يخالف قوله (تدلى) لأنه تسوّر من أسفله إلى أعلاه ثم تدلى منه^(٦).

في قوله (وقال هشام) بيّن أنه ابن يوسف الصنعاني، كما بيّن أنه لم يقع له موصولاً إليه، ولكن أخرجه عبدالرزاق عن معمر عن أبي عثمان وحده عن أبي بكرة وحده بغير شك^(٧). وغرض المصنّف منه ما فيه من بيان عدد من أبهم في الرواية الأولى فإنّ فيها

(١) الحديث أخرجه البخاري في باب غزوة الطائف.

صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤٥/٨ حديث رقم ٤٣٢٦، ٤٣٢٧.

(٢) فتح الباري: ٥٤/١٢، ٥٥ شرح حديث رقم ٦٧٦٦، ٦٧٦٧ باب من ادعى إلى غير أبيه.

(٣) نقله الهيثمي في مجمع الزوائد: ١٩٣/٦ بلفظ عن أبي بكرة قال: لما حاصر رسول الله ﷺ حصن الطائف تدليت إلى رسول الله ﷺ بيكرة فقال: كيف تدليت؟ قلت: تدليت بيكرة. قال: أنت أبو بكرة.

(٤) فتح الباري: ٤٦/٤٥/٨.

(٥) فتح الباري: ٤٦/٨. كما نقل السهيلي كل هذه الأسماء بشرح مُوسّع. الروض الأنف: ١٦٤/٤ موضحاً بأنّ ابن إسحاق ذكرها في غير رواية ابن هشام. أشار ابن هشام إلى أنّ ابن إسحاق قد سمي من نزل من أولئك، ولكن لم ينقل ابن هشام أسماءهم: ٤٨٥/٢. وقد ذكر أسماءهم البيهقي من طريق أبي إسحاق بن عبدالله بن المكدم الثقفي. الدلائل: ١٥٩/٥.

(٦) فتح الباري: ٤٦/٨.

(٧) عبدالرزاق. المصنّف: ٤٩/٩، ٥٠ حديث رقم ١٦٣١٠ باب من ادعى إلى غير أبيه.

(تسوّر من حصن الطائف في أناس)^(١). وفي هذا (فنزّل إلى النبي ﷺ ثالث وعشرين من الطائف)^{(٢)(٣)}.

وفيه رد على من زعم أنّ أبا بكر لم ينزل من سور الطائف غيره، وهو شيء قاله موسى بن عقبة في «مغازيه» وتبعه الحاكم^(٤).

والبعض جمع بين القولين بأنّ أبا بكر نزل وحده أولاً ثم نزل الباقر بعده وهو جمع حسن^(٥).

ونقل الحافظ ما رواه ابن أبي شيبة^(٦)، وأحمد^(٧) من حديث ابن عباس قال: (أعتق رسول الله ﷺ يوم الطائف كل من خرج إليه من رقيق المشركين)؛ وقد أخرجه ابن سعد مرسلًا من وجه آخر^{(٨)(٩)}.

عن أبي موسى رضي الله عنه قال: (كنت عند النبي ﷺ وهو نازل بالجعرانة^(١٠)). في قوله (وهو نازل بالجعرانة بين مكة والمدينة) بين أنّ الجعرانة بكسر الجيم والعين المهملة وتشديد الراء وقد تسكن العين، وهي بين الطائف ومكة وإلى مكة أقرب كما قال عياض^(١١).

وقال الفاكهي: بينها وبين مكة بريد.

وقال الباجي: ثمانية عشر ميلاً^(١٢).

- (١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤٥/٨ حديث رقم ٤٣٢٦، ٤٣٢٧، (سمعت سعداً - وهو أول...).
- (٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤٥/٨ حديث رقم ٤٣٢٦، ٤٣٢٧، (وقال هشام وأخبرنا معمر... سمعت سعداً وأبا بكر...).
- (٣) فتح الباري: ٤٦/٨.
- (٤) أخرجه البيهقي في الدلائل: ١٥٧/٥ كما أخرجه عن أبي الأسود عن عروة من طريق الحاكم.
- (٥) فتح الباري: ٤٦/٨.
- (٦) ابن أبي شيبة، المصنف: ٤١١/٧. الحديث رقم ٣٦٩٥٥.
- (٧) أحمد، المسند: ٣٦٢/١.
- (٨) أخرجه ابن سعد عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس. الطبقات: ١٦٠/٢.
- (٩) فتح الباري: ٤٦/٨. وأخرجه الطبراني. المعجم الكبير: ٣٨٧/١١ الحديث رقم ١٢٠٧٩ وقد ذكره الهيثمي وقال: رواه أحمد والطبراني باختصار، وفيه الحجاج بن أرطاة وهو ثقة، ولكنه مدلس. مجمع الزوائد: ٤/٢٤٨.
- (١٠) الحديث أخرجه البخاري في باب غزوة الطائف... صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤٦/٨ حديث رقم ٤٣٢٨.
- (١١) عياض. مشارق الأنوار: ١٦٨/١.
- (١٢) فتح الباري: ٤٦/٨. وقال ياقوت: الجعرانة: ماء بين الطائف ومكة، وهي إلى مكة أقرب، وهي من مكة على بريد من طريق العراق، فإنّ خطأ ذلك فمن التعميم. معجم البلدان: ١٤٢/٢.

وقد أنكر الداودي الشارح قوله: أَنَّ الجعرانة بَيَّنَّ مكة والمدينة وقال: إنما هي بَيَّنَّ مكة والطائف، وقد جزم النووي كذلك بأنَّ الجعرانة بَيَّنَّ الطائف ومكة^(١)، وهو مقتضى ما ورد نقله عن الفاكهي وغيره.

في قوله (أعرابي) بَيَّنَّ ابن حجر أنه لم يقف على اسمه - قوله (ألا تنجز لي ما وعدتني) يحتمل أَنَّ الوعد كان خاصاً به، ويحتمل أن يكون عاماً، وطلبه هو أن يعجل له نصيبه من الغنيمة فإنه ﷺ كان أمر أن تجمع غنائم حنين بالجعرانة. فلهذا وقع في كثير ممن كان حديث عهد بالإسلام إستبطاء الغنيمة واستنجاز قسمتها^(٢).

قوله (أبشر) بهزمة قطع، والمعنى أبشر بقرب القسمة، أو بالشواب الجزيل على الصبر. وفي قوله (فنادت أم سلمة) بَيَّنَّ أنها زوج النبي ﷺ وهي أم المؤمنين، ولهذا قالت: لأمكما. قوله (فأفضلا لها منه طائفة) أي بقية.

وفي الحديث منقبة لأبي عامر ولأبي موسى ولبلال ولأم سلمة رضى الله عنهم^(٣). أن صفوان بن يعلى بن أمية أخبره (أنَّ يعلى كان يقول: ليتني أرى رسول الله ﷺ حين ينزل عليه...^(٤)).

أشار الحافظ إلى أنَّ شرح الحديث مستوفى قد ورد في «أبواب العمرة»^(٥). عن عبدالله بن زيد بن عاصم قال: (لَمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ...^(٦)). في قوله (لَمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ) بَيَّنَّ أَنَّ المراد لَمَّا أعطاه غنائم الذين قاتلهم يوم حنين، وأصل الفيء الرد والرجوع، ومنه سُمي الظل بعد الزوال فيئاً لأنه رجع من جانب إلى جانب، فكأنَّ أموال الكفار سميت فيئاً، لأنها كانت في الأصل للمؤمنين، إذ الإيمان هو الأصل والكفر طارئ عليه، فإذا غلب الكفار على شيء من المال فهو بطريق التعدي، فإذا غنمه المسلمون منهم فكأنه رجع إليهم ما كان لهم^(٨). وقد ورد قريباً أنه ﷺ

(١) النووي، تهذيب الأسماء واللغات، القسم الثاني ص ٥٩ وقد صرح بأنه كلام صاحب المطالع.

(٢) فتح الباري: ٤٦/٨.

(٣) فتح الباري: ٤٧/٤٦/٨.

(٤) الحديث أخرجه البخاري في باب غزوة الطائف. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤٧/٨ حديث رقم ٤٣٢٩.

(٥) فتح الباري: ٣/٣٩٣ - ٣٩٥ شرح حديث رقم ١٥٣٦ باب غسل المخلوق ثلاث مرات من الثياب.

(٦) فتح الباري: ٤٧/٨.

(٧) الحديث أخرجه البخاري في باب غزوة الطائف. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤٧/٨ حديث رقم ٤٣٣٠.

(٨) فتح الباري: ٤٧/٨، ٤٨.

أمر بحبس الغنائم بالجعرانة، فلَمَّا رجع من الطائف وصل إلى الجعرانة في خامس ذي القعدة، والسبب في تأخير القسمة ما ورد في حديث المسور وهو رجاء أن يسلموا^(١)، وكانوا ستة آلاف نفس من النساء والأطفال، وكانت الإبل أربعة وعشرين ألفاً والغنم أربعين ألف شاة^(٢).

في قوله (قسم في الناس) بيّن أنه حذف المفعول والمراد، به الغنائم، ووقع في رواية الزهري عن أنس في الباب (يعطي رجالاً المائة من الإبل)^(٣).

قوله (في المؤلفه قلوبهم) بدل بعض من كل، والمراد بالمؤلفة ناس من قريش أسلموا يوم الفتح إسلاماً ضعيفاً، وقيل كان فيهم من لم يسلم بعد كصفوان بن أمية.

وقد اختلف في المراد بالمؤلفة قلوبهم الذين هم أحد المستحقين للزكاة، فقيل: كفار يعطون ترغيباً في الإسلام، وقيل مسلمون لهم أتباع كفار ليتألفوهم، وقيل مسلمون أول ما دخلوا في الإسلام ليمكن الإسلام من قلوبهم^(٤).

والمراد بالمؤلفة هنا هذا الأخير لقوله في رواية الزهري في الباب (فإني أعطي رجالاً حديثي عهد بكفر أتألفهم)^(٥). ووقع في حديث أنس الوارد في (باب قسم الغنائم في قريش) والمراد بهم من فتحت مكة وهم فيها^(٦)، وفي رواية له (فأعطى الطلقاء والمهاجرين)^(٧).

والمراد بالطلاق جمع طليق وهو من حصل من النبي ﷺ المنّ عليه يوم فتح مكة من قريش وأتباعهم، والمراد بالمهاجرين من أسلم قبل فتح مكة وهاجر إلى المدينة^(٨).

وقد أشار ابن حجر إلى أنّ أبا الفضل بن طاهر قد سرد أسماء المؤلفه في كتابه

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٢/٨، ٣٣ حديث رقم ٤٣١٨، ٤٣١٩.

المعلومات المتعلقة بغنائم هوازن وردت في رواية ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير. الدلائل: ١٩٢/٥ وقد ذكرها الواقدي مفصلة. وعنده: أنّ الرسول ﷺ أمر بسر بن سفيان الخزاعي أن يشتري كسوة للسبي. المغازي: ٩٤٣/٣.

(٢) فتح الباري: ٤٨/٨.

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري ح ٨: ٥٢، ٥٣ الحديث ٤٣٣١.

(٤) فتح الباري: ٤٨/٨.

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٢/٨، ٥٣ حديث رقم ٤٣٣١.

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٣/٨، ٥٣ حديث رقم ٤٣٣٢ وانظر الشرح ص ٥٤.

(٧) نفس المصدر: ٥٣/٨، ٥٣ حديث رقم ٤٣٣٣.

(٨) فتح الباري: ٤٨/٨.

«المبهمات» وهم: (س) أبو سفيان بن حرب، وسهيل بن عمرو، وحويطب بن عبدالعزيز، (س) وحكيم بن حزام، وأبو السنابل بن بعكك، وصفوان بن أمية، وعبدالرحمن بن يربوع. وهؤلاء من قريش، وعيينة بن حصن الفزاري والأقرع بن حابس التميمي، وعمر بن الأيهم التميمي، (س) والعباس بن مرداس السلمي (س) ومالك بن عوف النضري، والعلاء ابن حارثة الثقفي، وفي ذكر الأخيرين نظر، فقليل إنهما جاءا طائعين من الطائف إلى الجعرانة^(١).

كما نقل أن الواقدي ذكر في المؤلفته (س) معاوية ويزيد ابني أبي سفيان، وأسيد بن حارثة، ومخرمة بن نوفل، (س) وسعيد بن يربوع، (س) وقيس بن عدي، (س) وعمرو بن وهب، (س) وهشام بن عمرو^(٢).

كما أشار إلى أن ابن إسحاق ذكر من عليه علامة سين وزاد: النضر بن الحارث، والحارث بن هشام، وجبير بن مطعم، وأبا عمر سفيان بن عبدالأسد، والسائب بن أبي السائب، ومطيع بن الأسود، وأباجهم بن حذيفة^{(٣)(٤)}.

كما نقل أيضاً أن ابن الجوزي ذكر فيهم زيد الخيل وعلقمة بن علاثة، وحكيم بن طلق ابن سفيان بن أمية، وخالد بن قيس السهمي، وعمر بن مرداس^(٥).

وغيرهم ذكر فيهم قيس بن مخرمة وأحيحة بن أمية بن خلف، وابن أبي شريق وحرملة ابن هوزة، وخالد بن هوزة، وعكرمة بن عامر العبدري، وشيبة بن عمارة، وعمرو بن ورقة، ولييد بن ربيعة، والمغيرة بن الحارث، وهشام بن الوليد المخزومي فهؤلاء زيادة على أربعين نفساً^(٦).

في قوله (ولم يعط الأنصار شيئاً) بيّن أن هذا ظاهر في أن العطية المذكورة كانت من جميع الغنيمة.

ونقل عن القرطبي أنه قال في «المفهم»: الإجراء على أصول الشريعة أن العطاء

(١) فتح الباري: ٤٨/٨.

(٢) الواقدي، المغازي،: ٩٤٥/٣ - ٩٤٦.

(٣) نقله ابن هشام: ٤٩٣/٢ - ٤٩٦ وقد ذكر أسماء المؤلفته قلوبهم حسب قبائلهم.

(٤) فتح الباري: ٤٨/٨.

(٥) فتح الباري: ٤٨/٨.

ذكر ابن هشام بعض هذه الأسماء التي ذكرها ابن الجوزي وعنده: طليق بن سفيان: ٤٩٤/٢ - ٤٩٦.

(٦) فتح الباري: ٤٨/٨.

المذكور كان من الخمس، ومنه كان أكثر عطاياه، وقد قال في هذه الغزوة للأعرابي (مالي مما أفاء الله عليكم إلا الخمس، والخمس مردود فيكم) أخرجه أبو داود^(١) والنسائي^(٢) من حديث عبدالله بن عمرو، وعلى الأول فيكون ذلك مخصوصاً بهذه الوقعة^(٣).

وقد ذكر السبب في ذلك في رواية قتادة عن أنس في الباب حيث قال: (إن قريشاً حديث عهد بجاهلية ومصيبة، وإني أردت أن أجبرهم وأتألفهم)^(٤).

الأول هو المعتمد^(٥)، ويؤكد ما وقع في رواية الزهري عن أنس في الباب (فقالوا: يغفر الله لرسوله، يعطي قريشاً ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم)^(٦). وكذلك ما وقع في رواية هشام بن زيد عن أنس في آخر الباب (إذا كانت شديدة فنحن ندعى، ويعطى الغنيمة غيرنا)^(٧) وهذا ظاهر في أن العطاء كان من صلب الغنيمة بخلاف ما رجحه القرطبي^(٨).

وقد أشار ابن حجر إلى أن الذي رجحه القرطبي جزم به الواقدي^(٩)، ولكنه ليس بحجة إذا انفرد فكيف إذا خالف.

كما أشار إلى القول بأنه إنما كان تصرف في الغنيمة لأن الأنصار كانوا انهزموا، فلم يرجعوا حتى وقعت الهزيمة على الكفار، فرد الله أمر الغنيمة لنبية ﷺ، وهذا معنى القول السابق بأنه خاص بهذه الواقعة، وقد اختار أبو عبيد أنه كان من الخمس^(١٠)(١١).

نقل عن ابن القيم أنه قال: اقتضت حكمة الله أن فتح مكة كان سبباً لدخول كثير من قبائل العرب في الإسلام وكانوا يقولون: دعوه وقومه، فإن غلبهم دخلنا في دينه، وإن غلبوه كفونا أمره فلماً فتح الله عليه استمر بعضهم على ضلاله فجمعوا له وتأهبوا لحربه، وكان من الحكمة في ذلك أن يظهر أن الله نصر رسوله ﷺ لا بكثرة من دخل في دينه من القبائل ولا

(١) أبو داود، السنن (بشرح الخطابي): ١٤٣/٣ الحديث ٢٦٩٤ باب في فداء الأسير بالمال.

(٢) النسائي، السنن (بشرح السيوطي): ١٣١/٧، ١٣٢ الحديث ٤١٣٩ كتاب قسم الفيء.

(٣) فتح الباري: ٤٨/٨.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٣/٨ حديث رقم ٤٣٣٤.

(٥) فتح الباري: ٤٨/٨.

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٢/٨، ٥٣ حديث رقم ٤٣٣١.

(٧) نفس المصدر: ٥٣/٨، ٥٤ حديث رقم ٤٣٣٧.

(٨) فتح الباري: ٥٠/٨.

(٩) الواقدي. المغازي: ٩٤٨/٣.

(١٠) أبو عبيد، الأموال: ص ٢٩٧، ٢٩٨.

(١١) فتح الباري: ٤٩/٨.

بانكفاف قومه عن قتاله، ثم لما قَدَّر الله عليه من غلبته إياهم قَدَّر وقوع هزيمة المسلمين مع كثرة عددهم وقوة عددهم ليتبين لهم أنَّ النصر والحق إنما هو من عنده تعالى لا بقوتهم، ولو قَدَّر أنَّ لا يغلبوا الكفار ابتداء لرجع من رجع منهم شامخ الرأس متعاضماً، فقدَّر هزيمتهم ثم أعقبهم النصر ليدخلوا مكة كما دخلها النبي ﷺ يوم الفتح متواضعاً متخشعاً، واقتضت حكمته أيضاً أنَّ غنائم الكفار لَمَّا حصلت ثم قسمت على من لم يتمكن الإيمان من قلبه لِمَا بقى فيه من الطبع البشري في محبة المال، فقسمه فيهم لتطمئن قلوبهم وتجتمع على محبته، لأنها جبلت على حب من أحسن إليها، ومنع أهل الجهاد من أكابر المهاجرين ورؤساء الأنصار مع ظهور استحقاقهم لجميعها، لأنه لو قسم ذلك فيهم لكان مقصوراً عليهم، بخلاف قسمته على المؤلفلة لأنَّ فيه استجلاب قلوب أتباعهم الذين كانوا يرضون إذا رضى رئيسهم، فلمَّا كان ذلك العطاء سبباً لدخولهم في الإسلام ولتقوية قلب من دخل فيه قبل تبعهم من دونهم في الدخول، فكان في ذلك عظيم المصلحة، ولذلك لم يقسم فيهم من أموال أهل مكة عند فتحها قليلاً ولا كثيراً مع احتياج الجيوش إلى المال الذي يعينهم على ما هم فيه، فحرك الله قلوب المشركين لغزوهم، فرأى كثيرهم أنَّ يخرجوا معهم بأموالهم ونسائهم وأبنائهم، فكانوا غنيمة للمسلمين، ولو لم يقذف الله في قلب رئيسهم أنَّ سوقه معه هو الصواب لكان الرأي ما أشار إليه دريد فخالفه، فكان ذلك سبباً لتصيرهم غنيمة للمسلمين، ثم اقتضت تلك الحكمة أنَّ تقسم تلك الغنائم في المؤلفلة، ويوكل من قلبه ممتلىء بالإيمان إلى إيمانه، ثم كان من تمام التأليف رد من سبى منهم إليهم، فانشرح صدورهم للإسلام فدخلوا طائعين راغبين، وجبر ذلك قلوب أهل مكة بما نالهم من النصر والغنيمة عما حصل لهم من الكسر والرعب فصرف عنهم شر من كان يجاورهم من أشد العرب من هوازن وثقيف بما وقع بهم من الكسرة وبما قيَّض لهم من الدخول في الإسلام، ولولا ذلك ما كان أهل مكة يطبقون مقاومة تلك القبائل مع شدتها وكثرتها، وأما قصة الأنصار وقول من قال منهم، فقد اعتذر رؤسائهم بأنَّ ذلك كان من بعض أتباعهم، ولمَّا شرح لهم ﷺ ما خفى عليهم من الحكمة فيما صنع، رجعوا مذعنين ورأوا أنَّ الغنيمة العظمى ما حصل لهم من عود رسول الله ﷺ إلى بلادهم، فسلوا عن الشاة والبعير، والسبايا من الأنثى والصغير، بما حازوه من الفوز العظيم، ومجاورة النبي الكريم ﷺ لهم حياً وميتاً، وهذا دأب الحكيم يعطي كل أحد ما يناسبه^(١).

في قوله (فكانهم وجدوا إذ لم يصبهم ما أصاب الناس) بيِّن أنه ورد هكذا للأكثر مرة

(١) ذكر ابن القيم فضلاً مستفيضاً مؤسفاً يشمل ما تضمنته غزوة حنين من المسائل الفقهية والنكت الحكمة. زاد المعاد: ٤٧٧/٣ - ٤٩٥.

(٢) فتح الباري: ٤٩/٨.

واحدة، وفي رواية أبي ذر (فكأنهم وجدّ إذ لم يصبهم ما أصاب الناس، أو كأنهم وجدوا إذ لم يصبهم ما أصاب الناس) حيث أورده على الشك هل قال (وجد) بضمين جمع واجد، أو (وجدوا) على أنه فعل ماض.

ووقع عند الكشميهني (وجدوا) في الموضعين فصار تكراراً بغير فائدة، ورآه كذلك في أصل النسفي^(١).

ووقع كذلك في رواية مسلم^(٢).

ونقل عن عياض أنه قال: وقع في نسخة في الثاني (أن لم يصبهم) يعني بفتح الهمزة وبالنون، وعلى هذا تظهر فائدة التكرار.

كما أشار إلى أنّ الكرمانى جَوَّزَ أنّ يكون الأول من الغضب والثاني من الحزن، والمعنى أنهم غضبوا، والموجدة الغضب يقال وجد في نفسه إذا غضب، ويقال أيضاً وجد إذا حزن، ووجد ضد فقد، ووجد إذا استفاد ما^(٣)(٤).

والفرق بينهما ما يظهر بمصادرهما: ففي الغضب موجدة، وفي الحزن وجدا بالفتح، وفي ضد الفقد وجداناً، وفي المال وجدا بالضم وقد يقع الإشتراك في بعض هذه المصادر. وورد في «مغازي سليمان التيمي» أنّ سبب حزنهم أنهم خافوا أنّ يكون رسول الله يريد الإقامة بمكة^(٥).

والأصح ما في الصحيح حيث قال: (إذ لم يصبهم ما أصاب الناس) على أنه لا يمتنع الجمع وهذا أولى^(٦).

في قوله (فخطبهم) نقل زيادة مسلم من طريق إسماعيل بن جعفر عن عمرو بن يحيى (فحمد الله وأثنى عليه)^(٧).

(١) فتح الباري: ٤٩/٨.

(٢) فتح الباري: ٤٩/٨.

ذكره ابن هشام عن ابن إسحاق من حديث أبي سعيد الخدري. السيرة النبوية: ٤٩٨/٢، ٤٩٩. والحديث أخرجه البيهقي عن أبي سعيد الخدري من رواية يونس بن بكير عن ابن إسحاق من طريق أبي عبدالله الحافظ وفيه (وجد هذا الحي من الأنصار في أنفسهم... قد وجدوا عليك في أنفسهم...) دلالة النبوة: ١٧٦/٥. وأخرجها أحمد. المسند: ٧٦/٣، ٧٧.

(٣) الكرمانى، شرح البخاري: ٢٥٩/١٦ وزاد: أو هو شك من الراوي.

(٤) فتح الباري: ٤٩/٨، ٥٠.

(٥) فتح الباري: ٥٠/٨.

(٦) فتح الباري: ٥٠/٨.

(٧) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٥٧/٧ باب إعطاء المؤلفة ومن يخاف على إيمانه. كتاب الزكاة.

ورود في الباب من رواية الزهري (فحدث رسول الله ﷺ بمقالتهم، فأرسل إلى الأنصار فجمعهم في قبة من آدم، فلم يدع معهم غيرهم، فلما اجتمعوا قام فقال: ما حديث بلغني عنكم؟ فقال فقهاء الأنصار: أما رؤساؤنا فلم يقولوا شيئاً، وأما ناس منا حديثة أسنانهم فقالوا^(١)).

ورود في رواية هشام بن زيد (فجمعهم في قبة من آدم فقال: يامعشر الأنصار، ما حديث بلغني؟ فسكتوا)^(٢). ويحمل على أن بعضهم سكت وبعضهم أجاب. وورد في رواية أبي التياج عن أنس عند الإسماعيلي: (فجمعهم فقال: ما الذي بلغني عنكم؟ قالوا: هو الذي بلغك، وكانوا لا يكذبون)^(٣).

وروي أحمد من طريق ثابت عن أنس (أن النبي ﷺ أعطى أبا سفيان وعيينه والأقرع وسهيل بن عمرو في آخرين يوم حنين، فقالت الأنصار: سيوفنا تقطر من دمائهم وهم بذهيبون بالمغمم) فذكر الحديث وفيه (ثم قال: أقلتكم كذا وكذا؟ قالوا: نعم)^(٤) وإسناده على شرط مسلم^(٥).

وذكر ابن إسحاق عن أبي سعيد الخدري أن الذي أخبر النبي ﷺ بمقالتهم سعد بن عباد ولفظه (لما أعطى رسول الله ﷺ ما أعطى من تلك العطايا في قريش وفي قبائل العرب، ولم يكن في الأنصار منها شيء، وجد هذا الحي من الأنصار في أنفسهم حتى كثرت منهم المقالة، فدخل عليه سعد بن عباد فذكر له ذلك، فقال له: فأين أنت من ذلك ياسعد؟ قال: ما أنا إلا من قومي، قال: فاجمع لي قومك، فخرج فجمعهم) الحديث^(٦).

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٢/٨، ٥٣ حديث رقم ٤٣٣١.

(٢) فتح الباري: ٥٠/٨.

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٤/٥٣/٨، ٥٤ حديث رقم ٤٣٣٧.

وأخرجها البيهقي بسنده من رواية الإسماعيلي. الدلائل: ١٧٤/٥.

وأخرجها أحمد. المسند: ١٦٩/٣.

(٤) رواية أبي التياج عن أنس أخرجها مسلم. صحيح مسلم بشرح النووي: ١٥٧/٧ وبهذا اللفظ. باب إعطاء المؤلفة ومن يخاف على إيمانه.

(٥) أحمد. المسند: ٢٤٦/٣، وفي رواية أنس عند مسلم (... إن هذا لهو العجب، إن سيوفنا تقطر من دمائهم وإن غنائمنا ترد عليهم...).

(٦) فتح الباري: ٥٠/٨.

(٧) نقله ابن هشام عن ابن إسحاق. السيرة النبوية: ٤٩٨/٢، ٤٩٩.

كما نقله البيهقي عن ابن إسحاق من رواية يونس بن بكير: الدلائل: ١٧٦/٥ - ١٧٨.

وأيضاً ابن كثير عن ابن إسحاق من رواية يونس. البداية والنهاية: ٣٥٧/٤ - ٣٥٨.

ذكر الواقدي القصة تامة مطولة دون سند. المغازي: ٩٥٦/٣ - ٩٥٨.

وقد أخرجه أحمد من هذا الوجه^(١)(٢).

وهذا يُعَكِّرُ على الرواية التي فيها (أَمَا رُؤْسَاؤُنَا فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئاً)^(٣) لَأَنَّ سَعْدَ بْنَ عَبَادَةَ مِنْ رُؤْسَاءِ الْأَنْصَارِ بِلَا رَيْبٍ، إِلَّا أَنَّ يَحْمَلُ عَلَى الْأَغْلَبِ الْأَكْثَرِ، وَأَنَّ الَّذِي خَاطَبَهُ بِذَلِكَ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ وَلَمْ يَرِدْ إِدْخَالُ نَفْسِهِ فِي النَّفْيِ، أَوْ أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ لَفْظاً وَإِنْ كَانَ رَضِيَ بِالْقَوْلِ الْمَذْكُورِ فَقَالَ مَا أَنَا إِلَّا مِنْ قَوْمِي، وَهَذَا أَوْجَهُ.

قوله (ألم أجدكم ضلالاً) بالضم والتشديد جمع ضال، والمراد هنا ضلالة الشرك، وبالهداية للإيمان^(٤).

وقد رتب ﷺ ما من الله عليهم على يده من النعم ترتيباً بالغاً، فبدأ بنعمة الإيمان التي لا يوازئها شيء من أمر الدنيا، وثنى بنعمة الألفة وهي أعظم من نعمة المال لأن الأموال تبذل في تحصيلها وقد لا تحصل، وقد كانت الأنصار قبل الهجرة في غاية التنافر والتقاطع لِمَا وَقَعَ بَيْنَهُمْ مِنْ حَرْبٍ بُعِثَ وَغَيْرَهَا كَمَا وَرَدَ فِي «أَوَّلِ الْهَجْرَةِ»^(٥)، فزال ذلك كله بالإسلام كما قال الله تعالى ﴿لَوْ أَنْفَقْتُ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً مَا آَلَفْتُ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ، وَلَكِنَّ اللَّهَ آَلَفَ بَيْنَهُمْ﴾^(٦).

قوله (عالة) المراد فقراء لا مال لهم، والعيلة الفقر^(٧).

قوله (كلما قال شيئاً قالوا: الله ورسوله آمن) بفتح الهمزة والميم والتشديد: أفعال تفضيل من المؤمن.

وورد في حديث أبي سعيد (فقالوا ماذا نجيبك يا رسول الله ولله ولسوله المنّ والفضل)^(٨).

وفي قوله (قال لو شئتم قلتم جئتنا كذا وكذا) نقل أنه ورد في رواية إسماعيل بن جعفر (لو شئتم أن تقولوا جئتنا كذا وكذا كان من الأمر كذا وكذا، لأشياء زعم عمرو بن أبي

(١) أحمد، المسند: ٧٦/٣ - ٧٧.

(٢) فتح الباري: ٥٠/٨.

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٢/٨، ٥٣ حديث رقم ٤٣٣١.

(٤) فتح الباري: ٥٠/٨.

(٥) فتح الباري: ١١١/٧ شرح حديث ٣٧٧٧ باب مناقب الأنصار.

(٦) الأنفال: من الآية (٦٣).

(٧) فتح الباري: ٥٠/٨.

(٨) ابن هشام: ٤٩٩/٢. والبيهقي في الدلائل: ١٧٧/٥.

والإمام أحمد، المسند: ٧٦/٣.

يحيى المازني راوي الحديث أنه لا يحفظها^(١)(٢).

وفي هذا رد على من قال أنّ الراوي كنى عن ذلك عمداً على طريق التأديب، والبعض جوّز أنّ يكون المراد جئتنا ونحن على ضلالة فهدينا بك وما أشبه ذلك. وفيه بعد، لأنه قد فرس ذلك في حديث أبي سعيد ولفظه (فقال): أما والله لو شئتم لقلتم فصدقتم وصدقتم: آتيتنا مكذباً فصدقناك، ومخذولاً فنصرناك، وطريداً فأويناك، وعائلاً فواسيناك^(٣).

وقد ورد نحوه في «مغازي أبي الأسود» عن عروة مرسل^(٤)، وابن عائذ من حديث ابن عباس موصولاً^(٥).

ورود في «مغازي سليمان التيمي» أنهم قالوا في جواب ذلك (رضينا عن الله ورسوله)^(٦). وذكره موسى بن عقبة، في «مغازيه» ولكن بغير إسناد.

وأخرجه أحمد عن ابن أبي عدي عن حميد عن أنس بلفظ (أفلا تقولون جئتنا خائفاً فأمنناك، وطريداً فأويناك، ومخذولاً فنصرناك، فقالوا: بل المن علينا لله ولرسوله)^(٧) وإسناده صحيح^(٨).

وروي أحمد من وجه آخر عن أبي سعيد قال: (قال رجل من الأنصار لأصحابه: لقد كنت أحدثكم أن لو استقامت الأمور لقد أثر عليكم، قال فردوا عليه رداً عنيفاً، فبلغ ذلك النبي ﷺ) الحديث^(٩).

(١) أخرجه مسلم. صحيح مسلم بشرح النووي: ١٥٧/٧ باب إعطاء المؤلفه ومن يخاف على إيمانه. ولكن ليس في اللفظ (جئتنا) وكذا (لأشياء عددها).

(٢) فتح الباري: ٥٠/٨، ٥١.

(٣) ذكره ابن هشام: ٤٩٩/٢. وأخرجه أحمد، المسند: ٧٦/٣ بلفظ وعائلاً فأغيناك.

وأخرجه البيهقي عن ابن إسحاق من طريق يونس بن بكير بلفظ جئتنا طريداً فأويناك، وعائلاً فأسيناك وخائفاً فأمنناك، ومخذولاً فنصرناك. الدلائل: ١٧٧/٥. وكذا نقله ابن كثير. البداية والنهاية: ٣٥٨/٤.

(٤) أخرجه البيهقي. الدلائل: ١٧٩/٥، ١٨٠. وكذا من رواية موسى بن عقبة. الدلائل: ١٨٠/٥.

(٥) فتح الباري: ٥١/٨.

(٦) ذكر البيهقي رواية سليمان التيمي بلفظ (رضينا يا رسول الله) الدلائل: ١٧٣/٥. في حديث أبي سعيد الخدري عند ابن إسحاق (... قالوا: رضينا برسول الله قسماً..). ابن هشام: ٥٠٠/٢.

وفي هذا الحديث عن ابن إسحاق عند البيهقي (... قالوا رضينا بالله ورسوله قسماً..). الدلائل: ١٧٨/٥.

(٧) أحمد، المسند: ١٠٤/٣ - ١٠٥، كما أخرجه من طريق عفان عن حماد عن ثابت عن أنس. المسند: ٣/٢٥٣.

(٨) فتح الباري: ٥١/٨.

(٩) أحمد، المسند: ٨٩/٣.

بَيَّنَّ ابن حجر أنه ﷺ إنما قال ذلك تواضعاً منه وإنصافاً، وإلا ففي الحقيقة الحجة البالغة والمنة الظاهرة في جميع ذلك له عليهم، فإنه لولا هجرته ﷺ وسكناه عندهم لَمَا كان بَيِّنْتَهُمْ وَبَيَّنَّ غيرهم فرق، وقد نبّه على ذلك بقوله ﷺ (ألا ترضون الخ) فبهم على ماغفلوا عنه من عظيم ما اختصوا به منه بالنسبة إلى ما حصل عليه غيرهم من عرض الدنيا الفانية^(١).

قوله (بالشاة والبعير) اسم جنس فيهما، والشاة تقع على الذكر والأنثى، وكذلك البعير. وورد في رواية الزهري (أَنْ يذهب الناس بالأموال)^(٢). وفي رواية أبي التياح^(٣) وكذلك في رواية قتادة^(٤) (بالدنيا).

في قوله (إلى رحالكم) بَيَّنَّ أَنَّ المعنى ببيوتكم وهي رواية قتادة^(٥) و زاد في رواية الزهري عن أنس (فوالله لما تنقلبون به خير مما ينقلبون به) وزاد فيه أيضاً (قالوا يارسول الله قد رضينا)^(٦). وفي رواية قتادة (قالوا بلى)^(٧).

وذكر الواقدي أنه حينئذ دعاهم ليكتب لهم بالبحرين تكون لهم خاصة بعده دون الناس، وهي يومئذ أفضل ما فتح عليه من الأرض، فأبوا وقالوا: لاجحة لنا بالدنيا^(٨).

في قوله (لولا الهجرة لكنت امرأة من الأنصار) نقل عن الخطابي أنه قال: أراد بهذا الكلام تألف الأنصار واستطابة نفوسهم والثناء عليهم في دينهم حتى رضي أَنَّ يكون واحداً منهم، لولا ما يمنعه من الهجرة التي لا يجوز تبديلها، ونسبة الإنسان تقع على وجوه: منها الولادة، والبلادية، والإعتقادية، والصناعية، ولاشك أنه لم يرد الانتقال عن نسب آبائه لأنه

(١) فتح الباري: ٥١/٨.

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٢/٨، ٥٣ حديث رقم ٤٣٣١.

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٣/٨ حديث رقم ٤٣٣٢.

وكذلك وردت عند مسلم. صحيح مسلم بشرح النووي: ١٥٢/٧ باب إعطاء المؤلفات ومن يخاف على إيمانه.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٣/٨ حديث رقم ٤٣٣٤.

(٥) فتح الباري: ٥١/٨.

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٢/٨، ٥٣ حديث رقم ٤٣٣١.

(٧) نفس المصدر: ٥٣/٨ حديث رقم ٤٣٣٤.

(٨) الواقدي، المغازي: ٩٥٨/٣ ولفظه (أكتب لكم بالبحرين كتاباً من بعدي يكون لكم خاصة دون الناس... قالوا: وما حاجتنا بالدنيا بعدك يا رسول الله؟ قال ﷺ: أما لا فسترون بعدي أثره..

(١٠) فتح الباري: ٥١/٨.

ممتنع قطعاً، وأما الاعتقادي فلا معنى للإنتقال فيه، فلم يبق إلا القسمان الأخيران، وكانت المدينة دار الأنصار والهجرة إليها أمراً واجباً، أي لولا أنّ النسبة الهجرية لا يسعني تركها لانتسبت إلى داركم^(١)، قال... ويحتمل أنه لَمَّا كانوا أخواله لكون أم عبد المطلب منهم أراد أن ينتسب إليهم بهذه الولادة لولا مانع الهجرة^(٢).

ونقل عن ابن الجوزي أنه قال: لم يرد بشيء تغير نسبه ولا محو هجرته، وإنما أراد أنه لولا ما سبق من كونه هاجر لانتسب إلى المدينة وإلى نصره الدين، فالتقدير: لولا أنّ النسبة إلى الهجرة نسبة دينية لا يسع تركها لانتسبت إلى داركم.

كما نقل عن القرطبي قوله: معناه لتسميت باسمكم وانتسبت إليكم كما كانوا ينتسبون بالحلف، لكن خصوصية الهجرة وتربيتها سبقت فمنعت من ذلك، وهي أعلى وأشرف فلا تتبدل بغيرها^(٣).

وقيل معناه لكنت من الأنصار في الأحكام والعداد، وقيل: التقدير لولا أنّ ثواب الهجرة أعظم لاخترت أن يكون ثوابي ثواب الأنصار، ولم يرد ظاهر النسب أصلاً، وقيل لولا التزامي بشروط الهجرة ومنها ترك الإقامة بمكة فوق ثلاث لاخترت أن أكون من الأنصار فيباح لي ذلك^(٤).

قوله (وادي الأنصار) الوادي هو المكان المنخفض، وقيل الذي فيه ماء والمراد هنا بلدهم. قوله (شعب الأنصار) بكسر الشين المعجمة وهو اسم لِمَا انفرج بين جبلين، وقيل الطريق في الجبل^(٥).

بيّن ابن حجر أنه بشيء أراد بهذا وبما بعده التنيبه على جزيل ما حصل لهم من ثواب النصرة والقناعة بالله ورسوله عن الدنيا، ومنّ هذا وصفه، فحقه أن يسلك طريقه ويتبع حاله^(٦).

ونقل عن الخطابي أنه قال: لَمَّا كانت العادة أنّ المرء يكون في نزوله وارتحاله مع قومه، وأرض الحجاز كثيرة الأودية والشعاب، فإذا تفرقت في السفر الطرق سلك كل قوم منهم وادياً وشعباً، فأراد أن يكون مع الأنصار، ويحتمل أن يريد بالوادي المذهب، كما

(١) الخطابي، أعلام الحديث: ١٧٥٩/٣ - ١٧٦٠.

(٢) فتح الباري: ٥١/٨.

(٣) فتح الباري: ٥١/٨.

(٤) فتح الباري: ٥١/٨.

(٥) فتح الباري: ٥١/٨، ٥٢.

(٦) فتح الباري: ٥٢/٨.

يقال فلان في واد وأنا في وادي (٢٣١).

في قوله (الأنصار شعار والناس دثار) بَيَّنَّ أن الشُّعار بكسر المعجمة بعدها مهملة خفيفة: الثوب الذي يلي الجلد من الجسد، والدُّثار بكسر المهملة ومثلثة خفيفة الذي فوقه، وهي استعارة لطيفة لفرط قربهم منه، وأراد أيضاً أنهم بطانته وخاصته وأنهم ألصق به وأقرب إليه من غيرهم. وزاد في حديث أبي سعيد (اللهم ارحم الأنصار وأبناء الأنصار وأبناء أبناء الأنصار، قال فبكى القوم حتى أخضلوا لحاهم وقالوا: رضينا برسول الله قسماً وحظاً) (٣٧) (٤).

في قول (إنكم ستلقون بعدي أثرة) بضم الهمزة وسكون المثناة وبفتحتين ويجوز كسر أوله مع الإسكان: الإنفراد بالشيء المشترك دون من يشركه فيه. وورد في رواية الزهري (أثرة شديدة) (٥) والمعنى أنه يستأثر عليهم بما لهم فيه إشتراك في الإستحقاق.

وقال أبو عبيد: معناه يفضل نفسه عليكم في الفيء (٦).

وقيل المراد بالأثرة الشدة ويرده سياق الحديث وسببه (٧).

قوله (فاصبروا حتى تلقوني على الحوض) المراد يوم القيامة.

وفي رواية الزهري (حتى تلقوا الله ورسوله فإنِّي على الحوض) (٨) أي أصبروا حتى تموتوا، فإنكم ستجدونني عند الحوض، فيحصل لكم الإنتصاف ممن ظلمكم والثواب الجزيل على الصبر.

(١) الخطابي. أعلام الحديث: ١٧٦٣/٣.

(٢) فتح الباري: ٥٢/٨.

(٣) ابن هشام: ٤٩٩/٢. أحمد، المسند: ٧٧/٣.

البيهقي، الدلائل: ١٧٨/٥.

وابن كثير. البداية والنهاية: ٣٥٨/٤. والواقدي، المغازي: ٩٥٨/٣.

(٤) فتح الباري: ٥٢/٨.

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٣/٨ حديث رقم ٤٣٣١.

(٦) ذكره الأزهري. تهذيب اللغة: ١٢٣/١٥.

وابن منظور. لسان العرب: ٨/٤.

راجع: أبو عبيد. غريب الحديث: ٢٨٨/١، ٥٩/٢.

(٧) فتح الباري: ٥٢/٨.

(٨) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٣/٨ حديث رقم ٤٣٣١.

وفي الحديث من الفوائد إقامة الحجّة على الخصم، وإفحامه بالحق عند الحاجة إليه، وحسن أدب الأنصار في تركهم المماراة، والمبالغة في الحياء، ويبان أنّ الذي نُقل عنهم إنما كان عن شبانهم لا عن شيوخهم وكهولهم.

وفيه مناقب عظيمة لهم لما اشتمل من ثناء الرسول ﷺ البالغ عليهم، وأنّ الكبير ينبه الصغير على ما يغفل عنه، ويوضح له وجه الشبهة ليرجع إلى الحق. وفي الحديث المعاتبه واستعطاف المعاتب وإعتابه عن عتبه بإقامة حجة من عتب عليه، والإعتذار والإعتراف^(١).

وفي الحديث علم من أعلام النبوة لقوله (ستلقون بعدي أثره) فكان كما قال. وقد قال الزهري في روايته عن أنس في آخر الحديث (قال أنس: فلم يصبروا)^(٢). وفيه أنّ للإمام تفضيل بعض الناس على بعض في مصارف الفيء، وأنّ له أن يعطي الغنى منه للمصلحة، وأنّ من طلب حقه من الدنيا لا عتب عليه في ذلك، ومشروعية الخطبة عند الأمر الذي يحدث سواء كان خاصاً أو عاماً، وفيه جواز تخصيص بعض المخاطبين في الخطبة، وفيه تسلية من فاته شيء من الدنيا مما حصل له من ثواب الآخرة، والحض على طلب الهداية والألفة والغنى، وأنّ المنّة لله ورسوله على الإطلاق، وتقديم جانب الآخرة على الدنيا، والصبر عما فات منها ليدخر ذلك لصاحبه في الآخرة، والآخرة خير وأبقى^(٣).

بيّن ابن حجر أنّ البخاري أورد حديث أنس من رواية الزهري وأبي التياح وهشام بن زيد وقتادة، وفي رواية بعضهم مالمس في رواية الآخر^(٤).

في قوله في رواية أبي التياح (لمّا كان يوم فتح مكة قَسَمَ رسول الله ﷺ غنائم في قريش)^(٥) بيّن أنّ هذا ورد لأبي ذر عن شيخه، وورد له في رواية الكشميهني (بيّن قريش) وهي رواية الأصيلي، وورد عن القابسي (غنائم قريش) وعند البعض (غنائم من قريش) وهو خطأ لأنه يُوهم أنّ مكة لمّا فتحت قسمت غنائم قريش، وليس كذلك، بل المراد بقوله (يوم فتح مكة) زمان فتح مكة وهو يشمل السّنة كلها، ولمّا كانت غزوة حنين ناشئة عن غزوة مكة أضيفت إليها كما ورد عكسه، وقد قرر ذلك الإسماعيلي فقال: قوله يعني في

(١) فتح الباري: ٥٢/٨.

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٣/٨ حديث رقم ٤٣٣١.

(٣) فتح الباري: ٥٢/٨.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٢/٨، ٥٣ الأحاديث ٤٣٣١، ٤٣٣٢، ٤٣٣٣، ٤٣٣٤.

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٣/٨ حديث رقم ٤٣٣٢.

رواية (لَمَّا افْتَتَحَتْ مَكَّةَ قَسَمْتَ الْغَنَائِمَ) يريد غنائم هوازن، فإنه لم يكن عند فتح مكة غنيمة تقسم، ولكن النبي ﷺ غزا حنيناً بعد فتح مكة في تلك الأيام القريبة، وكان السبب في هوازن فتح مكة لأنَّ الخلوص إلى محاربتهم كان بفتح مكة، وقد خطأً القابسي الرواية وقال: الصواب في قريش^(١).

وقد أخرج أبو نعيم هذا الحديث من طريق أبي مسلم الكجي عن سليمان بن حرب شيخ البخاري فيه بلفظ (لَمَّا كَانَ يَوْمَ حَنِينٍ قَالَتِ الْأَنْصَارُ: وَاللَّهِ إِنَّ هَذَا لَهُو الْعَجَبُ، إِنَّ سَيُوفِنَا تَقَطَّرَ مِنْ دِمَاءِ قَرِيشٍ) الحديث، فهذا لا إشكال فيه^(٢).

في قوله في رواية قتادة (إِنَّ قَرِيشَ حَدِيثُ عَهْدٍ)^(٣) بَيَّنَّ أَنَّهُ وَقَعَ هَكَذَا بِالْأَفْرَادِ فِي الصَّحِيحِينَ وَالْمَعْرُوفِ (حَدِيثُ عَهْدٍ) وَكُتِبَهَا الدِّمِيَاطِيُّ بِخَطِّهِ (حَدِيثُ عَهْدٍ) وَفِيهِ نَظَرٌ. وَوَقَعَ عِنْدَ الْإِسْمَاعِيلِيِّ (إِنَّ قَرِيشاً كَانُوا قَرِيبَ عَهْدٍ)^(٤).

في قوله (أَنَّ أُجْبِرَهُمْ) بَيَّنَّ أَنَّهُ وَرَدَ لِلْأَكْثَرِ بِفَتْحِ أَوَّلِهِ وَسُكُونِ الْجِيمِ بَعْدَهَا مُوَحَّدَةً ثُمَّ رَاءَ مَهْمَلَةً. وَوَرَدَ عِنْدَ السَّرْحَسِيِّ وَالْمَسْتَمَلِيِّ بِضَمِّ أَوَّلِهِ وَكَسْرِ الْجِيمِ بَعْدَهَا تَحْتَانِيَةً سَاكِنَةً ثُمَّ زَايٍ مِنَ الْجَائِزَةِ^(٥)^(٦).

قوله في رواية معاذ (عشرة آلاف من الطلقاء) نقل أنه ورد في رواية الكشميهني (عشرة آلاف والطلاق) وهو أولى فَإِنَّ الطَّلَاقَ لَمْ يَبْلُغُوا هَذَا الْقَدْرَ وَلَا عَشْرَهُ، وَقِيلَ إِنَّ الْوَاوَ مَقْدَرَةٌ عِنْدَ مَنْ جَوَّزَ تَقْدِيرَ حَرْفِ الْعَطْفِ^(٧).

وفي قوله (شاهد ذلك) نقل أنه ورد في رواية الكشميهني (شاهد ذلك، قال وأين أغيب عنه) وهو استفهام إنكار يقرر أنه ما كان ينبغي له أن يظن أن أنساً يغيب عن ذلك^(٨).

وفي قوله (وتذهبون برسول الله ﷺ تحوزونه إلى بيوتكم) بَيَّنَّ أَنَّهُ وَرَدَ هَكَذَا لِلْجَمِيعِ بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَالزَّيَّاءِ مِنَ الْحَوْزِ، وَوَقَعَ عِنْدَ الْكِرْمَانِيِّ (تَجِيرُونَهُ) بِالْتَحْتَانِيَةِ بَدَلَ الْوَاوِ، وَضَبَطَهُ

(١) فتح الباري: ٥٤/٨.

(٢) فتح الباري: ٥٤/٨.

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٣/٨ حديث رقم ٤٣٣٤.

(٤) فتح الباري: ٥٤/٨.

(٥) قال عياض: وعند المستملي والحموي أجيزهم بالياء وزاي من الجائزة، والأول أُبَيَّنَّ (أي أجبرهم) مشارق الأنوار: ١٣٩/١.

(٦) فتح الباري: ٥٤/٨.

(٧) فتح الباري: ٥٥/٨.

(٨) فتح الباري: ٥٥/٨.

بالجيم والراء المهملة وفسره بقوله: أي تنقذونه. وكل ذلك خطأ نقلاً وتفسيراً^(١).
وقد أخرجه مسلم^(٢)، والإسماعيلي^(٣) من هذا الوجه بلفظ (فتذهبون بمحمد تحوزونه)
كما في الرواية المعتمدة^(٤).

عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: (لَمَّا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ قَسْمَةَ حَنِينٍ...)^(٥).
عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: (لَمَّا كَانَ يَوْمَ حَنِينٍ أَثَرَ النَّبِيِّ ﷺ
نَاسًا...)^(٦).

في قوله (وَأَثَرَ النَّبِيِّ ﷺ نَاسًا: أَعْطَى الْأَقْرَعَ) بَيَّنَّ أَنَّهُ ابْنُ حَابِسِ بْنِ عَثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدِ
ابْنِ سَفْيَانَ بْنِ مَجَاشِعِ التَّمِيمِيِّ الْمَجَاشِعِيِّ، قِيلَ كَانَ اسْمُهُ فِرَاسَ وَالْأَقْرَعَ لِقَبِّهِ.
وفي قوله (وَأَعْطَى عَيْنَةَ) بَيَّنَّ أَنَّهُ ابْنُ حَصْنِ بْنِ حَذِيفَةَ بْنِ بَدْرِ الْفَزَارِيِّ.
وفي قوله (وَأَعْطَى نَاسًا) أَشَارَ إِلَى أَنَّ ذَكَرَهُمْ وَرَدَّ فِي الْكَلَامِ عَلَى الْمُؤَلِّفَةِ^{(٧)(٨)}.
نقل الحافظ قول العباس بن مرداس السلمي في هذه العطفية كما أخرجه أحمد^(٩)،
ومسلم^(١٠) والبيهقي^(١١) في «الدلائل» من طريق عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن جده
رافع بن خديج (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَى الْمُؤَلِّفَةَ قُلُوبَهُمْ مِنْ سَبِيِّ حَنِينٍ مِائَةَ مِائَةٍ مِنْ
الْإِبْلِ، فَأَعْطَى أَبَا سَفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ مِائَةَ، وَأَعْطَى صَفْوَانَ بْنَ أُمِيَّةٍ مِائَةَ، وَأَعْطَى عَيْنَةَ بْنَ
حَصْنٍ مِائَةَ، وَأَعْطَى مَالِكَ بْنَ عَوْفٍ مِائَةَ، وَأَعْطَى الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ مِائَةَ، وَأَعْطَى عَلْقَمَةَ بْنَ
عَلَاةٍ مِائَةَ، وَأَعْطَى الْعَبَّاسَ بْنَ مِرْدَاسٍ دُونَ الْمِائَةِ، فَأَنْشَأَ يَقُولُ:

أَتَجْعَلُ نَهْبِي وَنَهْبَ الْعَبِيدِ	بَيْنَ عَيْنَةِ وَالْأَقْرَعَ
وَمَا كَانَ حَصْنٌ وَلَا حَابِسٌ	يَفُوقَانِ مِرْدَاسَ فِي الْمَجْمَعِ
وَمَا كُنْتُ دُونَ أَمْرِيءَ مِنْهُمَا	وَمَنْ تَضَعُ الْيَوْمَ لَا يَرْفَعُ

- (١) فتح الباري: ٥٥/٨.
(٢) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٥٣/٧ باب إعطاء المؤلفة ومن يخاف على إيمانه. وعند مسلم «وتذهبون»
بدلاً من «فتذهبون».
(٣) أخرج البيهقي رواية الإسماعيلي بلفظ (محمد تحوزونه إلى بيوتكم) دلائل النبوة: ١٧٤/٥.
(٤) فتح الباري: ٥٥/٨.
(٥) (٦،٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٥/٨ باب غزوة الطائف. الحديثين رقمي ٤٣٣٥، ٤٣٣٦.
(٦) فتح الباري: ٤٨٧/٨ شرح حديث رقم ٤٣٣٠.
(٧) فتح الباري: ٥٥/٨.
(٨) فتح الباري: ٥٥/٨.
(٩) فتح الباري: ٥٥/٨.
(١٠) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٥٥/٧ - ١٥٦ باب إعطاء المؤلفة ومن يخاف على إيمانه.
(١١) البيهقي، الدلائل: ١٧٨/٥ - ١٧٩.

قال فأكمل له المائة^(١).

وقد ذكر ابن إسحاق^(٢) وموسى بن عقبة^(٣) أكثر من هذه الأبيات.

قوله في رواية منصور (فقال رجل)^(٤) بيّن أنه ورد في رواية الأعمش (فقال رجل من الأنصار)^{(٥)(٦)}.

وورد في رواية الواقدي أنه معتب بن قشير من بني عمرو بن عوف، وكان من المنافقين^(٧).

وفيه تعقب على مغلطاي حيث قال: لم أر أحداً قال إنه من الأنصار إلا ما وقع هنا، وجزم بأنه حرقوص بن زهير السعدي^(٨).

وقد تبعه ابن الملقن في ذلك. وقد أخطأ في ذلك، وقصة حرقوص غير هذه كما ورد من حديث أبي سعيد الخدري الآتي^{(٩)(١٠)}.

في قوله (ما أراد بها) بيّن أنه ورد في رواية منصور (مأريد بها)^(١١) على البناء للمجهول.

وفي قوله (فقلت لأخبرن النبي ﷺ) بيّن أنه ورد في رواية الأعمش (فأتيت النبي ﷺ فأخبرته)^(١٢).

وفي قوله (فتغيّر وجهه) نقل أنه ورد في رواية الواقدي (حتى ندمت على مابلغته)^{(١٣)(١٤)}.

في قول (رحمة الله على موسى) أشار إلى أنه وردت الإشارة إلى شيء من شرحه في

(١) فتح الباري: ٥٥/٨، ٥٦. (٢) نقله ابن هشام: ٤٩٣/٢ - ٤٩٤.

(٣) رواية موسى بن عقبة وردت بتمامها مطوّلة عند البيهقي في الدلائل: ١٨١/٥.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٥/٨ حديث رقم ٤٣٣٦.

(٥) نفس المصدر: ٥٥/٨ حديث رقم ٤٣٣٥.

(٦) فتح الباري: ٥٦/٨.

(٧) الواقدي، المغازي: ٩٤٩/٣.

(٨) مغلطاي، الزهر الباسم خ ح ٢، ورقة ٣٣٠/أ.

(٩) فتح الباري: ٦٩/٨ شرح حديث رقم ٤٣٥١ باب بعث عليّ وخالد إلى اليمن...

وانظر فتح الباري: ٢٩٢/١٢ شرح حديث رقم ٦٩٣٣ باب من ترك قتال الخوارج للتألف... من كتاب استتابة المرتدين.

(١٠) فتح الباري: ٥٦/٨.

(١١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٥/٨ حديث رقم ٤٣٣٦.

(١٢) نفس المصدر: ٥٥/٨ حديث رقم ٤٣٣٥.

(١٣) الواقدي، المغازي: ٩٤٩/٣.

(١٤) فتح الباري: ٥٦/٨.

«أحاديث الأنبياء»^{(١)(٢)}.

قال ابن حجر: وفي الحديث جواز المفاضلة في القسمة، والإعراض عن الجاهل، والصفح عن الأذى، والتأسي بمن مضى من النظراء^(٣).
 نبّه الحافظ إلى أنّ حديث ابن مسعود^(٤) وقع مقدماً على طريق معاذ عن ابن عون عن هشام عن أنس^(٥) في رواية أبي ذر، والصواب تأخيره لتتوالى طرق حديث أنس وأظنه من تغيير الرواة عن الفربري، فإن طريق أنس الأخيرة سقطت من رواية النسفي، فلعل البخاري ألحقها فكتبت مؤخره عن مكانها^(٦).

في قوله (باب من ملك من العرب رقيقاً فوهب وباع وجامع وفدى وسبى الذرية)^(٧) بيّن ابن حجر أنّ هذه الترجمة معقودة لبيان الخلاف في استرقاق العرب، وهي مسألة مشهورة، والجمهور على أنّ العربي إذا سبى جاز أن يسترق، وإذا تزوج أمة بشرطه كان ولدها رقيقاً. وذهب الأوزاعي والثوري وأبو ثور إلى أنّ على سيّد الأمة تقويم الولد ويلزم أباه بأداء القيمة ولايسترق الولد أصلاً، وقد جنح البخاري إلى الجواز وأورد الأحاديث الدالة على ذلك: ففي حديث المسور ما ترجم به من الهبة^(٨). وفي حديث أنس ما ترجم به من الفداء^(٩)، وفي حديث ابن عمر ما ترجم به من سبى الذرية^(١٠)، وفي حديث أبي سعيد ما ترجم به من الجماع ومن الفدية أيضاً^(١١)، ويتضمن ما ترجم به من البيع، وفي حديث أبي هريرة ما ترجم به من البيع لقوله في بعض طرقه (ابتاعي)^{(١٢)(١٣)}.

* * *

(١) فتح الباري: ٤٣٨/٦ شرح حديث رقم ٣٤٠٥ (كتاب أحاديث الأنبياء) وفيه قال: تقدم في أواخر فرض الخمس من الجهاد في باب (ما كان النبي ﷺ يعطي من المولفة) وعيّن هناك موضع شرحه. وبالرجوع إلى ذلك الموضوع ح ٦ ص ٢٥٤ شرح حديث رقم ٣١٥٠ قال: سيأتي شرحه في غزوة حنين، وهو نفس الموضوع المحال إليه بداية، أي الإشارة الواردة هنا (ح ٨ ص ٥٦ من الفتح).

(٢) فتح الباري: ٥٦/٨. (٣) فتح الباري: ٥٦/٨.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٥/٨ حديث رقم ٤٣٣٦.

(٥) نفس المصدر: ٥٤/٨ حديث رقم ٤٣٣٣.

(٦) فتح الباري: ٥٦/٨.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٦٩/٥ كتاب العتق.

(٨) صحيح البخاري مع فتح الباري ح ١٦٩/٥، ١٧٠ الحديث ٢٥٣٩، ٢٥٤٠.

(٩) نفس المصدر: ١٧٠/٥.

(١٠) نفس المصدر: ١٧٠/٥ الحديث رقم ٢٥٤٠.

(١١) نفس المصدر: ١٧٠/٥ الحديث رقم ٢٥٤٢.

(١٢) نفس المصدر: ١٧٠/٥ الحديث رقم ٢٥٤٣. (١٣) فتح الباري، ١٧٠/٥، ١٧١.

بعث عليّ وخالد إلى اليمن :

في قوله (باب بعث عليّ بن أبي طالب وخالد بن الوليد إلى اليمن قبل حجة الوداع)^(١) أشار ابن حجر إلى أنه قد ورد في آخر الباب حديث جابر (أَنَّ عَلِيًّا قَدِمَ مِنَ الْيَمَنِ فَلَقَنِي النَّبِيَّ ﷺ بِمَكَّةَ فِي حُجَّةِ الْوُدَاعِ)^(٢) وقد ورد الكلام على الحديث في «كتاب الحج»^(٣)(٤). كما أشار الحافظ إلى ما أخرجه أحمد^(٥)، وأبو داود^(٦)، والترمذي^(٧) من طريق أخرى عن عليّ قال: (بعثني النبي ﷺ إلى اليمن فقلت: يارسول الله تبعثني إلى قوم أسن مني وأنا حديث السن لا أبصر القضاء، قال فوضع يده على صدري وقال: اللهم ثبت لسانه واهد قلبه، وقال: يا عليّ إذا جلس إليك الخصمان فلا تقضي بينهما حتى تسمع من الآخر) فذكر الحديث^(٨).

عن أبي إسحاق سمعت البراء رضي الله عنه (بعثنا رسول الله ﷺ مع خالد بن الوليد إلى اليمن، قال: ثم بعث علياً بعد ذلك مكانه . . .)^(٩).

في قوله (بعثنا رسول الله ﷺ مع خالد بن الوليد إلى اليمن) بيّن أنّ ذلك كان بعد رجوعهم من الطائف وقسمة الغنائم بالجعرانة، في قوله (أَنَّ يُعَقَّبَ مَعَكَ) بيّن الحافظ أنّ المراد أن يرجع إلى اليمن، والتعقيب أنّ يعود بعض العسكر بعد الرجوع ليصيبوا غزوة من الغد كما قاله الخطابي^(١٠)، كما نقل ابن حجر عن ابن فارس قوله: غزاة بعد غزاة^(١١)(١٢).

- (١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٥/٨.
- (٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٩/٨ - ٧٠ حديث رقم ٤٣٥٢.
- (٣) فتح الباري: ٤١٦/٣ شرح الحديث رقم ١٥٥٧ باب من أهل في زمن النبي ﷺ كإهلال النبي ﷺ.
- (٤) فتح الباري: ٦٥/٨.
- (٥) أحمد، المسند: ٨٣/١.
- (٦) أبو داود، سنن أبي داود (مع معالم السنن للخطابي): ١١/٤ حديث رقم ٣٥٨٢ باب كيف القضاء. كتاب الأفضية.
- (٧) الترمذي، السنن: ٣٩٥/٢٣ حديث رقم ١٣٤٦. باب ما جاء في القاضي لا يقضي بين الخصمين حتى يسمع كلاهما.
- (٨) فتح الباري: ٦٥/٨، هذا الحديث أخرجه البزار في مسنده البحر الزخار: ٣٠٧/٢، ٣٠٨ رقم ٧٣٣. والحاكم، المستدرک مع التلخيص: ٩٣/٤ والطيالسي في مسنده: ص ١٦.
- (٩) الحديث أخرجه البخاري في باب بعث عليّ وخالد إلى اليمن. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٥/٨، الحديث ٤٣٤٩.
- (١٠) الخطابي، أعلام الحديث: ١٧٧٠/٣، وعبارة الخطابي: التعقيب: أنّ يعود الجيش بعد الفول ليصيبوا غرة من العدو.
- (١١) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة: ٨٢/٤، وعبارته: التعقيب: غزوة بعد غزوة.
- (١٢) فتح الباري: ٦٦/٦٥/٨.

والذي يظهر أنه أعم من ذلك، وأصله أنّ الخليفة يرسل العسكر إلى جهة مدة فإذا انقضت رجعوا وأرسل غيرهم، فمن شاء أن يرجع من العسكر الأول مع العسكر الثاني سمى رجوعه تعقياً.

وفي قوله (فغنمت أوافي) بيّن أنه بتشديد التحتانية ويجوز تخفيفها، كما أشار إلى أنه لم يقف على تحرير قوله (ذوات عدد)^(١).

نبّه ابن حجر إلى أنّ البخاري أورد هذا الحديث مختصراً، وقد أورده الإسماعيلي من طريق أبي عبيدة بن أبي السفر (سمعت إبراهيم بن يوسف) وهو الذي أخرجه البخاري من طريقه فزاد فيه (قال البراء: فكننت ممن عقّب معه، فلما دنونا من القوم خرجوا إلينا، فصلى بنا عليّ وصفنا صفاً واحداً ثم تقدم بيّن أيدينا فقرأ عليهم كتاب رسول الله ﷺ، فأسلمت همدان جميعاً، فكتب عليّ إلى رسول الله ﷺ بإسلامهم، فلما قرأ الكتاب خرّ ساجداً، ثم رفع رأسه وقال: السلام على همدان)^(٢).

كما أشار الحافظ إلى أنه ورد في الترمذي من طريق الأحوص بن خوات عن أبي إسحاق في حديث البراء قصة الجارية^{(٣)(٤)}.

عن عبدالله بن بريدة عن أبيه قال: (بعث النبي ﷺ وسلم علياً إلى خالد ليقبض الخمس...)^(٥).

في قوله (بعث النبي ﷺ علياً إلى خالد) بيّن أنه ابن الوليد. كما بيّن قوله (ليقبض الخمس) أنّ المراد خمس الغنيمة، وورد في رواية الإسماعيلي (ليقسم الخمس). وفي قوله (وكننت أبيض علياً وقد اغتسل فقلت لخالد ألا ترى) بيّن أنه وقع هنا هكذا مختصراً، وقد أورده الإسماعيلي من طرق إلى روح بن عبادة الذي أخرجه البخاري من طريقه فقال في

(١) فتح الباري: ٦٦/٨، قال العيني: قوله (ذوات عدد) أي كثيرة.

عمدة القارئ: ٣٣٥/١٤.

(٢) فتح الباري: ٦٦/٨.

(٣) الترمذي، السنن: ٣٠٢/٥ حديث رقم ٣٨٠٩. وقال في آخره: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. كما وردت قصة الجارية عند الإمام أحمد عن عبدالله بن بريدة عن أبيه. المسند: ٣٥٦/٥، ٣٥٨. وعند الترمذي الأحوص بن جواب (تقريب التهذيب: ٤٩/١).

(٤) فتح الباري: ٦٦/٨.

(٥) الحديث أخرجه البخاري في باب بعث عليّ وخالد إلى اليمن.

صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٦/٨٧ الحديث ٤٣٥٠.

سياقه (بعث علياً إلى خالد ليقسم الخمس). وفي رواية له (ليقسم الفيء فاصطفى عليّ منه لنفسه سَبِيئَةً) بفتح المهملة وكسر الموحدة بعدها تحتانية ساكنة ثم همزة أي جارية من السبي. وفي رواية له (فأخذ منه جارية ثم أصبح يقطر رأسه، فقال خالد لبريدة: ألا ترى ما صنع هذا؟ قال بريدة: وكنت أبغض علياً)^(١).

كما نقل الحافظ ما أخرجه أحمد من طريق عبد الجليل عن عبدالله بن بريدة عن أبيه (أبغضت علياً بغضاً لم أبغضه أحداً، وأحببت رجلاً من قريش لم أحبه إلا على بغضه علياً، قال: فأصبنا سبياً فكتب - أي الرجل - إلى النبي ﷺ: ابعث إلينا من يخمسه، قال فبعث إلينا علياً، وفي السبي وصيفة هي أفضل السبي، قال فخمس وقسم، فخرج ورأسه يقطر، فقلت: يا أبا الحسن ما هذا؟ فقال ألم تر إلى الوصيفة، فإنها صارت في الخمس، ثم صارت في آل محمد، ثم صارت في آل عليّ فوقعت بها)^{(٢)(٣)}.

قوله: (فلما قدمنا على النبي ﷺ) أشار إلى أنه ورد في رواية عبد الجليل (فكتب الرجل إلى النبي ﷺ بالقصة، فقلت: ابعثنني فبعثنني فجعل يقرأ الكتاب ويقول صدق). وفي قوله: (فقال يا بريدة أبغض علياً؟ فقلت: نعم، قال: لا تبغضه) أشار إلى أنه زاد في رواية عبد الجليل: (وإن كنت تحبه فازدد له حياً). وفي قوله: (فإن له في الخمس أكثر من ذلك) بيّن أنّ في رواية عبد الجليل (فوالذي نفس محمد بيده لنصيب آل عليّ في الخمس أفضل من وصيفة) وزاد (قال فما كان أحد من الناس أحب إليّ من عليّ)^{(٤)(٥)}.

وقد أشار ابن حجر إلى أنّ أحمد قد أخرج هذا الحديث من طريق أجليح الكندي عن عبدالله بن بريدة بطوله وزاد في آخره (لا تقع في علي فإنه مني وأنا منه وهو وليكم بعدي)^(٦). كما أخرجه أحمد^(٧). والنسائي من طريق سعيد بن عبيدة عن عبدالله بن بريدة

(١) فتح الباري: ٦٦/٨.

(٢) أحمد، المسند: ٣٥٠/٥ / ٣٥١.

(٣) فتح الباري: ٦٦/٨.

(٤) رواية عبد الجليل وردت عند الإمام أحمد في المسند: ٣٥١/٥.

(٥) فتح الباري: ٦٧/٦٦/٨.

(٦) أحمد، المسند: ٣٥٦/٥. ونقله عنه القسطلاني في إرشاد الساري: ٤٢١/٦.

(٧) الحديث أخرجه أحمد عن سعد بن عبيدة عن ابن بريدة عن أبيه وفيه: (... فإذا وجه رسول الله ﷺ قد تغير... المسند: ٣٥٨/٥).

مختصراً، وفي آخره (فإذا النبي ﷺ قد أحمر وجهه يقول: من كنت وليه فعليّ وليه)^(١). وأخرجه الحاكم^(٢) من هذا الوجه مطولاً وفيه قصة الجارية نحو رواية عبد الجليل وهذه طرق يقوى بعضها بعضاً^(٣).

ونقل الحافظ عن أبي ذر الهروي قوله: إنما أبغض الصحابي علياً لأنه رآه أخذ من المغنم، فظن أنه غلّ، فلما أعلمه النبي ﷺ أنه أخذ أقل من حقه أحبه^(٤).

قال ابن حجر: وهو تأويل حسن، لكن يبعده صدر الحديث الذي أخرجه أحمد^(٥)، فلعل سبب البغض كان لمعنى آخر، وزال بنهي النبي ﷺ لهم عن بغضه. وقد استشكل وقوع عليّ على الجارية بغير استبراء، وكذلك قسمته لنفسه، فأما الأول فمحمول على أنها كانت بكرأ غير بالغ ورأى أنّ مثلها لا يستبرأ كما صار إليه غيره من الصحابة رضي الله عنهم، ويجوز أن تكون حاضت عقب صيرورتها له ثم طهرت بعد يوم وليلة ثم وقع عليها، وليس ما يدفعه^(٦).

وأما القسمة فجائزة في مثل ذلك ممن هو شريك فيما يقسمه كالإمام إذا قسم بين الرعية وهو منهم، فكذلك من نصبه الإمام قام مقامه، وقد أجاب الخطابي بالثاني وأجاب عن الأول لاحتمال أن تكون عذراء أو دون البلوغ أو أداء اجتهاده أن لا إستبراء فيها^{(٧)(٨)}.

قال ابن حجر: ويؤخذ من الحديث جواز التسري على بنت رسول الله ﷺ بخلاف التزويج عليها لِمَا وقع في حديث المسور في كتاب النكاح^{(٩)(١٠)}.

عن عبد الرحمن بن أبي نعيم قال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول (بعث عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه إلى رسول الله ﷺ من اليمن بذهبية...) ^(١١).

(١) أخرج النسائي الحديث عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن بريدة وفيه (... فجعل رسول الله ﷺ يتغير وجهه...) فضائل الصحابة: ٤٢/١٤.

(٢) الحاكم، المستدرک مع التلخیص: ١٣٠/١٢٩/٢.

(٣) فتح الباري: ٦٧/٨.

(٤) فتح الباري: ٦٧/٨ وقد نقله القسطلاني في إرشاد الساري: ٤٢٢/٤٢١/٦.

(٥) الحديث (أبغضت علياً بغضاً لم يبغضه أحد قط وأحببت رجلاً من قريش لم أحبه إلا على بغضه علياً...) أحمد، المسند: ٣٥٠/٥ - ٣٥١.

(٦) فتح الباري: ٦٧/٨.

(٧) الخطابي، أعلام الحديث: ١٧٧٢/٣/١٧٧٣.

(٨) فتح الباري: ٦٧/٨.

(٩) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٢٧/٩ الحديث ٥٢٣٠ باب ذب الرجل عن ابنته في الغيرة والإنصاف.

(١٠) فتح الباري: ٦٧/٨.

(١١) الحديث أخرجه البخاري في باب بعث عليّ وخالد إلى اليمن. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٧/٨، الحديث ٤٣٥١.

في قوله (ذهبية) بيّن أنها تصغير ذهبية، وكأنه أنشأها على معنى الطائفة أو الجملة، كما بيّن ابن حجر أنه ورد في معظم النسخ من مسلم (بذهبة)^(١). بفتحتين بغير تصغير.

وقوله (في أديم مقروظ) أي مدبوغ بالقرظ. قوله (لم تحصل من ترابها) أي أنها لم تخلص من تراب المعدن فكانها كانت تبرأ وتخليصها بالسبك. وفي قوله (بيّن عيينة بن بدر) بيّن أنه نسب إلى جده الأعلى، وهو عيينة بن حصن بن بدر الفزاري^(٢).

في قوله (وأقرع بن حابس) أشار إلى أنه قد ورد ذكر عيينة والأقرع في «غزوة حنين»^(٣). وورد في «أحاديث الأنبياء»^(٤). وورد أيضاً في «التوحيد» من طريق سعيد بن مسروق عن ابن أبي نعم بلفظ (والأقرع بن حابس الحنظلي ثم المجاشعي)^{(٥)(٦)}.

في قوله (وزيد الخيل) بيّن أنه ابن مهلهل الطائي، كما بيّن أنه ورد في رواية سعيد بن مسروق (وبيّن زيد الخيل الطائي ثم أحد بني نبهان)^(٧) وقيل له زيد الخيل لكرائم الخيل التي كانت له، وسماه النبي ﷺ زيد الخير بالراء بدل اللام وأثنى عليه فأسلم فحسن إسلامه ومات في حياة النبي ﷺ. في قوله (والرابع إمّا علقمة) بيّن أنه ثلاثة بضم المهملة والمثلثة العامري. كما بيّن قوله (وإمّا عامر بن الطفيل) أنه العامري، وجزم في رواية سعيد بن مسروق بأنه علقمة بن علانة العامري ثم أحد بني كلاب^(٨) وهو من أكابر بني عامر، وكان يتنازع الرياسة هو وعامر بن الطفيل، وأسلم علقمة فحسن إسلامه، واستعمله عمر علي حوران فمات بها في خلافته، كما بيّن ابن حجر أنّ عامر بن الطفيل ذكر غلط من عبد الواحد فإنه كان مات قبل ذلك. في قوله (فقال رجل من أصحابه) بيّن أنه لم يقف على اسمه، كما بيّن أنه ورد في رواية سعيد بن مسروق (فغضبت قريش والأنصار وقالوا: يعطي صنابير أهل نجد ويدعنا، فقال إنما أتألفهم)^(٩). قال ابن حجر: والصناديد جمع صنديد وهو الرئيس^(١٠).

(١) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٦٢/٧ باب إعطاء المؤلف ومن يخاف على إيمانه.

(٢) فتح الباري: ٦٨/٨.

(٣) فتح الباري: ٣٤/٨.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٧٦/٦ حديث رقم ٣٣٤٤ باب قول الله تعالى ﴿وإلى عاد أخاهم هود﴾.

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤١٥/١٣ الحديث رقم ٧٤٣٢.

(٦) فتح الباري: ٦٨/٨.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤١٥/١٣ - ٤١٦ حديث رقم ٣٤٣٢ كتاب التوحيد.

(٨) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤١٥/١٣ - ٤١٦ حديث رقم ٧٤٣٢.

(٩) نفس المصدر: ص ٤١٦ بلفظ: (فتغيظت قريش...).

(١٠) فتح الباري: ٦٨/٨.

في قوله (فقال ألا تأمنوني وأنا أمين من في السماء، يأتيني خير السماء صباحاً ومساءً) أشار إلى أنه ورد في رواية سعيد بن مسروق أنه ﷺ إنما قال ذلك عقب قول الخارجي الذي يذكر بعد هذا^(١)، وهو المحفوظ. وقد ورد الكلام على قوله (من في السماء) في «كتاب التوحيد»^{(٢)(٣)}.

نبه ابن حجر إلى أنّ هذه القصة غير القصة التي وردت في «غزوة حنين» وَوَهُمَ من خلطها بها. كما أشار إلى أنه اختلف في هذه الذهبية فقليل: كانت خمس الخمس، وفيه نظر، وقيل من الخمس، وكان ذلك من خصائصه أنه يضعه في صنف من الأصناف للمصلحة، وقيل من أصل الغنيمة وهو بعيد^(٤).

قوله (فقام رجل غائر العينين) بيّن ابن حجر أنه من الغور، والمراد أنّ عينيه داخلتان في محاجرهما لاصقتين بقعر الحدقة، وهو ضد الجحوظ، قوله (مشرف) أي بارزهما، والوجتان العظامان المشرفان على الخدين. قوله (ناشز) أي مرتفعهما، وورد في رواية سعيد ابن مسروق (ناتئ الجبين)^(٥) من التثؤ أي أنه يرتفع على ما حوله. وفي قوله (محلوق) بيّن أنه ورد في أواخر «التوحيد» من وجه آخر أنّ الخوارج سبهم التحليق^(٦) وأنّ السلف كانوا يوفرون شعورهم لا يحلقونها، وكانت طريقة الخوارج حلق جميع رؤوسهم^(٧).

قوله (أو لست أحق أهل الأرض أن يتقي الله) نقل رواية سعيد بن مسروق (فقال ومن يطع الله إذا عصيته)^(٨). وهذا الرجل هو ذو الخويصرة التميمي كما ورد صريحاً في «علامات النبوة» من وجه آخر عن أبي سعيد الخدري^(٩).

كما أشار إلى أنه ورد عند أبي داود أنّ اسمه نافع^(١٠)، وأنّ السهيلي رجحه^(١١)، وقيل

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤١٦/١٣.

(٢) فتح الباري: ٤١٨/١٣.

(٣) فتح الباري: ٦٨/٨.

(٤) فتح الباري: ٦٨/٨.

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٧٦/٦، رقم ٣٣٤٤.

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٦٣٦/١٣ الحديث ٧٥٦٢ باب قراءة الفاجر والمنافق.

(٧) فتح الباري: ٦٩/٦٨/٨.

(٨) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤١٦/١٣، ٣٧٦/٦ الحديث ٣٣٤٤.

(٩) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦١٧/٦ - ٦١٨ حديث رقم ٣٦١٠.

(١٠) سنن أبي داود بشرح الخطابي: ١٢٧/٥. بعد الحديث رقم ٤٧٧٠. ونقله عنه السهيلي في الروض: ١٦٨/٤.

(١١) السهيلي، الروض الأنف: ١٦٨/٤.

اسمه حرقوص بن زهير السعدي^(١). وقد ورد تحرير ذلك في «كتاب استتابة المرتدين»^{(٢)(٣)}.

في قوله (فقال خالد بن الوليد) بيّن الحافظ أنّ في رواية أبي سلمة عن أبي سعيد في «علامات النبوة» (فقال عمر)^(٤) ولاتنافيه هذه الرواية لاحتمال أن يكون كل منهما سأل في ذلك. في قوله (ألا أضرب عنقه؟ قال: لا، لعله أن يكون يصلي) بيّن ابن حجر أنّ قوله (يصلي) فيه دلالة من طريق المفهوم على أنّ تارك الصلاة يقتل، وفيه نظر. كما بيّن ابن حجر قوله (أن أنقب) أنّ المراد إنما أمرت أن آخذ بظواهر أمورهم^(٥).

نقل الحافظ عن القرطبي قوله: إنما منع قتله وإن كان قد استوجب القتل لثلاث يتحدث الناس أنه يقتل أصحابه ولاسيما من صلى كما ورد نظيره في قصة عبدالله بن أبي^(٦).

كما نقل المازري قوله: يحتمل أن يكون النبي ﷺ لم يفهم من الرجل الطعن في النبوة، وإنما نسبه إلى ترك العدل في القسمة، وليس ذلك كبيرة، والأنبياء معصومون من الكبائر بالإجماع، واختلف في جواز وقوع الصغائر، أو لعله لم يعاقب هذا الرجل لأنه لم يثبت ذلك عنه، بل نقله عنه واحد، وخبر الواحد لا يراق به الدم^{(٧)(٨)}.

وقد أشار ابن حجر إلى أنّ عياضاً أبطله بقوله في الحديث (اعدل يا محمد) حيث خاطبه في الملاء بذلك حتى استأذنه في قتله، قال ابن حجر فالصواب ماتقدم^(٩).

في قوله (يخرج من ضئضئ) بيّن أنه ورد للأكثر بضادين معجمتين مكسورتين بيئهما تحتانية مهموزة ساكنة وفي آخره تحتانية مهموزة أيضا، بينما ورد في رواية الكشميهني

(١) ذكره السهيلي في الروض: ١٦٨/٤. وذكر أبو داود أنّ اسمه عند الناس حرقوس. السنن مع شرح الخطابي: ١٢٧/٥. وقد نقل القسطلاني ترجيح السهيلي، . وزاد: أنّ ابن سعد جزم بأنه حرقوص بن زهير. إرشاد الساري: ٤٢٢/٦.

(٢) فتح الباري: ٣٠٢/٢٩١/١٢ باب من ترك قتال الخوارج للتأليف ولثلاث يفر الناس عنه.

(٣) فتح الباري: ٦٩/٨.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦١٧/٦ - ٦١٨ حديث رقم ٣٦١٠.

(٥) فتح الباري: ٦٩/٨.

(٦) فتح الباري: ٦٩/٨.

(٧) المازري، المعلم بفوائد مسلم: ٣٤/٢.

(٨) فتح الباري: ٦٩/٨.

(٩) فتح الباري: ٦٩/٨.

بصادين مهملتين، فأما الضاد المعجمة فالمراد به النسل والعقب^(١١) (٢٨).

كما أشار إلى أنّ ابن الأثير زعم أنّ الذي بالمهملة بمعناه، وأنه حكى أنه روى بالمد بوزن قنديل^(٣). وورد في رواية سعيد بن مسروق في «أحاديث الأنبياء» أنه من ضئضىء هذا أو من عقب هذا^(٤). في قوله (يتلون كتاب الله رطباً) بيّن أنّ في رواية سعيد بن مسروق (يقراءون القرآن)^(٥)(٦).

في قوله (لا يجاوز حناجرهم) أشار إلى أنّ شرحه قد ورد في «علامات النبوة»^(٧).

قوله (يمرقون من الدين) بيّن الحافظ أنه ورد في رواية سعيد بن مسروق (من الإسلام)^(٨) وفيه رد على من أول الدين هنا بالطاعة، وقال: إنّ المراد أنهم يخرجون من طاعة الإمام كما يخرج السهم من الرمية، وأنّ هذه صفة الخوارج الذين كانوا لا يطيعون الخلفاء والذي يظهر أنّ المراد بالدين الإسلام كما فسرتة رواية سعيد بن مسروق، وأنّ الكلام خرج مخرج الزجر وأنهم بفعلهم ذلك يخرجون من الإسلام الكامل، كما أنّ سعيد ابن مسروق زاد في روايته (يقتلون أهل الإسلام ويَدْعُونَ أهل الأوثان)^(٩) وهو مما أخبر به من المغيبات فوق كما قال^(١٠).

قوله (وأظنه قال: لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل ثمود) أشار إلى أنّ في رواية سعيد بن مسروق (لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد)^(١١) ولم يتردد فيه وهو الراجح. وقد استشكل قوله (لئن أدركتهم لأقتلنهم) مع أنه نهى خالداً عن قتل أصلهم، وأجيب بأنه أراد إدراك

(١) ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث: ٦٩/٣.

القاضي عياض، مشارق الأنوار: ٣٧/٢، ٥٥. ابن منظور: لسان العرب: ١١٠/١.

(٢) فتح الباري: ٦٩/٨.

(٣) ابن الأثير، النهاية: ٦/٣.

(٤، ٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٧٦/٦ حديث رقم ٣٣٤٤، ولفظه (أو في عقب هذا).

(٦) فتح الباري: ٦٩/٨.

(٧) فتح الباري: ٦١٨/٦ شرح الحديث رقم ٣٦١٠.

(٨) ورد هذا اللفظ عند مسلم في باب إعطاء المؤلفّة ومن يخاف على إيمانه.

صحيح مسلم بشرح النووي: ١٦٦/٧. كما ورد هذا اللفظ عند البخاري في كتاب المناقب صحيح البخاري

مع فتح الباري: ٦١٨/٦ الحديث ٣٦١١، وكذلك أخرجه البخاري في باب قتل الخوارج من كتاب احتساب

المرتدين، صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٨٣/١٢ الحديث ٦٩٣٢.

(٩) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٧٦/٦ الحديث ٣٣٤٤.

(١٠) فتح الباري: ٦٩/٨.

(١١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٧٦/٦.

خروجهم واعتراضهم المسلمين بالسيف، ولم يكن ظهر ذلك في زمانه، وأول ما ظهر في زمان عليّ كما هو مشهور، وقد وردت الإشارة إلى ذلك في «علامات النبوة»^{(١)(٢)}.
كما بيّن أنه استدل به على تكفير الخوارج، وهي مسألة شهيرة في الأصول وقد وردت تفاصيل بعض المسألة في «استتابة المرتدين»^(٣).

قال عطاء قال جابر: (أمر النبي ﷺ علياً أن يقيم على إحرامه)^(٤) زاد محمد بن...
بيّن الحافظ أن حديث جابر هو في مجيء عليّ من اليمن إلى الحج في حجة الوداع، وقد ورد بالسندين المذكورين في «كتاب الحج» مع شرحه^(٥).
كما بيّن أن قوله هنا (وقدم عليّ بسعايته) بكسر السين المهملة يعني ولايته على اليمن لا بسعاية الصدقة. ونقل عن النووي قوله تبعاً لغيره: لأنه كان يحرم عليه ذلك كما ثبت في «صحيح مسلم» في قصة الفضل بن العباس أن يكون عاملاً على الصدقة، فقال له النبي ﷺ (إنها أوساخ الناس)^{(٦)(٧)}.

* * *

- (١) فتح الباري: ٦١٩/٦١٨/٦ عند شرح الحديث ٣٦١١/٣٦١٠ ولكن الحافظ رحمه الله تعالى أحال في شرح الحديث إلى استتابة المرتدين، وذلك في باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجّة عليهم.
فتح الباري: ٢٨٥/٢٨٣/١٢.
(٢) فتح الباري: ٦٩/٨.
(٣) فتح الباري: ٢٩٠/١٢ حديث رقم ٦٩٣٣، ٦٩٣٤ باب من ترك قتال الخوارج للتألف ولثلا ينفر الناس عنه. والشرح: ص ٢٩٠ - ٣٠٢.
(٤) الحديث أخرجه البخاري في باب بعث عليّ وخالد إلى اليمن.
صحيح البخاري مع فتح الباري: ٧٠/٦٩/٨ الحديث ٤٣٥٢.
(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤١٦/٣ حديث رقم ١٥٥٧، ١٥٥٨.
(٦) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٧٩/٧ باب ترك استعمال آل النبي ﷺ على الصدقة.
(٧) فتح الباري: ٧٠/٨.

غزوة عيينة بن حصن :

في قوله (باب قال ابن إسحاق غزوة عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر) ^(١) بَيَّنَّ أنه الفزاري . ونقل عن ابن سعد أنه قال : كان ذلك في المحرم سنة تسع ^(٢) .
كما نقل أن الواقدي ذكر أن سبب بعث عيينة أن بني تميم أغاروا على ناس من خزاعة ، فبعث النبي ﷺ إليهم عيينة بن حصن في خمسين ليس فيهم أنصاري ولا مهاجري ، فأسر منهم أحد عشر رجلاً وإحدى عشرة امرأة وثلاثين صبياً ، فقدم رؤساؤهم بسبب ذلك ^(٣)(٤) .
عن أبي زرعة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : (لا أزال أحب بني تميم بعد ثلاث سمعتهن من رسول الله ﷺ يقولها فيهم : هم أشد أمتي على الدجال) ^(٥) .
في قوله (سَيِّئَة) بَيَّنَّ أنه بفتح المهملة وكسر الموحدة وتشديد التحتانية وتخفيفها ثم همزة أي جارية مسيئة وقد ورد الكلام على اسمها وتسمية بعض من أسر معها وشرح هذه القصة في «كتاب العتق» ^(٦)(٧) .

في قوله (وجاءت صدقاتهم فقال : هذه صدقات قوم ، أو قومي) بَيَّنَّ أنه وقع هكذا بالشك ، وقوم بالكسر بغير تنوين ، وفي رواية أبي يعلى عن زهير بن حرب شيخ البخاري فيه (صدقات قومي) بغير تردد ^(٨) .

عن ابن أبي مليكة أن عبد الله بن الزبير أخبرهم أنه قدم ركب من بني تميم على النبي ﷺ فقال أبو بكر : أمر القعقاع بن معبد بن زرارة . فقال عمر : بل أمر الأقرع بن حابس ^(٩) .
أشار الحافظ إلى أن شرح الحديث مستوفى محله في أول «تفسير سورة الحجرات» ^(١٠)(١١) .

* * *

- (١) صحيح البخاري مع فتح الباري - ج ٨ ص ٨٤ .
- (٢) ابن سعد ، الطبقات الكبرى . ج ٢ ص ١٦٠ .
- (٣) الواقدي ، المغازي . ج ٣ ص ٩٧٤ - ٩٧٥ .
- (٤) فتح الباري - ج ٨ ص ٨٤ .
- (٥) الحديث أخرجه البخاري في باب قال ابن إسحاق : غزوة عيينة بن حصن . صحيح البخاري مع فتح الباري - ج ٨ ص ٨٤ ، الحديث ٤٣٦٦ .
- (٦) فتح الباري - ج ٥ ص ١٧٠ - ١٧٣ ، حديث رقم ٢٥٤٣ باب من ملك من العرب رقيقاً .
- (٧) فتح الباري - ج ٨ ص ٨٤ .
- (٨) فتح الباري - ج ٨ ص ٨٤ .
- (٩) الحديث أخرجه البخاري في باب قال ابن إسحاق غزوة عيينة . صحيح البخاري مع فتح الباري - ج ٨ ص ٨٤ الحديث ٤٣٦٧ .
- (١٠) فتح الباري - ج ٨ ص ٥٩٠ - ٥٩٢ شرح حديث رقم ٤٨٤٥ باب «لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي» .
- (١١) فتح الباري - ج ٨ ص ٨٤ .

غزوة تبوك



غزوة تبوك

في قوله (باب غزوة تبوك)^(١) أشار الحافظ إلى أنَّ البخاري أورد هذه الترجمة بعد حجة الوداع، وهو خطأ ربما أنه من النسخ، فإن غزوة تبوك كانت في شهر رجب من سنة تسع قبل حجة الوداع بلا خلاف^(٢). وعند ابن عائد من حديث ابن عباس أنها كانت بعد الطائف بستة أشهر، وليس مخالفاً لقول من قال في رجب إذا حذفنا الكسور، لأنه ﷺ قد دخل المدينة من رجوعه من الطائف في ذي الحجة^(٣).

وتبوك مكان معروف هو نصف طريق المدينة إلى دمشق^(٤) ويقال بينَّ المدينة وبينَّه أربع عشرة مرحلة، وبينَّه وبينَّ دمشق إحدى عشرة مرحلة. وورد ذكرها في «المحكم»^(٥) في الثلاثي الصحيح، وكلام ابن قتيبة يقتضي أنها من المعتل لأنه قال: جاءها النبي ﷺ وهم يكون مكان ماثها بقدر فقال: مازلتم تبوكونها^(٥). فسميت حيثئذ تبوك^(٦).

في قوله (وهي غزوة العسرة)^(٧) أشار الحافظ إلى أنه ورد في أول أحاديث الباب قول أبي موسى (في جيش العسرة)^(٨) بمهملتين الأولى مضمومة وبعدها سكون مأخوذ من قوله

- (١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١١٠/٨.
- (٢) ابن هشام: ٥١٥/٢ ونقل عن ابن إسحاق قوله: ثم أقام رسول الله ﷺ بالمدينة ما بينَّ ذي الحجة إلى رجب ثم أمر الناس بالتهيؤ لغزو الروم.
- البيهقي، الدلائل: ١٢٣/٥. ابن سيّد الناس، عيون الأثر: ٢٧٥/٢ ابن كثير، البداية والنهاية: ٤/٥.
- (٣) فتح الباري: ١١١/٨.
- (٤) قال ياقوت: تبوك: موضع بينَّ وادي القرى والشام، وبينَّ تبوك والمدينة اثنتا عشرة مرحلة. معجم البلدان: ١٥/١٤/٢. وهي تبعد حالياً عن المدينة النبوية ٧٥٠ كم من جهة الشمال.
- (٥) ابن سيده، المحكم: ٤٨٤/٦.
- (٦) فتح الباري: ١١/٨، الجوهري، الصحاح: ١٥٧٧/١٥٧٦/٤.
- (٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١١٠/٨.
- (٨) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١١٠/٨، ١١١ الحديث ٤٤١٥.

تعالى ﴿الذين اتبعوه في ساعة العسرة﴾^(١) وهي غزوة تبوك^(٢).
ونقل ما أخرجه ابن خزيمة من حديث ابن عباس (قيل لعمرك حدثنا عن شأن ساعة العسرة، قال: خرجنا إلى تبوك في قبط شديد فأصابنا عطش)^(٣).
ورود في «تفسير عبد الرزاق» عن معمر عن ابن عقيل قال: (خرجوا في قلة من الظهر وفي حر شديد حتى كانوا ينحرون البعير فيشربون ما في كرشه من الماء، فكان ذلك عسرة من الماء وفي الظهر وفي النفقة، فسميت غزوة العسرة^(٤)). وتبوك المشهور فيها عدم الصرف للتأنيث والعلمية، ومن صرفها أراد الموضع وقد وقعت تسميتها بذلك في الأحاديث الصحيحة: منها حديث مسلم (إنكم ستأتون غدا عين تبوك)^{(٥)(٦)}.
وقد أخرجه أحمد^(٧)، والبخاري^(٨) من حديث حذيفة. وقيل سميت بذلك لقوله للرجلين اللذين سبقاه إلى العين (مازلتما تبوكانها منذ اليوم) قال ابن قتيبة: فبذلك سميت عين تبوك. والبوكة كالحفرة^(٩).
بيّن الحافظ أنّ الحديث المذكور عند مالك^(١٠). ومسلم^(١١) بغير هذا اللفظ، أخرجه

- (١) الآية ١١٧ سورة التوبة.
- (٢) فتح الباري: ١١١/٨ وقد ذكر الحافظ هذه المعلومات في ٢٨١/٧ عند قوله (غزوة العسرة) قال: وسميت بذلك لما كان فيها من المشقة.
- (٣) الحديث أخرجه الحاكم وصححه ووافقه الذهبي، المستدرک مع التلخيص: ١٥٩/١ عن نافع بن جبیر عن ابن عباس. وحديث ابن عباس أخرجه البيهقي في الدلائل: ٢٣١/٥. ونقله الهيثمي في مجمع الزوائد: ٦/١٩٧/١٩٨ وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط، ورجال البزار ثقات. كما ذكره في كشف الأستار: ٢/٣٥٤ رقم ١٨٤١ كما نقله ابن كثير في البداية والنهاية: ٩/٥. والعيني في عمدة القارىء: ١٤/١٤/٣٧٨.
- (٤) عبدالرزاق، التفسير: ١/٢٩٠ ونقله البيهقي في الدلائل: ٥/٢٢٧.
- (٥) وابن كثير في البداية والنهاية: ٩/٥، والذهبي في المغازي: ص ٦٣٤ والعيني في عمدة القارىء: ١٤/٣٧٨.
- (٦) صحيح مسلم بشرح النووي: ٤١/١٥ باب في معجزات النبي .
- (٧) فتح الباري: ١١١/٨.
- (٨) أحمد، المسند: ٥/٢٣٧/٢٣٨.
- (٩) الهيثمي، كشف الأستار: ٢/٣٥٨ الحديث ١٨٤٥.
- (١٠) فتح الباري: ١١١/٨ نقله العيني عن القتيبي. عمدة القارىء: ١٤/٣٧٧ قال ابن الأثير: البوك: تشوير الماء يعود ونحوه ليخرج من الأرض، النهاية في غريب الحديث: ١/١٦٢.
- (١١) موطأ الإمام مالك بشرح الزرقاني، رقم الحديث ٣٢٦: ١/٢٩١/٢٩٢/٢٩٣ وفيه ثم قال رسول الله ﷺ: يوشك يا معاذ إن طالت بك حياة لك حياة أن ترى ما ههنا قد ملئ جناناً، الموطأ: ١/٣٩٣.
- الحديث أخرجه الطبراني في المعجم الكبير: ٥٧/٢٠ رقم ١٠٢ والإمام أحمد في المسند: ٥/٢٣٧/٢٣٨ وعبدالرزاق في المصنف: ٢/٥٤٦/٥٤٥ رقم ٤٣٩٩.
- (١١) صحيح مسلم بشرح النووي، كتاب الفضائل: ٤١/٤٠/١٦.

من حديث معاذ بن جبل (أنهم خرجوا في عام تبوك مع النبي ﷺ فقال: إنكم ستأتون غدا إن شاء الله تعالى عين تبوك، فمن جاءها فلا يمس من مائها شيئاً، فجنبناها وقد سبق إليها رجلان والعين مثل الشراك تبض بشيء من ماء) فذكر الحديث في غسل رسول الله وجهه ويديه بشيء من مائها ثم أعاده فيها فجرت العين بماء كثير فاستقى الناس^(١).

نقل الحافظ رواية النسائي من رواية الأحنف بن قيس عن عثمان (فجهزتهم حتى لم يفقدوا عقلاً ولا خطاً)^(٢). وعند الترمذي من حديث عبد الرحمن بن خباب السلمي أنه (جهزهم بثلاث مائة بعير)^(٣). وعند أحمد من حديث عبد الرحمن بن سمرة (أنه جاء بألف دينار في ثوبه فصبها في حجر النبي ﷺ حين جهز جيش العسرة فقال ﷺ: ما على عثمان من عمل بعد اليوم)^(٤). وعند أسد بن موسى في (فضائل الصحابة) من مرسل قتادة (حمل عثمان على ألف بعير وسبعين فرساً في العسرة)^(٥).

ونقل ما ورد عند أبي يعلى من وجه آخر ضعيف (فجاء عثمان بسبعمائة أوقية ذهب)^(٦) وورد عند ابن عدي بسند ضعيف جداً عن حذيفة (أن النبي ﷺ استعان عثمان في جيش العسرة فجاء بعشرة آلاف دينار) ولعلها كانت عشرة آلاف درهم، فتوافق رواية عبد الرحمن ابن سمرة من صرف الدينار بعشرة دراهم^(٧).

والسبب في هذه الغزوة ما ذكره ابن سعد^(٨)، وشيخه^(٩) وغيره قالوا: بلغ المسلمين من الأنباط الذين يقدمون بالزيت من الشام إلى المدينة أن الروم جمعت جموعاً، وأجلبت معهم لحم وجماد وغيرهم من منتصرة العرب، وجاءت مقدمتهم إلى اللقاء، فندب النبي ﷺ الناس إلى الخروج، وأعلمهم بجهة غزوهم، كما ورد في الكلام على حديث كعب

(١) فتح الباري: ١١١/٨.

(٢) النسائي، السنن بشرح السيوطي: ٤٧/٢ الحديث ٣١٨٢ باب فضل من جهز غازياً. وأخرجه أحمد في المسند: ٧٠/١.

(٣) الترمذي، السنن: ٢٨٩/٥ الحديث ٣٧٨٤.

(٤) أحمد، المسند: ٦٣/٥ والحديث أخرجه أيضاً الترمذي في السنن: ٢٨٩/٥ رقم ٣٧٨٥.

(٥) فتح الباري: ٤٠٨/٥ وذلك في باب إذا وقف أرضاً أو ثراً. كتاب الوصايا. شرح الحديث ٢٧٧٨.

(٦) أبو يعلى، المسند: ١٦١/٢ الحديث ٨٥٢/١٨.

لم يُبين مصدر الضعف؟ ورواية أبي يعلى هي من حديث عبدالرحمن بن عوف. وقد رواها أبو يعلى والطبراني في الأوسط ونقلها الهيثمي. وقال: فيه إبراهيم بن عمر بن أبان وهو ضعيف، مجمع الزوائد: ٨٨/٩.

(٧) فتح الباري: ٤٠٨/٥.

(٨) ابن سعد: ١٦٥/٢.

(٩) الواقدي، المغازي: ٩٩٠/٩٨٩/٣.

ابن مالك (١)(٢).

نقل الحافظ مارواه الطبراني^(٣) من حديث عمران بن حصين قال: (كانت نصارى العرب كتبت إلى هرقل: إن هذا الرجل الذي خرج يدعى النبوة هلك وأصابتهم سنون فهلكت أموالهم، فبعث رجلاً من عظماهم يقال له قباذ وجهز معه أربعين ألفاً، فبلغ النبي ﷺ ذلك ولم يكن للناس قُوَّة، وكان عثمان قد جهز عيراً إلى الشام فقال: يا رسول الله هذه ماتنا بعير بأقتابها وأحلاسها، وماتت أوقية، قال فسمعتة يقول: لا يضر عثمان ما عمل بعدها)^(٤).

ورود نحوه عند الترمذي^(٥)، والحاكم^(٦) من حديث عبد الرحمن بن حبان^(٧).

ونقل ما ذكره أبو سعيد في «شرف المصطفى» والبيهقي في «الدلائل»^(٨) من طريق شهر ابن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم (أن اليهود قالوا: يا أبا القاسم إن كنت صادقاً فالحق بالشام فإنها أرض المحشر وأرض الأنبياء، فغزا تبوك لا يريد إلا الشام، فلما بلغ تبوك أنزل الله تعالى الآيات من سورة بني إسرائيل ﴿وَإِنْ كَادُوا لِيَسْتَفْزِنَكَ مِنَ الْأَرْضِ لِيُخْرِجُوكَ مِنْهَا﴾^(٩) الآية وإسناده حسن مع كونه مرسلًا^(١٠).

عن أبي موسى رضي الله عنه قال: (أرسلني أصحابي إلى رسول الله ﷺ أسأله الحملان لهم إذ هم معه في جيش العسرة...)^(١١).

في قوله (أسأله الحملان لهم) بيّن أنه بضم الحاء المهملة، أي الشيء الذي يركبون عليه ويحملهم. وفي قوله (لا أجد ما أحملكم عليه) بيّن أنه ورد في رواية موسى بن عقبة

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١١٣/٨، الحديث ٤٤١٨ باب حديث كعب بن مالك.

(٢) فتح الباري: ١١١/٨.

(٣) الطبراني، المعجم الكبير: ٢٣٢/١٨ رقم ٥٧٧.

ونقله الهيثمي عن الطبراني وقال: فيه العباس بن الفضل الأنصاري وهو ضعيف، مجمع الزوائد: ١٩٤/٦.

(٤) فتح الباري: ١١١/٨.

(٥) الترمذي، السنن: ٢٨٩/٢٨٨/٥، رقم ٣٧٨٥/٣٧٨٤ عن عبد الرحمن بن حباب، وكذلك نقله البيهقي في الدلائل: ٢١٥/٢١٤/٥.

(٦) أخرج الحاكم الحديث عن عبد الرحمن بن سمرة، المستدرک مع التلخيص: ١٠٢/٣.

(٧) فتح الباري: ١١١/٨.

(٨) البيهقي، الدلائل: ٢٥٤/٥. ونقل السيوطي أنّ الحديث أخرجه ابن أبي حاتم والبيهقي وابن عساكر. الدر المنثور: ٣٢٠/٥.

(٩) الآية ٧٦ سورة الإسراء.

(١٠) فتح الباري: ح ١١٢/١١١/٨ وقد نقل العيني الحديث مع التعليق عليه. عمدة القارئ: ٣٧٨/١٤.

(١١) الحديث أخرجه البخاري في باب غزوة تبوك.

صحيح البخاري مع فتح الباري: ١١١/١١٠/٨ الحديث ٤٤١٥.

عن ابن شهاب (وجاء نفر كلهم معسر يستحملونه لا يحبون التخلف عنه، فقال: لا أجد، قال: ومن هؤلاء نفر من الأنصار ومن بني مزينة)^{(١)(٢)} وورد في «مغازي ابن إسحاق» أنّ البكائين سبعة (ثمانية) نفر: سالم بن عمير، وأبو ليلي بن كعب، وعمرو بن الحمام، وعبدالله بن مغفل وقيل ابن غنمة، وعليه بن زيد، وهرمي بن عبد الله، وعرباض بن سارية، وسلمة بن صخر، قال: فبلغني أنّ أبا ياسر اليهودي - وقيل ابن يامين - جهز أبا ليلي وابن مغفل^(٣). وقيل كان في البكائين بنو مقرن السبعة معقل وإخوته^(٤). في قوله (خذ هذين القرينين) بيّن أنّ المراد الجميلين المشدودين أحدهما إلى الآخر^(٥)، وقيل النظيرين المتساويين، وورد في رواية أبي ذر عن المستملي (هاتين القرينتين) أي الناقتين^(٦).

وورد في قدوم الأشعرين أنه ~~بيّن~~ أمر لهم بخمس ذود^(٧)، وقال: هذا بستة أبعرة. فإما تعددت القصة أو زادهم على الخمس واحداً، وأمّا قوله (هاتين القرينتين وهاتين القرينتين) فيحتمل أن يكون اختصاراً من الراوي أو كانت الأولى اثنتين والثانية أربعة لأنّ القرين يصدق على الواحد وعلى الأكثر وأمّا الرواية التي فيها (هذين القرينين) فذكر ثم أنّت فالأولى على إرادة البعير والثانية على إرادة الإختصاص لا على الوصفية^(٨).

في قوله (ابتاعهن) بيّن أنه ورد في رواية الكشميهني (ابتاعهم) وكذلك (انطلق بهن) في روايته (بهم) وهو تحريف، والصواب ما عند الجماعة لأنه جمع ما لا يعقل. وفي قوله (حيث من سعد) بيّن أنه لم يقف على سعد هذا، ولكنه يحتمل أنه سعد بن عبادة^(٩).

وفي الحديث استحباب حنث الحالف في يمينه إذا رأى غيرها خيراً منها، وبسط

(١) رواية موسى بن عقبة أخرجه مطولة البيهقي في الدلائل: ٢٢٤/٥ وفيها (... وجاءه ستة نفر... فذكرهم).

(٢) فتح الباري: ١١٢/٨.

(٣) ابن هشام: ٥١٨/٢ قال: وهم سبعة من الأنصار وغيرهم. والرواية نقلها عن ابن إسحاق البيهقي في الدلائل: ٢١٨/٥. وابن كثير في البداية والنهاية: ٦/٥. والذهبي في المغازي: ٦٣٠/٦٢٩.

(٤) ذكره ابن سيّد الناس في عيون الأثر: ٢٧٦/٢.

(٥) ابن الأثير، النهاية: ٥٣/٤.

(٦) فتح الباري: ١١٢/٨.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٩٨/٨ الحديث ٤٣٨٥ باب قدوم الأشعرين وأهل اليمن. وكذلك في: ٥٣٠/١١ الحديث ٦٦٤٩ باب لا تحلفوا بأبائكم.

(٨) فتح الباري: ١١٢/٨.

(٩) فتح الباري: ١١٢/٨.

المسألة محلّه في الأيمان والنذور^(١). وفي انعقاد اليمين في الغضب^(٢).
عن مصعب بن سعد عن أبيه (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى تَبُوكَ، وَاسْتَخْلَفَ عَلِيًّا...)^(٣).

في قوله (بمنزلة هارون من موسى) بَيَّنَّ أَنَّهُ وَرَدَ فِي رِوَايَةِ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبِيحٍ مَرْسَلًا عِنْدَ الْحَاكِمِ فِي الْإِكْلِيلِ (فَقَالَ: يَا عَلِيَّ اخْلُفْنِي فِي أَهْلِي، وَاضْرِبْ وَخِذْ وَعِظْ، ثُمَّ دَعَا نِسَاءَهُ فَقَالَ: اسْمَعْنَ لِعَلِّي وَأَطِعْنَ)^(٤).

عن صفوان بن يعلى بن أمية عن أبيه قال: (غزوت مع النبي ﷺ العسرة. قال: كان يعلى...)^(٥).

في قوله (غزوت مع رسول الله ﷺ العسرة) بَيَّنَّ أَنَّهُ وَرَدَ هَكَذَا لِلْأَكْثَرِ، وَوَرَدَ فِي رِوَايَةِ السَّرْحَسِيِّ (العسيرة) بالتصغير. وفي قوله (قال: كان يعلى يقول تلك الغزوة أوثق أعمالني عندي) أشار إلى أنه ورد في «الإجارة» بلفظ اجمالي^(٦)، ولكن بالعين المهملة أصح.

وقوله (قال عطاء...) موصول بالإسناد المذكور. كما أشار في قوله (كان لي أجير، فقاتل إنساناً فعض أحدهما يد الآخر، قال عطاء... الخ) إلى أَنَّ الْبَحْثَ فِي ذَلِكَ مَعَ تَتَمَّةِ شَرْحِ الْحَدِيثِ كُلِّهِ فِي «كِتَابِ الْوَدَايَاتِ»^{(٧)(٨)}.

* * *

- (١) فتح الباري: ٦١٣/٦٠٩/١١ شرح الحديث ٦٧٢١ باب الكفارة قبل الحنث وبعده. كتاب كفارات الأيمان.
- (٢) فتح الباري: ٨١١٢/٨
- (٣) الحديث أخرجه البخاري في باب غزوة تبوك. صحيح البخاري مع فتح الباري: ١١٢/٨، الحديث ٤٤١٦.
- (٤) فتح الباري: ١١٢/٨.
- ذكر ابن هشام أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَلَّفَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى أَهْلِهِ وَأَمَرَهُ بِالْإِقَامَةِ فِيهِمْ: ٥١٩/٨ كما ذكر أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ عَلَى الْمَدِينَةِ مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ الْأَنْصَارِيَّ، وَذَكَرَ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيَّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ عَلَى الْمَدِينَةِ سَبَاعَ بْنَ عَرْفَطَةَ. ابن هشام: ٥١٩/٢.
- البيهقي، الدلائل: ٢١٩/٥، ابن كثير، البداية والنهاية: ٧/٥.
- ابن سيّد الناس، عيون الأثر: ٢٧٧/٢.
- (٥) الحديث أخرجه البخاري في باب غزوة تبوك.
- صحيح البخاري مع فتح الباري: ١١٣/١١٢/٨ الحديث ٤٤١٧.
- (٦) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤٤٣/٤ رقم ٢٢٦٥ باب الأجير في الغزو. بلفظ (أجمالي).
- (٧) فتح الباري: ٢٢٣/٢٢٠/١٢ شرح الأحاديث ٦٨٩٢/٦٨٩٣ باب إذا عض رجلاً فوثقت ثناياه.
- (٨) فتح الباري: ١١٣/٨.

صلاة عبدالرحمن بالصحابة

عن عروة بن المغيرة عن أبيه المغيرة بن شعبة قال: (ذهب النبي ﷺ لبعض حاجته فقامت أسكب عليه الماء - لا أعلمه إلا قال في غزوة تبوك - فغسل وجهه...) (١). في قوله (ذهب النبي ﷺ لبعض حاجته، فقامت أسكب عليه الماء، لا أعلمه إلا في غزوة تبوك) يَبَيِّنُ أنه ورد هكذا هنا، وقد ورد في «المسح علي الخفين» بيان من رواه بغير تردد (٢) مع بقية شرح الحديث في «الطهارة» (٣).

أشار الحافظ إلى أنه وقع عند مسلم من رواية عبّاد بن زياد عن عروة بن المغيرة أنّ المغيرة أخبره أنه غزا مع رسول الله ﷺ تبوك فذكر حديث المسح كما تقدم، وزاد المغيرة (فأقبلت معه حتى نجد الناس قدّموا عبدالرحمن بن عوف يصلي بهم، فأدرك النبي ﷺ الركعة الأخيرة فلما سلم عبدالرحمن قام رسول الله ﷺ يتم صلاته، فأفزع ذلك الناس). وفي رواية له (قال المغيرة فأردت تأخير عبدالرحمن، فقال النبي ﷺ : دعهم) (٤) (٥). عن المغيرة بن شعبة عن رسول الله ﷺ أنه خرج لحاجته فاتبعه المغيرة... (٦). في قوله (أنه خرج لحاجته) أوضح الحافظ أنه ورد في الباب الذي بعد هذا أنه كان في

(١) الحديث أخرجه البخاري في كتاب المغازي في أحاديث قصة تبوك.

صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٢٥/٨. الحديث ٤٤٢١.

(٢) فتح الباري: ١٢٦/٨.

فتح الباري: ٣٠٧/١ شرح الحديث ٢٠٣ كتاب الوضوء.

(٣) فتح الباري: ١٢٦/٨.

وقد تَبَيَّنَ ابن حجر إلى أنّ بقية شرح الحديث قد ذكرها في الطهارة. ٣٠٨/٣٠٧/١.

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٧٢/١٧١/٣ باب جواز اقتداء الفاضل بالمفضول عن بكر بن عبدالله المزني عن عروة... وقد وردت رواية عبّاد بن زياد عند أبي داود. السنن بشرح الخطابي: ١٠٤/١٠٣/١ رقم ١٤٩ باب المسح على الخفين.

(٥) فتح الباري: ١٢٦/٨.

(٦) أخرجه البخاري في باب المسح على الخفين. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٠٧/١ رقم ٢٠٣.

سفر^(١)، وفي «المغازي» أنه كان في غزوة تبوك على تردد في ذلك من رواته. ولمالك^(٢) وأحمد^(٣)، وأبي داود^(٤)، من طريق عباد بن زياد عن عروة بن المغيرة أنه كان في غزوة تبوك بلا تردد، وأن ذلك كان عند صلاة الفجر^(٥).

في قوله (فأتبعه) أوضح أنه بتشديد المثناة المفتوحة، وللمصنّف من طريق مسروق عن المغيرة في «الجهاد» وغيره أنّ النبي ﷺ (هو الذي أمره أن يتبعه بالإداوة)، وزاد: (فانطلق حتى توارى عني فقصى حاجته، ثم أقبل فتوضأ)^(٦). وعند أحمد من طريق أخرى عن المغيرة أنّ الماء الذي توضأ به أخذه المغيرة من أعرابية صبته له من قرية كانت جلد ميته، وأنّ النبي ﷺ قال له (سلها فإن كانت دبغتها فهو طهور، وأنها قالت: أي والله لقد دبغتها)^(٧).

وفي قوله (فتوضأ) أشار الحافظ إلى أنه زاد في «الجهاد» (وعليه جبة شامية)^(٨). ولأبي داود (من صوف من جباب الروم)^(٩). وزاد المصنّف في الطريق الذي في (باب الرجل يوضئ صاحبه): (فغسل وجهه ويديه)^(١٠). والفاء في فغسل تفصيلية، وتبين من ذلك أنّ المراد بقوله توضأ أي بالكيفية المذكورة، لا أنه غسل رجله. واستدل به القرطبي على الإقتصار على فروض الوضوء دون سننه، لاسيما في حال مظنة قلة الماء كالسفر، قال: ويحتمل أنّ النبي ﷺ فعلها فلم يذكرها المغيرة، قال: والظاهر: خلافه^(١١).

قال الحافظ: بل فعلها وذكرها المغيرة، ففي رواية أحمد من طريق عباد بن زياد المذكورة (أنه غسل كفيه)^(١٢). وله من وجه آخر قوى (فغسلهما فأحسن غسلهما) قال:

- (١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٠٩/١ الحديث ٢٠٦ باب إذا أدخل رجله وهما طاهرتان.
- (٢) موطأ مالك مع شرح الزرقاني: ٧٨/٧٦/١ الحديث ٧٠ باب ما جاء في المسح على الخفين.
- (٣) أحمد، المسند: ٢٤٧/٤.
- (٤) أبو داود، السنن بشرح الخطابي معالم السنن: ١٠٤/١٠٣/١. الحديث ١٤٩ باب المسح على الخفين.
- (٥) فتح الباري: ٣٠٧/١.
- (٦) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٠٠/٦٧ الحديث ٢٩١٨ باب الجبة في السفر والحرب. وأخرجه أحمد في المسند: ٢٥١/٤، بلفظ (حتى توارى عني في سواد الليل).
- (٧) أحمد، المسند: ٢٥٤/٤.
- (٨) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٠٠/٦.
- (٩) أبو داود، السنن بشرح الخطابي: ١٠٥/١ الحديث ١٥١.
- (١٠) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٨٦/١ الحديث ١٨٢.
- (١١) فتح الباري: ٣٠٧/١.
- (١٢) أحمد، المسند: ٢٥١/٤.

(وأشك أقال ذلكهما بالتراب أم لا) (١) وللمصنّف في «الجهاد» (أنه تمضمض واستنشق وغسل وجهه) (٢).

وزاد أحمد (ثلاث مرات، فذهب يخرج يديه من كفيه فكانا ضيقين، فأخرجهما من تحت الجبة) (٣). ولمسلم من وجه آخر (وألقى الجبة على منكبيه) (٤). ولأحمد (فغسل يده اليمنى ثلاث مرات ويده اليسرى ثلاث مرات) (٥). وللمصنّف (ومسح برأسه) (٦). وفي رواية لمسلم (ومسح بناصيته وعلى عمامته وعلى الخفين) (٧) وسيأتي قوله (إنّي أدخلتهما طاهرتين) في الباب الذي بعد هذا (٨) (٩).

قال الحافظ: حديث المغيرة هذا ذكر البزار أنه رواه عنه ستون رجلاً. وقد لخصت مقاصد طرقه الصحيحة في هذه القطعة، وفيه من الفوائد الإبعاد عند قضاء الحاجة، والتواري عن الأعين، واستحباب الدوام على الطهارة لأمره ﷺ المغيرة أن يتبعه بالماء مع أنه لم يستنج به وإنما توضأ به حين رجع، وفيه جواز الإستعانة كما شرح في بابه، (١٠) (١١) وغسل ما يصيب اليد من الأذى عند الإستجمار، وأنه لا يكفي إزالته بغير الماء، وإلستعانة على إزالة الرائحة بالتراب ونحوه. وقد يستنبط منه أنّ ما انتشر عن المعتاد لا يزال إلا بالماء. وفيه الإنتفاع بجلود الميتة إذا دبغت والإنتفاع بثياب الكفار حتى تتحقق نجاستها لأنه ﷺ لبس الجبة الرومية ولم يستفصل، واستدل به القرطبي على أنّ الصوف لا ينجس بالموت لأن الجبة كانت شامية وكانت الشام إذ ذاك دار كفر ومأكول أهلها الميتات (١٢). وفيه الرد على من زعم أنّ المسح على الخفين منسوخ بأية الوضوء التي في المائدة لأنها نزلت في غزوة المريسيع، وكانت هذه القصة في غزوة تبوك، وهي بعدها باتفاق، وقد ورد

(١) أحمد، المسند: ٢٥٠/٤.

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٠٠/٦ الحديث ٢٩١٨.

(٣) أحمد، المسند: ٢٤٩/٤.

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٧٢/٣ باب جواز إقتداء الفاضل بالمفضول.

(٥) أحمد، المسند: ٢٤٩/٤.

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٠٠/٦.

(٧) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٧٢/٣.

(٨) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٠٩/١ الحديث ٢٠٦.

(٩) فتح الباري: ٣٠٧/١.

(١٠) فتح الباري: ٢٥٦/١ شرح الحديث ١٥٥ باب الإستنجاء بالحجارة.

(١١) فتح الباري: ٣٠٧/١.

(١٢) فتح الباري: ٣٠٧/١.



حديث جرير البجلي في معنى ذلك في «كتاب الصلاة»^(١).
وفيه التشمير في السفر، ولبس الثياب الضيقة فيه لكونها أعون على ذلك، وفيه المواظبة على سنن الوضوء حتى في السفر، وفيه قبول خبر الواحد في الأحكام ولو كانت امرأة، سواء كان ذلك فيما تعم به البلوى أم لا؟، لأنه ﷺ قيل خبر الأعرابية كما تقدم. وفيه أن الإقتصار على غسل معظم المفروض غسله لا يجزىء لإخراجه ﷺ يديه من تحت العجة ولم يكتف فيما بقي منهما بالمسح عليه، وقد استدل به على من ذهب إلى وجوب تعميم مسح الرأس، لكونه كمل بالمسح على العمامة ولم يكتف بالمسح على ما بقي من ذراعيه^(٢).

* * *

(١) فتح الباري: ٣٠٧/١/٣٠٨.

(٢) فتح الباري: ٣٠٨/١.



المرور بأصحاب الحجر:

في قوله (باب نزول النبي ﷺ الحجر) ^(١) يبين أنه بكسر المهملة وسكون الجيم، وهي منازل ثمود، كما يبين أن بعضهم زعم أنه مر به ولم ينزل، وأن هذا الزعم يردّه التصريح في حديث ابن عمر بأنه (لما نزل الحجر أمرهم أن لا يشربوا) وقد ورد حديث ابن عمر في بئر ثمود، كما وردت مباحثه في «أحاديث الأنبياء» ^{(٢)(٣)}.

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: (لما مر النبي ﷺ بالحجر قال: لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم...) ^(٤).

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: (قال رسول الله ﷺ لأصحاب الحجر: لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين...) ^(٥).

في قوله في الرواية الثانية (قال النبي ﷺ لأصحاب الحجر لا تدخلوا...) ^(٦) نقل عن الكرمانى أنه قال: أي قال لأصحابه الذين معه في ذلك الموضع، وأضيف إلى الحجر لعبورهم عليه ^(٧).

وقد أشار ابن حجر إلى أن الكرمانى قد تكلم في ذلك وتعسف، وليس كما قال، بل اللام في قوله (لأصحاب الحجر) بمعنى عن، وحذف المقول لهم ليعم كل سامع، والتقدير: قال لأمته عن أصحاب الحجر، وهم ثمود: لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين، أي ثمود. وهذا واضح لاخفاء به ^(٨).

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٢٥/٨.

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٧٨/٦ الحديث ٣٣٧٩/٣٣٧٨، باب قول الله تعالى ﴿وإلى ثمود أخاهم صالحاً﴾ الآية ٧٣ سورة الأعراف.

(٣) فتح الباري: ١٢٥/٨.

قال ياقوت: الحجر: بالكسر ثم السكون. وهو في اللغة: ما حجرت عليه أي منعت من أن يوصل إليه. ثم قال: والحجر: ديار ثمود بوادي القرى بين المدينة والشام. ونقل عن الإصطخري قوله: الحجر قرية صغيرة قليلة السكان، وهي من وادي القرى على يوم بين جبال، قال الله تعالى ﴿وتحتون من الجبال بيوتاً فارهين﴾ قال: وهي جبال إذا رآها الرائي من بُعد ظنها متصلة فإذا توسطها رأى كل قطعة منها منفردة بنفسها يطوف بكل قطعة منها الطائف، وحواليها الرمل لا تكاد ترتقى، وبها بئر ثمود التي قال فيها وفي الناقة: ﴿لها شرب ولكم شرب يوم معلوم﴾ معجم البلدان: ٢/٢٢٠، ٢٢١. وهي الآن تبعد عن المدينة نحو ٤٥٠ كم من جهة الشمال في منطقة العلا.

(٤)، (٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٢٥/٨. باب نزول النبي ﷺ بالحجر. الحديث ٤٤١٩/٤٤٢٠.

(٦) الحديث رقم ٤٤٢٠.

(٧) الكرمانى، شرح البخاري: ٢٣٠/١٦.

(٨) فتح الباري: ١٢٥/٨.

في قوله (باب قول الله تعالى: ﴿وإلى ثمود أخاهم صالحاً﴾^(١) وقوله تعالى ﴿كذب أصحاب الحجر المرسلين﴾^(٢) أوضح الحافظ أنه صالح بن عبيد بن أسيق بن ماشخ بن عبيد بن حاجر بن ثمود بن عابر بن أرم بن سام بن نوح. وكانت منازلهم بالحجر، وهو بين تبوك والحجاز^(٣).

وعاقر الناقة اسمه قدار بن سالف، قيل: كان أحمر أزرق أصهب. وذكر ابن إسحاق^(٤) في (المبتدأ) وغير واحد أنّ سبب عقرهم الناقة أنهم كانوا اقترحوها على صالح عليه السلام فأجابهم إلى ذلك بعد أن تعنتوا في وصفها، فأخرج الله له ناقة من صخرة بالصفة المطلوبة، فأمن بعض وكفر بعض، واتفقوا على أن يتركوا الناقة ترعى حيث شاءت وترد الماء يوماً بعد يوم، وكانت إذا وردت تشرب ماء البئر كله، وكانوا يرفعون حاجتهم من الماء في يومهم للغد، ثم ضاق بهم الأمر في ذلك فانتدب تسعة رهط - منهم قدار المذكور فباشروا عقرها، فلما بلغ ذلك صالحاً عليه السلام أعلمهم بأنّ العذاب سيقع بهم بعد ثلاثة أيام، فوقع كذلك كما أخبر الله به سبحانه وتعالى في كتابه الكريم^(٥).

نقل الحافظ ما أخرجه أحمد وابن أبي حاتم من حديث جابر رفعه (أنّ الناقة كانت ترد يومها فتشرب جميع الماء ويحتلبون منها مثل الذي كانت تشرب) وفي سننه إسماعيل بن عياش وفي روايته عن غير الشاميين ضعف وهذا منها^(٦).

عن ابن عمر رضي الله عنهما (أنّ رسول الله ﷺ لما نزل الحجر...)^(٧).

عن ابن عمر رضي الله عنهما (أنّ الناس نزلوا مع رسول الله ﷺ أرض ثمود...)^(٨).

في قوله (فأمرهم أن يطرحوا ذلك العجين ويهرقوا ذلك الماء) أشار الحافظ إلى أنه بين في رواية نافع عقب هذا عن ابن عمر (أنه أمرهم أن يهرقوا ما استقوا من بيارها وأن يعلفوا الإبل العجين)^(٩).

(١) الآية ٧٣ سورة الأعراف.

(٢) الآية ٨٠ سورة الحجر.

(٣) فتح الباري: ٣٧٩/٦. الطبري، جامع البيان: ٢٢٤/٨.

(٤) القصة ذكرها الطبري عن ابن إسحاق. جامع البيان: ٢٢٥/٨، ٢٢٦ / وكذلك ٦٥/١٢، ٦٧. كما نقلها

السيوطي من عدة طرق، الدر المنثور: ٤٨٩/٣، ٤٩٣.

(٥) فتح الباري: ٣٧٩/٦.

(٦) فتح الباري: ٣٧٩/٦، ٣٨٠.

(٧، ٨) أخرجهما البخاري في باب قول الله تعالى ﴿وإلى ثمود أخاهم صالحاً﴾ رقم ٣٣٧٨ / ٣٣٧٩.

(٩) الحديث رقم ٣٣٧٩.

في قوله (ويروي عن سبرة بن معبد وأبي الشموس أنّ النبي ﷺ أمر بإلقاء الطعام) أوضح الحافظ أنّ حديث سبرة بن معبد قد وصله أحمد^(١)، والطبراني^(٢)، من طريق عبدالعزيز بن الربيع بن سبرة بن معبد عن أبيه عن جده سبرة - وهو بفتح المهملة وسكون الموحدة - الجهني قال: (قال رسول الله ﷺ لأصحابه حين راح من الحجر: من كان عجن منكم من هذا الماء عجينه أو حاس به حيساً فليلقه) وليس لسبرة بن معبد في البخاري إلا هذا الموضع وقد أغفله المزي في «الأطراف كالذي بعده»^(٣).

وأما حديث أبي الشموس - وهو بمعجمة ثم مهملة وهو بكري لا يعرف اسمه - فقد وصل حديثه البخاري في «الأدب المفرد»^(٤). والطبراني^(٥) وابن منده من طريق سليم بن مطير عن أبيه عنه قال: (كنا مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك - فذكر الحديث وفيه - فألقى ذو العجين عجينه وذو الحيس حيسه) ورواه ابن أبي عاصم من هذا الوجه، وزاد (فقلت يارسول الله قد حسيت حيسة أفألقمها راحلتي؟ قال نعم)^(٦).

في قوله (وقال أبو ذر عن النبي ﷺ: من اعتجن بمائه) أوضح أنه قد وصله البزار من طريق عبدالله بن قدامة عنه (أنهم كانوا مع النبي ﷺ في غزوة تبوك فأتوا على واد فقال لهم النبي ﷺ إنكم بواد ملعون فأسرعوا، وقال: من اعتجن أو طبخ قَدراً (فليكبها) الحديث وقال: لا أعلمه إلا بهذا الإسناد)^(٧).

في قوله في آخر حديث نافع (وأمرهم أن يستقوا من البئر التي كان تردها الناقة)^(٨) أشار إلى أنه ورد في رواية الكشميهني (التي كانت تردها الناقة) وتضمنت هذه الرواية زيادة على الروايات الماضية.

كما أشار الحافظ إلى أنّ شيخه الإمام البلقيني سئل: من أين علمت تلك البئر؟ فقال: بالتواتر، إذ لا يشترط فيه الإسلام. قال الحافظ: والذي يظهر أنّ النبي ﷺ علمها

(١) الصحيح مع الفتح، ٢٧٨/٦

(٢) الطبراني، المعجم الكبير: ١٣٦/٧ الحديث ٦٥٠٠ / ٦٥٠١.

(٣) فتح الباري: ٣٨٠/٦.

(٤) لم أجده.

(٥) الطبراني، المعجم الكبير: ٣٢٩/٢٢ الحديث ٨٢٦. الهيثمي. مجمع الزوائد: ١٩٦/٦.

(٦) فتح الباري: ٣٨٠/٦.

(٧) الهيثمي، كشف الأستار: ٣٥٦/٢ رقم ١٨٤٣. مجمع الزوائد: ١٩٦/٦، ١٩٧.

(٨) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٧٨/٦ الحديث ٣٣٧٩.

بالوحي، ويحمل كلام الشيخ على من سيجيء بعد ذلك^(١). وفي الحديث كراهة الإستقاء من بيار ثمود، ويلتحق بها نظائرها من الآبار والعيون التي كانت لمن هلك بتعذيب الله تعالى على كفره. واختلف في الكراهة المذكورة هل هي للتنزيه أو للتحريم. وعلى التحريم هل يمتنع صحة التطهر من ذلك الماء أم لا؟ وقد ورد كثير من مباحث هذا الحديث في «باب الصلاة في مواضع الخسف والعذاب من أوائل الصلاة»^(٢). في قوله (لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا) أشار الحافظ إلى أنه زاد في رواية الكشميهني (أنفسهم) وهذا يتناول مساكن ثمود وغيرهم ممن هو كصفتهم وإن كان السبب ورد فيهم. قوله في الرواية الأخرى (إلا أن تكونوا باكين أن يصيبكم ما أصابهم)^(٣) أي كراهية أو خشية أن يصيبكم، والتقدير عند الكوفيين لثلاث يصيبكم، ويؤيد الأول أنه وقع في رواية لأحمد (إلا أن تكونوا باكين فإن لم تكونوا باكين فباكوا خشية أن يصيبكم ما أصابهم)^(٤)^(٥). نقل الحافظ ما رواه أحمد^(٦)، والحاكم^(٧)، بإسناد حسن عن جابر قال: (لَمَّا مَرَّ رسول الله ﷺ بالحجر قال: لا تسألوا الآيات، فقد سألهما قوم صالح، وكانت الناقة ترد من هذا الفج وتصدر من هذا الفج، فعنوا عن أمر ربهم، وكانت تشرب يوماً ويشربون لبنها يوماً ففقروها فأخذتهم صيحة أهدم الله من تحت أديم السماء منهم إلا رجلاً واحداً كان في حرم الله وهو أبو رغال، فلَمَّا خرج من الحرم أصابه ما أصاب قومه. وروى عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال: أبو رغال: هو الجد الأعلى لثقيف^(٨)، وهو بكسر الراء وتخفيف الغين المعجمة^(٩).

* * *

- (١) فتح الباري: ٣٨٠/٦.
- (٢) فتح الباري: ٥٣١/٥٣٠/١ شرح الحديث ٤٣٣.
- (٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٧٨/٦ الحديث ٣٣٨٠.
- (٤) أخرج الإمام أحمد هذا الحديث بلفظ (... إلا أن تكونوا باكين فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم فأني أخاف أن يصيبكم مثل ما أصابهم) المسند: ٩/٢، ٥٨، ٧٢، ٧٤، ١١٣.
- (٥) فتح الباري: ٣٨٠/٦.
- (٦) أحمد، المسند: ٢٩٦/٣. كما أخرجه عبد الرزاق في التفسير: ٢٣٢/٢٣١/١.
- (٧) والحديث أخرجه الطبري في جامع البيان: ٢٣٠/٨، وابن كثير في البداية والنهاية: ١١/٥. الهشمي، كشف الأستار: ٣٥٦/٢ رقم ١٨٤٤.
- (٨) عبد الرزاق، التفسير: ٢٣٢/١.
- (٩) وأخرجه الطبري في جامع البيان: ٢٣٠/٨ عن عبد الرزاق.
- (٨) فتح الباري: ٣٨٠/٦.

مصالحة ملك أيلة :

عن أبي حميد قال: (أقبلنا مع النبي ﷺ من غزوة تبوك، حتى إذا أشرفنا على المدينة قال: هذه طابة، وهذا أحد جبل يحبنا ونحبه)^(١).

أشار الحافظ إلى أنّ مباحث حديث أبي حميد قد وردت في «أواخر الزكاة»^(٢). وفي «الجهاد باب من غزا بصبي للخدمة»^{(٣)(٤)}.

عن أبي حميد الساعدي قال: (غزونا مع النبي ﷺ غزوة تبوك فلما جاء وادي القرى إذا امرأة في حديقة لها، فقال النبي لأصحابه: احرصوا، وحرص رسول الله ﷺ عشرة أوسق، فقال لها: أحصي ما يخرج منها...)^(٥).

أوضح الحافظ أنّ الحَرْص بفتح المعجمة وحكى كسرهما وبسكون الراء بعدها مهملة هو حزر ما على النخل من الرطب تمرًا.

في قوله (غزوة تبوك) أشار إلى أنّ شرحها ورد في «المغازي». وفي قوله (فلما جاء وادي القرى) أوضح أنها مدينة قديمة بين المدينة والشام ورد ذكرها في «البيوع»^(٦) وأغرب ابن قرقول فقال: إنها من أعمال المدينة.

في قوله (أحصى) أي احفظي عدد كيلها، وفي رواية سليمان (احصيتها حتى نرجع إليك إن شاء الله تعالى) وأصل الإحصاء العدد بالحصى لأنهم كانوا لا يحسنون الكتابة فكانوا يضبطون العدد بالحصى. في قوله (ستهب الليلة) أشار إلى زيادة سليمان (عليكم). قوله. فلا يقوم من أحد) في رواية سليمان (فلا يقيم فيها أحد منكم). وقوله (فليغقله) أي يشده بالعقال وهو الحبل. وفي رواية سليمان (فليشد عقاله)^(٧). وفي رواية ابن إسحاق في «المغازي» عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن عباس بن سهل (ولا يخرجن أحد منكم

(١) الحديث أخرجه البخاري في كتاب المغازي في أحاديث قصة تبوك.

صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٢٥/٨ رقم ٤٤٢٢.

(٢) فتح الباري: ٣٤٧/٣٤٤٤/٣ شرح الحديث ١٤٨١ باب حرص التمر.

(٣) فتح الباري: ٨٧/٦ شرح الحديث ٢٨٩٣.

(٤) فتح الباري: ١٢٦/٨.

(٥) الحديث أخرجه البخاري في باب حرص التمر.

صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٤٤/٣٤٣/٣ رقم ١٤٨١.

(٦) فتح الباري: ٤١٢/٤ باب شراء المملوك من الحربي.

(٧) صحيح مسلم بشرح النووي: ٤٢/١٥ باب معجزات النبي ﷺ.

الليلة إلا ومعه صاحب له^(١).

في قوله (فقام رجل فألقته بجبل طي) أشار إلى أنه ورد في رواية الكشميهني (بجبل طي)^(٢). وفي رواية الإسماعيلي من طريق عفان عن وهيب (ولم يقم فيها أحد غير رجلين ألقتهما بجبل طي) وفيه نظر بيّنته رواية ابن إسحاق ولفظه (ف فعل الناس ما أمرهم إلا رجلين من بني ساعدة خرج أحدهما لحاجته وخرج آخر في طلب بعير له، فأما الذي ذهب لحاجته فإنه خنق على مذهبه، وأما الذي ذهب في طلب بعيره فاحتملته الريح حتى طرحته بجبل طي، فأخبر رسول الله ﷺ فقال: ألم أنهكم أن يخرج رجل إلا ومعه صاحب له، ثم دعا للذي أصيب على مذهبه فشفى، وأما الآخر فإنه وصل إلى رسول الله ﷺ حين قدم من تبوك)^{(٣)(٤)}.

والمراد بجبلي طي المكان الذي كانت القبيلة المذكورة تنزله، واسم الجبلين المذكورين (أجأ) بهزمة وجيم مفتوحتين بعدهما همزة بوزن قمر، وقد لا تهمز فيكون بوزن عصا. (وسلمى). وهما مشهوران، ويقال إنهما سميا باسم رجل وامرأة من العماليق، ولم أقف على اسم الرجلين المذكورين، وأظن ترك ذكرهما وقع عمداً، فقد وقع في آخر حديث ابن إسحاق أن عبد الله بن أبي بكر حدثه أن العباس بن سهل سمى الرجلين ولكنه استكتمني إياهما قال: وأبى عبدالله أن يسميهما لنا^(٥).

في قوله (وأهدى ملك أيلَه) أوضح أنها بفتح الهمزة وسكون التحتانية بعدها لام مفتوحة بلدة قديمة بساحل البحر، ورد ذكرها في «باب الجمعة في القرى والمدن»^(٦). وفي رواية سليمان عند مسلم (وجاء رسول ابن العلماء صاحب أيلة إلى رسول الله ﷺ بكتاب وأهدى إليه بغلة بيضاء)^(٧).

وفي رواية ابن إسحاق في «مغازيه» (ولما انتهى رسول الله ﷺ إلى تبوك أتاه يُوحنا بن رُوبة صاحب أيلة فصالح رسول الله ﷺ وأعطاه الجزية)^(٨). وكذا رواه إبراهيم الحربي في الهدايا من حديث علي.

(١) ابن هشام: ٥٢١/٢.

(٢) في رواية (بجبل طي) صحيح مسلم بشرح النووي: ٤٢/١٥.

(٣) ابن هشام: ٥٢١/٢، ٥٢٢. كما نقله ابن كثير في البداية والنهاية: ١١/٥ عن ابن إسحاق.

(٤) فتح الباري: ٣/٣٤٥.

(٥) ابن هشام: ٥٢٢/٢.

(٦) فتح الباري: ٢/٣٨١ شرح الحديث ٨٩٣.

(٧) صحيح مسلم بشرح النووي: ٤٢/١٥ باب المعجزات. كتاب الفضائل.

(٨) ابن هشام: ٥٢٥/٢. ابن كثير، البداية والنهاية: ١٥/٥.

فاستفيد من ذلك اسمه واسم أبيه فلعل العلماء اسم أمه . واسم البغلة دلدل كما جزم به النووي ونقل عن العلماء أنه لا يعرف له بغلة سواها^(١) .

نقل الحافظ ما أخرجه الحاكم في «المستدرک» عن ابن عباس (أن كسرى أهدى للنبي ﷺ بغلة فركبها بحبل من شعر ثم أردفني خلفه)^(٢) وهذه غير دلدل^(٣) .

ويقال أن النجاشي أهدى له بغلة، وصاحب دومة الجندل أهدى له بغلة، وأما دلدل فإنما أهداها له المقوقس^(٤) .

وذكر السهيلي أن التي كانت تحته يوم حنين تسمى فضة وكانت شهباء^(٥) . كما أشار إلى أنه وقع عند مسلم في هذه البغلة أن فروة أهداها له^{(٦)(٧)} .

قوله (وكتب له ببحرهم) أي ببلدهم، أو بأهل بحرهم لأنهم كانوا سكاناً بساحل البحر. أي أنه أقره عليهم بما التزموه من الجزية. وقد ذكر ابن إسحاق الكتاب. وهو بعد البسملة: (هذه أمنة من الله ومحمد النبي ﷺ ليوحنا بن روبة وأهل أيلة سفنهم وسيارتهم في البر والبحر، لهم ذمة الله ومحمد النبي... .) وساق بقية الكتاب^{(٨)(٩)} .

في قوله (فلما قال ابن بكار كلمة معناها أشرف على المدينة) أوضح أن الكلام على بقية الحديث وما يتعلق بالمدينة محله في «فضل المدينة»^(١٠)، وما يتعلق بالأنصار محله في «مناقب الأنصار» فإنه ساق ذلك هناك أتم مما هنا^(١١) وقوله (طابة) هو من أسماء المدينة كطيبة^(١٢) .

- (١) النووي، شرح صحيح مسلم: ٤٣/١٥ وقد أوضح أن هذا القول قاله القاضي.
- (٢) الحاكم، المستدرک مع التلخيص: ٥٤١/٣. قال الذهبي: القداح قال أبو حاتم متروك والآخر مختلف فيه وعبد الملك لم يسمع من ابن عباس فيما أرى.
- (٣) فتح الباري: ٣/٣٤٥، ٣٤٦.
- (٤) ذكر الذهبي أن المقوقس أهدى لرسول الله ﷺ بغلة وكسوة وجاريتين، المغازي: ص ٥١١. وقد ذكر ابن سعد فضلاً عن خيل رسول الله ﷺ ودوابه. الطبقات: ٤٩٢/٤٨٩/١.
- (٥) السهيلي، الروض الأنف: ١٤٤/٤ قال: وهي التي تسمى البيضاء.
- (٦) صحيح مسلم بشرح النووي: ١١٣/١٢. باب غزوة حنين. قال: فروة بن نفاثة الجذامي.
- (٧) فتح الباري: ٣/٣٤٦.
- (٨) ابن هشام: ٥٢٦/٥٢٥/٢. ابن كثير، البداية والنهاية: ١٥/٥.
- (٩) فتح الباري: ٣/٣٤٦.
- (١٠) فتح الباري: ٤/٨٩/٨٨/٤ باب المدينة طابة، شرح الحديث ١٨٧٢.
- (١١) فتح الباري: ٧/١١٥/١١٧ باب فضل دور الأنصار، شرح الحديث ٣٧٩١.
- (١٢) فتح الباري: ٣/٣٤٦.

وقال سليمان بن بلال عن سعد بن سعيد عن عمارة بن غزية عن عباس عن أبيه عن النبي ﷺ قال: (أُحُدَّ جبل يحبنا ونحبه) ^(١) أوضح الحافظ أنها موصولة في «فوائد عليّ ابن خزيمة» قال: (حدثنا أبو إسماعيل الترمذي حدثنا أيوب بن سليمان أي ابن بلال حدثني أبو بكر بن أبي أويس عن سليمان بن بلال) فذكره، وأوله (أقبلنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا دنا من المدينة أخذ طريق غراب ^(٢) لأنها أقرب إلى المدينة وترك الأخرى). فساق الحديث ولم يذكر أوله، واستفيد منه بيان قوله (إنِّي متعجل إلى المدينة، فمن أحب فليتعجل معي) أي إنِّي سالك الطريق القريبة فمن أراد فليأت معي يعني ممن له اقتدار على ذلك دون بقية الجيش. وفي الحديث: مشروعية الخرص. وقد ورد الخلاف فيه ^(٣).

* * *

(١) أخرجه البخاري في باب خرص التمر. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣/٣٤٤.

(٢) قال ياقوت الحموي: غراب جبل قرب المدينة على طريق الشام. معجم البلدان ٤/١٩٠.

(٣) فتح الباري: ٣/٣٤٤.

قال النووي: في هذا الحديث المعجزة الظاهرة من أخباره ﷺ بالمغيب وخوف الضرر من القيام وقت الريح. وفيه ما كان عليه ﷺ من الشفقة على أمته والرحمة لهم والإعتناء بمصالحهم وتحذيرهم ما يضرهم في دين أو دنيا، وإنما أمر بشد عقل الجمال لئلا يفلت منها شيء فيحتاج صاحبه إلى القيام في طلبه فيلحقه ضرر الريح. شرح صحيح مسلم: ٤٢/١٥.

حديث كعب بن مالك :

في قوله (حديث كعب بن مالك^(١))، وقول الله تعالى ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا﴾^(٢) أشار الحافظ إلى أَنَّ الكلام على قوله ﴿خَلَفُوا﴾ قد ورد في آخر الحديث^(٣).

عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك أَنَّ عبدالله بن كعب بن مالك - وكان قائد كعب من بنيه حين عمى - قال سمعت كعب بن مالك يحدث حين تخلف عن قصة تبوك (قال كعب لم أتخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة...)^(٤).

أشار الحافظ إلى أنه وقع عند ابن جرير من طريق يونس عن الزهري في أول الحديث بغير إسناد، قال الزهري: غزا رسول الله ﷺ غزوة تبوك وهو يريد نصارى العرب والروم بالشام، حتى إذا بلغ تبوك أقام بضع عشرة ليلة، ولقيه بها وفد أذرح ووفد أيلة، فصالحهم رسول الله ﷺ على الجزية، ثم قفل من تبوك ولم يجاوزها، وأنزل الله تعالى ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ﴾^(٥) الآية، والثلاثة الذين خلفوا رهط من الأنصار في بضعه وثمانين رجلاً، فلما رجع صدقه أولئك واعترفوا بذنوبهم، وكذب سائرهم فحلفوا ما حبسهم إلا العذر فقبل ذلك منهم ونهى عن كلام الذين خلفوا. قال الزهري وأخبرني عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب، فساق الحديث بطوله^(٦)^(٧).

في قوله (وكان قائد كعب من بنيه) أوضح أنه ورد بفتح الموحدة وكسر النون بعدها تحتانية، وورد في رواية القابسي هنا وكذلك لابن السكن في «الجهاد» (من بيته)^(٨) بفتح الموحدة وسكون التحتانية بعدها مثناة، والأول هو الضواب. وورد في رواية معقل عن ابن شهاب عند مسلم (وكان قائد كعب حين أصيب بصره وكان أعلم قومه وأوعاهم لأحاديث

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١١٣/٨.

(٢) الآية ١١٨ سورة التوبة.

(٣) فتح الباري: ١٢٣/٨.

(٤) الحديث أخرجه البخاري في باب حديث كعب بن مالك. صحيح البخاري مع فتح الباري: ١١٦/١١٣/٨ رقم ٤٤١٨.

(٥) الآية ١١٧ سورة التوبة.

(٦) الطبري، جامع البيان: ١١/٥٨، ٦٢.

(٧) فتح الباري: ١١٧/٨ وقد ذكر العيني الحديث مختصراً. عمدة القاري: ٣٨٥/١٤.

(٨) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١١٣/٦ رقم ٢٩٤٧ باب من أراد غزوة فوري بغيرها، ومن أحب الخروج يوم الخميس. وقد نقل العيني هذا البيان. عمدة القاري: ٣٨٥//١٤.

أصحاب رسول الله ﷺ^{(١)(٢)}.

في قوله (حين تخلف) بيّن أنّ المراد زمان تخلفه. وقوله (عن قصة) متعلق بقوله يحدث. وفي قوله (إلا في غزوة تبوك) أشار الحافظ إلى زيادة أحمد من رواية معمر (وهي آخر غزوة)^(٣). وهذه الزيادة رواها موسى بن عقبة عن ابن شهاب بغير إسناد وورد مثله في «زيادات المغازي» ليونس بن بكير من مرسل الحسن^(٤).

وفي قوله (ولم يعاتب أحداً) أشار إلى أنه ورد في غزوة بدر بهذا السند (ولم يعاتب الله أحداً)^(٥).

وفي قوله (توافقنا) بيّن أنه بمثلثة وقاف أي أخذ بعضنا على بعض الميثاق لما تبايعنا على الإسلام والجهاد. كما بيّن قوله (وما أحب أنّ لي بها مشهد بدر) أنّ المراد أنّ يكون لي بدلها. وفي قوله (وإن كانت بدر أذكر في الناس) بيّن أنّ المراد أنها أعظم ذكراً، وورد في رواية يونس عن ابن شهاب عند مسلم (وإن كانت بدر أكثر ذكراً في الناس منها)^{(٦)(٧)}.

وورد لأحمد من طريق معمر عن ابن شهاب (ولعمري إنّ أشرف مشاهد رسول الله ﷺ لبدر)^(٨). وفي قوله (أقوى ولا أيسر) أشار إلى أنه زاد في مسلم (مني)^(٩). وفي قوله (ولم يكن رسول الله ﷺ يريد غزوة إلا ورى بغيرها) بيّن أنّ المعنى أنه ﷺ يوهم بغيرها، والتورية أنّ

(١) صحيح مسلم بشرح النووي: ٨٧/١٧، ١٠٠ باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبه.

(٢) فتح الباري: ١١٧/٨.

(٣) أحمد، المسند: ٣٨٧/٦. وقد أخرج الطبراني رواية معمر بهذه الزيادة، المعجم الكبير: ٤٢/١٩ رقم ٩٠.

(٤) فتح الباري: ١١٧/٨.

وقد أخرج الترمذي حديث كعب مطولاً وفيه (... حتى كانت غزوة تبوك وهي آخر غزوة غزاها... السنن: ٣٤٥/٤ رقم ٥١٠٠، وكذلك ابن سعد في الطبقات: ١٦٧/٢.

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٨٥/٧ الحديث ٣٩٥١ بلفظ (ولم يعاتب أحد) وقد أوضح الحافظ في الشرح أنّ قوله (ولم يعاتب الله أحداً) رواية الكشميهني: ص ٢٨٦. ورد في رواية الطبراني (... ولم يعاتب الله ولا رسوله أحداً تخلف عنها... المعجم الكبير: ٤٧ / ١٩ رقم ٩١.

وص ٥٧ رقم ٩٨ وفي رواية الترمذي (ولم يعاتب النبي ﷺ أحداً... السنن: ٣٤٥/٤.

(٦) صحيح مسلم بشرح النووي: ٨٨/١٧ بلفظ (... وإن كانت بدر، أذكر في الناس منها).

(٧) فتح الباري: ١١٧/٨ وقد نقل العيني لفظ رواية مسلم كما هو في الفتح.

عمدة القاري: ٣٨٥/١٤.

(٨) أحمد، المسند: ٣٨٧/٦ ولفظه: ولعمري إنّ أشرف مشاهد رسول الله ﷺ في الناس لبدر. وأخرجه الترمذي في سننه أيضاً: ٣٤٥/٥. والطبراني في المعجم الكبير: ٤٢/١٩ رقم ٩٠.

(٩) صحيح مسلم بشرح النووي: ٨٨/١٧.

وهي في رواية أحمد أيضاً، المسند: ٤٥٥/٣. وفي صحيح سنن النسائي بتحقيق الألباني: ١٥٨/١.

يذكر لفظاً يحتمل معنيين أحدهما أقرب من الآخر فيوهم إرادة القريب وهو يريد البعيد^(١).
وزاد أبو داود من طريق محمد بن ثور عن معمر عن الزهري (وكان يقول: الحرب خدعة)^{(٢)(٣)}.

نبّه الحافظ إلى أنّ هذه القطعة من الحديث أفردت منه، وقد وردت في «الجهاد» بهذا الإسناد، وزاد فيه من طريق يونس عن الزهري (وقلما كان يخرج إذا خرج في سفر إلا يوم الخميس)^(٤).

كما نقل أنه ورد للنسائي من طريق ابن وهب عن يونس (في سفر جهاد ولا غيره)^(٥).
وردد له من وجه آخر (وخرج في غزوة تبوك يوم الخميس)^{(٦)(٧)}.

في قوله (وعدواً كثيراً) بيّن أنه ورد في رواية (وغزو عدو كبير)^(٨). كما بيّن قوله (فجلى) أنه بالجيم وتشديد اللام ويجوز تخفيفها أي أوضح. وفي قوله (أهبة غزوهم) أشار إلى أنه ورد في رواية الكشميهني (أهبة عدوهم) والأهبة بضم الهمزة وسكون الهاء ما يحتاج إليه في السفر والحرب^(٩).

في قوله (ولا يجمعهم كتاب حافظ) بيّن أنه بالتونين فيهما، وورد في رواية مسلم بالإضافة^(١٠)، وزاد في رواية معقل (يزيدون على عشرة آلاف، ولا يجمعهم ديوان حافظ)^(١١).

- (١) فتح الباري: ١١٧/٨. قال ابن الأثير في النهاية: ١٧٧/٥: روى: ستره وكنى عنه، وأوهم أنه يريد غيره.
- (٢) أبو داود، سننه بشرح الخطابي معالم السنن: ٨٩٩/٣. وأخرج هذه الزيادة أيضاً أحمد في المسند: ٦/٣٨٧. كما أخرجها الطبراني أيضاً في المعجم الكبير: ٤٢/١٩، ٤٣.
- (٣) فتح الباري: ١١٧/٨.
- (٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: الجهاد ١١٣/٦ الحديث ٢٩٤٩ باب من أراد غزوة فوري بغيرها، ورد قوله (الحرب خدعة) باب الحرب خدعة. ١٥٨/٦ الأحاديث ٣٠٢٩، ٣٠٣٠.
- (٥) النسائي، السنن الكبرى، كتاب الجهاد خ ورقة ٤٢.
- (٦) نفس المصدر: ورقة ٤١.
- (٧) فتح الباري: ١١٧/٨ هذه الرواية أخرجها الإمام أحمد في المسند: ٤٥٥/٣، ٤٥٦ وابن سعد في الطبقات: ١٦٧/٢. والطبراني في المعجم الكبير: ٦٠، ٥٩/١٩ وكذلك عبدالرزاق في المصنف: ٣٩٩/٥.
- (٨) رواية (وغزو عدو...) أخرجها ابن سعد بلفظ: حتى كانت غزوة تبوك فغزاها رسول الله ﷺ في حر شديد واستقبل سفراً بعيداً وغزو عدو كثير. الطبقات: ١٦٧/٢، وأخرجها أيضاً الإمام أحمد في المسند: ٤٥٦/٣. وفي رواية البيهقي ومغازاً وعدواً كثيراً. وفي رواية للطبراني: وعدواً جديداً... المعجم الكبير: ٥٣/١٩ رقم ٩٥. البيهقي، الدلائل: ٢٧٤/٥.
- (٩) فتح الباري: ١١٧/٨.
- (١٠) صحيح مسلم بشرح النووي: ٨٨/١٧.
- (١١) نفس المصدر: ص ١٠٠.

ورود للحاكم في «الإكليل» من حديث معاذ (خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى غزوة تبوك زيادة على ثلاثين ألفاً)^(١) وقد جزم ابن إسحاق بهذه العدة^(٢).

وأورده الواقدي بسند آخر موصول وزاد (أنه كان معه عشرة آلاف فرس)^(٣) فتحمل رواية معقل على إرادة عدد الفرسان.

ورود لابن مردويه (ولا يجمعهم ديوان حافظ) يعني كعب بذلك الديوان يقول: لا يجمعهم ديوان مكتوب، وهو يقوي رواية الثنوين^(٤). وورد عن أبي زرعة الرازي أنهم كانوا في غزوة تبوك أربعين ألفاً^(٥).

ولا تخالف الرواية التي في «الإكليل» أكثر من ثلاثين ألفاً لاحتمال أن يكون من قال أربعين ألفاً جبر الكسر^(٦).

وقوله (يريد الديوان) هو كلام الزهري، وأراد بذلك الإحتراز عما وقع في حديث حذيفة (أن النبي ﷺ قال: أكتبوا لي من تلفظ بالإسلام)^(٧) وقد ثبت أن أول من دون الديوان عمر رضي الله عنه^(٨).

قوله (قال كعب) موصول بالإسناد المذكور. وفي قوله (فما رجل) أشار إلى أنه ورد في رواية مسلم (فقل رجل)^(٩). وفي قوله (إلا ظن أنه سيخفى) بيّن أنه ورد في رواية الكشميهني (أن سيخفى) يتخفيف النون بلاهء، وورد في رواية مسلم (أن ذلك سيخفى له)^(١٠)^(١١).

(١) فتح الباري: ١١٧/٨.

(٢) نقلها عنه البيهقي في الدلائل: ٢١٩/٥. والذهبي في المغازي ص ٦٣١ وابن كثير في البداية والنهاية: ٧/٥.

(٣) الواقدي، المغازي: ١٠٠٢/٣. ابن سعد، الطبقات: ١٦٦/٢.

(٤) ورد في رواية الطبراني (لا يجمعهم ديوان مكتوب) المعجم الكبير: ٤٧/١٩.

(٥) نقل العيني أن ابن الأثير قال في كتاب الصحابة عن أبي زرعة الرازي: شهد معه تبوك أربعون ألفاً. وفي كتاب الحاكم عن أبي زرعة: سبعون ألفاً. ويجوز أن يكون عد مرة المتبوع ومرة التابع. عمدة القاري: ٣٧٨/١٤.

(٦) فتح الباري: ١١٨/٨.

(٧) الحديث أخرجه مسلم وأحمد.

عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ أحصوا لي كم يلفظ الإسلام، قلنا يا رسول الله أتخاف علينا ونحن ما بيّن الستمائة إلى السبعمائة... صحيح مسلم بشرح النووي: ١٧٩/١٧٨/٢ باب ذهاب الإيمان آخر الزمان. المسند: ٣٨٤/٥.

(٨) فتح الباري: ١١٨/٨ راجع في ذلك كتاب الأموال لأبي عبيد: ص ٢١١، ٢١٤ الأحاديث ٥٤٨ - ٥٥٨.

(٩) صحيح مسلم بشرح النووي: ٨٨/١٧.

(١١) فتح الباري: ١١٨/٨.

في قوله (حين طابت الثمار والظلال) أشار إلى أنه ورد في رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب (في قيط شديد في ليالي الخريف والناس خارفون في نخيلهم)^(١). وفي رواية أحمد من طريق معمر (وأنا أقدر شيء في نفسي على الجهاز، وخفة الحاذ، وأنا في ذلك أصفو إلى الظلال والثمار)^(٢). وقوله (الحاذ) بحاء مهملة وتخفيف الذال المعجمة هو الحال وزنا ومعنى. وقوله (أصفو) بصاد مهملة وضم المعجمة أي أميل. ويروى (أصغر) بضم العين المهملة بعدها راء، وورد في رواية ابن مردويه (فالناس إليها صغر)^(٣).

في قوله (حتى اشتد الناس الجِد) يَبَيِّنُ أنه بكسر الجيم وهو الجد في الشيء والمبالغة فيه، وضبطوا الناس بالرفع على أنه الفاعل، والجد بالنصب على نزع الخافض، أو هو نعت لمصدر محذوف أي اشتد الناس الإشتداد الجد. وورد عند ابن السكن (اشتد بالناس الجد) برفع الجد وزيادة الموحدة، وهو الذي في رواية أحمد^(٤)، ومسلم^(٥) وغيرهما، وفي رواية الكشميهني (بالتناس الجد) فالجد على هذا فاعل وهو مرفوع وهي رواية مسلم. وعند ابن مردويه (حتى شمر الناس الجد) وهذا يؤيد التوجيه الأول^(٦).

في قوله (فأصبح رسول الله ﷺ والمسلمون معه ولم أقض من جهازي) يَبَيِّنُ أنه بكسر الجيم ويفتحها، وورد عند ابن أبي شيبة^(٧). وابن جرير^(٨) من وجه آخر عن كعب

(١) أخرجه البيهقي في الدلائل: ٢٢٤/٥ عن موسى بن عقبة.

(٢) أحمد، المسند: ٣٨٧/٦. بلفظ «وأنا أقدر شيء في نفسي على الجهاد» وكذلك عند الطبراني في المعجم الكبير: ٤٣/١٩.

(٣) فتح الباري: ١١٨/٨، وعن ابن فارس: صفو فلان معك، أي ميله معك، وصفت النجوم: أي مالت للغيوب، مجمل اللغة: ٥٣٤/١.

وفي رواية ابن شهاب عند الطبري (وأنا إليهما أصغر) جامع البيان: ٥٩/١١.

وفي رواية أحمد (وأنا إليها أصغر) المسند: ٤٥٧/٣ والمعنى أنَّ الناس يحبون المقام في ثمارهم وظلالهم ويكرهون الشخوص والخروج عنها.

وعند ابن فارس: الصعر في العنق: أي الميل، مجمل اللغة: ٥٣٤/١.

(٤) أحمد، المسند: ٤٥٧/٣ بلفظ (حتى شمر الناس الجد).

(٥) صحيح مسلم بشرح النووي: ٨٩/١٧ (حتى استمر بالناس الجد).

(٦) فتح الباري: ١١٨/٨.

في رواية للطبراني في المعجم الكبير: ٤٧//١٩، (حتى شمر الناس للغد).

(٧) ابن أبي شيبة، المصنف: ٤٢٣/٧ رقم ٣٧٠٠٧، فقد أخرج ابن أبي شيبة قصة تخلف كعب: وفيها فتجهز رسول الله ﷺ وتجهز الناس معه... فقلت: أتأخر بعده بيوم أو يومين ثم أدركهم وعندي راحلتان... فأننا قادر في نفسي قويّ بعدي... ونحو هذا عند أحمد في المسند من وجه آخر: ٤٥٧/٣.

(٨) ابن جرير، جامع البيان: ٥٨/١١ كما ورد هذا اللفظ عند الإمام أحمد في المسند: ٤٥٥/٣.

(فأخذت في جهازي، فأمسيت ولم أفرغ، فقلت أتجهز في غد). وفي قوله (حتى أسرعوا) أشار إلى أنه ورد في رواية الكشميهني (حتى شرعوا) بالشين المعجمة وهو تصحيف. وفي قوله (وليتني فعلت) أشار إلى أنه زاد في رواية ابن مردويه (ولم أفعل)^(١).

في قوله (وتفارت) بيّن أنّ المعنى فات وسبق، والفرط السابق. كما بيّن أنه ورد في رواية ابن أبي شيبة (حتى أمعن القوم وأسرعوا، فطفقت أغدو للتجهيز وتشغلني الرجال، فأجمعت القعود حين سبقني القوم)^(٢). وفي رواية أحمد من طريق عمر بن كثير عن كعب (فقلت أيها، سار الناس ثلاثاً، فأقمت)^(٣) وفي قوله (مغموصاً) بيّن أنه بالغين المعجمة والصاد المهملة أي مطعوناً عليه في دينه متهماً، وقيل معناه مستحقراً، تقول غمصت فلانا إذا استحقرتة^(٤).

في قوله (حتى بلغ تبوك) بيّن أنه بغير صرف للأكثر، وورد في رواية (تبوكا)^(٥) على إرادة المكان.

وفي قوله (فقال رجل من بنى سلمة) بيّن أنه بكسر اللام، وورد في رواية معمر (من قومي)^(٦). وعند الواقدي أنه عبدالله بن أنيس^(٧)، وهذا غير الجهني الصحابي المشهور، وقد ذكر الواقدي فيمن استشهد باليمامة عبدالله بن أنيس السلمي بفتحيتين فهو هذا، والذي رد عليه هو معاذ بن جبل اتفاقاً إلا ما حكى الواقدي في رواية أنه أبو قتادة، قال: والأول أثبت^{(٨)(٩)}.

(١) فتح الباري: ١١٨/٨. وهي رواية الواقدي أيضاً بلفظ وياليتني فعلت أو لم أفعل: ٩٩٧/٣ والطبراني في المعجم الكبير: ٤٧/١٩.

وفي رواية الطبري: فياليتني فعلت، فلم يقدر ذلك لي. جامع البيان: ٥٩/١١.

ونحوه عند أحمد في المسند: ٤٥٧/٣.

(٢) ابن أبي شيبة، المصنف: ٤٢٣/٧ ولفظه: فما زلت أغدو بعده وأرجع ولم أقض شيئاً حتى أمعن القوم وأسرعوا، وطفقت أغدو للحديث، وشغلني الرجال.

(٣) أحمد، المسند: ٤٥٥/٣.

(٤) فتح الباري: ١١٨/٨.

(٥) رواية تبوكاً أخرجها أحمد بلفظ (حتى بلغ تبوكا، فلما بلغ تبوكا قال ما فعل كعب...). المسند: ٣٨٧/٦.

وهي رواية الواقدي أيضاً: ١٠١٥/٣. ابن سعد: ١٦٨/٢. ونقلها الهيثمي في موارد الظمان: ص ٤١٨.

وفي نسخة النووي (تبوكا) وقال: هكذا في أكثر النسخ تبوكا بالنصب وكذا هو في نسخ البخاري، شرح مسلم: ٨٩ / ١٧.

(٦) أخرجها أحمد في المسند: ٣٨٧/٦.

(٧) الواقدي: ٩٩٧/٣.

(٩) فتح الباري: ١١٨/٨.

في قوله (حبسه برداه والنظر في عطفه) بَيَّنَّ أنه بكسر العين المهملة وكنى بذلك عن حسنه وبهجته. وفي قوله (فسكت رسول الله ﷺ) ^(١). (فبينما هو كذلك رأى رجلاً منتصباً يزول به السراب، فقال رسول الله ﷺ: كن أبا خيثة فإذا هو أبو خيثة الأنصاري) ^(٢).

واسم أبي خيثة هذا سعد بن خيثة كما أخرجه الطبراني من حديثه ولفظه (تخلفت عن رسول الله ﷺ فدخلت حائطاً فرأيت عريشاً قد رش بالماء ورأيت زوجتي فقلت: ما هذا بإنصاف، رسول الله ﷺ في السموم والحرور وأنا في الظل والنعيم، فممت إلى ناضح لي وثمرات فخرجت فلما طلعت على العسكر فرأني الناس قال النبي: كن أبا خيثة، فدعا لي) ^(٣).

أشار الحافظ إلى أن ابن إسحاق ذكره عن عبدالله بن أبي بكر بن حزم مرسلًا ^(٤). وقد ذكر الواقدي أن اسمه عبدالله بن خيثة ^(٥)، ولكن ابن هشام قال: اسمه مالك بن قيس ^(٦) ^(٧).

في قوله (فلما بلغني أنه توجه قافلاً) بَيَّنَّ أنه ورد في رواية مسلم (فلما بلغني أن رسول الله ﷺ) ^(٨). وذكر ابن سعد أن قدوم رسول الله ﷺ المدينة كان في رمضان) ^(٩).

(١) فتح الباري: ١١٨/٨.

(٢) فتح الباري: ١١٨/٨، ١١٩ هذا الجزء ليس في أصل الحديث المشروح المقرون مع فتح الباري: ١١٤/٨ رقم ٤٤١٨.

وقد ورد في رواية الإمام مسلم. صحيح مسلم بشرح النووي: ٩٠ / ١٧ باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبه.

(٣) الطبراني، المعجم الكبير: ٣١/٦ رقم ٥٤١٩.

الحديث نقله الهيثمي في مجمع الزوائد: ١٩٥/٦/١٩٦ وقال: رواه الطبراني وفيه يعقوب بن محمد الزهري وهو ضعيف. وذكر الحافظ في الإصابة أن أبا نعيم زعم أن سعد بن خيثة هذا هو أبو خيثة الذي تخلف يوم تبوك ثم لحق. وساق الحديث الذي أخرجه الطبراني. قال الحافظ: والحق أنه غيره لإطباق أهل السيرة على أن صاحب الترجمة وهو سعد بن خيثة استشهد بيدر. الإصابة مع الاستيعاب: ٢٥/٢ الترجمة ٣١٤٨.

(٤) ابن هشام: ٥٢٠/٢، ٥٢١ وقد نقله عن ابن إسحاق البيهقي في الدلائل ٢٢٢/٥.

(٥) الواقدي: ٩٩٨/٣ ولفظه: عبدالله بن خيثة السالمي.

(٦) ابن هشام: ٥٢١/٢.

(٧) فتح الباري: ١١٩/٨. وقد وقع في الفتح ابن شهاب ولعله خطأ.

والصواب ابن هشام وقد أخرج الرواية.

(٨) صحيح مسلم بشرح النووي: ٩٠/١٧ ولفظه (فلما بلغني أن رسول الله ﷺ قد توجه قافلاً من تبوك).

(٩) ابن سعد: ١٦٧/٢ وزاد: في شهر رمضان سنة تسع. ونقله عنه العيني في عمدة القاري: ٣٨٦/١٤.

في قوله (حضرني همي) أشار إلى أنه ورد في رواية الكشميهني (همني) وفي رواية مسلم (بشي)^(١). وفي رواية ابن أبي شيبة (فطفقت أعد العذر لرسول الله ﷺ إذا جاء وأهيء الكلام)^{(٢)(٣)}.

في قوله (وأجمعت صدقه) يَبَيِّنُ أَنَّ المعنى جزمت بذلك وعقدت عليه قصدي، كما يَبَيِّنُ أنه ورد في رواية ابن أبي شيبة (وعرفت أنه لا ينجيني منه إلا الصدق)^(٤).

في قوله (وكان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فيركع فيه ركعتين ثم جلس للناس) يَبَيِّنُ أَنَّ هذه القطعة من هذا الحديث أفردت في «الجهاد»^(٥)، وقد أخرجه أحمد من طريق ابن جريج عن ابن شهاب بلفظ (لا يقدم من سفر إلا في الضحى فيبدأ بالمسجد فيصلي فيه ركعتين ويقعد)^{(٦)(٧)}.

وورد في رواية ابن أبي شيبة (ثم يدخل على أهله)^(٨).

وفي حديث أبي ثعلبة عند... والطبراني (كان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فصلي فيه ركعتين ثم يشي بفاطمة ثم يأتي أزواجه)^(٩).

وفي لفظ (ثم بدأ ببيت فاطمة ثم أتى بيوت نسائه)^(١٠).

في قوله (جاء المخلفون فطفقوا يعتذرون إليه ويحلفون له، وكانوا بضعة وثمانين رجلاً) نقل أَنَّ الواقدي ذكر أَنَّ هذا العدد كان من منافقي الأنصار وَأَنَّ المعذرين من الأعراب كانوا

(١) صحيح مسلم بشرح النووي: ٩٠/١٧ وكذلك رواية أحمد في المسند: ٤٥٧/٣.

(٢) ابن أبي شيبة، المصنف: ٤٢٣/٧.

(٣) فتح الباري: ١١٩/٨.

(٤) ابن أبي شيبة، المصنف: ٤٢٣/٧.

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٩٣/٦ الحديث ٣٠٨٨ باب الصلاة إذا قدم من السفر.

(٦) أحمد، المسند: ٣٨٨/٦ ولفظه: (ودخل النبي ﷺ ضحى فصلي في المسجد ركعتين، وكان إذا جاء من سفر فعل ذلك ودخل المسجد فصلي ركعتين ثم جلس). وفي رواية أخرى لأحمد أيضاً (أن النبي ﷺ قدم من غزوة تبوك ضحى فصلي في المسجد ركعتين) المسند: ٤٥٥/٣.

(٧) فتح الباري: ١١٩/٨.

(٨) ابن أبي شيبة، المصنف: ٤٢٣/٧ ولفظه ثم دخل على أهله.

(٩) ورد الحديث عن أبي ثعلبة الخشني عند الحاكم وقال في آخره: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي: يزيد بن سنان هو الرهاوي وضعفه أحمد وغيره، وعقبه نكرة لا يعرف. المستدرک مع التلخيص: ٥٥/٣.

(١٠) فتح الباري: ١١٩/٨ وأخرج الحاكم عن ابن عمر رضي الله عنهما أَنَّ النبي ﷺ كان إذا سافر كان آخر الناس عهداً به فاطمة وإذا قدم من سفر كان أول الناس به عهداً فاطمة رضي الله عنها. وقد سكت الحاكم عن الحديث. ولكن الذهبي قال لإبراهيم قيس: ضعيف. المستدرک مع التلخيص: ١٥٦/٣.

أيضاً اثنين وثمانين رجلاً من بني غفار وغيرهم، وأنَّ عبدالله بن أبيّ ومن أطاعه من قومه كانوا من غير هؤلاء وكانوا عدداً كثيراً^(١).

في قوله (فلما سلمت عليه تبسّم تبسّم المغضب) أشار إلى أنه ورد عند ابن عائذ في «المغازي» فأعرض عنه، فقال: يانبي الله لم تعرض عني؟ فوالله ما ناققت ولا ارتبت ولا بدلت، قال: (فما خلفك)؟^(٢).

في قوله (والله لقد أعطيت جدلاً) بيّن أنّ المعنى أعطيت فصاحة وقوة كلام بحيث أخرج عن عهدة ما ينسب إلى بما يقبل ولا يرد. كما بيّن قوله (تجد على) أنه بكسر الجيم أي تغضب. في قوله (حتى يقضى الله فيك، فقامت) نقل زيادة النسائي من طريق يونس عن الزهري (فمضيت)^(٣).

كما بيّن قوله (وثار الرجال) أنّ المراد أنهم وثبوا، وقوله (كافيك ذنبك) بالنصب على نزع الخافض أو على المعفولية أيضاً، واستغفار بالرفع على أنه الفاعل^(٤).

نقل ما ورد عند ابن عائذ (فقال كعب: ما كنت لأجمع أمرين: أتخلف عن رسول الله وأكذبه، فقالوا: إنك شاعر جرىء، فقال: أما على الكذب فلا). وزاد في رواية ابن أبي شيبة (كما صنع ذلك بغيرك فقبل منهم عذرهم واستغفر لهم)^(٥). وفي قوله (وقيل لهم مثل ما قيل لك) أشار إلى أنه ورد في رواية ابن مردويه (وقال لهما مثل ما قيل لك)، كما بيّن قوله (يؤثبون) أنه بنون ثقيلة ثم موحدة من التأنيب وهو اللوم العنيف^(٦).

وفي قوله (مرارة) بيّن أنه بضم الميم وراءين الأولى خفيفة، وقوله (العَمري) بفتح المهملة وسكون الميم نسبة إلى بنى عمرو بن عوف بن مالك بن الأوس، ووقع عند البعض العامري^(٧) وهو خطأ. وقوله (ابن الربيع) هذا هو المشهور، ولكنه وقع في رواية لمسلم

(١) الواقدي: ٣٣/٩٩٥.

(٢) فتح الباري: ١١٩/٨. في رواية الطبري: فقلت: ما كنت في غزاة أيسر للظهر والنفقة مني في هذه الغزوة فأعرض عني رسول الله ﷺ فأمر الناس أن لا يكلمونا. جامع البيان: ٥٨/١١.

(٣) صحيح النسائي بتحقيق الألباني: ١٢٥٨/١ الحديث ٧٠٦ باب الرخصة في الجلوس في المسجد، والخروج منه بغير صلاة.

(٤) فتح الباري: ١١٩/٨.

(٥) ابن أبي شيبة، المصنف: ٤٢٣/٧.

(٦) فتح الباري: ١١٩/٨.

(٧) رواية (العامري) وردت في صحيح مسلم، وذكر النووي أنها أيضاً هكذا في جميع نسخ مسلم. صحيح مسلم بشرح النووي: ٩٢/١٧.

(ابن ربيعة) ^(١). وورد في حديث مجمع بن جارية عند ابن مردويه (مرارة بن ربيعي) وهو خطأ ^(٢)، وكذلك ما وقع عند ابن أبي حاتم من مرسل الحسن من تسميته (ربيع بن مرارة) وهو مقلوب، وذكر في هذا المرسل أنّ سبب تخلفه أنه كان له حائط حين زهى فقال في نفسه: قد غزت قبلها، فلو أقمت عامي هذا، فلما تذكر ذنبه قال: اللهم إني أشهدك أنني قد تصدقت به في سبيلك، وفيه أنّ الآخر يعني هلالا كان له أهل تفرقوا ثم اجتمعوا فقال: لو أقمت هذا العام عندهم، فلما تذكر قال: اللهم لك عليّ أن لا أرجع إلى أهل ولا مال ^{(٣)(٤)}.

في قوله (وهلال بن أمية الواقفي) بيّن أنه بقاف ثم فاء نسبة إلى بني واقف بن امرئ القيس بن مالك بن الأوس. في قوله (فذكروا رجلين صالحين قد شهدا بدرًا) أشار إلى أنه وقع هكذا هنا، وظاهره أنه من كلام كعب بن مالك، وهو مقتضى صنيع البخاري كما تقرر ذلك واضحاً في غزوة بدر ^(٥) وممن جزم بأنهما شهدا بدرًا أبو بكر الأثرم، ولكن ابن الجوزي تعقبه ونسبه إلى الغلط فلم يصب. وبعض المتأخرين استدلوا لكونهما لم يشهدا بدرًا بما وقع في قصة حاطب، وأنّ النبي ﷺ لم يهجره ولا عاقبه مع كونه جس عليه، بل قال لعمر لما هم بقتله (وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم) قال وأين ذنب التخلف من ذنب الجس؟ ^(٦).

وليس ما استدلوا به بواضح، لأنه يقتضى أنّ البدري عندهم إذا جنى جناية ولو كبرت لا يعاقب عليها، وليس كذلك، فهذا عمر مع كونه المخاطب بقصة حاطب فقد جلد قدامة ابن مظعون الحد لما شرب الخمر وهو بدري كما تقدم ^(٧)، وإنما لم يعاقب النبي ﷺ حاطباً ولا هجره لأنه قبل عذره في أنه إنما كاتب قريشاً خشية على أهله وولده، وأراد أن يتخذ له عندهم يداً فعذره بذلك، بخلاف تخلف كعب وصاحبيه فإنهم لم يكن لهم عذر أصلاً ^(٨).

(١) الذي في متن صحيح مسلم (مرارة بن الربيع) والذي في نسخة النووي (مرارة بن ربيعة) صحيح مسلم بشرح النووي: ٩٢ / ١٧. وقد ورد في رواية لأحمد (مرارة بن ربيعة) المسند: ٣٨٨ / ٦.

وكذلك عند الطبراني في المعجم الكبير: ٤٤ / ١٩.

(٢) فتح الباري: ١١٩ / ٨.

(٣) ابن أبي حاتم، التفسير: خ ٤ / رقم ١٣ ص ١٠٨ وفيه (لما غزا رسول الله ﷺ تبوك تخلف كعب بن مالك وهلال بن أمية وربيع بن مرارة أو مرار بن الربيع...).

(٤) فتح الباري: ١١٩ / ٨، ١٢٠.

(٥) فتح الباري: ٣١١ / ٧ بعد الحديث رقم ٣٩٨٩.

(٦) فتح الباري: ١٢٠ / ٨.

(٧) فتح الباري: ٣٢٠ / ٧ شرح الحديث ٤٠١١.

(٨) فتح الباري: ١٢٠ / ٨.

في قوله (لي فيهما إسوة) بَيَّنَّ أنه بكسر الهمزة ويجوز ضمها، ونقل عن ابن التين قوله: التأسى بالنظير ينفع في الدنيا بخلاف الآخرة، فقد قال تعالى ﴿وَلَنْ يَنْفَعَكُمْ الْيَوْمَ إِذْ ظَلَمْتُمْ﴾ (١) الآية (٢).

في قوله (فمضيت حين ذكرهما لي) أشار إلى أنه ورد في رواية معمر (فقلت والله لا أرجع إليه في هذا أبداً) (٣).

كما بَيَّنَّ أنَّ قوله (ونهى رسول الله ﷺ المسلمين عن كلامنا أيها الثلاثة) بالرفع وهو في موضع نصب على الإختصاص أي متخصصين بذلك دون بقية الناس (٤).

في قوله (حتى تنكرت في نفسى الأرض فما هي بالتي أعرف) نقل أنه ورد في رواية معمر (وتنكرت لنا الحيطان حتى ما هي بالحيطان التي نعرف، وتنكر لنا الناس حتى ما هم الذين نعرف) (٥).

وهذا يجده الحزين والمهموم في كل شيء حتى قد يجده في نفسه. وقد زاد المصنّف في «التفسير» من طريق إسحاق بن راشد عن الزهري (وما من شيء أهم إليّ مِنْ أَنْ أَمُوتَ فلا يصلى عليّ رسول الله ﷺ، أو يموت فأكون من الناس بتلك المنزلة فلا يكلمني أحد منهم ولا يصلى عليّ) (٦) (٧).

وورد عند ابن عائد (حتى وجلوا أشد الوجل وصاروا مثل الرهبان) (٨). في قوله (هل حرك شفّته برد السلام عليّ) بَيَّنَّ أنَّ كعباً لم يجزم بتحريك شفّته عليه السلام، وأنّ ذلك لعله بسبب أنه لم يكن يديم النظر إليه من الخجل. كما بَيَّنَّ قوله (فأسارقه) أنه بالسين المهملة والقاف أي أنظر إليه في خفية.

وفي قوله (من جفوة الناس) بَيَّنَّ أنه بفتح الجيم وسكون الفاء أي إعراضهم. كما بَيَّنَّ أنه

(١) الآية ٣٩ سورة الزخرف.

(٢) وقد نقل العيني قول ابن التين، عمدة القارىء: ١٤ / ٣٨٦.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: ٦ / ٣٨٨ وزاد: ولا أكذب نفسي. وقد أخرج الرواية الطبراني في المعجم الكبير: ٤٤ / ١٩.

(٤) فتح الباري: ١٢٠ / ٨.

(٥) أحمد في المسند: ٦ / ٣٨٨ والطبراني في المعجم الكبير: ٤٤ / ١٩.

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٨ / ٣٤٢ الحديث ٤٦٧٧ باب (وعلى الثلاثة الذين خُلّفوا).

(٧) فتح الباري: ١٢٠ / ٨.

(٨) فتح الباري: ١٢٠ / ٨. وفي رواية عند الإمام أحمد: واستكان صاحبي فجعلنا يبيكان الليل والنهار لا يطلعان

رؤسهما. المسند: ٦ / ٣٨٨ وهي رواية الطبراني في المعجم الكبير: ٤٥ / ١٩.

ورد في رواية ابن أبي شيبة (وظفنا نمشى في الناس، لا يكلمنا أحد ولا يرد علينا سلاماً)^(١). وفي قوله (حتى تسورت) بَيَّنَّ أَنَّ المراد علوت سور الدار. وفي قوله (جدار حائط أبي قتادة وهو ابن عمي وأحب الناس إليّ) بَيَّنَّ أَنَّ كعباً ذكر أَنَّ أبا قتادة ابن عمه لكونهما معاً من بني سلمة، وليس هو ابن عمه أخي أبيه الأقرب. وقوله (أنشدك) بضم المعجمة وفتح أوله أي أسألك، وقوله (الله ورسوله أعلم) ليس هو تكليماً لكعب لأنه لم ينو به ذلك^(٢). في قوله (وتوليت حتى تسورت الحائط) أشار إلى أَنَّ في رواية معمر (فلم أملك نفسي أن بكيت، ثم اقتحمت الحائط خارجاً)^(٣). وقوله (إِذَا تَبَّطِي) بفتح النون والموحدة. وفي قوله (من أنباط أهل الشام) بَيَّنَّ أَنَّهُ نسبة إلى استنباط الماء واستخراجه، وهؤلاء كانوا في ذلك الوقت أهل الفلاحة، وهذا النبطي الشامي كان نصرانياً كما وقع في رواية معمر (إِذَا نصراني جاء بطعام له يبيعه)^(٤). ولم أقف على اسم هذا النصراني، ويقال إِنَّ النبط ينسبون إلى نبط بن هانئ بن أميم ابن لاوذ بن سام بن نوح^(٥). في قوله (من ملك غسان) بَيَّنَّ أَنَّهُ بفتح المعجمة وسين مهملة ثقيلة وهو جيلة بن الأيهم كما جزم بذلك ابن عائد.

ورود عند الواقدي الحارث بن أبي شمر، ويقال جيلة بن الأيهم^(٦). وفي رواية ابن مردويه (فكتب إليّ كتاباً في سرقة من حرير)^(٧).

- (١) ابن أبي شيبة، المصنف: ٤٢٤/٧، وعند الطبراني في المعجم الكبير: ونهى رسول الله ﷺ عن كلامنا، فطفقنا نغدو في الناس ولا يكلمنا أحد كلمة ولا يسلم علينا ولا يرد علينا سلاماً: ٥٤/١٩.
- (٢) فتح الباري: ١٢٠/٨.
- (٣) ٤، ٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: ٣٨٩/٦.
- والطبراني في المعجم الكبير: ٤٥/١٩.
- (٥) فتح الباري: ١٢١/١٢٠/٨.
- (٦) الواقدي، المغازي: ١٠٥١/٣.
- (٧) وعند الجوهري: السرقة: شقف الحرير ونقل عن أبي عبيد قوله: إلا أنها البيض منها الواحدة منها سرقة. الصحاح: ١٤٩٦/٤. وفي رواية ابن إسحاق عند ابن هشام: ٥٣٤/٢. وعند الواقدي: فدفع إليّ كتاباً... في سرقة من حرير: ١٠٥١/٣ وهي رواية الطبراني في المعجم الكبير: ٤٩/١٩. وفي رواية عند أحمد فدفع إليّ كتاباً من ملك غسان وكتت كتاباً. المسند: ٤٥٨/٣، وهي رواية البيهقي أيضاً في الدلائل: ٢٧٦/٥.

في قوله (ولم يجعلك الله بدار هوان ولا مضيعة) بيّن أنه بسكون المعجمة ويجوز كسرهما، أي حيث يضيع حَقُّك، وعند ابن عائد (فإنَّ لك متحوّلاً) بالمهملة وفتح الواو، أي مكاناً تتحول إليه^(١).

في قوله (فالحق بنا نُواسيك) بيّن أنه بضم النون وكسر المهملة من المواساة، كما بيّن أنه زاد في رواية ابن أبي شيبه (في أموالنا، فقلت: إنا لله، قد طمع في أهل الكفر)^(٢). وورد نحوه لابن مردويه.

في قوله (فتممت) بيّن أنّ المعنى قصدت، والتنور هو ما يخبز فيه، وقوله (فسجرته) بمهملة وجيم أي أوقدته، وأنت الكتاب على معنى الصحيفة.

ورود في رواية ابن مردويه (فعمدت بها إلى تنور به فسجرته بها)^(٣).

قال ابن حجر: ودل صنيع كعب هذا على قوة إيمانه ومحبه لله ولرسوله ﷺ، وإلا فمن صار في مثل حاله من الهجر والإعراض قد يضعف عن احتمال ذلك وتحمله الرغبة في الجاه والمال على هجران من هجره ولا سيما مع أمنه من الملك الذي استدعاه إليه أنه لا يكرهه على فراق دينه، لكن لما احتمل عنده أنه لا يأمن من الإفتتان حسم المادة وأحرق الكتاب ومنع الجواب. هذا مع كونه من الشعراء الذين طبعت نفوسهم على الرغبة، ولاسيما بعد الإستدعاء والحث على الوصول إلى المقصود من الجاه والمال، ولاسيما والذي استدعاه قريبه ونسيبه، ومع ذلك فغلب عليه دينه وقوى عنده يقينه، ورجح ما هو فيه من النكد والتعذيب على ما دعى إليه من الراحة والنعيم، حباً في الله ورسوله، كما قال ﷺ (وأن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما)^(٤).

ورود عند ابن عائد أنه شكّا حاله إلى رسول الله ﷺ وقال: ما زال إعراضك عني حتى رغب في أهل الشرك.

(إذا رسول رسول الله ﷺ) أوضح أنه لم يقف على اسمه ثم أوضح أنه وجد في

(١) فتح الباري: ١٢١/٨.

(٢) ابن أبي شيبه، المصنف: ٤٢٤/٧ ولفظه: قلت: إنا لله وإنا إليه راجعون، وهي رواية الطبراني لكنه اقتصر على قوله: إنا لله. المعجم الكبير: ٥٥/١٩.

(٣) فتح الباري: ١٢١/٨. في رواية ابن أبي شيبه: فيممت به تنوراً فسجرت به. المصنف: ٤٢٤/٧ ونحوه في رواية عند الإمام أحمد ولكن بلفظ: فتممت... المسند: ٥٨/٣. وفي رواية عند أحمد: فسجرت لها التنور وأحرقتها فيه. المسند: ٣٨٩/٦. ونحوه عند الطبراني من وجه آخر. المعجم الكبير: ٤٥/١٩.

(٤) فتح الباري: ١٢١/٨.

رواية الواقدي أنه خزيمة بن ثابت، قال وهو الرسول إلى هلال ومرارة بذلك^(١). وفي قوله (أَنْ تَعْتَزَلَ امْرَأَتَكَ) بَيَّنَّ أنها عميرة بنت جبير بن صخر بن أمية الأنصارية أم أولاده الثلاثة عبدالله وعبيد ومعبد، ويقال أَنَّ اسم امرأته التي كانت يومئذ عنده خيرة، بالمعجمة المفتوحة ثم التحتانية^(٢).

في قوله (الحقي بأهلك فتكوني عندهم حتى يقضي الله)، نقل أَنَّ النسائي زاد من طريق معقل بن عبيد عن الزهري (فلحقت بهم)^(٣).

وفي قوله (فجاءت امرأة هلال) بَيَّنَّ أنها خولة بنت عاصم.

وفي قوله (فقال لي بعض أهلي) بَيَّنَّ أنه لم يقف على اسمه، وهو يشكل مع نهى النبي ﷺ عن كلام الثلاثة. ولكن يجاب بأنه لعله بعض ولده أو من النساء، ولم يقع النهي عن كلام الثلاثة للنساء اللاتي في بيوتهم، أو الذي كلمه بذلك كان منافقاً، أو كان ممن يخدمه ولم يدخل في النهي^(٤).

قوله (فأوفى) بالفاء مقصور أي أشرف واطلع. قوله (على جبل سَلْع) بفتح المهملة وسكون اللام.

وورد في رواية معمر (من ذروة سلع)^(٥) أي أعلاه، وزاد ابن مردويه (وكننت ابنتيت خيمة في ظهر سَلْع فكننت أكون فيها)^(٦).

وورد نحوه لابن عائذ، وزاد (أكون فيها نهاراً)^(٧).

في قوله (ياكعب بن مالك أبشر) نقل أنه ورد في رواية عمر بن كثير عن كعب عند أحمد (إذ سمعت رجلاً على الثنية يقول: كعباً كعباً، حتى دنا مني فقال: بشروا كعباً)^(٨).

في قوله (فخررت ساجداً وقد عرفت أنه جاء فرج) نقل أنه ورد عند ابن عائذ (فخر ساجداً يبكي فرحاً بالتوبة).

(١) الواقدي، المغازي: ١٠٥٢/٣.

(٢) فتح الباري: ١٢١/٨.

(٣) النسائي، سنن النسائي بشرح السيوطي، باب الحقي بأهلك: ١٥٣/٦، ١٥٤ رقم الحديث ٣٤٢٢. وهو في صحيح سنن النسائي بتحقيق الألباني: ٧٢١/٢، ٧٢٢.

(٤) فتح الباري: ١٢١/٨.

(٥) أحمد في المسند: ١٨٩/٦. وفي رواية أخرى عند أحمد: سمعت صوت صارخ أوفى على أعلى جبل سلع. المسند: ٤٦٠/٣.

(٦) وهذه الزيادة أخرجها الطبراني أيضاً في رواية عنده في المعجم الكبير: ٥٠/٩.

(٧) فتح الباري: ١٢١/٨.

(٨) أحمد، المسند: ٤٥٥/٣.

وقوله (وآذن) بالمد وفتح المعجمة أي أعلم، وورد للكشميهني بغير مد وبالكسر^(١).
 ووقع في رواية إسحاق بن راشد^(٢). وفي رواية معمر^(٣) (فأنزل الله توبتنا على نبيه
 حين بقي الثلث الأخير من الليل، ورسول الله ﷺ عند أم سلمة وكانت أم سلمة محسنة
 في شأني معتنية بأمري فقال: يا أم سلمة تيب على كعب، قالت: أفلا أرسل إليه فأبشره؟
 قال: إذا يحطمكم الناس فيمنعوكم النوم سائر الليلة، حتى إذا صلى الفجر آذن بتوبة الله
 علينا).

في قوله: (وركض إلى رجل فرسا) بيّن أنه لم يقف على اسم هذا الرجل، ويحتمل أن
 يكون هو حمزة بن عمرو الأسلمي^(٤).

في قوله: (وسعى ساع من أسلم) بيّن أنه حمزة بن عمرو كما رواه الواقدي^(٥).
 وعند ابن عائد أنّ اللذين سعيا أبو بكر وعمر، لكنه صدره بقوله (زعموا).

وورد عند الواقدي (وكان الذي أوفى على سلع أبا بكر الصديق فصاح: قد تاب الله على
 كعب، والذي خرج على فرسه الزبير بن العوام. قال: وكان الذي بشرني فنزعت له ثوبي حمزة
 ابن عمرو الأسلمي. قال: وكان الذي بشر هلال بن أمية بتوبته سعيد بن زيد، قال: وخرجت
 إلى بني واقف فبشرته فسجد، قال سعيد: فما ظننته يرفع رأسه حتى تخرج نفسه^(٦). يعني لما
 كان فيه من الجهد فقد قيل إنه امتنع من الطعام حتى كان يواصل الأيام صائماً ولا يفتر من
 البكاء. والذي بشر مرارة بتوبته سلكان بن سلامة أو سلمة بن سلامة بن وقش^(٧).

في قوله: (والله ما أملك غيرهما يومئذ) بيّن أنه يريد من جنس الشباب، لأنه قد ورد
 أنه كان عنده راحلتان، وقد ورد أيضاً أنه استأذن أن يخرج من ماله صدقة.

وقد نبّه الحافظ إلى أنه وجد في رواية ابن أبي شيبه التصريح بذلك وفيها (ووالله ما
 أملك يومئذ ثوبين غيرهما)^(٨). وزاد ابن عائد من وجه آخر عن الزهري (فلبسهما)^(٩).

(١) فتح الباري: ١٢١/٨.

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٤٢/٨، ٣٤٣ الحديث ٤٦٧٧.

(٣) أحمد، المستد: ٣٨٩/٦.

(٤) فتح الباري: ١٢١/٨، ١٢٢.

(٥) الواقدي، المغازي: ١٠٥٤/٣.

(٦) الواقدي، المغازي: ١٠٥٣/٣، ١٠٥٤.

(٧) فتح الباري: ١١٢/٨. ذكر ذلك الواقدي في المغازي: ١٠٥٤/٣، بالجزم وبالجمع بيتهما، وليس بالشك.

(٨) ابن أبي شيبه، المصنف: ٤٢٤/٧ كما ورد هذا اللفظ في رواية للطبراني في المعجم الكبير: ٥٥/١٩.

(٩) فتح الباري: ١٢٢/٨.

في قوله (واستعرت ثوبين) نقل أنه ورد في رواية الواقدي (من أبي قتادة) ^(١)
في قوله: (وانطلقت إلى رسول الله ﷺ) (بين أنه ورد في رواية مسلم (فانطلقت أتأمم
رسول الله ﷺ) ^(٢).

قوله: (فوجاً فوجاً) أي جماعة جماعة، وقوله: (ليهنك) بكسر النون، وزعم ابن التين
أنه بفتحها، وقال السفاقي: أنه أصوب لأنه من الهناء. وفي هذا نظر ^(٣).

قوله: (ولا أنساها لطلحة) أشار إلى أنهم قالوا سبب ذلك أن النبي ﷺ كان أخى بيته
وبيّن طلحة لما أخى بين المهاجرين والأنصار، والذي ذكره أهل المغازي أنه كان أخا
الزبير ^(٤)، لكن كان الزبير أخا طلحة في أخوة المهاجرين فهو أخو أخيه ^(٥).

في قوله (أبشر بخير يوم مرّ عليك منذ ولدتك أمك) بين أنه قد استشكل هذا الإطلاق
بيوم إسلامه فإنه مرّ عليه بعد أن ولدته أمه وهو خير أيامه، فقيل هو مستثنى تقديراً، وإن لم
ينطق به لعدم خفائه ^(٦).

والأحسن في الجواب أن يوم توبته مكمل ليوم إسلامه، فيوم إسلامه بداية سعادته ويوم
توبته مكمل لها فهو خير جميع أيامه، وإن كان يوم إسلامه خيراً فيوم توبته المضاف إليه
إسلامه خير من يوم إسلامه المجرد عنها. في قوله (قال: لا، بل من عند الله) أشار إلى أنه
زاد في رواية ابن أبي شيبة (إنكم صدقتم الله فصدقكم) ^{(٧)(٨)}.

في قوله (حتى كأنه قطعة قمر) بين أنه ورد في رواية إسحاق بن راشد في «التفسير»
(حتى كأنه قطعة من القمر) ^(٩). ويسأل عن السر في التقييد بالقطعة مع كثرة ما ورد في كلام
البلغاء من تشبيه الوجه بالقمر بغير تقييد. وورد في «صفة النبي ﷺ» تشبيههم له بالشمس

(١) الواقدي، المغازي: ١٠٥٤/٣ وزاد: فليستهما. وهي رواية الطبري في جامع البيان: ٩٦/١١.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي: ٩٦ / ١٧.

(٣) فتح الباري: ١٢٢/٨.

(٤) ذكر ابن إسحاق فيما نقله عنه ابن هشام أن طلحة بن عبيد الله وكعب بن مالك كانا أخوين. ٥٠٥/١ وكان
الزبير وسلامة بن سلامة أخوين، وقيل: بل الزبير وعبدالله بن مسعود. ٥٠٥/١.

(٥) فتح الباري: ١٢٢/٨.

(٦) فتح الباري: ١٢٢/٨.

(٧) ابن أبي شيبة، المصنف: ٤٢٤/٧.

وهي رواية أيضا عند الطبراني في المعجم الكبير: ٥٧/١٩.

(٨) فتح الباري: ١٢٢/٨.

(٩) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٤٣/٨ الحديث ٤٦٧٧.

طالعة^(١). وغير ذلك وكان كعب بن مالك قاتل هذا من شعراء الصحابة وحاله في ذلك مشهورة، فلا بد في التقييد بذلك من حكمة^(٢).

وما قيل في ذلك من الإحتراز من السواد الذي في القمر ليس بقوي، لأن المراد تشبيهه بما في القمر من الضياء والإستارة، وهو في تمامه لا يكون فيها أقل مما في القطعة المجردة^(٣).

وقد ورد في «صفة النبي ﷺ» بذلك توجيهات، منها: أنه للإشارة إلى موضع الإستارة وهو الجبين وفيه يظهر السرور^(٤) كما قالت عائشة مسروراً تبرى أسارير وجهه^(٥). فكأن التشبيه وقع على بعض الوجه فناسب أن يشبه ببعض القمر^(٦).

قوله (وكنّا نعرف ذلك منه) بيّن أنه ورد في رواية الكشميهني (فيه) وفيه ما كان عليه النبي ﷺ من كمال الشفقة على أمته والرأفة بهم والفرح بما يسرهم.

وورد عند ابن مردويه من وجه آخر عن كعب بن مالك (لما نزلت توبتي أتيت النبي ﷺ فقَبِلت يده وركبته).

قوله (إن من توبتي أن أنخلع من مالي) أي أخرج من جميع مالي^(٧).

في قوله (صدقة) بيّن أنه مصدر في موضع الحال أي متصدقاً، أو ضمن أنخلع معنى أتصدق وهو مصدر أيضاً. وفي قوله (أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك) نقل أنه ورد في رواية أبي داود عن كعب أنه قال: (إن من توبتي أن أخرج من مالي كله إلى الله ورسوله صدقة. قال: لا، قلت نصفه، قال: لا، قلت: ثلثه، قال: نعم)^{(٨)(٩)}.

وورد لابن مردويه من طريق ابن عيينة عن الزهري (فقال النبي ﷺ: يجزي عنك من ذلك الثلث)^(١٠).

(١) فتح الباري: ٥٧٣/٥٦٩/٦.

(٢) فتح الباري: ١٢٢/٨.

(٣) فتح الباري: ١٢٢/٨.

(٤) فتح الباري: ٥٧٣/٦.

(٥) أخرجه البخاري في باب صفة النبي ﷺ. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٦٥/٦ الحديث ٣٥٥٥.

(٦) فتح الباري: ١٢٢/٨.

(٧) فتح الباري: ١٢٢/٨.

(٨) أبو داود، السنن بشرح الخطابي معالم السنن: ١٦٤/٣ الحديث ٣٣٢١ باب فيمن نذر أن يتصدق بماله. وفيه: قلت: فإني سأمسك سهمي من خير.

(٩) فتح الباري: ١٢٢/٨، ١٢٣.

(١٠) فتح الباري: ١٢٣/٨ أخرج الطبراني هذه الرواية من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري. المعجم الكبير:

٥٩/١٩ كما أخرجه أبو داود في السنن بشرح الخطابي: ٦١٣/٣ رقم ٣٣١٩.

ورود نحوه لأحمد في قصة أبي لبابة حين قال: (إنَّ من توبتي أن أنخلع من مالي كله صدقة لله ورسوله، فقال النبي ﷺ: يجزي عنك الثلث)^(١).

في قوله (فوالله ما أعلم أحداً من المسلمين أبلاه الله) يبيِّن أنَّ المعنى أي أنعم عليه. كما بيَّنَّ قوله (في صدق الحديث منذ ذكرت ذلك لرسول الله ﷺ أحسن مما أبلاني) وكذلك قوله بعد ذلك (فوالله ما أنعم الله عليَّ من نعمة قط بعد أن هداني إلى الإسلام أعظم من صدقي لرسول الله ﷺ) بأن في قوله (أحسن وأعظم) شاهد على أنَّ هذا السياق يورد ويراد به نفي الأفضلية لا المساواة، لأنَّ كعباً شاركه في ذلك رفيقان، وقد نفى أن يكون أحد حصل له أحسن مما حصل له، وهو كذلك لكنه لم ينف المساواة^(٢).

في قوله (أنَّ لا أكون كذبت) يبيِّن أن لا زائدة كما نبه عليه عياض، وقوله (وكنا نُخلِّفنا) بضم أوله وكسر اللام، وورد في رواية مسلم وغيره (خلفنا)^(٣) بضم المعجمة من غير شيء قبلها.

وفي قوله (وأرجأ) يبيِّن أنه مهموزاً أي آخر وزناً ومعنى. وحاصله أنَّ كعباً فسر قوله تعالى ﴿وعلى الثلاثة الذين خُلِّفوا﴾ أي أخروا حتى تاب الله عليهم، لا أنَّ المراد أنهم خلفوا عن الغزو^(٤).

ورود في «تفسير عبدالرزاق» عن معمر عن سمع عكرمة في قوله تعالى ﴿وعلى الثلاثة الذين خلفوا﴾ قال: خلفوا عن التوبة^(٥).

ورود لابن جرير من طريق قتادة نحوه، وقال: فمعنى الكلام لقد تاب الله على الذين أخرجت توبتهم^{(٦)(٧)}.

وفي قصة كعب من الفوائد جواز طلب أموال الكفار من ذوي الحرب، وجواز الغزو في الشهر الحرام، والتصريح بجهة الغزو إذا لم تقتض المصلحة ستره، وأنَّ الإمام إذا

(١) أحمد، المسند: ٤٥٣/٣.

(٢) فتح الباري: ١٢٣/٨.

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي: ٩٨/١٧.

(٤) فتح الباري: ١٢٣/٨.

(٥) عبدالرزاق، التفسير: ٢٩١/١.

(٦) الطبري، جامع البيان: ١١(٥٦) قال: ولقد تاب الله على الثلاثة الذين خلفهم الله عن التوبة، فأرجأهم عن تاب عليه ممن تخلف عن رسول الله ﷺ. جامع البيان: ٥٦/١١.

(٧) فتح الباري: ١٢٣/٨.

استنفر الجيش عموماً لزمهم النفير ولحق اللوم بكل فرد لو تخلف^(١). ونقل عن السهيلي قوله: إنما اشتد الغضب على من تخلف وإن كان الجهاد فرض كفاية لكنه في حق الأنصار خاصة فرض عين لأنهم بايعوا على ذلك، ومصداق ذلك قولهم وهم يحفرون الخندق:

نحن الذين بايعوا محمداً... على الجهاد ما بقينا أبداً فكان تخلفهم عن هذه الغزوة كبيرة لأنها كالنكت لبيعتهم كما قال هذا ابن بطال، وقال السهيلي: ولا أعرف له وجهاً غير الذي قال^(٢)(٣).

قال الحافظ: وقد ذكرت وجهاً غير الذي ذكره، ولعله أقعد، ويؤيده قوله تعالى ﴿ما كان لأهل المدينة ومن حولهم من الأعراب أن يتخلفوا عن رسول الله﴾^(٤) الآية. وورد عند الشافعية وجه أن الجهاد كان فرض عين في زمن النبي ﷺ فعلى هذا فيتوجه العتاب على من تخلف مطلقاً.

وفيها أن العاجز عن الخروج بنفسه أو بماله لا لوم عليه، واستخلاف من يقوم مقام الإمام على أهله والضعفة، وفيها ترك قتل المنافقين، ويستنبط منه ترك قتل الزنديق إذا أظهر التوبة. ومن أجاز ذلك أجاب بأن الترك كان في زمن النبي ﷺ لمصلحة التأليف على الإسلام^(٥). وفيها عظم أمر المعصية، وقد نبه على ذلك الحسن البصري فيما أخرجه ابن أبي حاتم عنه حيث قال: يا سبحان الله ما أكل هؤلاء الثلاثة مالا حراماً ولا سفكوا دمًا حراماً ولا أفسدوا في الأرض، أصابهم ما سمعتم وضاقت عليهم الأرض بما رحبت، فكيف بمن يواقع الفواحش والكبائر^(٦).

وفيها أن القوي في الدين يؤاخذ بأشد مما يؤاخذ الضعيف في الدين، وجواز إخبار المرء عن تقصيره وتفريطه وعن سبب ذلك وما آل إليه أمره تحذيراً ونصيحة لغيره، وجواز مدح المرء بما فيه من الخير إذا أمن الفتنة، وتسلية نفسه بما لم يحصل له بما وقع لنظيره، وفضل أهل بدر والعقبة، والحلف للتأكيد من غير استحلاف، والتورية عن المقصد، ورد

(١) فتح الباري: ١٢٣/٨.

(٢) السهيلي، الروض الأنف: ١٩٨/٤.

(٣) فتح الباري: ١٢٣/٨.

(٤) الآية ١٢٠ سورة التوبة.

(٥) فتح الباري: ١٢٣/٨. وانظر فتح الباري: ٢٧٠/١٢، ٢٧٣ كتاب استنابة المرتدين والمعاندين وقتالهم.

باب حكم المرتد والمرتدة.

(٦) فتح الباري: ١٢٣/٨.

الغيبة، وجواز ترك طء الزوجة مدة^(١).

قال ابن حجر: وفيه أن المرء إذا لاحت له فرصة في الطاعة فحقه أن يبادر إليها ولا يُسوّف بها لثلاث يحرمها كما قال تعالى ﴿استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم، واعلموا أن الله يحول بين المرء وقلبه﴾^(٢) ومثله قوله تعالى ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أُولَئِكَ لَهُمْ أَجْرٌ كَمَا نَسَأَلُ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَهْمِنَا الْمُبَادِرَةَ إِلَى طَاعَتِهِ، وَأَنْ لَا يَسْلُبَنَا مَا خَوْلَنَا مِنْ نِعْمَتِهِ.

وفيها جواز تمنى ما فات من الخير، وأن الإمام لا يهمل من تخلف عنه في بعض الأمور بل يذكره ليراجع التوبة، وجواز الطعن في الرجل بما يغلب على اجتهاد الطاعن عن حمية لله ورسوله ﷺ، وفيها جواز الرد على الطاعن إذا غلب على ظن الراد وهم الطاعن أو غلظه، وفيها أن المستحب للقادم أن يكون على وضوء، وأن يبدأ بالمسجد قبل بيته فيصلي ثم يجلس لمن يسلم عليه، ومشروعية السلام على القادم وتلقيه، والحكم بالظاهر، وقبول المعاذير، واستحباب بكاء العاصي أسفاً على ما فاته من الخير^(٤).

وفيها إجراء الأحكام على الظاهر، ووكول السرائر إلى الله تعالى، وفيها ترك السلام على من أذنب، وجواز هجره أكثر من ثلاث، وأما النهي عن الهجر فوق الثلاث فمحمول على من لم يكن هجرانه شرعياً، وأن التبسم قد يكون عن غضب كما يكون عن تعجب ولا يختص بالسرور، ومعاتبه الكبير أصحابه ومن يعز عليه دون غيره وفيها فائدة الصدق وشؤم عاقبة الكذب، وفيها العمل بمفهوم اللقب إذا حفته قرينة، لقوله ﷺ لما حدثه كعب (أما هذا فقد صدق) فإنه يشعر بأن من سواه كذب، لكن ليس على عمومته في حق كل أحد سواه، لأن مراة وهلالاً أيضاً قد صدقا، فيختص الكذب بمن حلف واعتذر، لا بمن اعترف، ولهذا عاقب من صدق بالتأديب الذي ظهرت فائدته عن قرب، وآخر من كذب للعقاب الطويل، وفي الحديث الصحيح (إذا أراد الله بعبده خيراً عجل له العقوبة في الدنيا، وإذا أراد به شراً أمسك عنه عقوبته فیرد القيامة بذنوبه)^(٥).

(١) فتح الباري: ١٢٣/٨.

(٢) الآية ٢٤ من سورة الأنفال وأولها قول الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول﴾.

(٣) الآية ١١٠ من سورة الأنعام. وآخرها قول الله تعالى: ﴿كما لم يؤمنوا به أول مرة ونذرهم في طغيانهم يعمهون﴾.

(٤) فتح الباري: ١٢٤/٨.

(٥) صحيح الترمذي بتحقيق الألباني ٢٨٥/٢ رقم ١٩٥٣ وأوله: إذا أراد الله بعبده الخير عجل له العقوبة.

وفي آخره: (وإذا أراد بعبده الشر أمسك بذنبه حتى يوافي به يوم القيامة). أحمد، المسند: ٨٧/٤.

قيل وإنما غلظ في حق هؤلاء الثلاثة لأنهم تركوا الواجب عليهم من غير عذر، ويدل عليه قوله تعالى ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ﴾^(١) وقول الأنصار:

نحن السدين بايعوا محمداً على الجهاد ما بقينا أبداً
وفيهما تبريد حر المصيبة بالتأسي بالنظير، وفيها عظم مقدار الصدق في القول والفعل،
وتعليق سعادة الدنيا والآخرة والنجاة من شرهما به، وأن من عوقب بالهجر يعذر في
التخلف عن صلاة الجماعة لأن مرارة وهلالاً لم يخرجنا من بيوتهما تلك المدة.
وفيهما سقوط رد السلام على المهجور عن سلم عليه إذ لو كان واجباً لم يقل كعب:
هل حرك شفتي برد السلام، وفيها جواز دخول المرء دار جاره وصديقه بغير إذنه ومن غير
الباب إذا علم رضاه^(٢).

وفيهما أن قول المرء (الله ورسوله أعلم) ليس بخطاب ولا كلام يحث به من حلف أن
لا يكلم الآخر إذا لم يثنو به مكالمته وإنما قال أبو قتادة ذلك لَمَّا أَلْحَ عليه كعب، وإلا فقد
ورد أن رسول ملك غسان لَمَّا سأل عن كعب جعل الناس يشيرون له إلى كعب ولا
يتكلمون بقولهم مثلاً هذا كعب مبالغه في هجره والإعراض عنه، وفيها أن مسارقة النظر في
الصلاة لا تقدر في صحتها، وإيثار طاعة الرسول على مودة القريب، وخدمة المرأة
زوجها، والإحتياط لمجانبة ما يخشى الوقوع فيه، وجواز تحريق ما فيه اسم الله للمصلحة،
وفيهما مشروعية سجود الشكر، والإستباق إلى البشارة بالخير وإعطاء البشير أنفس ما يحضر
الذي يأتيه بالبشارة، وتهنئة من تجددت له نعمة، والقيام إليه إذا أقبل، واجتماع الناس عند
الإمام في الأمور المهمة، وسروره بما يسر أتباعه، ومشروعية العارية، ومصافحة القادم
والقيام له، والتزام المداومة على الخير الذي ينتفع به، واستحباب الصدقة عند التوبة، وأن
من نذر الصدقة بكل ماله لم يلزمه إخراج جميعه ومحل البحث في النذر بالمال كله «كتاب
النذر»^(٣).

ونقل عن ابن التين أنه قال: فيه أن كعب بن مالك من المهاجرين الأولين الذين صلوا
إلى القبليتين. قال ابن حجر: وليس كعب من المهاجرين إنما هو من السابقين من

(١) الآية ١٢٠ من سورة التوبة.

(٢) فتح الباري: ٨، ١٢٤.

(٣) فتح الباري: ١١/٥٧٢، ٥٧٤ شرح الحديث ٦٦٩٠ باب إذا أهدى ماله على وجه النذر والتوبة.

الأنصار^(١).

عن أنس بن مالك رضي الله عنه (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجَعَ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ فَدَنَا مِنَ الْمَدِينَةِ فَقَالَ: إِنَّ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَاماً مَا سَرْتُمْ مَسِيراً وَلَا قَطَعْتُمْ وادياً إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ..)^(٢).
أشار الحافظ إلى أَنَّ مباحث الحديث قد وردت في «الجهاد»، باب «من حبسه العذر عن الغزو»^{(٣)(٤)}.

نقل عن المهلب قوله: يشهد لهذا الحديث قوله تعالى ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرِ أُولِي الضَّرَرِ﴾ الآية فإنه فاضل بَيَّنَّ المجاهدين والقاعدين ثم استثنى أولي الضرر من القاعدين فكأنه أحقهم بالفاضلين. وفيه أَنَّ المرء يبلغ بنيته أجر العامل إذا منعه العذر عن العمل^(٥).

* * *

(١) فتح الباري: ١٢٤/٨/١٢٥.

(٢) الحديث أخرجه البخاري في كتاب المغازي في أحاديث قصة تبوك.

صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٢٦/٨ رقم ٤٤٢٣.

(٣) فتح الباري: ٤٧/٦ شرح الحديث ٢٨٣٩.

(٤) فتح الباري: ١٢٦/٨.

(٥) فتح الباري: ٤٧/٦.

بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن:

كان بعث معاذ إلى اليمن سنة عشر قبل حج النبي ﷺ كما ذكره المصنّف في أواخر «المغازي»^(١).

وقيل كان ذلك في أواخر سنة تسع عند منصرفه ﷺ من تبوك رواه الواقدي بإسناده إلى كعب بن مالك، وأخرجه ابن سعد في الطبقات عنه^(٢). ثم حكى ابن سعد أنه كان في ربيع الآخر سنة عشر.

وقيل بعثه عام الفتح سنة ثمان. واتفقوا على أنه لم يزل على اليمن إلى أن قدم في عهد أبي بكر ثم توجه إلى الشام فمات بها، واختلف هل كان معاذ والياً أو قاضياً؟ فجزم ابن عبد البر بالثاني^(٣) والغساني بالأول^(٤).

قال ابن حجر: كان أصل دخول اليهودية في اليمن في زمن أسعد أبي كرب، وهو تبع الأصغر، كما حكاه ابن إسحاق في أوائل «السيرة النبوية»^(٥).

ونقل ابن حجر عن ابن العربي قوله في «شرح الترمذي»: تبرأت اليهود في هذه الأزمان من القول بأنّ العزير ابن الله وهذا لا يمنع كونه كان موجوداً في زمن النبي ﷺ لأنّ ذلك نزل في زمنه واليهود معه بالمدينة وغيرها فلم ينقل عن أحد منهم أنه رد ذلك ولا تعقبه^(٦). والظاهر أنّ القائل بذلك طائفة منهم لا جميعهم بدليل أنّ القائل من النصارى أنّ المسيح ابن الله طائفة منهم لا جميعهم فيجوز أنّ تكون تلك الطائفة انقضت في هذه الأزمان كما انقلب اعتقاد معظم اليهود عن التشبيه إلى التعطيل، وتحول معتقد النصارى في الإبن والأب إلى أنه من الأمور المعنوية لا الحسية^(٧).

في قوله (باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع)^(٨) بيّن ابن حجر أنّ البخاري كأنه أشار بالتقييد بما قبل حجة الوداع إلى ما وقع في بعض أحاديث الباب أنه

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٠/٨.

(٢) ابن سعد، الطبقات: ٣٨٩/٧.

(٣) ابن عبد البر، الإستيعاب مع الإصابة: ٣٥٦/٣.

(٤) فتح الباري: ٣٥٨/٣ من كتاب الزكاة.

(٥) ابن هشام: ٢٦/١٩/١. الطبري، تاريخ الأمم: ٩٨/٩٤/٢.

(٦) ابن العربي، عارضة الأحوذى: ١١٧/٣ شرح حديث ابن عباس في بعث معاذ. باب ما جاء في كراهية أخذ خيار المال في الصدقة.

(٧) فتح الباري: ٢٥٩/٣.

(٨) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦١/٨.

رجع من اليمن فلقي النبي ﷺ بمكة في حجة الوداع^(١)، كما أوضح الحافظ أنَّ القبلية نسبية وقد ورد في «الزكاة» الكلام على حديث معاذ متى كان بعثه إلى اليمن^{(٢)(٣)}.

قال ابن حجر: كان بعث أبي موسى إلى اليمن بعد الرجوع من غزوة تبوك لأنه شهد غزوة تبوك مع النبي ﷺ كما ورد بيان ذلك في الكلام عليها^{(٤)(٥)}.

عن أبي بردة قال: (بعث رسول الله ﷺ أبا موسى ومعاذ بن جبل إلى اليمن...)^(٦).

نقل الحافظ ما رواه أحمد من طريق عاصم بن حميد عن معاذ (لَمَّا بعث رسول الله ﷺ إلى اليمن خرج يوصيه ومعاذ راكب...) الحديث^(٧).

ومن طريق يزيد بن قطيب عن معاذ: (لَمَّا بعثني النبي ﷺ إلى اليمن قال: قد بعثتك إلى قوم رقيقة قلوبهم، فقاتل بمن أطاعك من عصاك)^(٨).

والذي عند أهل المغازي هو أنها كانت في ربيع الآخر سنة تسع من الهجرة^(٩).

في قوله (عن أبي بردة قال: بعث رسول الله ﷺ أبا موسى) بيِّن أنَّ هذا صورته مرسل، وأنَّ البخاري عقبه بطريق سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى^(١٠)، وهو ظاهر الإتصال، وإنَّ كان فيما يتعلق بالسؤال عن الأشربة، لكن الغرض منه إثبات قصة بعث أبي موسى إلى اليمن وهو مقصود الباب كما أنه قواه بطريق طارق بن شهاب قال: (حدثني أبو موسى قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى أرض قومي)^(١١) الحديث، وإنَّ كان إنما يتعلق بمسألة الإهلال لكنه يثبت أصل قصة البعث المقصودة هنا أيضاً، كما بيِّن أيضاً

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٣/٨ الحديث ٤٣٤٦ وفيه (... فجنحت ورسول الله ﷺ منيخ بالأبطح...).

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٥٧/٣-٣٥٨ حديث رقم ١٤٩٦ باب أخذ الصدقة من الأغنياء.

(٣) فتح الباري: ٦١/٨.

(٤) فتح الباري: ١١٠/٨-١١١ حديث رقم ٤٤١٥.

(٥) فتح الباري: ٦٢/٨.

(٦) الحديث أخرجه البخاري في باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن.

صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٠/٨، الحديث ٤٣٤٢/٤٣٤١.

(٧) أحمد، المسند: ٢٣٥/٥.

(٨) أحمد، المسند: ٢٣٥/٥.

(٩) فتح الباري: ٦١/٨.

(١٠) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٢/٨ حديث رقم ٤٣٤٣.

(١١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٣/٨ حديث رقم ٤٣٤٦.

أَنَّ البخاري قوى قصة معاذ بحديث ابن عباس في وصية النبي ﷺ حين أرسله إلى اليمن^(١) وكذلك برواية عمرو بن ميمون عن معاذ^(٢)، والمراد بها أيضاً إثبات أصل قصة بعث معاذ إلى اليمن وإن كان سياق الحديث في معنى آخر^(٣).

بيِّنَ الحافظ أَنَّ الباب اشتمل على عدة أحاديث: الحديث الأول أصل البعث إلى اليمن، وقد ورد في «استنابة المرتدين» من طريق حميد بن هلال عن أبي بردة عن أبي موسى سبب بعثه إلى اليمن ولفظه: (قال أقبلت ومعى رجلان من الأشعريين وكلاهما سأل - يعني أن يستعمله - فقال: لن نستعمل على عملنا من أراد، ولكن اذهب أنت يا أبا موسى إلى اليمن، ثم أتبعه معاذ بن جبل)^{(٤)(٥)}.

في قوله (وبعث كل واحد منهما على مخالفة، قال واليمن مخالفة) بيِّنَ أَنَّ المِخْلَاف بكسر الميم وسكون المعجمة وآخره فاء بلغة اليمن هو الكورة والإقليم والرُستاق بضم الراء وسكون المهملة بعدها مثناة وآخرها قاف^(٦).

كما بيِّنَ أَنَّ جهة معاذ العليا كانت إلى صوب عدن وكان من عمله الجند بفتح الجيم والنون، وله بها مسجد مشهور، وكانت جهة أبي موسى السفلى^(٧).

في قوله (بُشِّرَا ولا تُعَسِّرَا، وبُشِّرَا ولا تُنْفِرَا) نقل عن الطيبي أنه قال: هو معنى الثاني من باب المقابلة المعنوية، لأنَّ الحقيقة أن يقال بُشِّرَا ولا تُنْفِرَا وأنسَا ولا تُنْفِرَا، فجمع بينهما ليعم البشارة والندارة والتأنيس واليسير.

قال الحافظ ابن حجر: ويظهر أَنَّ النكته في الإتيان بلفظ البشارة وهو الأصل، ولفظ التنفير وهو اللازم، وأتى بالذي بعده على العكس للإشارة إلى أَنَّ الإنذار لا ينفي مطلقاً بخلاف التنفير، فاكتفى بما يلزم عنه الإنذار وهو التنفير، فكأنه قيل إنَّ أنذرتهم فليكن بغير

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٤/٨ حديث رقم ٤٣٤٧.

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٥/٨ حديث رقم ٤٣٤٨.

(٣) فتح الباري: ٦١/٨.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٦٨/١٢ الحديث ٦٩٢٣ باب حكم المرتد والمرتدة.

(٥) فتح الباري: ٦١/٨.

(٦) ورد عند ابن منظور وقال الليث: يقال فلان من مخالفة كذا وكذا وهو عند اليمن كالرستاق، ابن منظور،

لسان العرب: ٩٦/٩.

قال ياقوت: وأعمال اليمن في الإسلام مقسومة على ثلاثة ولاء: فوال على الجند ومخالفها، وهو

أعظمها.. وقال عمارة: وبالجدد مسجد بناه معاذ بن جبل. ياقوت، معجم البلدان: ١٦٩/٢.

(٧) فتح الباري: ٦١/٨.

تفسير، كقوله تعالى ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيْنًا﴾^{(٢)(١)}.

في قوله (إذا سار في أرضه كان قريباً من صاحبه أحدث به عهداً) بيّن أنه ورد هكذا هنا، وورد للأكثر (إذا سار في أرضه وكان قريباً أحدث - أي جدد - به العهد لزيارته). ووقع في رواية سعيد بن أبي بردة في الباب (فجعلاً يتزاوران، فزار معاذ أباً موسى)^(٣)، وزاد في رواية حميد بن هلال (فلما قدم عليه ألقى له وسادة قال أنزل)^{(٤)(٥)}.

في قوله (وإذا رجل عنده) بيّن الحافظ أنه لم يقف على اسمه، لكن في رواية سعيد بن أبي بردة أنه يهودي^(٦). وقد ورد كذلك في رواية حميد بن هلال^(٧) في «استنابة المرتدين» مع شرح هذه القصة وبيان الاختلاف في مدة استنابة المرتدين^(٨).

وقوله (أيم) بفتح الميم وترك اشباعها لغة، وأخطأ من ضمها وأصله (أي) الإستفهامية دخلت عليها (ما) وقد سمع (أيم هذا) بالتخفيف مثل (أيش هذا) فحذفت الألف من أيم والهمز من أيش^(٩).

في قوله (ثم نزل فقال يا عبدالله) بيّن أنه اسم أبي موسى. وفي قوله (كيف تقرأ القرآن؟ قال: أتفوقه تفوقاً) بيّن أنه بالفاء ثم القاف أي الأزم قراءته ليلاً ونهاراً شيئاً بعد شيء وحيناً بعد حين: مأخوذاً من فواق الناقة وهو أن تحلب ثم تترك ساعة حتى تدر ثم تحلب هكذا دائماً^{(١٠)(١١)}.

وفي قوله (وقد قضيت جزئي) نقل عن الدمياطي أنه قال: لعله أربى وهو الوجه، قال ابن حجر: وهو كما قال لو جاءت به الرواية، ولكن الذي جاء في الرواية صحيح والمراد به أنه جزء الليل أجزاء: جزءاً للنوم، وجزءاً للقراءة والقيام، فلا يلتفت إلى تخطئة الرواية

(١) من الآية (٤٤) سورة طه.

(٢) فتح الباري: ٦١/٨ وقد نقل القسطلاني قول الطيبي وكذلك قول الحافظ. إرشاد الساري: ٤١٨/٦.

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٢-٦٣/٨ حديث رقم ٤٣٤٤، ٤٣٤٥.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٦٨/١٢ حديث رقم ٦٩٢٣.

كتاب استنابة المرتدين، باب حكم المرتد والمرتدة واستنابتهم.

(٥) فتح الباري: ٦١/٨.

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٢-٦٣/٨ حديث رقم ٤٣٤٤، ٤٣٤٥.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٦٨/١٢ الحديث ٦٩٢٣.

(٨) فتح الباري: ٢٦٨/١٢/٢٦٩/٢٧٠.

(٩) فتح الباري: ٦١/٨ وقد ذكره العيني في عمدة القاري: ٣٣١/١٤.

(١٠) ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث: ٣/٤٨٠.

(١١) فتح الباري: ٦٢/٦١/٨.

الصحيحة الموجهة بمجرد التخيل^(١).

في قوله (فاحتسبت نومتي كما احتسبت قومتي) يَبَيِّنُ أنه ورد هكذا للأكثر بصيغة الفعل الماضي، وورد للكشميهني (فاحتسب) بغير المثناء في آخره بصيغة الفعل المضارع، ومعناه أنه يطلب الثواب في الراحة كما يطلبه في التعب، لأنَّ الراحة إذا قصد بها الإعانة على العبادة حصلت الثواب^(٢).

قال ابن حجر: واستدل به على أنَّ أبا موسى كان عالماً فطناً حاذقاً، ولولا ذلك لم يوله النبي ﷺ الإمارة، ولو كان فَوْضَ الحكم لغيره لم يحتج إلى توصيته بما وصاه به، ولذلك اعتمد عليه عمر ثم عثمان ثم عليّ، وأما الخوارج والروافض فطعنوا فيه ونسبوه إلى الغفلة وعدم الفطنة لِمَا صدر منه في التحكيم بصفين^(٣).

ونقل عن ابن العربي وغيره قولهم: والحق أنه لم يصدر منه ما يقتضي وصفه بذلك وغاية ما وقع منه أنَّ اجتهاده أذاه إلى أن يجعل الأمر شورى يَبَيِّنُ من بقي من أكابر الصحابة من أهل بدر ونحوهم لِمَا شاهد من الإختلاف الشديد يَبَيِّنُ الطائفتين بصفين، وآل الأمر إلى ما آل إليه^{(٤)(٥)}.

عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: (بعثني رسول الله ﷺ إلى أرض قومي...)^(٦).

أوضح الحافظ أنَّ الحديث ورد في «الحج» من طريق شعبة^(٧)، وسفيان^(٨)، عن قيس ابن مسلم، وفيه شرح الحديث مستوفى^{(٩)(١٠)}.

عن أبي معبد مولى ابن عباس رضي الله عنهما قال: (قال رسول الله ﷺ لمعاذ بن

(١) فتح الباري: ٦٢/٨ نقل القسطلاني قول الدمايطي وأوضح أن الزركشي تبعه في ذلك. إرشاد الساري: ٤١٨/٦، ٤١٩.

(٢) فتح الباري: ٦٢/٨ هذا مع البيان الذي قبله ذكره العيني في عمدة القاري: ٣٣١/١٤.

(٣) فتح الباري: ٦٢/٨.

(٤) ابن العربي، العواصم من القواصم: ص ١٧٢-١٨١.

(٥) فتح الباري: ٦٢/٨.

(٦) الحديث أخرجه البخاري في باب بعث أبي موسى.

صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٣/٨ رقم ٤٣٤٦.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٥٩/٣ حديث رقم ١٧٢٤ باب الذبيح قبل الحلق.

(٨) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤١٦/٣ حديث رقم ١٥٥٩ باب من أهل في زمن النبي ﷺ كإهلال النبي ﷺ.

والشرح: ص ٤١٧-٤١٩.

(٩) فتح الباري: ٤١٩/٣.

(١٠) فتح الباري: ٦٤/٨.

جبل حين بعثه إلى اليمن: إنك ستأتي قوماً من أهل الكتاب^(١).
 أشار الحافظ إلى أنّ بيان الوقت الذي بعثه فيه وما فيه من اختلاف قد ورد في أواخر
 «كتاب الزكاة» مع بقية شرح الحديث مستوفى^(٢)(٣).
 في قوله (قال أبو عبدالله: طوعت طاعت وأطاعت) بيّن أنّ هذا وما بعده لغير أبي ذر
 والنسفي، وأراد بذلك تفسير قوله تعالى: ﴿فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسَهُ قَتْلَ أَخِيهِ﴾^(٤) على عادته في
 تفسير اللفظة الغريبة من القرآن إذا وافقت لفظه من الحديث، والذي وقع في حديث معاذ
 (فإن هم أطاعوا) وورد عند بعض رواته كما ذكره ابن التين (فإن هم طاعوا) بغير ألف^(٥).
 وقد أشار الحافظ إلى أنّ الحسن البصري قد قرأ وطائفة معه ﴿فطاوعت له نفسه﴾ ونقل
 عن ابن التين قوله: إذا امثل أمره فقد أطاعه، وإذا وافقه فقد طاعوه، كما نقل عن الأزهري
 قوله: الطوع نقيض الكره، وطاع له انقاد، فإذا مضى لأمره فقد أطاعه^(٦).
 وقد بيّن ابن حجر أنّ الكثير من أهل العلم باللغة فسروا أطاع بمعنى لان وانقاد، وهو
 اللائق في حديث معاذ هنا^(٧).

عن عمرو بن ميمون (أنّ معاذاً رضي الله عنه لما قدم اليمن صلى بهم
 الصبح...)^(٨).

(أنّ معاذاً لما قدم اليمن) أوضح الحافظ أنه موصول لأن عمرو بن ميمون كان باليمن
 لما قدمها معاذ. وفي قوله (فقال رجل من القوم: قرت عين أم إبراهيم) بيّن أن المراد أنه
 حصل لها السرور، وكنى عنه بقرت عينها أي بردت دمعتها لأنّ دمعة السرور باردة بخلاف
 دمعة الحزن فإنها حارة، ولهذا يقال فيمن يدعى عليه: أسخن الله عينه. وقد استشكل تقرير
 معاذ لهذا القائل في الصلاة وترك أمره بالإعادة، وأجيب عن ذلك إمّا بأنّ الجاهل بالحكم

(١) الحديث أخرجه البخاري في باب بعث أبي موسى.

صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٤/٨ رقم ٤٣٤٧.

(٢) فتح الباري: ٣٥٧/٣ - ٣٦١، شرح الحديث ١٤٩٦ باب أخذ الصدقة من الأغنياء وترد في الفقراء حيث كانوا.

(٣) فتح الباري: ٦٤/٨.

(٤) الآية ٣٠ سورة المائدة.

(٥) فتح الباري: ٦٤/٨.

(٦) الأزهري، تهذيب اللغة: ١٠٣/٣ - ١٠٤.

(٧) فتح الباري: ٦٤/٨.

(٨) الحديث أخرجه البخاري في باب بعث أبي موسى.

صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٥/٨ رقم ٤٣٤٨.

يعذر، وإما أن يكون أمره بالإعادة ولم ينقل، أو كان القاتل خلفهم ولكن لم يدخل معهم في الصلاة^(١).

في قوله (زاد معاذ عن شعبة) بيّن أن المراد بالزيادة قوله (أنّ النبي ﷺ بعث معاذاً) وليس بيّن الروایتين منافاة لأنّ معاذاً إنما قدم اليمن لما بعثه النبي ﷺ خاصة، فالقصة واحدة، والحديث يدل على أنه كان أميراً على الصلاة، وحديث ابن عباس يدل على أنه كان أميراً على المال أيضاً وقد ورد ما يوضح ذلك في «الزكاة»^{(٢)(٣)}.

* * *

(١) فتح الباري: ٦٥/٨.

(٢) فتح الباري: ٦٥/٨.

(٣) فتح الباري: ٣٥٧/٣.

(حجة أبي بكر بالناس)

في قوله (حج أبي بكر بالناس في سنة تسع)^(١) بين ابن حجر أنّ البخاري جزم بهذا، كما بين أنّ المحب الطبري^(٢) نقل عن صحيح ابن حبان أنّ فيه عن أبي هريرة (لما قفل النبي ﷺ من حنين اعتمر من الجعرانة وأمر أبا بكر في تلك الحجة)^(٣). قال المحب: إنما حج أبو بكر سنة تسع، والجعرانة كانت سنة ثمان، وإنما حج فيها عتاب بن أسيد. كما أوضح أنه تبع الماوردي في قوله: أنّ النبي ﷺ أمر عتاباً أن يحج بالناس عام الفتح^(٤).

والذي جزم به الأزرق في «أخبار مكة» خلافه فقال: لم يبلغنا أنه استعمل في تلك السنة على الحج أحداً، وإنما ولي عتاباً إمرة مكة فحج المسلمون والمشركون جميعاً وكان المسلمون مع عتاب لكونه الأمير^(٥).

قال ابن حجر: والحق أنه لم يختلف في ذلك وإنما وقع الإختلاف في أي شهر حج أبو بكر، فذكر ابن سعد وغيره بإسناد صحيح عن مجاهد أنّ حجة أبي بكر وقعت في ذي القعدة^(٦)، ووافقه عكرمة بن خالد فيما أخرجه الحاكم في «الإكليل»، ومن عدا هذين إنما مصرح بأنّ حجة أبي بكر كانت في ذي الحجة - كالدودي - بل قد جزم به بعض المفسرين كالرمانى والثعلبي والماوردي وتبعهم جماعة، ولما ساكت.

والمعتمد هو ما قاله مجاهد وجزم به الأزرق^(٧)، ويؤيده أنّ ابن إسحاق صرح بأنّ النبي ﷺ أقام بعد أن رجع من تبوك رمضان وشوالاً وذا القعدة ثم بعث أبا بكر أميراً على الحج^(٨). فهو ظاهر في أنّ بعث أبي بكر كان بعد انسلاخ ذي القعدة، فيكون حجه في ذي

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ٨/٨٢.

(٢) المحب الطبري. الرياض النضرة. ١/١٦٧، ٣/١٣٢.

(٣) ابن حبان. الإحسان ٨/٦ حديث رقم ٣٦٩٩ عن أبي هريرة من طريق عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب.

والحديث أخرجه عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب تفسير القرآن ١/٢٠٦٥.

(٤) فتح الباري ٨/٨٢.

ذكر الذهبي في أحداث السنة الثامنة أنه يقال: أنّ عتاب بن أسيد أمير مكة حج بالناس. وقيل: حج الناس أوزاعاً أي متفرقين. حكاهما الواقدي. والله أعلم. مغازي الذهبي ص ٦٢٢. مغازي الواقدي ٣/٩٥٩/٩٦٠.

(٥) الأزرق، أخبار مكة ١/١٨٥-١٨٦.

(٦) ذكر ابن سعد دون سند أنها في ذي الحجة. الطبقات الكبرى ٢/١٦٨.

(٧) الأزرق. أخبار مكة. ١/١٨٦.

(٨) نقله ابن هشام عن ابن إسحاق. السيرة النبوية. ٢/٥٤٣.

وابن كثير في البداية والنهاية ٥/٣٣، وابن القيم في زاد المعاد ٣/٥٩٣.

الحجة على هذا^(١).

عن أبي هريرة (أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه بعثه في الحججة التي أمره النبي ﷺ عليها قبل حجة الوداع...) (٢).

أشار الحافظ إلى أنه استدل بهذا الحديث على أن فرض الحج كان قبل حجة الوداع، وأن الأحاديث في ذلك كثيرة شهيرة. وذهب جماعة إلى أن حج أبي بكر هذا لم يسقط عنه الفرض بل كان تطوعاً قبل فرض الحج. ولا يخفى ضعف هذا القول (٣).

ونقل عن ابن القيم قوله في «الهدى»: ويستفاد أيضاً من قول أبي هريرة في حديث الباب (قبل حجة الوداع) أنها كانت سنة تسع لأن حجة الوداع كانت سنة عشر اتفاقاً (٤).

كما نقل أن ابن إسحاق ذكر أن خروج أبي بكر كان في ذي القعدة (٥).

وقد ذكر الواقدي أنه خرج في تلك الحججة مع أبي بكر ثلاثمائة من الصحابة وأن رسول الله ﷺ بعث معه عشرين بدنة (٦)(٧).

أشار الحافظ إلى أن البخاري ذكر حديث أبي هريرة (أن النبي ﷺ بعثه في رهط يؤذن في الناس أن لا يحج بعد العام مشرك) مختصراً، وورد في «تفسير سورة براءة» تام السياق مع تمام شرحه (٨)(٩).

(١) فتح الباري ٨ / ٨٢.

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ٨ / ٨٢ باب حج أبي بكر بالناس رقم ٤٣٦٣.

(٣) فتح الباري ٨ / ٨٢. قال ابن القيم رحمه الله تعالى: اختلف في حجة الصديق هذه، هل هي التي أسقطت الفرض، أو المسقطه هي حجة الوداع مع النبي ﷺ؟ على قولين. أصحابهما: الثاني، والقولان مبنيان على أصليين، أحدهما: هل كان الحج فرض قبل عام حجة الوداع أو لا؟ والثاني: هل كانت حجة الصديق رضي الله عنه في ذي الحججة، أم وقعت في ذي القعدة من أجل النسء الذي كان الجاهلية يؤخرون له الأشهر ويقدمونها؟ على قولين. والثاني: قول مجاهد وغيره... زاد المعاد ٣ / ٥٩٥.

(٤) ابن القيم، زاد المعاد ٣ / ٥٩٥.

(٥) فتح الباري ٨ / ٨٢. ابن هشام ٢ / ٥٤٣.

(٦) الواقدي، المغازي ٣ / ١٠٧٧. ابن سعد، الطبقات ٢ / ١٦٨. الطبري، التاريخ ٣ / ١٥٤. وابن القيم، زاد المعاد ٣ / ٥٩٣.

(٧) فتح الباري ٨ / ٨٢.

(٨) الحديث أخرجه البخاري بلفظ: (أن أبا بكر رضي الله عنه بعثه... الحديث) كما ورد في حديث آخر بلفظ (بعثني أبو بكر في تلك الحججة... الحديث) وفي حديث ثالث بلفظ (بعثني أبو بكر رضي الله عنه... الحديث) صحيح البخاري مع فتح الباري ٨ / ٣١٧-٣٢٢ الأحاديث أرقام ٤٦٥٧، ٤٦٥٥، ٤٦٥٦.

(٩) فتح الباري ٨ / ٨٢.

عن البراء رضي الله عنه قال: (آخر سورة نزلت كاملة براءة..)^(١).

وفي حديث البراء (آخر سورة نزلت كاملة براءة).

بيِّنَ الحافظ أنَّ شرحه ورد في «التفسير» مع بيان ما وقع فيه من الإشكال من قوله (كاملة)^(٢)^(٣). والغرض منه الإشارة إلى أنَّ نزول قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾^(٤) الآية كان في هذه القصة، وقد أشار الإسماعيلي إلى ذلك ودقق فيه. على خلاف عادته من الاعتراض على مثل ذلك^(٥).

نقل الحافظ أنَّ ابن إسحاق ذكر بإسناد مرسل قال: (نزلت براءة وقد بعث النبي ﷺ علياً على الحج، فقيل لو بعثت بها إلى أبي بكر فقال: لا يؤدي عني إلا رجل من أهل بيتي، ثم دعا علياً فقال: اخرج بصدور براءة وأذن في الناس يوم النحر بمنى إذا اجتمعوا) فذكر الحديث^(٦)^(٧).

ونقل ابن حجر ما رواه أحمد من طريق محرز بن أبي هريرة عن أبيه قال: (كنت مع علي بن أبي طالب، فكنت أنادي حتى صحل صوتي) الحديث^(٨).

ومن طريق زيد بن يشيع قال: (سألت علياً بأي شيء بعثت في الحجة؟ قال بأربع: لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة، ولا يطوف بالبيت عريان، ولا يحج بعد العام مشرك، ومن كان بينه وبين رسول الله ﷺ عهد فعهدته إلى مدته)^(٩) وقد أخرجه الترمذي من هذا الوجه وصححه^(١٠)^(١١).

نبه الحافظ إلى أنه وقع هنا ذكر حجة أبي بكر قبل الوفود، والواقع أنَّ ابتداء الوفود كان

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ٨ / ٨٢ باب حج أبي بكر بالناس. حديث رقم ٤٣٦٤.

(٢) فتح الباري ٨ / ٣١٦ / ٣١٧ شرح الحديث ٤٦٥٤ ولم يذكر فيه البيان المشار إليه.

(٣) فتح الباري ٨ / ٨٣ / ٨٣.

(٤) الآية ٢٨ سورة التوبة.

(٥) فتح الباري ٨ / ٨٣.

(٦) نقله ابن هشام عن ابن إسحاق، ٢ / ٥٤٥. بلفظ: لما نزلت براءة على رسول الله ﷺ وقد كان بعث أبا بكر الصديق ليقم للناس الحج.. ونقله ابن كثير في البداية والنهاية ٥ / ٣٣.

(٧) فتح الباري ٨ / ٨٣.

(٨) أحمد. المسند ٢ / ٢٩٩. أخرجه الطبري في جامع البيان ١٠ / ٦٣. وقد نقله ابن كثير في البداية والنهاية ٥ / ٣٤ عن الإمام أحمد.

(٩) أحمد. المسند. ١ / ٧٩. وعنده عن زيد بن أنس.

ونقله ابن كثير في البداية والنهاية ٥ / ٣٤، وابن القيم في زاد المعاد ٣ / ٥٩٤.

(١٠) الترمذي، السنن. ٤ / ٣٤٠ حديث رقم ٥٠٨٧ الحديث أخرجه عبدالرزاق في التفسير ٢ / ٢٦٥.

(١١) فتح الباري ٨ / ٨٣.

بعد رجوع النبي ﷺ من الجمرانة في أواخر سنة ثمان وما بعدها، بل إن ابن إسحاق ذكر أن الوفود كانوا بعد غزوة تبوك^(١) وقد اتفقوا على أن ذلك كله كان في سنة تسع .

وقال ابن هشام: (حدثني أبو عبيدة قال: كانت سنة تسع تسمى سنة الوفود)^{(٢)(٣)} .

وقد ورد في غزوة الفتح في حديث عمرو بن سلمة (كانت العرب تلوم بإسلامها الفتح . . فلما كانت وقعة أهل الفتح بادر كل قوم بإسلامهم)^(٤) ولعله من تصرف الرواة، وقد ورد نظيره في تقديم حجة الوداع على غزوة تبوك^(٥) .

قوله (تَلَوْم) بفتح أوله واللام وتشديد الواو أي تنتظر^(٦) وإحدى التاءين محذوفة^(٧) .

كما بيّن ابن حجر أن محمد بن سعد قد سرد في (الطبقات) الوفود^(٨)، وتبعه الدمياطي في «السيرة» التي جمعها، وكذلك تبعه ابن سيّد الناس^(٩)، ومغلطاي^(١٠)، وشيخنا في نظم السيرة^(١١) (. . . .) ومجموع ما ذكره يزيد على الستين^(١٢) .

عن البراء رضي الله عنه قال: (آخر سورة نزلت براءة، وآخر آية نزلت يستفتونك)^(١٣) .

في قوله آخر سورة نزلت براءة، وآخر آية نزلت «يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة» بيّن أن الكلام على الأخيرة ورد في «تفسير البقرة»^{(١٤)(١٥)} .

- (١) نقله ابن هشام عن ابن إسحاق، السيرة النبوية. ٥٥٩/ ٢ .
- وابن القيم، زاد المعاد ٦٠٢/ ٣، وابن كثير في البداية والنهاية ٣٧/ ٥ .
- (٢) ابن هشام، السيرة النبوية. ٥٦٠/ ٢ .
- (٣) فتح الباري ٨/ ٢٢/ ٢٣ حديث رقم ٤٣٠٢ .
- (٤) فتح الباري ٨/ ٨٣ .
- (٥) قال ابن منظور تلوم في الأمر: مكث وانتظر، لسان العرب. ح ١٢ ص ٥٥٧ .
- (٦) فتح الباري ٨/ ٢٣ .
- (٧) فتح الباري: ٨/ ٨٣. ابن سعد. الطبقات الكبرى. ١/ ٢٩١ - ٣٥٩ .
- (٨) ابن سيّد الناس، عيون الأثر. ٢/ ٢٩٥-٣٢٩ .
- (٩) مغلطاي، الزهر الباسم، السفر الثاني ورقة ٣٣٦/ ١ - ٣٣٨/ ١ ب .
- (١١) عبدالرحيم العراقي. السيرة مع شرحها ص ٨٨ .
- (١٢) فتح الباري: ٨/ ٨٣ وقد ذكر الوفود بالتفصيل: ابن القيم في زاد المعاد ٣/ ٥٩٥ - ٦٨٦ .
- (١٣) الحديث أخرجه البخاري في باب «يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة» الآية ١٧٦ سورة المائدة. رقم الحديث ٤٦٠٥ . صحيح البخاري مع فتح الباري ٨/ ٢٦٧ .
- (١٤) فتح الباري ٨/ ٢٠٥ شرح الحديث ٤٥٤٤ باب «واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله» .
- (١٥) فتح الباري ٨/ ٢٦٨ .

نقل الحافظ ما ورد عند الترمذي من طريق أبي السفر عن البراء قال: (آخر آية نزلت وآخر شيء نزل) فذكرها^(١).

وورد عند النسائي من طريق أبي الزبير عن جابر قال: (اشتكت، فدخل عليّ رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله أوصي لأخواتي بالثلث؟ قال: أحسن، قلت: بالشرط، قال: أحسن، ثم خرج ثم دخل عليّ فقال: لا أراك تموت من وجعك هذا، إنّ الله أنزل وبيّن ما لأخواتك وهو الثلثان) فكان جابر يقول: نزلت هذه الآية في ﴿يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة﴾^{(٢)(٣)}.

وهذه قصة أخرى لجابر غير التي وردت في أول «تفسير سورة النساء» فيما يظهر، وقد ورد المستند في ذلك واضحاً في أوائل هذه السورة^{(٤)(٥)}.

عن البراء رضي الله عنه قال: (آخر آية نزلت ﴿يستفتونك قل...﴾ وآخر سورة نزلت براءة).

في حديث البراء المتعلق بآخر آية نزلت وآخر سورة نزلت، بيّن ابن حجر أنه قد ورد في حديث ابن عباس في «سورة البقرة» أنّ آخر آية نزلت آية الربا^(٦)، ويجمع بأنهما لم ينقلاه وإنما ذكراه عن استقراء بحسب ما اطلع عليه، وأنّ الأولى من ذلك أنّ كلا منهما أراد آخر آية مخصوصة، وأمّا السورة فالمراد بعضها أو معظمها وإلا ففيها آيات كثيرة نزلت قبل سنة الوفاة النبوية، وأوضح من ذلك أنّ أول براءة نزل عقب فتح مكة في سنة تسع عام حج أبي بكر، وقد نزل ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾^(٨) وهي في المائدة في حجة الوداع سنة عشر، فالظاهر أنّ المراد معظمها، ولا شك أنّ غالبها نزل في غزوة تبوك وهي آخر غزوات النبي ﷺ. وقد ورد في تفسير ﴿إذا جاء نصر الله﴾ أنها آخر سورة نزلت. وورد معه ذكر إجماع^{(٩)(١٠)}.

(١) الترمذي، السنن / ٤ / ٣١٥ الحديث رقم ٥٠٣٢ أبواب التفسير، سورة النساء.

(٢) النسائي، التفسير / ١ / ٤٢٠ الحديث رقم ١٥٤ الآية ١٧٦ النساء.

(٣) فتح الباري / ٨ / ٢٦٨.

(٤) فتح الباري / ٨ / ٢٣٤ - ٢٤٤ شرح الحديث ٤٥٧٧ باب ﴿يؤصبيكم الله في أولادكم﴾.

(٥) فتح الباري / ٨ / ٢٦٨.

(٦) الحديث أخرجه البخاري في باب ﴿براءة من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم من المشركين﴾.

صحيح البخاري مع فتح الباري / ٨ / ٣١٦ رقم ٥٦٥٤.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري / ٨ / ٢٠٥ الحديث ٤٥٤٤.

(٨) الآية ٣ سورة المائدة.

(٩) فتح الباري / ٨ / ٧٣٤.

(١٠) فتح الباري / ٨ / ٣١٦.

وقد قيل في آخريه نزول براءة أنّ المراد بعضها، فقيل قوله ﴿فإن تابوا وأقاموا الصلاة﴾^(١) الآية وقيل ﴿لقد جاءكم رسول من أنفسكم﴾^{(٢)(٣)}.

وأصح الأقوال في آخريه الآية قوله تعالى ﴿واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله﴾^(٤) كما ورد في البقرة^{(٥)(٦)} ونقل عن ابن عبد السلام: آخر آية نزلت آية الكلاله، فعاش بعدها خمسين يوماً ثم نزلت آية البقرة^{(٧)(٨)}. والله أعلم.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (بعثني أبو بكر في تلك الحجة في مؤذنين بعثهم يوم النحر...)^(٩).

أوضح الحافظ أنه لم يجد في طرق حديث أبي هريرة عن أبي بكر الصديق زيادة إلا ما وقع في رواية شعيب عن الزهري فإن فيه (كان المشركون يوافون بالتجارة فينتفع بها المسلمون، فلما حرم الله على المشركين أن يقربوا المسجد الحرام وجد المسلمون في أنفسهم مما قطع عنهم من التجارة، فنزلت ﴿وإن خفتنم عيلة﴾ الآية ثم أحل في الآية الأخرى الجزية) أخرجه الطبراني وابن مردويه^(١٠).

- (١) الآية ٥ سورة التوبة.
 - (٢) الآية ١٢٨ سورة التوبة.
 - (٣) فتح الباري ٨ / ٣١٦.
 - (٤) سورة البقرة.
 - (٥) فتح الباري: ٨ / ٢٠٥.
 - (٦) فتح الباري ٨ / ٣١٦ - ٣١٧.
 - (٧) الآية ٢٨١ سورة البقرة.
 - (٨) فتح الباري ٨ / ٣١٧. للوقوف على ما ورد من الأحاديث والآثار في معرفة أول ما نزل من القرآن وآخر ما نزل، انظر: الزركشي، البرهان في علوم القرآن، ١ / ٢٠٦ - ٢١٠.
 - (٩) الحديث أخرجه البخاري في باب ﴿فسيحوا في الأرض أربعة أشهر﴾. صحيح البخاري مع فتح الباري ٨ / ٣١٧ الحديث ٤٦٥٥.
 - (١٠) فتح الباري ٨ / ٣١٧. انظر الروايات التي ذكرها الطبري في تفسير الآية الكريمة جامع البيان ١٠ / ٥١ - ١٠٨. ورد حديث أبي هريرة مطولاً عند السيوطي نقلاً عن ابن أبي حاتم وابن مردويه وفيه: فأنزل الله تعالى ﴿وإن خفتنم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله إن شاء﴾ فأحل في الآية الأخرى التي تتبعها الجزية، ولم تكن تؤخذ قبل ذلك فجعلها عوضاً مما منعهم من موافاة المشركين بتجاراتهم فقال: ﴿قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر﴾ إلى قوله ﴿صاهرون﴾ فلما أحق ذلك للمسلمين عرفوا أنه قد عارضهم أفضل ما كانوا وجدوا عليه مما كان المشركون يوافون به من التجارة. الدر المشور ٤ / ١٦٧.
- تمام الآية الأولى قوله تعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا إتما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا، وإن خفتنم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله إن شاء إن الله عليم حكيم﴾ ٢٨ من سورة التوبة. والآية الثانية ٢٩ من السورة نفسها.

وهذا الحديث أخرجه الطبري وابن مردويه مطولاً من طريق شعيب، وهو عند البخاري في «كتاب الجزية» من هذا الوجه^{(١)(٢)}.

عن أبي هريرة قال (بعثني أبو بكر رضي الله عنه في تلك الحجة في المؤذنين...) (٣).
في قوله (بعثني أبو بكر في تلك الحجة) بين أنه ورد في رواية صالح بن كيسان (الحجة التي أمره رسول الله ﷺ قبل حجة الوداع)^(٤). ونقل مارواه الطبري من طريق ابن عباس قال: (بعث رسول الله ﷺ أبا بكر أميراً على الحج، وأمره أن يقيم للناس حجهم، فخرج أبو بكر)^(٥).

في قوله (يؤذنون بمنى أن لا يحج بعد العام مشرك) بين أنه ورد في رواية ابن أخي الزهري عن عمه في أوائل «الصلاة» (في مؤذنين)^(٦) أي في جماعة مؤذنين، والمراد بالتأذين الإعلام، وهو اقتباس من قوله تعالى ﴿وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾^(٧) أي إعلام^(٨).

بين الحافظ أنه وقف على أسماء جماعة ممن كانوا مع أبي بكر في تلك الحجة: منهم سعد بن أبي وقاص فيما أخرجه الطبري من طريق الحكم عن مصعب بن سعد عن أبيه قال: (بعث رسول الله ﷺ أبا بكر، فلما انتهينا إلى ضجنان أتبعه علياً)^(٩).

ومنهم جابر فيما رواه الطبري من طريق عبدالله بن خثيم عن أبي الزبير عن جابر (أنَّ

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ٦ / ٢٧٩ الحديث ٣١٧ باب كيف ينبد إلى أهل العهد.

(٢) فتح الباري ٨ / ٣١٧.

(٣) الحديث أخرجه البخاري في باب «وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ».

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري ٨ / ٣١٧ / ٣١٨ الحديث ٤٦٥٦.

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري ٨ / ٣٢٠ الحديث ٤٦٥٧.

(٦) الحديث ورد مطولاً بهذا اللفظ عن ابن إسحاق. الطبري، جامع البيان ١٠ / ٥٩.

وكذلك نقله البيهقي عن أبي عبدالله الحافظ عن يونس بن بكير عن ابن إسحاق. الدلائل، ٥ / ٢٩٣.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري ١ / ٤٧٧ / ٤٧٨.

واللفظ أخرجه البخاري في باب «وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ».

(٨) صحيح البخاري مع فتح الباري ٨ / ٣١٧ الحديث ٤٦٥٥ / ٤٣٦٥٦.

(٩) الآية ٣ سورة براءة.

(٨) فتح الباري ٨ / ٣١٨.

(٩) فتح الباري ٨ / ٣١٨ نقل السيوطي أنَّ حديث سعد أخرجه ابن مردويه وابن أبي حاتم. الدر المنثور ٤ / ١٢٣. ورد عند الطبري أنَّ علياً أدرك أبا بكر بالعرج.

وفي رواية السدي لما بلغ أبو بكر الشجرة من ذي الحليفة أتبعه بعلي... تاريخ الأمم ٣ / ١٥٤، كما ذكر الطبري أنَّ ممن حج مع أبي بكر عبدالرحمن بن عوف، تاريخ الأمم ٣ / ١٥٤.

النبي ﷺ بعث أبا بكر على الحج فأقبلنا معه^(١).

في قوله (أن لا يحج) بيّن ابن حجر أنه بفتح الهمزة وإدغام النون في اللام، وأن الطحاوي قال في «مشكل الآثار» هذا مشكل، لأنّ الأخبار في هذه القصة تدل على أنّ النبي ﷺ كان بعث أبا بكر بذلك ثم أتبعه علياً فأمره أن يؤذن، فكيف يبعث أبو بكر أبا هريرة ومن معه بالتأذين مع صرف الأمر عنه في ذلك إلى عليّ؟ ثم أجاب بما حاصله: أنّ أبا بكر كان الأمير على الناس في تلك الحجة بلا خلاف، وكان عليّ هو المأمور بالتأذين بذلك، وكانّ علياً لم يطق التأذين بذلك وحده واحتاج إلى من يعينه على ذلك فأرسل معه أبو بكر أبا هريرة وغيره ليساعدوه على ذلك^(٢).

كما بيّن ابن حجر أنّ الطحاوي ساق من طريق المحرر بن أبي هريرة عن أبيه قال: كنت مع عليّ حين بعثه النبي ﷺ ببراءة إلى مكة، فكنت أنادي معه بذلك حتى يصحل صوتي، وكان هو ينادي قبلي حتى يعي^(٣).

الحديث أخرجه أحمد^(٤) أيضاً وغيره من طريق محرر بن أبي هريرة. فالحاصل أنّ مباشرة أبي هريرة لذلك كانت بأمر أبي بكر، وكان ينادي بما يلقيه إليه عليّ مما أمر بتبليغه^(٥).

في قوله (بعد العام) أي بعد الزمان الذي وقع فيه الإعلام بذلك.

(١) فتح الباري ٨ / ٣١٨.

(٢) فتح الباري ٨ / ٣١٨.

(٣) أحمد، المسند ٢ / ٢٩٩. والطبري، جامع البيان ١٠ / ٦٣.

حديث المحرر بن أبي هريرة عن أبي هريرة أخرجه النسائي في التفسير ١ / ٥٣٥ الحديث رقم ٢٣٤. وأخرجه النسائي أيضاً عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة. سنن النسائي بشرح السيوطي ٥ / ٢٣٤ الحديث رقم ٢٩٥٧ باب قوله تعالى ﴿خَلُّوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ كما ورد الحديث بطوله عند الحاكم وصححه ووافقه الذهبي. المستدرک مع التلخيص ٤ / ١٧٩.

وقد نقله السيوطي عن أحمد والنسائي وابن المنذر وابن مردويه، الدر المنثور ٤ / ١٢٣. كما أورد ابن حبان الحديث بطوله وفيه (... فكان علي إذا حصل صوته أو اشتكى حلقه مما ينادي ناديت مكانه...) صحيح ابن حبان ٦ / ٤٩ باب ذكر الزجر عن طواف غير المسلم أو العريان بالبيت العتيق. الحديث رقم ٣٨٠٩.

كما نقله أيضاً ابن كثير في التفسير ٢ / ٣٣٣. وفي البداية والنهاية ٥ / ٣٤، وقد صرح في المصدرين بأنه نقله عن الإمام أحمد.

(٥) فتح الباري ٨ / ٣١٨.

وفي قوله (قال حميد) بيّن أنه ابن عبد الرحمن بن عوف، كما بيّن قوله (ثم أردف رسول الله ﷺ بعليّ وأمره أن يؤذن ببراءة) أنّ هذا القدر من الحديث مرسل، لأنّ حميداً لم يدرك ذلك ولا صرّح بسماعه له من أبي هريرة لكن قد ثبت إرسال عليّ من عدة طرق^(١).

نقل الحافظ مارواه الطبري من طريق أبي صالح عن عليّ قال: (بعث رسول ﷺ أبا بكر ببراءة إلى أهل مكة وبعثه على الموسم، ثم بعثني في أثره، فأدركته فأخذتها منه، فقال أبو بكر: مالي؟ قال: خير، أنت صاحبي في الغار وصاحبي على الحوض، غير أنه لا يُبلّغ عني غيري، أو رجل مني)^(٢).

ومن طريق عمرو بن عطية عن أبيه عن أبي سعيد مثله^(٣)، وكذلك من طريق العمري عن نافع عن ابن عمر^{(٤)(٥)}.

كما أشار إلى أنّ الترمذي روى من حديث مقسم عن ابن عباس مثله مطولاً^(٦).

وورد عند الطبراني من حديث أبي رافع نحوه لكن قال: فأتاه جبريل فقال: (إنه لن يؤديها عنك إلا أنت أو رجل منك)^(٧).

كما نقل مارواه الترمذي، وحسنه^(٨) وأحمد^(٩)، من حديث أنس قال: (بعث النبي ﷺ براءة مع أبي بكر، ثم دعا علياً فأعطاه إياه وقال: لا ينبغي لأحد أن يبلغ هذا إلا رجل من أهلي)^(١٠).

(١) فتح الباري ٨ / ٣١٨.

(٢) نقل السيوطي أنّ حديث عليّ أخرجه عبدالله بن أحمد بن حنبل في زوائد المسند، وأبو الشيخ. وابن مردويه. الدر المنثور ٤ / ١٢٢.

(٣) ونقل السيوطي أنّ حديث أبي سعيد الخدري أخرجه ابن حبان وابن مردويه. الدر المنثور ٤ / ١٢٤.

(٤) ونقل السيوطي أنّ حديث ابن عمر أخرجه ابن مردويه. الدر المنثور ٤ / ١٢٣.

(٥) فتح الباري ٨ / ٣١٨.

(٦) الترمذي، السنن ٤ / ٣٣٩ - ٣٤٠ رقم ٥٠٨٦.

أخرج الطبراني حديث مقسم عن ابن عباس وفيه: (. . . فكان عليّ ينادي بها، فإذا بيع قام أبو هريرة فنادي بها) المعجم الكبير ١١ / ٤٠٠، الحديث رقم ١٢١٢٨. ونقله كذلك البيهقي في الدلائل ٥ / ٢٩٦ - ٢٩٧. كما ورد الحديث عند الطبري في جامع البيان ١٠ / ٦٤.

(٧) فتح الباري ٨ / ٣١٨.

(٨) الترمذي، السنن ٤ / ٣٣٩ الحديث رقم ٥٠٨٥.

(٩) أحمد، المسند ٣ / ٢١٢.

(١٠) فتح الباري ٨ / ٣١٨. وقد نقل السيوطي أنّ حديث أبي رافع أخرجه ابن مردويه. الدر المنثور ٤ / ١٢٤.

وهذا يوضح قوله في الحديث الآخر (لا يبلغ عني) ويعرف منه أنّ المراد خصوص القصة المذكورة لا مطلق التبليغ^(١).

كما نقل مارواه سعيد بن منصور، والترمذي^(٢). والنسائي، والطبري^(٣)، من طريق أبي إسحاق عن زيد بن شبيب قال: (سألت علياً بأي شيء بعثت؟ قال بأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة، ولا يطوف بالبيت عريان، ولا يجتمع مسلم مع مشرك في الحج بعد عامهم هذا، ومن كان له عهد فعهده إلى مدته، ومن لم يكن له عهد فأربعة أشهر)^(٤).

أشار الحافظ إلى أنه استدل بهذا الكلام الأخير على أنّ قوله تعالى ﴿فسيحوا في الأرض أربعة أشهر﴾^(٥) يختص بمن لم يكن له عهد مؤقت أو لم يكن له عهد أصلاً، وأمّا من له عهد مؤقت فهو إلى مدته، وقد روى الطبري من طريق ابن إسحاق قال: هم صنفان، صنف كان له عهد دون أربعة أشهر فأمهّل إلى تمام أربعة أشهر، وصنف كانت له مدة عهده بغير أجل فقصرت على أربعة أشهر^{(٦)(٧)}.

وروى الطبري^(٨) أيضاً من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس أنّ الأربعة أشهر أجل من كان له عهد مؤقت بقدرها أو يزيد عليها، وأمّا من ليس له عهد فانقضاؤه إلى سلخ المحرم لقول تعالى ﴿فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين﴾^(٩).

ومن طريق عبيدة بن سلمان سمعت الضحّاك أنّ رسول الله ﷺ عاهد ناساً من المشركين من أهل مكة وغيرهم فنزلت براءة فنبت إلى كل أحد عهده وأجلهم أربعة أشهر،

(١) فتح الباري ٨ / ٣١٨ / ٣١٩.

(٢) الترمذي، السنن ٤ / ٣٤٠ / الحديث رقم ٥٠٨٧.

(٣) الطبري، جامع البيان ١٠ / ٦٤.

(٤) فتح الباري ٨ / ٣١٩. كما أخرجه الحاكم، المستدرک مع التلخيص ٣ / ٥٢.

ونقله البيهقي عن الحاكم، الدلائل. ٥ / ٢٩٧. وأورده أحمد في المسند. ١ / ٣ / ٧٩.

وأخرجه الدارمي في السنن ٢ / ٩٤ - ٩٥ / الحديث رقم ١٩١٩ باب لا يطوف بالبيت عريان من كتاب المناسك. وعزاه السيوطي إلى سعيد بن منصور وابن أبي شيبه وأحمد والترمذي وابن المنذر والنحاس والحاكم وابن مردويه والبيهقي في الدلائل. الدر المثور ٤ / ١٢٥.

(٥) الآية ٢ سورة التوبة.

(٦) الطبري، جامع البيان ١٠ / ٥٩ و ٦٥ و ٧٧.

(٧) فتح الباري ٨ / ٣١٩.

(٨) الطبري، جامع البيان ١٠ / ٦٠.

(٩) الآية ٥ سورة التوبة.



ومن لا عهد له. فأجله إنقضاء الأشهر الحرم^{(١)(٢)}.

وورد نحوه من طريق السدي^(٣)، وأورده من طريق معمر عن الزهري قال: كان أول الأربعة أشهر عند نزول براءة في شوال، فكان آخرها آخر المحرم^(٤).

وبذلك يجمع بيّن ذكر الأربعة أشهر ويبيّن قوله «فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين» وقد استبعد الطبري ذلك من حيث أنّ بلوغهم الخبر إنما كان عندما وقع النداء به في ذي الحجة فكيف يقال لهم سيحوا أربعة أشهر ولم يبق منها إلا دون الشهرين؟^(٥) ثم أسند عن السدي وغير واحد التصريح بأنّ تمام الأربعة أشهر في ربيع الآخر^{(٦)(٧)}.

في قوله (قال أبو هريرة فأذن معنا عليّ) بيّن أنه موصول بالإسناد المذكور، وكأنّ حميد ابن عبد الرحمن حمل قصة توجه عليّ من المدينة إلى أن لحق أبا بكر عن غير أبي هريرة، وحمل بقية القصة كلها عن أبي هريرة^(٨).

وفي قوله (قال أبو هريرة فأذن معنا عليّ) أوضح أنه ورد هكذا للأكثر وورد في رواية الكشميهني وحده (قال أبو بكر فأذن معنا) وهو غلط فاحش مخالف لرواية الجميع، وإنما هو كلام أبي هريرة قطعاً، فهو الذي كان يؤذن بذلك، وقد ذكر عياض أنّ أكثر رواة الفربري وافقوا الكشميهني: قال: وهو غلط^(٩).

وفي قوله (فأذن معنا عليّ في أهل منى يوم النحر... الخ) نقل عن الكرمانني أنه قال: فيه إشكال، لأنّ علياً كان مأموراً بأنّ يؤذن ببراءة، فكيف يؤذن بأن لا يحج بعد العام مشرك؟ وأجاب بأنه أذن ببراءة ومن جملة ما اشتملت عليه أنّ لا يحج بعد العام مشرك، من

(١) الطبري، جامع البيان ١٠ / ٦٠.

(٢) فتح الباري ٨ / ٣١٩.

(٣) الطبري، جامع البيان ١٠ / ٦١.

(٤) الطبري، جامع البيان ١٠ / ٦٢.

(٥) الطبري، جامع البيان ١٠ / ٦٢ - ٦٣ - ٦٦.

(٦) الطبري، جامع البيان ١٠ / ٦١.


وهي بيّن أنّ المدة عشر ذي الحجة والمحرم وصفر وربيع الأول وعشر من ربيع الآخر.

وقد ورد هذا أيضاً في رواية أبي معشر عن محمد بن كعب القرظي، وفي رواية معمر عن قتادة. وفي رواية ابن أبي نجیح عن مجاهد. وفي رواية ابن جريج عن مجاهد. الطبري، جامع البيان ١٠ / ٦١ - ٦٢.

(٧) فتح الباري ٨ / ٣١٩.

(٨) فتح الباري ٨ / ٣١٩.

(٩) فتح الباري ٨ / ٣١٩.



قوله تعالى فيها ﴿إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا﴾ ويحتمل أن يكون أمر أن يؤذن ببراءة وبما أمر أبو بكر أن يؤذن به أيضاً^(١).

بيّن الحافظ أنّ في قوله يؤذن ببراءة تجوّز، لأنه أمر أن يؤذن ببضع وثلاثين آية منهاها عند قول تعالى ﴿ولو كره المشركون﴾^(٢).

وقد روى الطبري من طريق أبي معشر عن محمد بن كعب وغيره قال: (بعث رسول الله أبا بكر أميراً على الحج سنة تسع، وبعث علياً بثلاثين أو أربعين آية من براءة)^{(٣)(٤)}.

ومن طريق أبي الصهباء قال: (سألت علياً عن يوم الحج الأكبر، فقال: إنّ رسول الله بعث أبا بكر يقيم للناس الحج، وبعثني بعده بأربعين آية من براءة، حتى أتى عرفة فخطب ثم التفت إليّ فقال: يا عليّ قم فأد رسالة رسول الله ﷺ فقامت فقرأت أربعين آية من أول براءة، ثم صدرنا حتى رميت الجمره، فطفقت أتتبع بها الفساطيط أقرؤها عليهم، لأنّ الجميع لم يكونوا حضروا خطبة أبي بكر يوم عرفة^{(٥)(٦)}).

في قوله (وأن لا يحج بعد العام مشرك) بيّن أنه منتزع من قوله تعالى ﴿فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا﴾ والآية صريحة في منعهم دخول المسجد الحرام ولو لم يقصدوا الحج، ولكن لما كان الحج هو المقصود الأعظم صرح لهم بالمنع منه فيكون ماوراءه أولى بالمنع، والمراد بالمسجد الحرام هنا الحرم كله^(٧).

ووقع في حديث جابر فيما أخرجه الطبري وإسحاق في «مسنده» والنسائي^(٨) والدارمي^(٩)، كلاهما عنه وصححه ابن خزيمة وابن حبان: من طريق ابن جريج (حدثني عبدالله بن عثمان بن خثيم عن أبي الزبير عن جابر أنّ النبي ﷺ حين رجع من عمرة

(١) فتح الباري ٨ / ٣١٩.

(٢) الآيات ٢٨ - ٣٣ سورة التوبة.

(٣) الطبري، جامع البيان ١٠ / ٦١.

(٤) فتح الباري ٨ / ٣١٩.

(٥) الطبري، جامع البيان ١٠ / ٦٧ - ٦٨، سنن النسائي بشرح السيوطي: ٥ / ٢٤٧ رقم ٢٩٩٣.

(٦) فتح الباري ٨ / ٣١٩ / ٣٢٠.

(٧) فتح الباري ٨ / ٣٢٠.

(٨) النسائي، السنن بشرح السيوطي ٥ / ٢٤٧ - ٢٤٨ رقم ٢٩٩٣ باب الخطبة قبل يوم التروية.

(٩) الدارمي، السنن ٢ / ٩٢ / ٩٣ الحديث ١٩١٥. باب في خطبة الموسم. كتاب المناسك. وقد عزاه

السيوطي إلى هذه المصادر المذكورة وزاد عليها: أبو الشيخ وابن مردويه والبيهقي في الدلائل. الدر المنثور

٥ / ٢٩٧ / ٢٩٨.

الجعرانة بعث أبا بكر على الحج، فأقبلنا معه حتى إذا كنا بالعرج ثوب بالصبح، فسمع رغبة ناقة النبي ﷺ، فإذا عليّ عليها، فقال له: أمير أو رسول؟ فقال: بل أرسلني رسول الله ﷺ ببراءة أقرؤها على الناس، فقدمنا مكة، فلما كان قبل يوم التروية بيوم قام أبو بكر فخطب الناس بمناسكهم، حتى إذا فرغ قام عليّ فقرأ على الناس براءة حتى ختمها، ثم كان يوم النحر كذلك، ثم يوم النفر كذلك) فيجمع بأنّ علياً قرأها كلها في المواطن الثلاثة، وأما في سائر الأوقات فكان يؤذن بالأمر المذكورة أن لا يحج بعد العام مشرك.. الخ، وكان يستعين بأبي هريرة وغيره في الأذان بذلك^(١).

ووقع في حديث مقسم عن ابن عباس عند الترمذي (أنّ النبي ﷺ بعث أبا بكر.. الحديث وفيه: (فقام عليّ أيام التشريق فنأدى: ذمة الله وذمة رسوله بريئة من كل مشرك، فسيحوا في الأرض أربعة أشهر، ولا يحجن بعد العام مشرك، ولا يطوفن بالبيت عريان، ولا يدخل الجنة إلا مؤمن، فكان عليّ ينادي بها، فإذا بع قام أبو هريرة فنأدى بها)^{(٢)(٣)}.

نقل الحافظ ما أخرجه أحمد بسند حسن عن أنس (أنّ النبي ﷺ بعث ببراءة مع أبي بكر، فلما بلغ ذا الحليفة قال: لا يبلغها إلا أنا أو رجل من أهل بيتي، فبعث بها مع عليّ)^(٤). كما نقل عن الترمذي قوله: حسن غريب^(٥).

ووقع في حديث عليّ عند أحمد (لما نزلت عشر آيات من براءة بعث بها النبي ﷺ مع أبي بكر ليقرأها على أهل مكة، ثم دعاني فقال: أدرك أبا بكر فقال: يا رسول الله نزل في شيء فقال لا، إلا أنه لن يؤدي - أو لكن جبريل قال لا يؤدي - عنك إلا أنت أو رجل منك)^(٦).

(١) فتح الباري ٨ / ٣٢٠.

(٢) - الترمذي، السنن، ٤ / ٣٣٩ - ٣٤٠ الحديث رقم ٥٠٨٦ وفيه (... وكان عليّ ينادي فإذا عبي قام أبو بكر فنأدى بها).

(٣) فتح الباري ٨ / ٣٢٠.

(٤) أحمد، المسند ٣ / ٢١٢. وقد نقله ابن كثير عن الإمام أحمد. البداية والنهاية ٥ / ٣٤. ونقل السيوطي أنّ حديث أنس أخرجه ابن أبي شيبة وأحمد والترمذي وحسنه وأبو الشيخ وابن مردويه. الدر المنثور ٤ / ١٢٢ - ١٢٣.

(٥) الترمذي، السنن ٤ / ٣٣٩ بعد أن ذكر حديث أنس رقم ٥٠٨٥.

(٦) أحمد، المسند ١ / ١٥١ عن عليّ. وفيه (... فقال ﷺ أدرك أبا بكر رضي الله عنه فحيثما لحقته فخذ الكتاب منه فاذهب به إلى أهل مكة فاقرأه عليهم، فلحقته بالجحفة فأخذت الكتاب منه ورجع أبو بكر رضي الله عنه إلى النبي ﷺ. وقد نقل ابن كثير الحديث بتمامه ثم قال: هذا ضعيف الإسناد، ومثته فيه نكارة. البداية والنهاية ٥ / ٣٤. وذكر ذلك في التفسير ٢ / ٣٣٣. ونقل السيوطي أنّ حديث عليّ: أخرجه عبدالله في زوائد المسند، وأبو الشيخ وابن مردويه. الدر المنثور ٤ / ١٢٢. علماً بأنّ الذي ورد في الفتح من حديث (يعلي) ولعله تصحيف والصواب (عليّ).

ونقل عن العماد بن كثير قوله: ليس المراد أنّ أبا بكر رجع من فوره، بل المراد رجع من حجته^(١).

قال ابن حجر: ولا مانع من حمله على ظاهره لقرب المسافة، وأمّا قوله عشر آيات فالمراد أولها ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾^{(٢)(٣)}.

عن أبي هريرة أنّ أبا بكر رضي الله عنه بعثه في الحجّة التي أمره رسول الله ﷺ عليها قبل حجّة^(٤)..

بيّن الحافظ أنه قد ورد في أوائل «الصلاة» رواية يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن ابن أخي ابن شهاب عن عمه^(٥). فيكون له فيه طريقان، وسياقه عن ابن أخي ابن شهاب موافق لسياق عقيل^(٦).

ورواية صالح وقع في آخرها (فكان حميد يقول: يوم النحر يوم الحج الأكبر، من أجل حديث أبي هريرة)^(٧).

وهذه الزيادة قد أدرجها شعيب عن الزهري كما ورد في «الجزية» ولفظه عن أبي هريرة (بعثني أبو بكر فيمن يؤذن يوم النحر بمنى: لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان، ويوم الحج الأكبر يوم النحر، وإنما قيل الأكبر من أجل قول الناس الحج الأصغر، فنبت أبو بكر إلى الناس في ذلك العام فلم يحج عام حجّة الوداع التي حج فيها النبي ﷺ مشرك^{(٨)(٩)}).

قوله (ويوم الحج الأكبر يوم النحر) هو قول حميد بن عبد الرحمن استنبطه من قوله تعالى ﴿وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ﴾^(١٠) ومن مناداة أبي هريرة

(١) ابن كثير، التفسير ٢ / ٣٣٣.

(٢) الآية ٢٨ سورة التوبة.

(٣) فتح الباري ٨ / ٣٢٠.

(٤) الحديث أخرجه البخاري في باب ﴿إِلَّا الَّذِينَ هَادَيْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾.

صحيح البخاري مع فتح الباري ٨ / ٣٢٠ الحديث ٤٦٥٧.

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري ١ / ٤٧٧ / ٤٧٨ الحديث ٣٦٩.

باب ما يستر من العورة.

(٦) فتح الباري ٨ / ٣٢٠ / ٣٢١.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري ٨ / ٣٢٠ الحديث ٤٦٥٧ باب ﴿إِلَّا الَّذِينَ هَادَيْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾.

(٨) صحيح البخاري مع فتح الباري ٦ / ٢٧٩ الحديث رقم ٣١٧٧ باب كيف ينبت إلى أهل العهد؟

(٩) فتح الباري ٨ / ٣٢١.

(١٠) الآية ٣ سورة التوبة.

بذلك بأمر أبي بكر يوم النحر، فدل على أنّ المراد بيوم الحج الأكبر يوم النحر^(١).
وسياق رواية شعيب يوهم أنّ ذلك مما نادى به أبو بكر، وليس كذلك فقد تضافرت الروايات عن أبي هريرة بأنّ الذي كان ينادي به هو ومن معه من قبل أبي بكر شيان: منع حج المشركين، ومنع طواف العريان، وأنّ علياً أيضاً كان ينادي بهما، وكان يزيد: من كان له عهد فعهدهُ إلى مدته، وأن لا يدخل الجنة إلا مسلم، وكانَ هذه الأخيرة كالتوطئة لأنّ لا يحج البيت مشرك، وأمّا التي قبلها فهي التي اختص عليّ بتبليغها، ولهذا قال العلماء: إنّ الحكمة في إرسال عليّ بعد أبي بكر أنّ عادة العرب جرت بأن لا ينقض العهد إلا من عقده أو من هو منه بسبيل من أهل بيته، فأجراهم في ذلك على عادتهم ولهذا قال: (لا يبلغ عني إلا أنا أو رجل من أهل بيتي)^(٢).

نقل ما رواه أحمد^(٣)، والنسائي^(٤)، من طريق محرر بن أبي هريرة عن أبيه قال: (كنت مع عليّ حين بعث رسول الله ﷺ إلى مكة ببراءة، فكنا ننادى أن لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة، ولا يطوف بالبيت عريان، ومن كان بينه وبين رسول الله ﷺ عهد فأجله أربعة أشهر فإذا مضت فإنّ الله بريء من المشركين ورسوله، ولا يحج بعد العام مشرك، فكنت أنادي حتى صحل صوتي)^(٥).

قوله: وإنما قيل الأكبر الخ. في حديث ابن عمر عند أبي داود^(٦)، وأصله في هذا الصحيح رفعه (أي يوم هذا؟ قالوا: هذا يوم النحر، قال: هذا يوم الحج الأكبر)^(٧).
واختلف في المراد بالحج الأصغر، والجمهور على أنه العمرة، وصل ذلك عبد الرزاق من طريق عبد الله بن شداد أحد كبار التابعين^(٨).
ووصله الطبري عن جماعة منهم عطاء والشعبي.

(١) فتح الباري ٨ / ٣٢١.

(٢) فتح الباري ٨ / ٣٢١.

(٣) أحمد، المسند ٢ / ٢٩٩.

(٤) النسائي، التفسير ١ / ٥٣٥ الحديث ٢٣٤.

(٥) فتح الباري ٨ / ٣٢١.

(٦) أبو داود، السنن بشرح الخطابي معالم السنن ٢ / ٤٨٣ الحديث رقم ١٩٤٥ باب يوم الحج الأكبر، من كتاب المناسك. وقد ورد حديث ابن عمر بهذا اللفظ ومطولا عند ابن ماجه. صحيح سنن ابنه ماجه بتحقيق الألباني ٢ / ١٨٢ - ١٨٣ رقم الحديث ٢٤٨٢ - ٣٠٥٨ في باب الخطبة يوم النحر.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري ٣ / ٥٧٤ الحديث ١٧٤٢ باب الخطبة أيام منى.

(٨) عبد الرزاق، التفسير ٢ / ٢٦٧.

وعن مجاهد: الحج الأكبر القران والأصغر الأفراد^(١) (٢).
وقيل أنّ يوم الحج الأصغر يوم عرفة ويوم الحج الأكبر يوم النحر لأنّ فيه تتكامل بقية المناسك^(٣).

ورود عن الثوري: أيام الحج تسمى يوم الحج الأكبر كما يقال يوم الفتح^(٤)، وقد أيده السهيلي بأنّ علياً أمر بذلك في الأيام كلها^(٥).

وقيل لأنّ أهل الجاهلية كانوا يقفون بعرفة وكانت قريش تقف بالمزدلفة، فإذا كان صبيحة النحر، وقف الجميع بالمزدلفة، فقبل له الأكبر لاجتماع الكل فيه^(٦).

ورود عن الحسن: أنه سمي بذلك لاتفاق حج جميع الملل فيه^(٧).

وروى الطبري من طريق أبي جحيفة وغيره: أنّ يوم الحج الأكبر يوم عرفة، ومن طريق سعيد بن جبير أنه النحر^(٨)، واحتج بأنّ يوم التاسع وهو يوم عرفة إذا انسلخ قبل الوقوف لم يفت الحج بخلاف العاشر فإن الليل إذا انسلخ قبل الوقوف فات^(٩).

ورود في رواية الترمذي من حديث علي مرفوعاً وموقوفاً (يوم الحج الأكبر يوم النحر)^(١٠) ورجح الموقوف.

- (١) الطبري، جامع البيان ١٠ / ٧٥.
- (٢) فتح الباري ٨ / ٣٢١.
- (٣) وقد ذكر الطبري كثيراً من الروايات والأقوال فيمن قال المراد بيوم الحج الأكبر يوم النحر، ويوم الحج الأصغر يوم عرفة: جامع البيان ١٠ / ٦٧ ، ٦٨ ، ٦٩ ، ٧٠ ، ٧١.
- (٤) وقد أورد الطبري رواية سفيان وروايات عن ابن أبي نجیح عن مجاهد. وعن ابن جريج عن مجاهد، أنّ المراد بيوم الحج أيامه كلها: جامع البيان ١٠ / ٧٤.
- (٥) السهيلي، الروض الأنف ٤ ، ٢٠١.
- (٦) فتح الباري ٨ / ٣٢١. وقد ذكر الطبري عدة روايات في بيان السبب الذي من أجله قيل لهذا اليوم يوم الحج الأكبر: جامع البيان ١٠ / ٧٥، حيث أورد رواية معمر عن الحسن، ورواية عبدالله بن الحارث بن نوفل.
- (٧) رواية معمر عن الحسن وردت عند الطبري، جامع البيان ١٠ / ٧٥ حيث قال: إنما سمي الحج الأكبر من أجل أنه حج أبو بكر الحجة التي حجها، واجتمع فيها المسلمون والمشركون، ووافق أيضاً عبد اليهود والنصارى وقد أخرجها عبدالرزاق في التفسير ٢ / ٢٦٦.
- (٨) للوقوف على الروايات في تفسير يوم الحج الأكبر ومن قال أنه يوم عرفة، أو يوم النحر، انظر: عبدالرزاق، التفسير ٢ / ٢٦٦ و ٢٦٧. وانظر الطبري، جامع البيان ١٠ / ٦٧ ، ٧٤ ومنها رواية إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي جحيفة أنه قال: الحج الأكبر: يوم النحر. ورواية سعيد بن جبير كذلك أنه يوم النحر. جامع البيان ١٠ / ٧١. ورواية عطاه أنّ الحج الأكبر يوم عرفة، تفسير عبدالرزاق ٢ / ٢٦٦.
- (٩) فتح الباري ٨ / ٣٢١.
- (١٠) الترمذي، الحديث رقم ٥٠٨٤ كما ذكر نحوه من طريق محمد بن إسحاق. ١ / ٣٣٨ الحديث رقم ٥٠٨٣. وأخرجه عبدالرزاق في التفسير ٢ / ٣٦٦.

قوله (فنبذ أبو بكر . الخ) هو أيضاً مرسل من قول حميد بن عبد الرحمن والمراد أن أبا بكر أفصح لهم بذلك، وقيل إنما لم يقتصر النبي ﷺ ، على تبليغ أبي بكر عنه براءة لأنها تضمنت مدح أبي بكر، فأراد أن يسمعوها من غير أبي بكر.

وهذه غفلة من قائله حمله عليها ظنة أن المراد تبليغ براءة كلها، وليس الأمر كذلك لِمَا قدمناه، وإنما أمر بتبليغه منها أوائلها فقط كما ورد عند حديث جابر وفيه (أنَّ علياً قرأها حتى ختمها) وورد معه طريق الجمع^(١)(٢).

واستدل به على أن حجة أبي بكر كانت في ذي الحجة على خلاف المنقول عن مجاهد وعكرمة بن خالد حيث ورد النقل عنهما بذلك في «المغازي»، ووجه الدلالة أن أبا هريرة قال: (بعثني أبو بكر في تلك الحجة يوم النحر). وهذا لا حجة فيه لأن قول مجاهد إن ثبت فالمراد بيوم النحر الذي هو صبيحة يوم الوقوف سواء كان الوقوف وقع في ذي القعدة أو في ذي الحجة^(٣).

نقل الحافظ مارواه ابن مردويه بن طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: (كانوا يجعلون عاماً شهراً و عاماً شهرين) يعني يحجون في شهر واحد مرتين في سنتين ثم يحجون في الثالث في شهر آخر غيره، قال: فلا يقع الحج في أيام الحج إلا في كل خمس وعشرين سنة، فلما كان حج أبي بكر وافق ذلك العام شهر الحج فسماه الله الحج الأكبر^(٤).

نبه ابن حجر إلى أنه اتفقت الروايات على أن حجة أبي بكر كانت سنة تسع، ووقع في حديث لعبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة في قوله ﴿براءة من الله ورسوله﴾ قال: (لَمَّا كان زمن خيبر اعتمر رسول الله ﷺ من الجعرانة، ثم

(١) فتح الباري ٨ / ٣٢٠.

(٢) فتح الباري ٨ / ٣٢١ ، ٣٢٢.

(٣) فتح الباري ٨ / ٣٢٢.

(٤) فتح الباري ٨ / ٣٢٢.

وقد ذكر عبدالرزاق والطبري جملة من الروايات والأقوال فيما كان يفعله الناس من تغيير في الأشهر الحرم.

تفسير عبدالرزاق ٢ / ٢٧٥ ، ٢٧٦ . الطبري، جامع البيان، ١٠ / ١٢٩ ، ١٣٢ .

السيوطي، الدر المنثور، ٤ / ١٨٨ - ١٩٠ .

نقل السيوطي أن رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أخرجه الطبراني وأبو الشيخ وابن مردويه . قال: كانت العرب يحلون عاماً شهراً و عاماً شهرين ولا يصيبون الحج إلا في كل ستة وعشرين سنة مرة، وهو النسء الذي ذكر الله تعالى في كتابه، فلما كان عام الحج الأكبر ثم حج رسول الله ﷺ من العام المقبل فاستقبل الناس الأهله، فقال رسول الله ﷺ: (إنَّ الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض) الدر المنثور ٤ / ١٨٨ .

أمر أبا بكر الصديق على تلك الحجة . قال الزهري : وكان أبو هريرة يحدث أن أبا بكر أمره أن يؤذن ببراءة، ثم أتبع النبي ﷺ علياً) الحديث^(١) .
 كما نقل عن الشيخ عماد الدين بن كثير قوله : هذا فيه غرابة من جهة أن الأمير في سنة
 عمرة الجعرانة كان عتاب بن أسيد، وأما حجة أبي بكر فكانت سنة تسع^{(٢)(٣)} .
 قال ابن حجر : يمكن رفع الإشكال بأن المراد بقوله (ثم أمر أبا بكر) يعني بعد أن رجع
 إلى المدينة وطوى ذكر من ولي الحج سنة ثمان، فإن النبي ﷺ لما رجع من العمرة إلى
 الجعرانة فأصبح بها توجه هو ومن معه إلى المدينة إلى أن جاء أوان الحج فأمر أبا بكر
 وذلك سنة تسع، وليس المراد أنه أمر أبا بكر أن يحج في السنة التي كانت فيها عمرة
 الجعرانة، وقوله، (على تلك الحجة) يريد الآتية بعد رجوعهم إلى المدينة^(٤) .

* * *

- (١) عبدالرزاق، التفسير ٢ / ٢٦٥ وأوله (لما قفل النبي ﷺ زمان حنين...) .
 (٢) ابن كثير، التفسير ٢ / ٣٣٢ . وقد نقل ابن كثير عدة أحاديث وروايات في تفسير سورة براءة في حجة
 الصديق وعلق على بعض هذه الأحاديث .
 (٣) فتح الباري ٨ / ٣٢٢ .
 (٤) فتح الباري ٨ / ٣٢٢ .

بعث أبي سعيد الخدري وقصة الرقية

في قوله (باب ما يعطى في الرقية على أحياء العرب بفاتحة الكتاب)^(١) أوضح أنَّ الأحياء بالفتح جمع حي والمراد به طائفة من العرب مخصوصة. ونقل عن الهمداني قوله في «الأنساب»: الشعب والحي بمعنى، وسمى الشعب لأنَّ القبيلة تتشعب منه. وقد اعترض على البخاري بأنَّ الحكم لا يختلف باختلاف الأمكنة ولا باختلاف الأجناس، وتقييده في الترجمة بأحياء العرب يشعر بحصره فيه، ويمكن الجواب بأنه ترجم بالواقع ولم يتعرض لنفي غيره، وقد ترجم عليه في «الطب» (الشروط في الرقية بقطع من الغنم)^(٢) ولم يقيده بشيء، وترجم فيه أيضاً (الرقيا بفاتحة الكتاب)^(٣) قال: والرقية كلام يستشفى به من كل عارض. أشار إلى ذلك ابن درستويه، وقد ورد تحقيق ذلك في «كتاب الطب»^(٤).

في قوله (وقال ابن عباس عن النبي ﷺ: أحق ما أخذتم عليه أجرأ كتاب الله)^(٥) أوضح أنَّ هذا طرف من حديث وصله البخاري رحمه الله في «الطب»^(٦). كما أوضح أنَّ الجمهور استدلوا به في جواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن، وخالف الحنفية فمنعوه في التعليم وأجازوه في الرقي كالدواء، قالوا: لأنَّ تعليم القرآن عبادة والأجر فيه على الله، وهو القياس في الرقي إلا أنهم أجازوه فيها لهذا الخبر. وحمل بعضهم الأجر في هذا الحديث على الثواب، وسياق القصة التي في الحديث يأبى هذا التأويل. وادعى بعضهم نسخه بالأحاديث الواردة في الوعيد على أخذ الأجرة على تعليم القرآن وقد رواها

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤٥٢/٤. كتاب الإجارة.

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٩٨/١٠ باب ٣٤.

(٣) نفس المصدر: ١٩٨ باب ٣٣.

(٤) فتح الباري: ٤٥٣/٤.

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤٥٢/٤ باب ما يعطى في الرقية.

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٩٨/١٠، الحديث ٥٧٣٧ باب الشروط في الرقية بفاتحة الكتاب.

أبو داود^(١) وغيره. وتعقب بأنه إثبات للنسخ بالإحتمال وهو مردود، وبأن الأحاديث ليس فيها تصريح بالمنع على الإطلاق بل هي وقائع أحوال محتملة للتأويل لتوافق الأحاديث الصحيحة كحديثي الباب. وبأن الأحاديث المذكورة أيضاً ليس فيها ما تقوم به الحجة فلا تعارض الأحاديث الصحيحة. وقد ورد البحث في ذلك في «كتاب النكاح» في «باب التزويج على تعليم القرآن»^{(٢)(٣)}.

عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: (انطلق نفر من أصحاب النبي ﷺ في سفرة سافروها، حتى نزلوا على حي من أحياء العرب...)^(٤).

في قوله (انطلق نفر) أشار إلى أنه لم يقف على اسم أحد منهم سوى أبي سعيد، وليس في سياق هذه الطريق ما يشعر بأن السفر كان في جهاد، لكن في رواية الأعمش (أن النبي ﷺ بعثهم)^(٥). وفي رواية سليمان بن قتة عند أحمد (بعثنا رسول الله ﷺ بعثاً)^(٦) زاد

(١) وقد أخرج أحمد من حديث عبادة بن الصامت قال: علمت ناساً من أهل الصفة الكتابة والقرآن فأهدى إلي رجل منهم قوساً فقلت ليست لي بمال وأرمني عنها في سبيل الله تبارك وتعالى فسألت النبي ﷺ فقال: إن سرك أن تطوق بها طوقاً من نار فأقبلها. المسند: ٣١٥/٥. وأخرجه أبو داود في سننه بشرح الخطابي معالم السنن: ٧٠١/٣، ٧٠٢ باب في كسب المعلم من كتاب الإجارة. وابن ماجه في صحيحه بتحقيق الألباني: باب الأجر على تعليم القرآن. رقم الحديث ١٧٥٠ - ٢١٥٧. نقل الترمذي أن الشافعي رخص للمعلم أن يأخذ على تعليم القرآن أجراً ويرى له أن يشترط على ذلك واحتج بحديث أبي سعيد هذا. سنن الترمذي: ٣/٢٦٩. وللمزيد في أقوال العلماء في هذه المسألة، انظر: الخطابي، معالم السنن ٧٠١/٣، ٧٠٢.

(٢) فتح الباري: ٢٠٥/٩، ٢١٦ شرح الحديث ٥١٤٩ باب التزويج على القرآن وغير صادق.

(٣) فتح الباري: ٤٥٣/٤، ٤٥٤.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤٥٣/٤ الحديث ٢٢٧٦ باب ما يعطى في الرقية على أحياء العرب بفاتحة الكتاب.

(٥) في رواية الأعمش عن جعفر بن إياس عن أبي نضرة عن أبي سعيد عند الترمذي (بعثنا رسول الله ﷺ في سرية... سنن الترمذي، باب ما جاء في أخذ الأجر على التعويد، من أبواب الطب. ٢٦٩، ٢٦٨/٣ رقم ٢١٤٢. وهي عند أحمد في المسند: ١٠/٣ وفيها عندهم ثلاثين ركباً. وعند ابن ماجه (بعثنا رسول الله ﷺ ثلاثين ركباً في سرية... صحيح ابن ماجه بتحقيق الألباني: ٧/٢ رقم ١٧٤٩ - ٢١٥٦ باب أجر الراقي. والدارقطني، السنن مع التعليق المعني: ٦٣/٣ الحديث ٢٤٣ وفي رواية الأعمش عن جعفر بن إياس عن أبي نضرة عن أبي سعيد عند الحاكم (بعثنا رسول الله ﷺ في غزاة أو سرية... وفيها... ولدغ سيدهم فقالوا هل أحد منكم يرقي فقلت أنا راق... فجمعلوا لنا ثلاثين شاة... المستدرک مع التلخيص: ٥٥٩/١. وعند البخاري (كنا في مسير لنا... باب فضل فاتحة الكتاب. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٤/٩ الحديث ٥٠٠٧. وعند أبي داود في سننه بشرح الخطابي: ٧٠٣/٣ بلفظ (أن رهطاً من أصحاب رسول الله ﷺ انطلقوا في سفرة سافروها... رقم الحديث ٣٤١٨ في باب كسب الأطباء.

(٦) أحمد، المسند: ٥٠/٣ الدارقطني، السنن مع التعليق المعني: ٦٤/٣ الحديث ٢٤٦. وعند أحمد: فكنت فيهم. عن سليمان بن قتية.

الدارقطني فيه (بعث سرية عليها أبو سعيد)^(١). ولم أقف على تعيين هذه السرية في شيء من كتب المغازي، بل لم يتعرض لذكرها أحد منهم، وهي واردة عليهم، ولم أقف على تعيين الحي الذين نزلوا بهم من أي القبائل هم^(٢).

في قوله (فاستضافوهم) أي طلبوا منهم الضيافة، وفي رواية الأعمش عند غير الترمذي (بعثنا رسول الله ﷺ ثلاثين رجلاً فنزلنا بقوم ليلاً فسألناهم القري)^(٣) فأفادت عدد السرية ووقت النزول كما أفادت رواية الدارقطني تعيين أمير السرية^(٤)، والقري بكسر القاف مقصور: الضيافة.

قوله (فأبوا أن يضيفوهم) بالتشديد للأكثر وبكسر الضاد المعجمة مخففاً.

قوله (فُلْدَغ) بضم اللام على البناء للمجهول، واللدغ بالذال المهملة والغين المعجمة هو اللسع وزناً ومعنى، وأما اللدغ بالذال المعجمة والعين المهملة فهو الإحراق الخفيف، واللدغ المذكور في الحديث هو ضرب ذات الحمة من حية أو عقرب وغيرهما، وأكثر ما يستعمل في العقرب^(٥).

وقد أفادت رواية الأعمش تعيين العقرب^(٦)، وأما ما وقع في رواية هشيم عند النسائي أنه مصاب في عقله أو لديغ فشك من هشيم^(٧)، وقد رواه الباقون فلم يشكوا في أنه لديغ، ولا سيما تصريح الأعمش بالعقرب، وكذلك ما ورد في «فضائل القرآن» من طريق معبد بن سيرين عن أبي سعيد بلفظ (إنَّ سيِّدَ الحيِّ سليم) ^(٨). وكذا في «الطب» من حديث ابن عباس (إنَّ سيِّدَ الحيِّ سليم والسليم هو اللديغ)^(٩).

وقد وقعت للصحابة قصة أخرى في رجل مصاب بعقله فقرأ عليه بعضهم فاتحة الكتاب

(١) الدارقطني، السنن: ٦٤/٣.

(٢) فتح الباري: ٤٥٥/٤.

(٣) الدارقطني، السنن مع التعليق المغني: ٦٣/٣. الحديث ٢٤٣. أحمد، المسند: ١٠/٣.

(٤) نفس المصدر: ٦٤/٣ الحديث ٢٤٦.

(٥) فتح الباري: ٤٤٥/٤.

(٦) الترمذي، السنن: ٢٦٩/٣، الحديث ٢١٥٢. أحمد، المسند: ١٠/٣.

(٧) رواية هشيم عن أبي بشر عن أبي المتوكل عن أبي سعيد الخدري بالشك.

أخرجها أحمد في المسند: ٢/٣. السنن الكبرى. خ، ق ١٤٥/أ.

(٨) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٤/٩ الحديث ٥٠٠٧ باب فضل فاتحة الكتاب.

(٩) نفس المصدر: ١٠/١٩٩ الحديث ٥٧٣٧ باب الشروط في الرقية بفاتحة الكتاب بلفظ (إنَّ في الماء رجلاً لديغاً أو سليماً...).

فبرأ، أخرجه أبو داود^(١)، والترمذي^(٢)، والنسائي^(٣)، من طريق خارجة بن الصلت عن عمه أنه (مر بقوم وعندهم رجل مجنون موثق في الحديد فقالوا إنك جئت من عند هذا الرجل بخير، فارق لنا هذا الرجل...). الحديث. فالذي يظهر أنهما قصتان، لكن الواقع في قصة أبي سعيد أنه لديغ^(٤).

وقوله (فسعوا له بكل شيء) أي مما جرت به العادة أن يتداوى به من لدغة العقرب، هكذا للأكثر من السعي أي طلبوا له ما يداويه، وللكشميهني (فشفوا) بالمعجمة والفاء وعليه شرح الخطابي فقال: معناه طلبوا الشفاء^(٥)، لكن ابن التين ادعى أنه تصحيف^(٦).

في قوله (لو أتيتم هؤلاء الرهط) نقل عن ابن التين قوله: قال تارة نفراً وتارة رهطاً، والنفر ما بين العشرة والثلاثة والرهط ما دون العشرة وقيل يصل إلى الأربعين^(٧). قال ابن حجر: وهذا الحديث يدل عليه.

في قوله (فأتوهم) أشار إلى أنه ورد في رواية معبد بن سيرين أن الذي جاء في هذه الرسالة جارية منهم^(٨)، ويحمل على أنه كان معها غيرها، وورد في زيادة البزار في حديث جابر (فقالوا لهم قد بلغنا أن صاحبكم جاء بالنور والشفاء، قالوا نعم)^(٩).

في قوله (فهل عند أحد منكم شيء) أشار إلى زيادة أبي داود في روايته من هذا الوجه (ينفع صاحبنا)^(١٠).

في قوله (فقال بعضهم) أشار إلى أنه ورد في رواية أبي داود (فقال رجل من القوم: نعم والله إني لأرقي)^(١١) بكسر القاف، وقد بين الأعمش أن الذي قال ذلك هو أبو سعيد

(١) أبو داود، السنن بشرح الخطابي معالم السنن: ٧٠٦/٣ رقم ٣٤٢٠ باب في كسب الأطباء.

(٢) الحديث أخرجه أحمد في المسند: ٢١١، ٢١٠/٥. والحاكم، المستدرک مع التلخیص: ٥٦٠/١.

والطبراني، المعجم الكبير: ١٩٠/١٧ رقم ٥٠٩. والهيتمي في موارد الظمان: ٢٧٦ رقم ١١٢٩.

(٣) النسائي، السنن الكبرى خ ق ١٤٥/أ.

(٤) فتح الباري: ٤٥٥/٤.

(٥) رواية (فشفوا له) أخرجه أبو داود في سننه بشرح الخطابي معالم السنن وفيها شرح الخطابي المذكور.../٣.

٧٠٤/٧٥٥ قال: معناه: عالجه بكل شيء مما يستشفى به.

(٦) فتح الباري: ٤٥٥/٤.

(٧) ذكره ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث: ٢٨٣/٢.

(٨) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٤/٩ الحديث ٥٠٠٧. وأخرجه مسلم في باب جواز أخذ الأجرة على

الرقية بالقرآن والأذكار. صحيح مسلم بشرح النووي: ١٨٨/١٤.

(٩) فتح الباري: ٤٥٦/٤.

(١٠، ١١) أبو داود، السنن بشرح الخطابي: ٧٠٣/٣ الحديث ٣٤١٨.

راوي الخبر ولفظه (قلت نعم أنا . ولكن لا أرقيه حتى تعطونا غنماً)^(١) . فأفاد بيان جنس الجُعل وهو بضم الجيم وسكون المهملة ما يعطى على عمل . وقد نبّه إلى أنه قد استشكل كون الراقي هو أبو سعيد راوي الخبر مع ما وقع في رواية معبد بن سيرين (فقام معها رجل ما كنا نظنه يحسن رقية) . وأخرجه مسلم^(٢) . وعند المصنّف في «فضائل القرآن» بلفظ آخر وفيه (فلما رجع قلنا له : أكنت تحسن رقية)^(٣) . ففي ذلك إشعار بأنه غيره .

ولا مانع من أن يكنى الرجل عن نفسه فلعل أبا سعيد صرح تارة وكنى أخرى ولم ينفرد الأعمش بتعيينه ، وقد وقع أيضاً في رواية سليمان بن قته بلفظ (فأتيته فرقيته بفاتحة الكتاب)^(٤) . وفي حديث جابر عند البزار (فقال رجل من الأنصار أنا أرقيه)^(٥) وهو مما يقوي رواية الأعمش فإنّ أبا سعيد أنصاري ، وأمّا حمل بعض الشارحين ذلك على تعدد القصة وأنّ أبا سعيد روى قصتين كان في إحداهما راقياً وفي الأخرى كان الراقي غيره فبعيد جداً ، ولا سيما مع اتحاد المخرج والسياق والسبب ، ويكفي في رد ذلك أنّ الأصل عدم التعدد ولا حامل عليه فإن الجمع بيّن الروايتين ممكن بدونه ، وهذا بخلاف ما تقدم من حديث خارجة بن الصلت عن عمه فإن السياقين مختلفان ، وكذا السبب ، فكان الحمل على التعدد فيه قريباً . قوله (فصالحوهم) أي وافقوهم .

في قوله (على قطع من الغنم) نقل عن ابن التين قوله : القطيع هو الطائفة من الغنم ، كما أشار إلى أنه تعقب بأنّ القطيع هو الشيء المقطّوع من غنم كان أو غيرها ، وقد صرح بذلك ابن قرقول وغيره ، وزاد بعضهم أنّ الغالب استعماله فيما بيّن العشرة والأربعين^{(٦)(٧)} . وورد في رواية الأعمش (فقالوا إنا نعطيكم ثلاثين شاة)^(٨) وكذا ثبت ذكر عدد الشياه

- (١) رواية الأعمش أخرجها الترمذي في السنن : ٢٦٩/٣ .
- والدارقطني في سننه : ٦٣/٣ رقم ٢٤٣ .
- (٢) صحيح مسلم بشرح النووي : ١٨٨/١٤ باب جواز أخذ الأجرة على الرقية . أخرجه مسلم بزيادة بلفظ (قام معها رجل منا ما كنا ..)
- (٣) صحيح البخاري مع فتح الباري : ٥٤/٩ الحديث ٥٠٠٧ .
- (٤) أخرجه أحمد ، المسند : ٥٠/٣ . والدارقطني في سننه : ٦٤/٣ رقم ٢٤٦ .
- (٥) فتح الباري : ٤٥٦/٤ .
- (٦) هذا البيان في معنى القطيع والغالب في استعماله ذكره النووي .
- شرح صحيح مسلم : ١٨٧/١٤ . وابن منظور ، لسان العرب : ٢٨١/٨ .
- (٧) فتح الباري : ٤٥٦/٤ .
- (٨) رواية الأعمش أخرجها أحمد ، المسند : ١٠/٣ . والدارقطني ، سننه : ٦٣/٣ رقم ٢٤٣ . والترمذي ، السنن : ٢٦٩/٣ الحديث ٢١٤٢ .

في رواية معبد بن سيرين^(١). وهو مناسب لعدد السرية كما تقدم في أول الحديث وكأنهم اعتبروا عددهم فجعلوا الجُعل بإزائه.

في قوله (فانطلق يتفَل) أوضح أنه بضم الفاء وبكسرها وهو نفخ معه قليل بزاق، وقد ورد البحث فيه في أوائل «كتاب الصلاة»^(٢). ونقل عن ابن أبي جمرة قوله: محل التفل في الرقية يكون بعد القراءة لتحصيل بركة القراءة في الجوارح التي يمر عليها الريق فتحصل البركة في الريق الذي يتفله^(٣).

في قوله (ويقرأ الحمد لله رب العالمين) أشار إلى أنه ورد في رواية شعبة (فجعل يقرأ عليها بفاتحة الكتاب)^(٤). وكذلك في حديث جابر^(٥). وورد في رواية الأعمش (فقرأت عليه الحمد لله) ويستفاد منه تسمية الفاتحة الحمد، والحمد لله رب العالمين. ولم يذكر في هذه الطريق عدد ما قرأ الفاتحة، لكنه بيَّنه في رواية الأعمش وأنه سبع مرات، ووقع في حديث جابر ثلاث مرات، والحكم للزائد^(٦).

في قوله (من عقال) أوضح أنه بكسر المهملة هو الحبل الذي يشد به ذراع البهيمة. قوله (وما به قلبه) أي علة^(٧)، وقيل للعلقة قلبه لأن الذي تصيبه يقلب من جنب إلى جنب ليعلم موضع الداء قاله ابن الأعرابي. ومنه قول الشاعر* وقد برئت فما في الصدر من قلبه* ووقع في نسخة الديماطي بخطه: قال ابن الأعرابي القلبه داء مأخوذ من القلاب يأخذ البعير فيألم قلبه فيموت من يومه^(٨).

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٤/٩ الحديث ٥٠٠٧ باب فضل فاتحة الكتاب.

(٢) فتح الباري: ٥١١/١ باب كفارة الزقاق في المسجد.

(٣) ابن أبي جمرة، بهجة النفوس: ٢٢٩/٢.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٩٨/١٠ الحديث ٥٧٣٦. بلفظ (فجعل يقرأ بأمر القرآن...) وأخرجها الترمذي في السنن: ٢٦٩/٣. وأحمد، المسند: ٤٤/٣ بلفظ البخاري. بلفظ (فجعل رجل منا يقرأ عليه بفاتحة الكتاب).

(٥) أخرجه البزار كما تقدم.

(٦) فتح الباري: ٤٥٦/٦.

(٧) ابن الأثير، النهاية: ٩٨/٤ قال: أي ألم وعلقة.

(٨) فتح الباري: ٤٥٧/٤.

ذكر الأزهرى كثيراً من المعاني في مادة قلب، ومنها قول الأصمعي: ما به قلبه: أي ما به داء، وهو القلاب داء يأخذ الإبل في رؤوسها فيقلبها إلى فوق، وذكر نحوه عن الفراء وفيه: قلب الرجل إذا أصابه وجع في قلبه وليس يكاد يفلت منه، وقال ابن الأعرابي: ذلك في الدواب، أي ما به داء يقلب منه حافره... كما نقل عن أبي عبيدة عن الأصمعي: إذا عاجلت الغدة البعير فهو مقلوب... الأزهرى، تهذيب اللغة: ١٧٥/٩. وجميع هذه المعاني ذكرها أيضاً ابن منظور، في لسان العرب: ٦٨٧/٦٨٦/١ عن ابن الأعرابي والفراء والأصمعي والأزهرى وغيرهم... ومنها قول الفراء: هو مأخوذ من القلاب: داء يأخذ الإبل في رؤوسها، فيقلبها إلى فوق... وعنده: قال كراع: وليس في الكلام اسم داء اشتق من اسم العضو إلا القلاب من القلب والكياد من الكيد...

قوله (فقال الذي رقى) بفتح القاف. وورد في رواية الأعمش (فلما قبضنا الغنم عرض في أنفسنا منها شيء)^(١). وفي رواية معبد بن سيرين (فأمر لنا بثلاثين شاة وسقانا لبناً)^(٢). وفي رواية سليمان بن قتة (فبعث إلينا بالشيء والنزل فأكلنا الطعام، وأبوا أن يأكلوا الغنم حتى أتينا المدينة)^(٣).

ويبين في هذه الرواية أن الذي منعهم من تناولها هو الراقي، وأما في باقي الروايات فأبهمه في قوله (وما يدريك أنها رقية) أشار إلى أنه وقع في رواية هشيم (وما أدراك) ونحوه في رواية الأعمش^(٥)، وفي رواية معبد بن سيرين (وما كان يدرية)^(٦) وهي كلمة تقال عند التعجب من الشيء وتستعمل في تعظيم الشيء أيضاً وهو لائق هنا، كما نقل زيادة شعبة في روايته (ولم يذكر منه نهياً)^(٧) أي من النبي ﷺ عن ذلك، وزاد سليمان بن قتة في روايته بعد قوله وما يدريك أنها رقية (قلت ألقى في روعي)^(٨). وللدارقطني من هذا الوجه (فقلت يا رسول الله شيء ألقى في روعي)^(٩). وهو ظاهر في أنه لم يكن عنده علم متقدم بمشروعية الرقى بالفتحة، ولهذا قال له أصحابه لما رجع (ما كنت تحسن رقية) كما وقع في رواية معبد بن سيرين^(١٠).

قوله (ثم قال قد أصبتم) يحتمل أن يكون صوب فعلهم في الرقية، ويحتمل أن ذلك في توقفهم عن التصرف في الجفيل حتى استأذنوه، ويحتمل أعم من ذلك. وقوله (واضربوا

- (١) أخرجه الدارقطني في سننه: ٦٣/٣ رقم ٢٤٣. وأحمد، المسند: ١٠/٣ والترمذي في سننه: ٢٦٩/٣ رقم ٢٢٤٢.
- (٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٤/٩ رقم ٥٠٠٧. أخرجه مسلم في باب جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن. صحيح مسلم بشرح النووي: ١٨٨/١٤.
- (٣) أخرجه الدارقطني في سننه: ٦٤/٣ رقم ٢٤٦ والإمام أحمد في المسند: ٥٠/٣.
- (٤) رواية هشيم أخرجه أحمد في المسند: ٢/٣. كما ورد اللفظ عند الترمذي في السنن: ٢٦٩/٣ رقم ٢١٤٣.
- (٥) في رواية الأعمش عند الترمذي (وما علمت أنها رقية) السنن: ٢٦٩/٣. وعند أحمد (أما علمت...): المسند: ١٠/٣.
- (٦) وعند الدارقطني (وما علمك...): السنن: ٦٤/٣.
- (٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٤/٩ رقم ٥٠٠٧.
- (٨) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٨٩/١٤ باب جواز الأجرة على الرقية بالقرآن.
- (٩) لفظ رواية شعبة أخرجه الترمذي في سننه: ٢٦٩/٣ رقم ٢١٤٣.
- (١٠) بينما اللفظ محذوف من رواية شعبة عند الدارقطني في سننه.
- (٨) أحمد، المسند: ٥٠/٣.
- (٩) الدارقطني في سننه: ٦٤/٣ رقم ٢٤٦.
- (١٠) فتح الباري: ٤٥٧/٤.

لي معكم سهماً) أي اجعلوا لي منه نصيباً، وكأنه أراد المبالغة في تأنيسهم كما وقع له في قصة الحمار الوحشي وغير ذلك (١)(٢).

وفي الحديث جواز الرقية بكتاب الله، ويلتحق به ما كان بالذكر والدعاء المأثور، وكذا غير المأثور مما لا يخالف ما في المأثور، وأما الرقى بما سوى ذلك فليس في الحديث ما يشبهه ولا ما ينفيه، وقد ورد حكم ذلك مبسوطاً في «كتاب الطب» (٣)(٤).

وفيه مشروعية الضيافة على أهل البوادي والنزول على مياه العرب وطلب ما عندهم على سبيل القرى أو الشراء. وفيه مقابلة من امتنع من المكرمة بنظير صنيعه لما صنعه الصحابي من الإمتناع من الرقية في مقابلة امتناع أولئك من ضيافتهم وهذه طريق موسى عليه السلام في قوله تعالى: ﴿لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ (٥) ولم يعتذر الخضر عن ذلك إلا بأمر خارجي. وفيه امضاء ما يلتزمه المرء على نفسه لأنَّ أبا سعيد التزم أن يرقى وأن يكون الجفّل له ولأصحابه وأمره النبي ﷺ بالوفاء بذلك. وفيه الإشتراك في الموهوب إذا كان أصله معلوماً، وجواز طلب الهدية ممن يعلم رغبته في ذلك وإجابته إليه.

وفيه جواز قبض الشيء الذي ظاهره الحل وترك التصرف فيه إذا عرضت فيه شبهة. وفيه الإجتهد عند فقد النص وعظمة القرآن في صدور الصحابة خصوصاً الفاتحة.

وفيه أنَّ الرزق المقسوم لا يستطيع من هو في يده منعه ممن قسم له لأنَّ أولئك منعوا الضيافة وكان الله قسم للصحابة في مالهم نصيباً فمنعواهم فسبب لهم لدغ العقرب حتى سيق لهم ما قسم لهم. وفيه الحكمة البالغة حيث اختص بالعقاب من كان رأساً في المنع، لأنَّ من عادة الناس الأثمار بأمر كبيرهم (٦)، فلما كان رأسهم في المنع اختص بالعقوبة دونهم جزاء وفاقاً، وكانَّ الحكمة فيه أيضاً إرادة الإجابة إلى ما يلتمسه المطلوب منه الشفاء ولو كثر، لأنَّ المملوغ لو كان من آحاد الناس لعله لم يكن يقدر على القدر المطلوب منهم (٧).

(١) فتح الباري: ٣٠/٤، شرح الحديث ١٨٢٤ باب لا يشير المحرم إلى الصيد لكي يصطاده الحلال.

(٢) فتح الباري: ٤٥٧/٤.

(٣) فتح الباري: ١٩٧/١٩٥/١٠.

باب الرقى بالقرآن والمعوذات.

(٤) فتح الباري: ٤٥٧/٤.

(٥) الآية الكريمة ٧٧ سورة الكهف.

(٦) فتح الباري: ٤٥٧/٤.

(٧) فتح الباري: ٤٥٧/٤، ٤٥٨.

بعد أن أشار الحافظ رحمه الله تعالى إلى أن شرح حديث أبي سعيد^(١) قد ورد في «كتاب الإجارة» مستوفى نقل عن ابن القيم قوله: إذا ثبت أن لبعض الكلام خواص ومنافع فما الظن بكلام رب العالمين ثم بالفاتحة التي لم ينزل في القرآن ولا غيره من الكتب مثلها لتضمنها جميع معاني الكتاب، فقد اشتملت على ذكر أصول أسماء الله ومجامعها وإثبات المعاد، وذكر التوحيد والإفتقار إلى الرب في طلب الإعانة به والهداية منه، وذكر أفضل الدعاء وهو طلب الهداية إلى الصراط المستقيم المتضمن كمال معرفته وتوحيده وعبادته بفعل ما أمر به واجتناب ما نهى عنه والإستقامة عليه، ولتضمنها ذكر أصناف الخلائق وقسمتهم إلى منعم عليه لمعرفته بالحق والعمل به، ومغضوب عليه لعدوله عن الحق بعد معرفته، وضال لعدم معرفته له، مع ما تضمنته من إثبات القدر والشرع والأسماء والمعاد والتوبة، وتزكية النفس وإصلاح القلب والرد على جميع أهل البدع، وحقيق بسورة هذا بعض شأنها أن يستشفى بها من كل داء^(٢)^(٣)، والله أعلم.

في قوله (باب فضل ﴿قل هو الله أحد﴾ فيه عمرة عن عائشة عن النبي ﷺ^(٤) أوضح الحافظ أنه طرف من حديث أوله: (أن النبي ﷺ بعث رجلاً على سرية، فكان يقرأ لأصحابه في صلاتهم بقل هو الله أحد) الحديث وفي آخره (أخبروه أن الله يجه) وورد موصولاً في أول «كتاب التوحيد» بتمامه^(٥). وورد في «صفة الصلاة» من وجه آخر عن أنس وورد معه بيان الإختلاف في تسميته وبعض فوائده^(٦). وأحيل ببقية شرحه على «كتاب التوحيد».

وهذه الكرمانية فقال: قوله (فيه عمرة) أي روت عن عائشة حديثاً في فضل سورة الإخلاص، ولما لم يكن على شرطه لم يذكره بنصه واكتفى بالإشارة إليه إجمالاً^(٧). كذا قال، وغفل عما في «كتاب التوحيد»^(٨).

- (١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٩٨/١٠ الحديث ٥٧٣٦ باب الرقى بفاتحة الكتاب، كتاب الطب.
- (٢) ابن القيم، زاد المعاد: ١٧٧/٤، ١٧٨.
- (٣) فتح الباري: ١٩٨/١٠.
- (٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٨/٩ كتاب فضائل القرآن.
- (٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٤٨/١٣، ٣٤٨ الحديث ٧٣٧٥.
- باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلى توحيد الله تبارك وتعالى.
- (٦) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٥٥/٢ الحديث ٧٧٤ باب الجمع بين السورتين في الركعة. كتاب الأذان.
- (٧) الكرمانية، شرح البخاري: ٢٤/١٩.
- (٨) فتح الباري: ٥٩/٩.

في قوله (بعث رجلاً على سرية) أشار إلى أنه تقدم في «باب الجمع بين السورتين في ركعة» من «كتاب الصلاة» بيان الإختلاف في تسميته وهل يبينه ويبين الذي كان يؤم قومه في مسجد قباء مغايرة أو هما واحد وبيان ما يرجح من ذلك (٢)(١).

في قوله (فيختم بقل هو الله أحد) نقل عن ابن دقيق العيد قوله: هذا يدل على أنه كان يقرأ بغيرها ثم يقرأها في كل ركعة وهذا هو الظاهر، ويحتمل أن يكون المراد أنه يختم بها آخر قراءته فيختم بالركعة الأخيرة، وعلى الأول فيؤخذ منه جواز الجمع بين سورتين في ركعة. وقد ورد البحث في ذلك في الباب المذكور من «كتاب الصلاة» بما يغني عن إعادته (٣)(٤).

عن أبي سعيد الخدري (أن رجلاً سمع رجلاً يقرأ «قل هو الله أحد» يرددها. (٥)). في قوله (أن رجلاً سمع رجلاً يقرأ قل هو الله أحد يرددها) أوضح الحافظ أن القارئ هو قتادة بن النعمان، أخرج أحمد من طريق أبي الهيثم عن أبي سعيد قال: (بات قتادة بن النعمان يقرأ من الليل كله قل هو الله أحد لا يزيد عليها) الحديث (٦).

والذي سمعه لعله أبو سعيد راوي الحديث لأنه أخوه لأمه وكانا متجاورين، وبذلك جزم ابن عبد البر، فكانه أبهم نفسه وأخاه (٧)، وقد أخرجه الدارقطني من طريق إسحاق بن الطباع عن مالك في هذا الحديث بلفظ (إن لي جاراً يقوم بالليل فما يقرأ إلا بقل هو الله أحد) (٨).

في قوله (يقرأ قل هو الله أحد) أشار إلى أنه ورد في رواية محمد بن جهضم (يقرأ قل هو الله أحد كلها يرددها).

قوله (وكان الرجل) أي السائل. قوله (يتقالتها) بتشديد اللام وأصله يتقللها أي يعتقد أنها قليلة. وفي رواية ابن الطباع المذكورة (كأنه يقللها) وفي رواية يحيى القطان عن مالك

(١) فتح الباري: ٢٥٨/٢.

(٢) فتح الباري: ٣٥٦/١٣.

(٣) ابن دقيق العيد، إحكام الأحكام: ١٩/١٨/٢.

(٤) فتح الباري: ٣٥٦/١٣.

(٥) أخرجه البخاري في باب فضل «قل هو الله أحد». صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٩/٩ الحديث ٥٠١٣.

(٦) أحمد، المسند: ١٥/٣ وليس في الحديث قوله (لا يزيد عليها) وفي آخره (والذي نفسي بيده لتعدل نصف القرآن أو ثلثه) وقد ذكر الحافظ الحديث وعزاه لابن وهب عن ابن لهيعة. هدى الساري ٣٢٠.

(٧) فتح الباري: ٥٩/٩.

(٨) فتح الباري: ٦٠، ٥٩/٩. ذكر الحافظ في كتاب الأيمان والنذور من المقدمة أن السامع أبو سعيد. هدى الساري ٣٣٧ بينما ذكر في فضائل القرآن أن السامع لم يسم. هدى الساري ٣٢٠.

(فكانه استقلها) والمراد استقلال العمل لا التقيص^(١).

قوله (أخبرني أخي قتادة بن النعمان) هو أخوه لأمه، أمهما أنيسة بنت عمرو بن قيس ابن مالك من بني النجار. قوله (فلما أصبحنا أتى الرجل النبي ﷺ . نحوه) يعني نحو الحديث الذي قبله، ولفظه عند الإسماعيلي (فقال: يارسول الله إن فلاناً قام الليلة يقرأ من السحر ﴿قل هو الله أحد﴾ فساق السورة يرددها لا يزيد عليها وكأن الرجل يتقالها، فقال النبي ﷺ: إنها لتعدل ثلث القرآن)^(٢).

في قوله (ثلث القرآن) أوضح الحافظ أن بعض العلماء حمله على ظاهره فقال: هي ثلث باعتبار معاني القرآن، لأنه أحكام وأخبار وتوحيد، وقد اشتملت هي على القسم الثالث فكانت ثلثاً بهذا الاعتبار، ويستأنس لهذا بما أخرجه أبو عبيدة من حديث أبي الدرداء قال: (جزأ النبي ﷺ القرآن ثلاثة أجزاء، فجعل ﴿قل هو الله أحد﴾ جزءاً من أجزاء القرآن)^{(٣)(٤)}.

ومنهم من حمل المثلية على تحصيل الثواب فقال: معنى كونها ثلث القرآن أن ثواب قراءتها يحصل للقارئ مثل ثواب من قرأ ثلث القرآن. وقيل مثله بغير تضعيف، وهي دعوى بغير دليل، ويؤيد الإطلاق ما أخرجه مسلم من حديث أبي الدرداء فذكر نحو حديث أبي سعيد الأخير، وقال فيه: (قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن)^(٥). ولمسلم أيضاً من حديث أبي هريرة قال: (قال رسول الله ﷺ: احشدوا فسأقرأ عليكم ثلث القرآن، فخرج فقرأ قل هو الله أحد، ثم قال: ألا إنها تعدل ثلث القرآن)^(٦). ولأبي عبيد من حديث أبي ابن كعب (من قرأ قل هو الله أحد فكأنما قرأ ثلث القرآن) وإذا حمل ذلك على ظاهره فهل ذلك لثلث من القرآن معين أو لأي ثلث فرض منه؟ فيه نظر، ويلزم على الثاني أن من قرأها ثلاثاً كان كمن قرأ ختمة كاملة.

(١) فتح الباري: ٦٠/٩.

(٢) فتح الباري: ٦٠/٩.

(٣) أخرج مسلم الحديث بلفظ (إن الله جزأ القرآن ثلاثة أجزاء فجعل قل هو الله أحد جزءاً من أجزاء القرآن) صحيح مسلم بشرح النووي ٩٤/٦ باب فضل قراءة قل هو الله أحد.

(٤) فتح الباري: ٦١/٩.

(٥) صحيح مسلم بشرح النووي: ٩٤/٦ باب فضل قراءة قل هو الله أحد.

(٦) نفس المدر: ٩٥/٦.

وأخرجه الترمذي في السنن: ٢٤٢/٤ رقم ٣٠٦٣ أبواب فضائل القرآن.

نقل الحافظ عن القابسي قوله: ولعل الرجل الذي جرى له ذلك لم يكن يحفظ غيرها فذلك استقل عمله، فقال له الشارع ذلك ترغيباً له في عمل الخير وإن قلَّ^(١).

والحديث فيه إثبات فضل قل هو الله أحد.

وقد أخرج الترمذي^(٢)، والحاكم^(٣)، وأبو الشيخ من حديث ابن عباس رفعه (إذا زلزلت تعدل نصف القرآن، والكافرون تعدل ربع القرآن)^(٤). كما أخرج الترمذي^(٥) أيضاً وابن أبي شيبه وأبو الشيخ من طريق سلمة بن وردان عن أنس (إن الكافرون والنصر تعدل كل منهما ربع القرآن وإذا زلزلت تعدل ربع القرآن) زاد ابن أبي شيبه وأبو الشيخ (وآية الكرسي تعدل ربع القرآن) وهو حديث ضعيف لضعف سلمة وإن حسنه الترمذي فلعله تساهل فيه لكونه من فضائل الأعمال. كذا صحح الحاكم حديث ابن عباس وفي سننه يمان ابن المغيرة وهو ضعيف عندهم^(٦).

عن أنس رضي الله عنه (كان رجل من الأنصار يؤمهم في مسجد قباء وكان كلما افتتح سورة يقرأ بها لهم في الصلاة مما يقرأ به افتتح بقل هو الله أحد حتى يفرغ منها ثم يقرأ سورة أخرى معها، وكان يصنع ذلك في كل ركعة...)^(٧).

قوله (كان رجل من الأنصار يؤمهم في مسجد قباء) هو كلثوم بن الهدم، رواه ابن منده في «كتاب التوحيد» من طريق أبي صالح عن ابن عباس، كذا أورده بعضهم. والهدم بكسر الهاء وسكون الدال، وهو من بني عمرو بن عوف سكان قباء، وعليه نزل النبي ﷺ حين قدم في الهجرة إلى قباء.

قيل وفي تعيين المبهم به هنا نظر، لأن في حديث عائشة في هذه^(٨) القصة أنه كان أمير سرية، وكلثوم بن الهدم مات في أوائل ما قدم النبي ﷺ المدينة فيما ذكره الطبري^(٩) وغيره من أصحاب المغازي، وذلك قبل أن يبعث السرايا.

(١) فتح الباري: ٦١/٩.

(٢) الترمذي، السنن: ٢٤٠/٤ الحديث ٣٠٥٩ أبواب فضائل القرآن.

(٣) الحاكم، المستدرک مع التلخیص: ٥٦٦/١ وقد علق الذهبي بتضعيف يمان.

(٤) فتح الباري: ٦١/٩.

(٥) الترمذي، السنن: ٢٤٠/٤ الحديث ٣٠٥٨.

(٦) فتح الباري: ٦١/٩، ٦٢.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٥٥/٢ باب الجمع بين السورتين في الركعة. الحديث ٧٧٤.

(٨) فتح الباري: ٢٥٨/٢.

(٩) الطبري، تاريخ الأمم: ٢٥٦/٢.

ثم رأيت بخط بعض من تكلم على رجال «العمدة» كلثوم بن زهدم وعزاه لابن منده، لكن رأيت أنا بخط الحافظ رشيد الدين العطار في «حواشي مبهمات الخطيب» نقلًا عن «صفة التصوف» لابن طاهر: أخبرنا عبد الوهاب بن أبي عبدالله ابن منده عن أبيه فسماه كرز بن زهدم. فالله أعلم.

وعلى هذا فالذي كان يؤم في مسجد قباء غير أمير السرية، ويدل على تغيرهما أنّ في رواية الباب أنه كان يبدأ بقل هو الله أحد، وأمير السرية كان يختم بها، وفي هذا أنه كان يصنع ذلك في كل ركعة ولم يصرح بذلك في قصة الآخر، وفي هذا أنّ النبي ﷺ سأله، وأمير السرية أمر أصحابه أن يسألوه، وفي هذا أنه قال إنه يحبها فبشره بالجنة، وأمير السرية قال إنها صفة الرحمن فبشره بأنّ الله يحبه^(١).

والجمع بين هذا التغير كله ممكن لولا ما تقدم من كون كلثوم بن الهدم مات قبل البعوث والسرايا، وأما من فسره بأنه قتادة بن النعمان فأبعد جداً، فإنّ في قصة قتادة أنه كان يقرؤها في الليل يرددها، ليس فيه أنه أمّ بها لا في سفر ولا في حضر، ولا أنه سئل عن ذلك ولا بشر^(٢). وقد ورد ذلك واضحاً في «فضائل القرآن»^(٣).

قوله (مما يقرأ به) أي من السورة بعد الفاتحة، قوله (افتتح بقل هو الله أحد) تمسك به من قال: لا يشترط قراءة الفاتحة، وأجيب بأنّ الراوي لم يذكر الفاتحة اعتناء بالعلم لأنه لا بد منها فيكون معناه افتتح بسورة بعد الفاتحة، أو كان ذلك قبل ورود الدليل الدال على اشتراط الفاتحة.

قوله (فكلمه أصحابه) يظهر منه أنّ صنيعه ذلك خلاف ما ألفوه من النبي ﷺ. قوله (وكرهوا أن يؤمهم غيره) إمّا لكونه من أفضلهم كما ذكر في الحديث، وإمّا لكون النبي ﷺ هو الذي قرره^(٤).

قوله (ما يأمرك به أصحابك) أي يقولون لك، ولم يرد الأمر بالصيغة المعروفة لكنه لازم من التخيير الذي ذكروه كأنهم قالوا له افعل كذا وكذا، قوله (ما يمنعك وما يحملك) سأله عن أمرين فأجابته بقوله: إنّي أحبها، وهو جواب عن الثاني مستلزم للأول بانضمام شيء آخر وهو إقامة السنة المعهودة في الصلاة، فالمانع مركب من المحبة والأمر المعهود،

(١) فتح الباري: ٢٥٨/٢.

(٢) فتح الباري: ٢٥٨/٢.

(٣) فتح الباري: ٦٠٠٥٩/٩ شرح الحديث ٥٠١٣.

(٤) فتح الباري: ٢٥٨/٢ وقد ذكر الحافظ ملخص هذه المعلومات في المقدمة. هدى الساري: ٣٤٤.

والحامل على الفعل المحبة وحدها، ودل تبشيريه له بالجنة على الرضا بفعله، وعبر بالفعل الماضي في قوله (أدخلك) وإن كان دخول الجنة مستقبلاً تحقيقاً لوقوع ذلك.

قال ناصر الدين بن المنير: في هذا الحديث أنّ المقاصد تغير أحكام الفعل لأنّ الرجل لو قال إنّ الحامل له على إعادتها أنه لا يحفظ غيرها لأمكن أن يأمره بحفظ غيرها، لكنه اعتل بحبها فظهرت صحة قصده فصوّبه. قال وفيه دليل على جواز تخصيص بعض القرآن بميل النفس إليه والإستكثار منه ولا يعد ذلك هجراناً لغيره، وفيه ما يشعر بأنّ سورة الإخلاص مكية^(١).

* * *

(١) فتح الباري: ٢/٢٥٨.

الوفود

في قوله (باب وفد بني تميم)^(١) بَيَّنَّ أنه ابن مُرِّ بضم الميم وتشديد الراء ابن أَد بضم الهزمة وتشديد الدال المهملة ابن طابخة بموحدة مكسورة ثم معجمة ابن إلياس بن مضر بن نزار. وذكر ابن إسحاق أَنَّ أشراف بني تميم قدموا على النبي ﷺ منهم عطار بن حاجب الدارمي، والأقرع بن حابس الدارمي والزبرقان بن بدر السعدي، وعمرو بن الأهتم المنقري والحباب بن يزيد المجاشعي، ونعيم بن يزيد بن قيس بن الحارث، وقيس بن عاصم المنقري^{(٢)(٣)}.

قال ابن إسحاق: ومعهم عيينة بن حصن، وكان الأقرع بن حابس وعيينة شهدا الفتح ثم كانا مع بني تميم، فلَمَّا دخلوا المسجد نادوا رسول الله ﷺ من وراء حجرته^(٤)، فذكر القصة التي ورد بيان ما فيها في «تفسير سورة الحجرات»^{(٥)(٦)}.

عن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال: (أتى نفر من بني تميم النبي ﷺ فقال: اقبلوا البشري...)^(٧).

أشار الحافظ إلى أَنَّ شرح الحديث قد ورد في أول «بدء الخلق»^{(٨)(٩)}.

- (١) صحيح البخاري مع فتح الباري ٨ / ٨٣. ذكر النووي نقلاً عن صاحب التحرير: الوفد الجماعة المختارة من القوم ليتقدمهم في لقي العظماء والمسير إليهم في المهمات. شرح صحيح مسلم ١ / ١٨١.
- (٢) ابن هشام ٢ / ٥٦٠ / ٥٦١ عن ابن إسحاق وعنده: نعيم بن يزيد، وقيس بن الحارث.
- (٣) فتح الباري ٨ / ٨٣. ابن كثير، البداية والنهاية ٥ / ٣٨. الذهبي، المغازي ٦٧٥ عن ابن إسحاق.
- (٤) نقله ابن هشام عن ابن إسحاق، السيرة النبوية ٢ / ٥٦١. ابن كثير، البداية والنهاية ٥ / ٣٨.
- (٥) فتح الباري ٨ / ٥٩٠، ٥٩١ باب «لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي».
- (٦) فتح الباري ٨ / ٨٣.
- (٧) الحديث أخرجه البخاري في باب وفد بني تميم. صحيح البخاري مع فتح الباري ٨ / ٨٣ الحديث ٤٣٦٥.
- (٨) فتح الباري ٦ / ٢٨٨. شرح الحديث ٣١٩٠، ٣١٩١ باب ما جاء في قول الله تعالى «وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيله وهو أهُونُ عليه» ٢٧ من سورة الروم. وقد أوضح الحافظ أَنَّ القائل في قوله (فقالوا بشرتنا) منهم الأقرع بن حابس ذكره ابن الجوزي، ثم أحال في بيان وقت قدومهم ومن عرف منهم إلى أواخر المغازي. وقد نقل قصتهم ابن كثير، موضحاً أَنَّ تسمية الأقرع أخرجه الإمام أحمد من رواية موسى بن عقبة. البداية والنهاية ٥ / ٤٢.
- (٩) فتح الباري ٨ / ٨٣، ٨٤.

وفد عبد القيس:

في قوله (باب وفد عبد القيس)^(١) بَيَّنَّ أنها قبيلة كبيرة يسكنون البحرين، ينسبون إلى عبدالقيس بن أفضى بسكون الفاء بعدها مهملة بوزن أعمى بن دُعْمِيٍّ بضم ثم سكون المهملة وكسر الميم بعدها تحتانية ثقيلة ابن جَدِيلَةَ بالجيم وزن كبيرة ابن أسد بن ربيعة بن نزار^(٢).

والذي تبيَّن هو أنه كان لعبد القيس وفادتان: إحداهما قبل الفتح، ولهذا قالوا للنبي ﷺ (بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كِفَارٌ مُضِرٌّ)^(٣). وكان ذلك قديماً إمَّا في سنة خمس أو قبلها، وكانت قريتهم بالبحرين أول قرية أقيمت فيها الجمعة بعد المدينة كما ثبت في آخر حديث الباب^(٤).

وكان عدد الوفد الأول ثلاثة عشر رجلاً، وفيها سألوا عن الإيمان وعن الأشربة، وكان فيهم الأشج وقال له النبي ﷺ (إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يَجْهَبُهُمَا اللَّهُ: الْحِلْمَ وَالْأَنَاءَةَ) كما أخرج ذلك مسلم من حديث أبي سعيد^{(٥)(٦)}.

نقل الحافظ مارواه أبو داود من طريق أم أبان بنت الوازع بن الزارع عن جدّها زارع وكان في وفد عبد القيس قال: (فجعلنا نتبادر من رواحلتنا - يعني لما قدموا المدينة - فَتَقَبَّلَ يَدَ النَّبِيِّ ﷺ)، وانتظر الأشج واسمه المنذر حتى لبس ثوبه فأتى النبي ﷺ فقال له: (إِنَّ فِيكَ لَخَصْلَتَيْنِ) الحديث^{(٧)(٨)}.

ورود في حديث هود بن عبدالله بن سعد العصري عند البيهقي أنه سمع جده مزينة العصري قال: (بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يَحْدُثُ أَصْحَابَهُ إِذْ قَالَ لَهُمْ: سَيَطَّلِعُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَهُنَا رَكْبٌ

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ٨ / ٨٤.

(٢) فتح الباري ٨ / ٨٥.

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري ٨ / ٨٥ الحديث ٤٣٦٨.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري ٨ / ٨٦ حديث رقم ٤٣٧١ عن ابن عباس.

(٥) صحيح مسلم بشرح النووي ١ / ١٨٩ باب الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله.

(٦) فتح الباري ٨ / ٨٥ ذكر النووي في شرحه لحديث وفد عبدالقيس أنهم كانوا أربعة عشر ركباً، الأشج العصري رئيسهم ومزينة بن مالك... شرح صحيح مسلم ١ / ١٨١.

(٧) أبو داود، السنن بشرح الخطابي معالم السنن ٥ / ٣٩٥ / ٣٩٦ الحديث ٥٢٢٥ باب في قبلة الرُّجُلِ. الحديث أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٥ / ٢٧٥.

(٨) فتح الباري ٨ / ٨٥. ونقله الهيثمي في مجمع الزوائد ٩ / ٣٩١، ٣٩٢. والبخاري في الأدب المفرد: رقم ٢١٠٤.

هم خير أهل المشرق، فقام عمر فتوجه نحوهم فلقى ثلاثة عشر راكباً فبشرهم بقول النبي ﷺ، ثم مشى معهم حتى أتوا النبي ﷺ، فرموا بأنفسهم عن ركائبهم فأخذوا يده فقبلوها، وتأخر الأشج في الركاب حتى أناخها وجمع متاعهم ثم جاء يمشي، فقال النبي ﷺ: «إِنَّ فِيكَ خصلتين...» الحديث (١)(٢).

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» مطولاً من وجه آخر عن رجل من وفد عبد القيس لم يسمه (٣)(٤).

أما الوفادة الثانية فقد كانت في سنة الوفود، وكان عددهم حينئذ أربعين رجلاً كما في حديث أبي حيوه الصناحي الذي أخرجه ابن منده، وكان فيهم الجارود العبدي (٥) وقد ذكر ابن إسحاق قصته وأنه كان نصرانياً فأسلم وحسن إسلامه (٦)(٧).

ومما يؤيد العدد ما أخرجه ابن حبان من وجه آخر أن النبي ﷺ قال لهم: (مالي أرى ألوانكم تغيرت) (٨) ففيه إشعار بأنه كان رآهم قبل التغير (٩).

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (أول جمعة جمعت - بعد جمعة جمعت في مسجد رسول الله ﷺ في مسجد عبد القيس بجواتي... (١٠)).
أشار الحافظ إلى أن شرح الحديث ورد في «كتاب الجمعة» (١١)(١٢).

* * *

- (١) البيهقي. دلائل النبوة. ٥ / ٣٢٧ مطولاً.
- (٢) فتح الباري ٨ / ٨٥ الحديث أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢٠ ٣٤٥ - ٣٤٦ رقم ٨١٢. كما نقله ابن كثير في البداية والنهاية ٥ / ٤٤ عن البيهقي. ونقله الهيثمي في مجمع الزوائد ٩ / ٣٩١ وقال: رواه الطبراني وأبو يعلى ورجالهما ثقات وفي بعضهم خلاف. البخاري، الأدب المفرد، ١٢٩.
- (٣) البخاري، الأدب المفرد: ١٢٨، ١٢٩ رقم: ٥٩٨.
- (٤) فتح الباري: ٨ / ٨٥.
- (٥) فتح الباري ٨ / ٨٥، ٨٦.
- (٦) نقله ابن هشام عن ابن إسحاق. السيرة النبوية. ٢ / ٥٧٥ كما نقله ابن كثير في البداية والنهاية ٥ / ٤٤ والذهبي في المغازي ٦٨٢.
- (٧) فتح الباري ٨ / ٨٦.
- (٨) ابن حبان، الصحيح ٩ / ١٦٦ الحديث ٧١٥٩. مطولاً، وفيه: (... مالي أرى وجوهكم قد تغيرت...).
- (٩) الحديث أخرجه البخاري في باب وفد عبد القيس.
- (١٠) صحيح البخاري مع فتح الباري ٨ / ٨٦ الحديث ٤٣٧١.
- (١١) فتح الباري ٢ / ٣٧٩ شرح الحديث ٨٩٢ باب الجمعة في القرى والمدن.
- (١٢) فتح الباري: ٨ / ٨٦.

وفد بني حنيفة:

قوله (باب بني حنيفة وحديث ثمامة بن أثال)^(١) يَبَيِّنُ أَنَّ حنيفة هو ابن لجيم بن صعْب ابن علي بن بكر بن وائل، وهي قبيلة كبيرة شهيرة ينزلون اليمامة بَيْنَ مكة واليمن، وكان وفد بني حنيفة كما ذكره ابن إسحاق وغيره في سنة تسع^(٢).

وذكر الواقدي أنهم كانوا سبعة عشر رجلاً فيهم مسيلمة^(٣).

وثمامة بن أثال بضم الهمزة ويمثلثة خنيفة ابن النعمان بن مسلمة الحنفي، وهو من فضلاء الصحابة، وكانت قصته قبل وفد بني حنيفة بزمان، لأن قصته صريحة في أنها كانت قبل فتح مكة، وإنما ذكرها البخاري هنا استطراداً^(٤).

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (بعث النبي ﷺ خيلاً قبَل نجد، فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة...)^(٥).

في قوله (بعث النبي ﷺ خيلاً قبَل نجد) يَبَيِّنُ أَنَّ المراد أنه ﷺ بعث فرسان خيل إلى جهة نجد، وزعم سيف في «كتاب الزهد» أَنَّ الذي أخذ ثمامة وأسرهُ هو العباس بن عبد المطلب. وفيه نظر لأن العباس إنما قدم على رسول الله ﷺ في زمان فتح مكة، وقصة ثمامة تقتضي أنها كانت قبل ذلك بحيث اعتمر ثمامة ثم رجع إلى بلاده، ثم منعهم أن يميروا أهل مكة، ثم شكوا أهل مكة إلى النبي ﷺ ذلك، ثم بعث يشفع فيهم عند ثمامة^(٦).

في قوله (ماذا عندك) المراد أي شيء عندك، ويحتمل أن تكون (ما) استفهامية (وذا) موصولة (وعندك) صلته، أي ما الذي استقر في ظنك أن أفعله بك؟ فأجاب بأنه ظن خيراً فقال: عندي يا محمد خير، أي لأنك لست ممن يظلم، بل ممن يعفو ويحسن.

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ٨ / ٨٧.

(٢) نقله ابن هشام عن ابن إسحاق، السيرة النبوية. ٢ / ٥٧٦.

(٣) نقل ابن كثير الرواية عن الواقدي، وأنهم كانوا بضعة عشر رجلاً، البداية والنهاية ٥ / ٤٧.

بالبحث في مغازي الواقدي لم أعر على أي ذكر لوفد بني حنيفة أو القول المذكور. وبالرجوع إلى مفتاح كنوز السنة لم يذكر ورود وفد بني حنيفة بمغازي الواقدي بينما ذكر وروده بالسيرة النبوية لابن هشام.

وقد أورد ابن سعد قصة وفد بني حنيفة وذكر أنهم كانوا بضعة عشر رجلاً عدد بعضهم ومنهم مسيلمة. ابن سعد. الطبقات الكبرى. ١ / ٣١٦ - ٣١٧.

(٤) فتح الباري ٨ / ٨٧.

(٥) الحديث أخرجه البخاري في باب وفد بني حنيفة.

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري ٨ / ٨٧ الحديث ٤٣٧٢.

(٦) فتح الباري ٨ / ٨٧.

قوله (إن تقتلني تقتل ذا دم) ورد هكذا للأكثر بمهملة مخففة الميم، وورد للكشميهني (دم) بمعجمة مثقل الميم^(١).

ونقل عن النووي أنه قال: معنى رواية الأكثر إن تقتل تقتل ذا دم أي صاحب دم لدمه موقع يشتفي قاتله بقتله ويدرك ثأره لرياسته وعظمته، ويحتمل أن يكون المعنى أنه عليه دم وهو مطلوب به فلا لوم عليك في قتله^(٢).

وأما الرواية بالمعجمة فمعناها ذا ذمة، وثبت كذلك في رواية أبي داود^(٣). وضعفها عياض بأنه يقرب المعنى لأنه إذا كان ذا ذمة يمتنع قتله^(٤).

كما نقل عن النووي قوله: يمكن تصحيحها بأن يحمل على الوجه الأول، والمراد بالذمة الحرمة في قومه، وأوجه الجميع الوجه الثاني لأنه مشاكل لقوله بعد ذلك (وإن تنعم تنعم على شاكر) وجميع ذلك تفصيل لقوله عندي خير، وفعل الشرط إذا كرر في الجزاء دل على فخامة الأمر^(٥).

قوله (قال: عندي ما قلت لك) المراد إن تنعم تنعم على شاكر، واقتصر في اليوم الثاني على أحد الشقين، وحذف الأمرين في اليوم الثالث^(٦).

وفيه دليل على حذفه وذلك أنه قدم أول يوم أشق الأمرين عليه وأشفى الأمرين لصدر خصومه وهو القتل، فلما لم يقع اقتصر على ذكر الاستعفاف وطلب الإنعام في اليوم الثاني، فكأنه في اليوم الأول رأى أمارات الغضب فقدم ذكر القتل، فلما لم يقتله طمع في العفو فاقصر عليه، فلما لم يعمل شيئاً مما قال اقتصر في اليوم الثالث على الإجمال تفويضاً إلى جميل خلقه ﷺ. وقد وافق ثمامة في هذه المخاطبة قول عيسى عليه السلام ﴿إن تعذبهم فإنهم عبادك، وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم﴾^(٧) لأنَّ المقام يليق بذلك^(٨).

(١) فتح الباري ٨ / ٨٧، ٨٨.

(٢) القول الأول حتى لفظ (لرياسته وعظمته) نقله النووي عن القاضي عياض في المشارق وأشار إليه في شرح مسلم، أما القول الثاني من لفظ (ويحتمل) فقد ذكر النووي أنه من قول آخرين. شرح صحيح مسلم ١٢ / ٨٧، ٨٨.

(٣) سنن أبي داود بشرح الخطابي ٣ / ١٢٩ - ١٣٠ حديث رقم ٢٦٧٩ وورد فيه بلفظ ذا دم وقال في آخره قال عيسى أخبرنا الليث وقال: ذا دم.

(٤) فتح الباري ٨ / ٨٨.

(٥) النووي، شرح صحيح مسلم ١٢ / ٨٨.

(٦) فتح الباري ٨ / ٨٨.

(٧) الآية ١١٨ سورة المائدة.

(٨) فتح الباري ٨ / ٨٨.

في قوله (فقال: اطلقوا ثمامة) أشار إلى أنه ورد في رواية ابن إسحاق (قال قد عفوت عنك يا ثمامة وأعتقتك) وزاد في روايته: أنه لما كان في الأسر جمعوا ما كان في أهل النبي ﷺ من طعام ولبن فلم يقع ذلك من ثمامة موقعاً، فلما أسلم جاءوه بالطعام فلم يصب منه إلا قليلاً، فتعجبوا فقال النبي ﷺ (إن الكافر يأكل في سبعة أمعاء، وإن المؤمن يأكل في معي واحد)^{(١)(٢)}.

قوله (فبشره) أي بشره بخيري الدنيا والآخرة، أو بشره بالجنة أو بمحو ذنوبه وتبعاته السابقة.

وفي قوله (فلما قدم مكة) نقل عن ابن هشام أنه زاد قال: بلغني أنه خرج معتمراً حتى إذا كان ببطن مكة لبي، فكان أول من دخل مكة يلبي، فأخذته قریش فقالوا: لقد اجترأت علينا، وأرادوا قتله، فقال قائل منهم: دعوه فإنكم محتاجون إلى الطعام من اليمامة فتركوه^{(٣)(٤)}.

قوله (قال: لا ولكن أسلمت مع محمد) المراد كأنه قال: لا، ما خرجت من الدين، لأن عبادة الأوثان ليست ديناً، فإذا تركتها لا أكون خرجت من دين، بل استحدثت دين الإسلام. قوله (مع محمد) أي وافقته على دينه فصرنا متصاحبين في الإسلام، أنا بالإبتداء وهو بالإستقامة.

وورد في رواية ابن هشام (ولكن تبعت خير الدين دين محمد)^(٥).

قوله (ولا والله) فيه حذف تقديره: والله لا أرجع إلى دينكم ولا أرفق بكم فأترك الميرة تأتكم من اليمامة^(٦).

وفي قوله (لا تأتكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن فيها النبي ﷺ) أشار إلى أن ابن هشام زاد (ثم خرج إلى اليمامة فمنعهم أن يحملوا إلى مكة شيئاً، فكتبوا إلى النبي ﷺ: إنك تأمر بصيلة الرحم، فكتب إلى ثمامة أن يخلي بينهم وبين الحمل إليهم)^{(٧)(٨)}.

(١) ابن هشام، السيرة النبوية. ٢ / ٦٣٨ - ٦٣٩.

(٢) فتح الباري ٨ / ٨٨.

(٣) ابن هشام، السيرة النبوية. ٢ / ٦٣٩.

(٤) فتح الباري ٨ / ٨٨.

(٥) ابن هشام، السيرة النبوية. ٢ / ٦٣٩.

(٦) ابن هشام، السيرة النبوية. ٢ / ٦٣٩.

(٧) ابن هشام، السيرة النبوية. ٢ / ٦٣٩.

(٨) فتح الباري ٨ / ٨٨. والرواية ذكرها الذهبي في المغازي ٣٥١.

قال ابن حجر: وفي قصة ثمامة من الفوائد ربط الكافر في المسجد، والمنّ على الأسير الكافر، وتعظيم أمر العفو عن المسيء لأنّ ثمامة أقسم أنّ بغضه انقلب حباً في ساعة واحدة لِمَا أسداه النبي ﷺ إليه من العفو والمنّ بغير مقابل. وفيه الإغتسال عند الإسلام وأنّ الإحسان يزيل البغض ويثبت الحب وأنّ الكافر إذا أراد عمل خير ثم أسلم شرع له أن يستمر في عمل ذلك الخير^(١).

وفيه الملاطفة بمن يرجى إسلامه من الأسارى إذا كان في ذلك مصلحة للإسلام، ولاسيما من يتبعه على إسلامه العدد الكثير من قومه^(٢).
وفيه بعث السرايا إلى بلاد الكفار، وأسر من وجد منهم، والتخيير بعد ذلك في قتله أو الإبقاء عليه^(٣).

* * *

(١) فتح الباري ٨ / ٨٨ .

(٢) فتح الباري ٨ / ٨٨ ، ٨٩ .

(٣) فتح الباري ٨ / ٨٩ .

قدوم مسيلمة الكذاب:

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (قدم مسيلمة الكذاب على عهد رسول الله ﷺ فجعل يقول: إن جعل لي محمد الأمر من بعده تبعته...) (١).

في قوله (قدم مسيلمة الكذاب على عهد النبي ﷺ) يَبَيِّنُ أَنَّ المراد أنه قدم المدينة، ومسيلمة مصغر بكسر اللام ابن ثمامة بن كبير بن حبيب بن الحارث من بني حنيفة. وذكر ابن إسحاق أَنَّ مسيلمة ادَّعى النبوة سنة عشر (٢)(٣).

وزعم وثيمة في «كتاب الردة» أَنَّ مسيلمة لقب واسمه ثمامة. قال ابن حجر: وفي هذا نظر لأن كنيته أبو ثمامة، فَإِنَّ كان محفوظاً فيكون ممن توافقت كنيته واسمه.

وسياق هذه القصة يخالف ما ذكره ابن إسحاق أنه قدم مع وفد قومه، وأنهم تركوه في رحالهم يحفظها لهم، وذكروه لرسول الله ﷺ وأخذوا منه جائزته، وأنه قال لهم إنه ليس بشركم وَأَنَّ مسيلمة لما ادَّعى أنه أشرك في النبوة مع رسول الله ﷺ احتج بهذه المقالة (٤)، وهذا مع شذوذه ضعيف السند لانقطاعه، وأمر مسيلمة كان عند قومه أكثر من ذلك، فقد كان يقال له رحمان اليمامة لعظم قدره فيهم، وكيف يلتئم هذا الخبر الضعيف مع قوله في هذا الحديث الصحيح أَنَّ النبي ﷺ اجتمع به وخاطبه وصرح له بحضرة قومه أنه لو سأله القطعة الجريدة ما أعطاه (٥).

ويحتمل أن يكون مسيلمة قدم مرتين الأولى كان تابعاً وكان رئيس بني حنيفة غيره، ولهذا أقام في حفظ رحالهم، ومرة متبوعاً وفيها خاطبه النبي ﷺ، أو القصة واحدة وكانت إقامته في رحالهم باختياره أنفة منه واستكباراً أَنْ يحضر مجلس النبي ﷺ وعامله النبي ﷺ معاملة الكرم على عادته في الإستئلاف، فقال لقومه: إنه ليس بشركم أي بمكان، لكونه كان يحفظ رحالهم، وأراد استئلافه بالإحسان بالقول والفعل، فلَمَّا لم يفد في مسيلمة

(١) الحديث أخرجه البخاري في باب وفد بني حنيفة.

صحيح البخاري مع فتح الباري ٨ / ٨٩ الحديث ٤٣٧٣.

(٢) نقله ابن هشام عن ابن إسحاق، السيرة النبوية. ٢ / ٦٠٠ - ٦٠١.

(٣) فتح الباري ٨ / ٨٩.

وقد نقل الذهبي رواية ابن إسحاق أَنَّ مسيلمة كتب إلى رسول الله ﷺ في آخر سنة عشر. المغازي ٦٨٦.

وابن كثير في البداية والنهاية ٥ / ٤٧.

(٤) نقله ابن هشام عن ابن إسحاق، السيرة النبوية. ٢ / ٥٧٦ - ٥٧٧ وابن كثير في البداية والنهاية ٥ / ٤٦.

(٥) فتح الباري ٨ / ٨٩.

توجه بنفسه إليهم ليقيم عليهم الحجة ويعذر إليه بالإنداز^(١). والعلم عند الله تعالى. ويستفاد من هذه القصة أنّ الإمام يأتي بنفسه إلى من قدم يريد لقاءه من الكفار إذا تعيّن ذلك طريقاً لمصلحة المسلمين^(٢).

قوله (إن جعل لي محمد الأمر من بعده) المراد بالأمر هو الخلافة، وسقط لفظ (الأمر) عند الأكثر وهو مقدّر. وقد ثبتت في رواية ابن السكن، وكذلك ثبتت في الرواية الواردة في «علامات النبوة»^(٣).

وفي قوله (وقدمها في بشر كثير) نقل أنّ الواقدي ذكر كما تقدم أنّ عدد من كان مع مسيلمة من قومه سبعة عشر نفساً^(٤). قال ابن حجر: فيحتمل تعدد القدوم كما تقدم^(٥). قال ابن عباس (فسألت عن قول رسول الله ﷺ: إنك أرى الذي أريت فيه ما أريت...)^(٦).

أشار الحافظ إلى أنّ شرح الحديث محله في «تعبير الرؤيا»^{(٧)(٨)}. عن همام أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول: (قال رسول الله ﷺ: بينا أنا نائم أتيت بخزائن الأرض...)^(٩).

في قوله (ولن تعدو أمر الله) بيّن الحافظ أنه ورد هكذا للأكثر، وورد عند البعض (ولن تعد) بالجزم، وهو لغة، أي بالجزم بلن، والمراد بأمر الله حكمه، وقوله (ولئن أدبرت) المراد إن خالفت الحق. وقوله (ليعقرنك) أي يهلكك^(١٠).

وفي قوله (وهذا ثابت بن قيس يجيبك عني) بيّن أنّ ثابت بن قيس خطيب الأنصار، والنبوي ﷺ قد أعطى جوامع الكلم فاكتفى بما قاله لمسيلمة، وأعلمه أنه إن كان يريد

(١) فتح الباري ٨ / ٨٩، ٩٠.

(٢) فتح الباري ٨ / ٩٠.

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري ٦ / ٦٢٦ حديث رقم ٣٦٢٠.

(٤) نقل ابن كثير الرواية عن الواقدي بلفظ كان وفد بني حنيفة بضعة عشر رجلاً. البداية والنهاية ٥ / ٤٧.

(٥) فتح الباري ٨ / ٩٠.

(٦) الحديث أخرجه البخاري في باب وفد بني حنيفة.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري ٨ / ٨٩ الحديث ٤٣٧٤.

(٨) فتح الباري ١٢ / ٤٢٣، ٤٢٥ شرح الحديث ٧٠٣٧ باب النسخ في المنام.

(٩) فتح الباري ٨ / ٩٠.

(١٠) الحديث أخرجه البخاري في باب وفد بني حنيفة. صحيح البخاري مع فتح الباري ٨ / ٨٩ الحديث ٤٣٧٥.

(١٠) فتح الباري ٨ / ٩٠.

الإسهاب في الخطاب فهذا الخطيب يقوم عنه في ذلك، ويستفاد منه استعانة الإمام بأهل البلاغة في جواب أهل العناد ونحو ذلك^(١).

قوله (أريت) بضم أوله وكسر الراء من رؤيا المنام، وقد فسره ابن عباس عن أبي هريرة^(٢).

في قوله (من ذهب) بَيَّنَّ أَنَّ من لبيان الجنس لقوله تعالى ﴿وَحَلُّوا أَسَاوِرَ مِنْ فِضَّةٍ﴾^(٣) ووهم من قال الأساور لا تكون إلا من ذهب، فإن كانت من فضة فهي القلب.

وفي قوله (فأهمني شأنهما) أشار إلى أنه ورد في رواية همام (فكبرا على)^(٤).

وفي قوله (أحدهما العنسي) بَيَّنَّ أنه بالمهملة ثم نون ساكنة ثم سين مهملة وهو الأسود صاحب صنعاء كما في الرواية الأخرى^(٥). وسيأتي ذكر شأنه^{(٦)(٧)}.

ويؤخذ من هذه القصة منقبة للصديق رضي الله عنه، لأنَّ النبي ﷺ تولى نفخ السوارين بنفسه حتى طارا، فأما الأسود فقتل في زمنه، وأما مسيلمة فكان القائم عليه حتى قتله أبو بكر الصديق فقام مقام النبي ﷺ في ذلك. ويؤخذ منه أنَّ السوار وسائر آلات أنواع الحلبي اللاتفة بالنساء تعبر للرجال بما يسوؤهم ولايسرهم^(٨).

عن أبي رجاء العطاردي قال: كنا نعبد الحجر، فإذا وجدنا حجراً هو أخير منه ألقيناه...^(٩).

في قوله (هو أخير منه) أشار إلى أنه ورد في رواية الكشميهني (أحسن) بدل أخير، وأخير لغة في خير، والمراد بالخيرية الحسية من كونه أشد بياضاً أو نعومة أو نحو ذلك من صفات الحجارة المستحسنة^(١٠).

(١) فتح الباري ٨ / ٩٠.

(٢) الحديث ٤٣٧٤.

(٣) الآية ٢١ سورة الإنسان.

(٤) الحديث ٤٣٧٥.

(٥) هي رواية همام رقم ٤٣٧٥.

(٦) فتح الباري ٨ / ٩٢، ٩٣ شرح الحديث ٤٣٧٩ باب قصة الأسود العنسي.

(٧) فتح الباري ٨ / ٩٠.

(٨) فتح الباري ٨ / ٩٠.

(٩) الحديث أخرجه البخاري في باب وفد بني حنيفة.

صحيح البخاري مع فتح الباري ٨ / ٩٠ الحديث ٤٣٧٦.

(١٠) فتح الباري ٨ / ٩١.

قوله (جُثْوَةٌ من تراب) بضم الجيم وسكون المثلثة هو القطعة من التراب تجمع فتصير كوماً وجمعها الجثا^(١).

قوله (ثم جئنا بالشاة نحلبها عليه) المراد بحلب الشاة لتصير نظير الحجر، وقد أبعده من قال المراد بحلبهم الشاة على التراب مجاز ذلك وهو أنهم يتقربون إليه بالتصدق عليه بذلك اللبن.

قوله (منصِل) بسكون النون وكسر الصاد، وورد عند الكشميهني بفتح النون وتشديد الصاد، وقد فسره بنزع الحديد من السلاح لأجل شهر رجب إشارة إلى تركهم القتال، لأنهم كانوا ينزعون الحديد من السلاح في الأشهر الحرم، ويقال فصلت الرمح إذا جعلت له نصلاً، وأنصلته إذا نزعته منه النصل^(٢).

في قوله (وألقيناه شهر رجب) بيّن أنه بالفتح والمراد في شهر رجب، وورد عند البعض (لشهر رجب) والمراد لأجل شهر رجب^(٣).

في قوله (وسمعت أبا رجاء يقول) أوضح أنه حديث آخر، متصل بالإسناد المذكور. وفي قوله (كنت يوم بُعث النبي ﷺ غلاماً أرعى الإبل على أهلي فلما سمعنا بخروجه فررنا إلى النار، إلى مسيلمة الكذاب) بيّن أنّ الذي يظهر أنّ مراده بقوله (بعث) أي اشتهر أمره عندهم، ومراده بخروجه أي ظهوره على قومه من قريش بفتح مكة، ليس المراد مبدأ ظهوره بالنبوة ولا خروجه من مكة إلى المدينة لطول المدة بيّن ذلك وبيّن خروج مسيلمة^(٤).

وقد أشار ابن حجر إلى أنّ القصة دلت على أنّ أبا رجاء كان من جملة من بايع مسيلمة من قومه بني عطارذ بن عوف بن كعب بطن من بني تميم، وأنّ السبب في ذلك أنّ سجاحاً بفتح المهملة وتخفيف الجيم وهي امرأة من بني تميم ادّعت النبوة أيضاً فتابعها جماعة من قومها، ثم بلغها أمر مسيلمة فخادعها إلى أنّ تزوجها واجتمع قومها وقومه على طاعة مسيلمة^(٥).

* * *

(١) ابن الأثير، النهاية، ١ / ٢٣٩.

(٢) فتح الباري ٨ / ٩١.

(٣) فتح الباري ٨ / ٩١.

(٤) فتح الباري ٨ / ٩١.

(٥) فتح الباري ٨ / ٩١.

وقد سلمة بن قيس :

عن عمرو بن سلمة قال : (قال لي أبو قلابة ألا تلقاه فتسأله؟ قال : فلقيته فسألته فقال : كنا بما ممر الناس ، وكان يمر بنا الركبان فنسألهم : ما للناس ، ما للناس؟ ما هذا الرجل؟...)^(١).

في قوله (عن عمرو بن سلمة) أوضح أنه مختلف في صحبته ، كما بيّن أن هذا الحديث هو في قصة وفود أبيه ، وفيه إشعار بأنه لم يفد معه ، وقد أخرج ابن منده من طريق حماد بن سلمة عن أيوب بهذا الإسناد ما يدل على أنه وفد أيضاً^(٢) ، وقد أخرجه الطبراني كذلك^(٣) . وأبو سلمة بكسر اللام هو ابن قيس ويقال نفيح الجزمي بفتح الجيم وسكون الراء صحابي ماله في البخاري سوى هذا الحديث ، وكذا ابنه^(٤) ووقع ذكر عمرو بن سلمة في حديث مالك بن الحويرث في «صفة الصلاة»^(٥) .

وفي الحديث حجة للشافعية في إمامة الصبي المميز في الفريضة^(٦) قال ابن حجر : وهي خلافة مشهورة ولم ينصف من قال إنهم فعلوا ذلك باجتهدهم ، ولم يطلع النبي ﷺ على ذلك لأنها شهادة نفي ، ولأن زمن الوحي لا يقع التقرير فيه على ما لا يجوز ، كما استدل أبو سعيد وجابر لجواز العزل بكونهم فعلوه على عهد النبي ﷺ ولو كان منهيًا عنه لنهي عنه في القرآن ، وكذا من استدل به بأن ستر العورة في الصلاة ليس شرطاً لصحتها بل هو سنة ، ويجزي بدون ذلك لأنها واقعة حال فيحتمل أن يكون ذلك بعد علمهم بالحكم^(٧) .



- (١) الحديث أخرجه البخاري في كتاب المغازي باب ٥٣ . صحيح البخاري مع فتح الباري : ٢٢ / ٨ ، ٢٣ . الحديث ٤٣٠٢ .
- (٢) نقله ابن الأثير عن حماد بن سلمة عن أيوب عن عمرو بن سلمة قال : كنت في الوفد الذين وفدوا على رسول الله ﷺ (... أسد الغابة : ٧٢٢ / ٣ . الترجمة ٣٩٤٥ .
- (٣) أخرج الطبراني عن يحيى بن رباح قال : سمعت عمرو بن سلمة قال : انطلقت مع أبي إلى النبي ﷺ بإسلام قومه فكان فيما أوانا (ليومكم أكثركم قرآنًا) فكنتم أكثرهم قرآنًا قدموني .
- المعجم الكبير : ٣٠ / ١٧ . رقم الحديث ٥٥ ونقله الهيثمي وقال : هو في الصحيح من حديثه عن أبيه ، وهذا عن نفسه والله أعلم ، رواد الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد : ٦٦ / ٢ ، ٦٧ .
- (٤) فتح الباري : ٢٣ / ٨ . انظر ابن سعد ، الطبقات : ١ / ٣٣٦ .
- (٥) صحيح البخاري مع فتح الباري : ٣٠٠ / ٢ الحديث ٨١٨ باب المكث بين السجدين . كتاب الأذان .
- (٦) قال الشافعي رحمه الله تعالى : إذا أم الغلام الذي لم يبلغ الذي يعقل الصلاة ويقرأ ، الرجال البالغين فإذا أقام الصلاة أجزأتهم إمامته والإختيار أن لا يوم إلا بالغ وأن يكون الإمام البالغ عالماً بما لعله يعرض له في الصلاة . الأم : ١٦٦ / ١ .
- (٧) فتح الباري ٢٣ / ٨ .

قصة أهل نَجْران:

في قوله (قصة أهل نَجْران)^(١) بَيَّنَّ أنه بفتح النون وسكون الجيم بلد كبير على سبع مراحل من مكة إلى جهة اليمن يشتمل على ثلاثة وسبعين قرية مسيرة يوم للراكب السريع^(٢).

ورد هكذا في زيادات يونس بن بكير بإسناد له في «المغازي». وذكر ابن إسحاق أنهم وفدوا على رسول الله ﷺ بمكة وهم حينئذ عشرون رجلاً^(٣)، إلا أنه أعاد ذكرهم في الوفود بالمدينة^(٤) فكانهم قدموا مرتين^(٥).

ونقل عن ابن سعد أنه قال: كان النبي ﷺ كتب إليهم فخرج إليه وفدهم في أربعة عشر رجلاً من أشرفهم^(٦).

وورد عند ابن إسحاق من حديث كرز بن علقمة أنهم كانوا أربعة وعشرين رجلاً، وسرد أسماءهم^(٧).

عن حذيفة قال: (جاء العاقب والسيد صاحباً نجران إلى رسول الله ﷺ يريدان أن يلاعنا، قال فقال أحدهما لصاحبه: لا تفعل...)^(٨).

في قوله (جاء السيد والعاقب صاحباً نجران) بَيَّنَّ أَنَّ السيد اسمه الأيهم، ويقال شرحبيل، وكان صاحب رحالهم ومجتمعهم ورئيسهم في ذلك، وأمَّا العاقب فاسمه عبدالمسيح وكان صاحب مشورتهم، وكان معهم أيضاً أبو الحارث بن علقمة وكان أسقفهم

- (١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٩٣/٨.
 - (٢) ذكر البكري أنها مدينة بالحجاز من شق اليمن. البكري. معجم ما استعجم: ١٢٩٨/٤. كما ذكر ياقوت الحموي أنها في مخاليف اليمن من ناحية مكة. ياقوت الحموي. معجم البلدان: ٢٦٦/٥.
 - (٣) ابن هشام. السيرة النبوية: ٣٩١/١.
 - (٤) ابن هشام: ٥٧٣/١.
 - (٥) فتح الباري: ٩٤/٨.
 - (٦) ابن سعد. الطبقات الكبرى: ٣٥٧/١.
 - (٧) فتح الباري: ٩٤/٨ ونقل البيهقي الرواية في الدلائل: ٣٨٣/٥.
 - وابن كثير عن يونس بن بكير عن ابن إسحاق من حديث كرز بن علقمة قال: قدم وفد نصارى نجران ستون ركباً منهم أربعة وعشرون رجلاً من أشرفهم.. البداية والنهاية: ٥١/٥. وهو لفظ رواية ابن هشام: ١/٥٧٣/٥٧٥. ونقله الذهبي في المغازي: ٦٩٥ من حديث كرز بن علقمة.
 - (٨) الحديث أخرجه البخاري في باب قصة أهل نجران.
- صحيح البخاري مع فتح الباري: ٩٣/٨، ٩٤ الحديث ٤٣٨٠.

وحبرهم وصاحب مدارسهم^(١).

ونقل عن ابن سعد قوله: دعاهم النبي ﷺ إلى الإسلام، وتلا عليهم القرآن فامتنعوا، فقال: إن أنكرتم ما أقول فهلم أباهلكم، فانصرفوا على ذلك^{(٢)(٣)}.

قوله (يريدان أن يلاعناه) أي يباهلاه. وذكر ابن إسحاق بإسناد مرسل أن ثمانين آية من أول سورة آل عمران نزلت في ذلك^(٤). يشير إلى قوله تعالى ﴿فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم﴾ الآية^(٥).

وفي قوله (فقال أحدهما لصاحبه) أشار إلى أن أبا نعيم ذكر في «الصحابة» بإسناد له أن القائل ذلك هو السيد^(٦)، وهناك من قال قائل ذلك هو العاقب لأنه كان صاحب رأيهم^(٧).

ورود في «زيادات يونس بن بكير في المغازي» بإسناد له أن الذي قال ذلك شرحبيل أبو مريم^(٨).

في قوله (فوالله لئن كان نبياً فلاعنا) نقل أنه ورد في رواية الكشميهني (فلاعنا) بإظهار النون.

وفي قوله: (لا نفلح نحن ولا عقبنا من بعدنا) بين أنه ورد في رواية ابن مسعود (أبدأ)^(٩).

وفي مرسل الشعبي عند ابن أبي شيبة أن النبي ﷺ قال: (لقد أتاني البشير بهلكة أهل نجران لو تموا على الملاعنة، ولما غدا عليهم أخذ بيد حسن وحسين وفاطمة تمشي خلفه

(١) هذا البيان ذكره ابن إسحاق ونقله ابن هشام: ٥٧٣/١ والبيهقي في الدلائل: ٣٨٣/٥. وابن كثير في البداية والنهاية: ٥١/٥.

(٢) ابن سعد، الطبقات الكبرى: ٣٥٧/١.

(٣) فتح الباري: ٩٤/٨.

(٤) نقله ابن هشام عن ابن إسحاق. السيرة النبوية: ٥٧٦/١ والبيهقي في الدلائل: ٣٨٥/٥. ابن كثير، البداية والنهاية: ٤٩/٥. ونقل السيوطي أن الرواية أخرجها ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر.

الدر المنثور: ١٤١/٢. كما نقله عن البيهقي في الدلائل: الدر المنثور: ١٤٢/٢. كما نقله من حديث جابر عند الحاكم وقد صححه، وأخرجه ابن مردويه وأبي نعيم في الدلائل. الدر المنثور: ٢٣٠/٢.

(٥) الآية ٦١ سورة آل عمران.

(٦) نقل السيوطي أن أبا نعيم أخرج الحديث في الدلائل من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس. الدر المنثور: ٢٣١/ وفيه (قال السيد للعاقب: قد علمتم والله أن الرجل نبي مرسل...).

(٧) فتح الباري: ٩٤/٨.

(٨) أخرجه البيهقي في الدلائل: ٣٨٥/٥، ٣٨٦ عن يونس بن بكير. كما نقله ابن كثير في البداية والنهاية: ٥/٤٩. والسيوطي، الدر المنثور: ٢٣٠/٢.

(٩) فتح الباري: ٩٤/٨. حديث ابن مسعود أخرجه الحاكم. المستدرک مع التلخیص: ٢٦٧/٣ بدون هذه الزيادة.

للملاعنة^(١)(٢).

في قوله (إنا نعطيك ما سألتنا) أشار إلى أنه ورد في رواية يونس بن بكير أنه صالحهم على ألفي حلة، ألف في رجب وألف في صفر، ومع كل حلة أوقية. وقد ساق الكتاب الذي كتبه بيّتهم مطولاً^(٣)(٤).

وذكر ابن سعد أنّ السيد والعاقب رجعا بعد ذلك فأسلما^(٥).

وزاد في رواية ابن مسعود (فأتياه فقالوا: لا نلاعنك، ولكن نعطيك ما سألت)^(٦)(٧).

أشار الحافظ إلى ما ذكره ابن إسحاق أنّ النبي ﷺ بعث علياً إلى أهل نجران ليأتيه بصدقاتهم وحزيتهم^(٨).

وهذه القصة غير قصة أبي عبيدة لأنّ أبا عبيدة توجه معهم فقبض مال الصلح ورجع، وعليّ أرسله النبي ﷺ بعد ذلك يقبض منهم ما استحق عليهم من الجزية ويأخذ ممن أسلم منهم ما وجب عليه من الصدقة^(٩).

قال ابن حجر: وفي قصة أهل نجران من الفوائد أنّ إقرار الكافر بالنبوة لا يدخله في الإسلام حتى يلتزم أحكام الإسلام. وفيها جواز مجادلة أهل الكتاب وقد تجب إذا تعينت مصلحته. وفيها مشروعية مباحلة المخالف إذا أصر بعد ظهور الحجة، وقد دعى ابن عباس إلى ذلك ثم الأوزاعي ووقع ذلك لجماعة من العلماء^(١٠).

ومما عرف بالتجربة أنّ من باهل وكان مبطلاً لا تمضي عليه سنة من يوم المباحلة، وأنه

(١) ابن أبي شيبة، المصنف: ٤٢٦/٧ حديث رقم ٣٧٠١٤ زاد فيه بعد لفظ (لو تموا على الملاعنة) قوله (حتى الطير على الشجر أو العصفور على الشجر) ونقل السيوطي أنّ رواية الشعبي أخرجها ابن أبي شيبة وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وأبي نعيم. الدر المنثور: ٢/٢٣٢.

(٢) فتح الباري: ٩٤/٨.

(٣) أخرجها البيهقي في الدلائل: ٣٨٥/٥ - ٣٨٩. وأخرج أبو عبيد الرواية عن أبي المليح. كتاب الأموال: ١٨٢ رقم ٥٠٣. وقد نقل ابن كثير الرواية في البداية والنهاية: ٥٠/٤٨/٥ عن البيهقي. عن يونس بن بكير. ونقلها السيوطي عن أبي نعيم في الدلائل من حديث ابن عباس، الدر المنثور: ٢/٢٣٢.

(٤) فتح الباري: ٩٤/٨.

(٥) ابن سعد. الطبقات الكبرى: ٣٥٨/١.

(٦) رواية ابن مسعود أخرجها الحاكم. المستدرک مع التلخيص: ٣/٢٦٧.

(٧) فتح الباري: ٩٥/٨.

(٨) فتح الباري: ٩٥/٨.

(٩) نقله ابن هشام عن ابن إسحاق. السيرة النبوية: ٦٠٠/٢ والبيهقي في الدلائل: ٣٩٤/٥.

(١٠) فتح الباري: ٩٥/٨.

وقع ذلك له - أي لابن حجر - مع شخص كان يتعصب لبعض الملاحدة فلم يقم بعدها غير شهرين^(١).

وفيها مصالحة أهل الذمة على ما يراه الإمام من أصناف المال، ويجري ذلك مجرى ضرب الجزية عليهم، فإنَّ كلاً منهما مال يؤخذ من الكفار على وجه الصغار في كل عام، وفيها بعث الإمام الرجل العالم الأمين إلى أهل الهدنة في مصلحة الإسلام، وفيها منقبة ظاهره لأبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه^(٢).

عن أنس عن النبي ﷺ قال: (لكل أمة أمين، وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح)^(٣).

بيّن ابن حجر أنّ البخاري أورد هذا الحديث إشارة إلى أنّ سببه حديث حذيفة^(٤). وقد ورد في «مناقب أبي عبيدة»^{(٥)(٦)}.

* * *

(١) فتح الباري: ٩٥/٨.

(٢) فتح الباري: ٩٥/٨.

(٣) الحديث أخرجه البخاري في باب قصة أهل نجران.

صحيح البخاري مع فتح الباري: ٩٤/٨ الحديث ٤٣٨٢.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٩٤/٨ حديث رقم ٤٣٨١ باب قصة أهل نجران بلفظ (جاء أهل نجران إلى النبي ﷺ فقالوا: ابعت لنا رجلاً أميناً...).

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٩٢-٩٣ حديث رقم ٣٧٤٤ باب مناقب أبي عبيدة بن الجراح.

(٦) فتح الباري: ٩٥/٨.

وقد طيء :

في قوله (وقد طيء وحديث عدي بن حاتم)^(١) بَيَّنَّ الحافظ أنه ابن عبدالله بن سعد بن الحشرج بن امرئ القيس بن عدي الطائي، منسوب إلى طيء بن أدد بن زيد بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان بن سبأ، يقال كان اسمه جلهمة فسمي طيئاً لأنه أول من طوى بئراً، ويقال أول من طوى المناهل^(٢).

نقل ما أخرجه مسلم من وجه آخر عن عدي بن حاتم قال: (أتيت عمر فقال: إن أول صدقة بيّضت وجه رسول الله ﷺ ووجوه أصحابه صدقة طيء، جئت بها إلى النبي ﷺ)^(٣).

وزاد الإمام أحمد في أوله (أتيت عمر في أناس من قومي، فجعل يعرض عني فاستقبلته فقلت: أتعرفني؟...)^(٤) فذكر نحو ما أورده البخاري ونحو ما أورده مسلم جميعاً^(٥).

عن عدي بن حاتم قال: (أتينا عمر في وفد، فجعل يدعو رجلاً رجلاً...)^(٦). وفي قوله (بلى أسلمت إذ كفروا... الخ) بَيَّنَّ أنه يشير بذلك إلى وفاء عدي بالإسلام والصدقة بعد موت النبي ﷺ، وأنه منع من أطاعه من الردة، وذلك مشهور عند أهل العلم بالفتوح.

وفي قوله (فقال عدي: فلا أبالي إذا) بَيَّنَّ أنَّ المعنى إذا كنت تعرف قدري فلا أبالي إذا قدمت على غيري^(٧).

ورود في «الأدب المفرد» للبخاري (أنَّ عمر قال لعدي: حيّاك الله من معرفة)^(٨).

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٠٢/٨.

(٢) فتح الباري: ١٠٢/٨. قال ابن الأثير: المنهل من المياه: كل من يطؤه الطريق، وما كان على غير الطريق لا يدعى منهلاً، ولكن يضاف إلى موضعه أو إلى من هو خاص به فيقال: منهل بني فلان: أي مشربهم.

النهاية في غريب الحديث: ١٣٨/٥.

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي: ٧٧/١٦ باب في فضائل غفار وأسلم وجهينة وأشجع ومزينة وتميم ودوس وطيء.

(٤) أحمد، المسند: ٤٥/١.

(٥) فتح الباري: ١٠٢/٨، ١٠٣.

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٠٢/٨ الحديث ٤٣٩٤ باب قصة وفد طيء.

(٧) فتح الباري: ١٠٣/٨.

(٨) البخاري، الأدب المفرد: ٢٢١ رقم ١٠٦١ عن الشعبي.

نقل الحافظ ما رواه أحمد في سبب إسلام عدي أنه قال: (لَمَّا بعث النبي ﷺ كرهته فانطلقت إلى أقصى الأرض مما يلي الروم، ثم كرهت مكاني فقلت: لو أتيت، فإن كان كاذباً لم يخف عليّ، فأتيته فقال: أسلم تسلم، فقلت: إن لي ديناً^(١)) وكان نصرانياً فذكر إسلامه^(٢).

كما أشار الحافظ إلى أن ابن إسحاق ذكر ذلك مطولاً، وفيه أن خيل النبي ﷺ أصابت أخت عدي وأن النبي ﷺ منَّ عليها فأطلقها بعد أن استعطفته بإشارة عليّ عليها فقالت له: هلك الوالد وغاب الوافد، فامنن عليّ من الله عليك، فقال: ومن وافدك؟ قالت عدي بن حاتم، قال: الفار من الله ورسوله؟ فلَمَّا قدمت بنت حاتم على عدي أشارت عليه بالقدوم على رسول الله ﷺ، فقدم وأسلم^{(٣)(٤)}.

كما نقل أيضاً ما رواه الترمذي من وجه آخر عن عدي بن حاتم قال: (أتيت النبي ﷺ في المسجد فقال: هذا عدي بن حاتم، وكان النبي ﷺ قبل ذلك يقول: إني لأرجو الله أن يجعل يده في يدي)^{(٥)(٦)}.

* * *

(١) أحمد، المسند: ٣٧٨/٤. وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير: ٦٩/١٧ رقم ١٣٨.

(٢) فتح الباري: ١٠٣/٨.

(٣) ابن هشام: ٥٧٩/٢، ٥٨٠.

(٤) فتح الباري: ١٠٣/٨ والحديث قد أخرجه الإمام أحمد مطولاً، المسند: ٣٧٨/٤، ٣٧٩.

(٥) الترمذي، السنن: ٢٧١/٤، ٢٧٢ رقم ٤٠٢٩. أبواب تفسير القرآن. والحديث أخرجه الطبراني في المعجم الكبير: ٩٨/١٧، ٩٩ رقم ٢٣٦.

(٦) فتح الباري: ١٠٣/٨.

قصة عُمان والبحرين:

في قوله (قصة عمان والبحرين)^(١) يبيّن الحافظ أنّ البحرين بلد عبدالقيس وقد رود بيانها في «كتاب الجمعة»^(٢).

أوضح الحافظ أنّ عُمان بضم المهملة وتخفيف الميم، ونقل عن عياض قوله: هي فرضة بلاد اليمن. كما نقل عن الرشاطي قوله: عمان في اليمن سميت بعمان بن سبأ، ينسب إليها الجلندي رئيس أهل عمان^(٣).

أشار الحافظ إلى أنّ وثيمة ذكر أنّ عمرو بن العاص قدم عليه من عند النبي ﷺ فصدقه، وهناك من ذكر أنّ الذي آمن على يد عمرو بن العاص ولدا الجلندي عياذ وجيفر، وكان ذلك بعد خبير كما ذكره أبو عمرو^{(٤)(٥)}.

وروى الطبراني من حديث المسور بن مخزومة قال: (بعث رسول الله ﷺ إلى الملوك... فذكر الحديث، وفيه (وبعث عمرو بن العاص إلى جيفر وعياذ ابني الجلندي ملك عمان... وفيه - فرجعوا جميعاً قبل وفاة رسول الله ﷺ إلا عمراً فإنه توفي وعمرو بالبحرين)^(٦)، وفي هذا إشعار بقرب عمان من البحرين، وبقرب البعث إلى الملوك من وفاته ﷺ فلعلها كانت بعد حنين فتصحفت، ولعل البخاري أشار بالترجمة إلى هذا الحديث لقوله في حديث الباب (فلم يقدم مال البحرين حتى قبض رسول الله ﷺ)^{(٧)(٨)}.

وروى أحمد من طريق أبي ليبيد قال: (خرج رجل منا يقال له بيرح بن أسد، فرآه عمر فقال: ممن أنت؟ قال: من أهل عمان، فأدخله على أبي بكر فقال: هذا من أهل الأرض التي سمعت رسول الله ﷺ يقول (إني لأعلم أرضاً يقال لها عمان ينضح بناحيها البحر، لو أتاهم رسولي ما رموه بسهم ولا حجر)^(٩).

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٩٥/٨.

(٢) فتح الباري: ٣٧٩/٢ حديث رقم ٨٩٢.

(٣) فتح الباري: ٩٥/٨، ٩٦ ذكر ياقوت أنّ عمان اسم كورة عربية على ساحل بحر اليمن والهند. ياقوت الحموي. معجم البلدان: ١٥٠/٤.

(٤) نقله ابن الأثير عن أبي عمر وأبي موسى. أسد الغابة: ٣٧١/١.

(٥) فتح الباري: ٩٦/٨.

(٦) الطبراني، المعجم الكبير: ٩/٢٠.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٩٥/٨ الحديث ٤٣٨٣.

(٨) فتح الباري: ٩٦/٨.

(٩) أحمد، المسند: ٤٤/١ وزاد فيه (بها حي من العرب) بعد لفظ (بناحيها البحر).

وورد عند مسلم من حديث أبي برزة قال: (بعث رسول الله ﷺ رجلاً إلى قوم فسبوه وضربوه، فجاء إلى رسول الله ﷺ فقال: لو أهل عمان أتيت ما سبوك ولا ضربوك)^{(١)(٢)}.

نَبّه إلى أنّ بعمل الشام بلدة يقال لها عَمَان لكنها بفتح العين وتشديد الميم^(٣)، وهي التي أرادها الشاعر بقوله:

في وجهه خالان لولاهما ما ببت مفتوناً بعَمَان
وليست مرادة هنا قطعاً، وإنما وقع اختلاف الرواة فيما وقع في صفة الحوض النبوي، حيث جاء في بعض طرقه ذكر عمان^(٤).

كما نَبّه إلى أنّ جيفر مثل جعفر إلا أنّ بدل العين تحتانية. وعَيَاذ بفتح المهملة وتشديد التحتانية وآخره معجمة، والجُلُنْدِي بضم الجيم وفتح اللام وسكون النون والقصر، ويبرح بموحدة ثم تحتانية ثم مهملة بوزن ديلم^(٥).

حدثنا سفيان سمع ابن المنكدر جابر بن عبدالله رضي الله عنهما يقول: (قال: قال لي رسول الله ﷺ: لو قد جاء مال البحرين لقد أعطيتك هكذا وهكذا (ثلاثاً) فلم يقدم مال البحرين حتى قبض رسول الله ﷺ...)^(٦).

أشار الحافظ إلى أنّ شرح الحديث ورد مستوفى في «الكفالة»^(٧). وفي الشهادات^(٨). وفي «فرض الخمس»^{(٩)(١٠)}.

* * *

- (١) صحيح مسلم بشرح النووي: ٩٨/١٦ باب فضل أهل عمان.
- (٢) فتح الباري: ٩٦/٨.
- (٣) البكري، معجم ما استمعتم: ٩٧٠/٣، ياقوت، معجم البلدان: ١٥١/٤.
- (٤) فتح الباري: ٩٦/٨ لم يحدد الحافظ مكان الإحالة وبالرجوع إلى تفسير سورة الكوثر: ٧٣٣/٨ أحال الحافظ إلى أنّ المزيد من البسط في أمر الكوثر، وهل هو الحوض النبوي أو غيره محله كتاب الرقاق. فتح الباري: ٤٧٠/١١، ٤٧١ شرح الحديث ٦٥٨٠ باب في الحوض.
- (٥) فتح الباري: ٩٦/٨.
- (٦) الحديث أخرجه البخاري في باب قصة عمان والبحرين.
- (٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٩٥/٨ الحديث ٤٣٨٣.
- (٨) فتح الباري: ٤٧٤-٤٧٥ حديث رقم ٢٢٩٦ باب من تكفل عن ميت ديناً.
- (٩) فتح الباري: ٢٨٩/٥-٢٩٠ حديث رقم ٢٦٨٣ باب من أمر بإنجاز الوعد.
- (١٠) فتح الباري: ٢٤٢، ٢٣٧/٦ حديث رقم ٣١٣٧.

بعث جرير إلى اليمن:

في قوله (باب ذهاب جرير إلى اليمن) ^(١) بَيَّنَّ أنه ابن عبدالله الجلي، كما بَيَّنَّ أنَّ الطبراني ذكر من طريق إبراهيم بن جرير عن أبيه قال: (بعثني النبي ﷺ إلى اليمن أقاتلهم وأدعوهم أن يقولوا لا إله إلا الله) ^(٢). فالذي يظهر أنَّ هذا البعث غير بعثه إلى هدم ذي الخلصة، ويحتمل أن يكون بعثه إلى الجهتين على الترتيب، ويؤيده ما وقع عند ابن حبان في حديث جرير (أنَّ النبي ﷺ قال له: يا جرير إنه لم يبق من طواغيت الجاهلية إلا بيت ذي الخلصة) ^(٣). فإنه يشعر بتأخير هذه القصة جداً، وقد ورد في حجة الوداع أنَّ جريراً شهدا ^(٤) فكان إرساله كان بعدها، فهدمها ثم توجه إلى اليمن، ولهذا لما رجع بلغته وفاة النبي ﷺ ^(٥).

عن جرير قال: (كنت باليمن فلقيت رجلين من أهل اليمن - ذا كلاع وذا عمرو - فجعلت أحدثهم عن رسول الله ﷺ...) ^(٦).

قوله (كنت باليمن) أشار الحافظ إلى أنه ورد في رواية أبي إسحاق عن جرير عند ابن عساکر أنَّ النبي ﷺ بعثه إلى ذي عمر وذو الكلاع يدعوهما إلى الإسلام فأسلما، قال: (وقال لي ذو الكلاع ادخل على أم شرحبيل) يعني زوجته. وورد عند الواقدي في «الردة» بأسانيد متعددة نحو هذا ^(٧).

قوله (فلقيت رجلين من أهل اليمن) بَيَّنَّ أنَّ في رواية الإسماعيلي (كنت باليمن، فأقبلت ومعني ذو الكلاع وذو عمرو) وهذه الرواية أُبَيَّنَّ، وذلك أنَّ جريراً قضى حاجته من اليمن وأقبل راجعاً يريد المدينة فصحبه من ملوك اليمن ذو الكلاع وذو عمرو، فأما ذو الكلاع فهو بفتح الكاف وتخفيف اللام واسمه اسْمَيْفَع بسكون المهملة وفتح الميم وسكون التحتانية وفتح الفاء وبعدها مهملة، ويقال أيفع بن باكوراء، ويقال ابن حوشب بن

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٧٦/٨.

(٢) الطبراني، المعجم الكبير: ٣٣٤/٢ رقم ٢٣٩٢.

(٣) صحيح ابن حبان، ١٦٥/٩ حديث رقم ٧١٥٨.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٠٧/٨ الحديث ٤٤٠٥.

(٥) فتح الباري: ٧٦/٨ هذا البيان مع رواية الطبراني وابن حبان قد ذكره العيني في عمدة القارئ: ٣٤٢/١٤.

(٦) الحديث أخرجه البخاري في باب ذهاب جرير إلى اليمن.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٧٦/٨، الحديث ٤٣٥٩.

(٧) فتح ٧٦/٨.

عمرو^(١). وأما ذو عمرو فكان أحد ملوك اليمن وهو من حمير أيضاً، ولم يقف ابن حجر على اسم غيره، ولم ير من أخباره أكثر مما ذكر في حديث الباب، وكانا عزمًا على التوجه إلى المدينة فلما بلغهما وفاة النبي ﷺ رجعا إلى اليمن ثم هاجرا في زمن عمر. في قوله (لئن كان الذي تذكر من أمر صاحبك) بَيَّنَّ أَنَّ المراد إِنْ كان الذي تذكر حقاً، وفي رواية الإسماعيلي (لئن كان كما تذكر)^(٢). وقوله (لقد مر على أجله) جواب لشرط مقدر، أي إِنْ أَخبرتني بهذا أخبرك بهذا.

وهذا القول قاله ذو عمرو عن اطلاع من الكتب القديمة لأن اليمن كان أقام بها جماعة من اليهود فدخل كثير من أهل اليمن في دينهم وتعلموا منهم، وذلك بَيَّنَّ، في قوله ﷺ لمعاذ لَمَّا بعثه إلى اليمن إنك ستأتي قوماً أهل كتاب^(٣).

ونقل عن الكرمانى قوله: يحتمل أَنْ يكون سمع من بعض القادمين من المدينة سراً، أو أنه كان في الجاهلية كاهناً، أو أنه صار بعد إسلامه محدثاً بفتح الدال وقد ورد تفسيره بأنه الملهم^{(٤)(٥)}.

وقد عقب عليه ابن حجر بأن سياق الحديث يدل على ما تقدم تقريره لأنه علّق ما ظهر له من وفاته على ما أخبره به جرير من أحواله، ولو كان ذلك مستفاداً من غير ما ذكر لَمَّا احتاج إلى بناء ذلك على ذلك، لأنّ الأولين - أي السماع سراً والكهانة - خبر محض، والثالث - أي الإلهام - وقوع شيء في النفس عن غير قصد. وقد روى الطبراني من طريق زياد بن علاقة عن جرير في هذه القصة قال: (قال لي جبر باليمن)^(٦) فهذا يؤيد ما ذكر^(٧). في قوله (فأخبرت أبا بكر بحديثهم قال أفلا جئت بهم) بَيَّنَّ أنه جمع باعتبار من كان

(١) فتح الباري: ٧٦/٨ وذكره العيني في عمدة القارىء: ٣٤٣/١٤.

والقسطلاني في إرشاد الساري: ٤٢٦/٦.

قال ابن دريد: وأدرك ذو الكلاع الإسلام وقتل يوم صفين مع معاوية واسم ذي الكلاع سميفع بن ناكور. ابن دريد، الإشتقاق: ٥٢٥. وكذلك ورد عند ابن حزم في جمهرة أنساب العرب: ٤٣٤.

(٢) فتح الباري: ٧٦/٨.

وروى الطبراني عن إسماعيل عن قيس عن جرير (إِنْ يك صاحبك كما تذكر لقد أتى على أجله منذ ثلاث). الطبراني، المعجم الكبير: ٣٠١/٢ حديث رقم ٢٢٥٩.

(٣) فتح الباري: ٧٧، ٧٦/٨.

(٤) الكرمانى، شرح صحيح البخاري: ١٨١/١٦.

(٥) فتح الباري: ٧٧/٨. نقل القسطلاني قول الكرمانى وكذلك تعقيب الحافظ. إرشاد الساري، ٤٢٦/٦.

(٦) الطبراني، المعجم الكبير: ٣٥٢/٢ حديث رقم ٢٤٧٩.

(٧) فتح الباري: ٧٧/٨.

معهما من الأتباع. وفي قوله (فلما كان بعد . . . الخ) أشار إلى أنّ هذا لعله كان لما هاجر ذو عمرو في خلافة عمر^(١).

نقل الحافظ أنّ يعقوب بن شبة ذكر بإسناد له أنّ ذا الكلاع كان معه اثنا عشر ألف بيت من مواليه، فسأله عمر بيعهم ليستعين بهم على حرب المشركين فقال ذو الكلاع: هم أحرار فأعتقهم في ساعة واحدة^(٢).

كما نقل ما رواه سيف في «الفتوح» أنّ أبا بكر بعث أنس بن مالك يستنفر أهل اليمن إلى الجهاد فرحل ذو الكلاع ومن أطاعه.

وقد ذكر ابن الكلبي في «النسب» أنّ ذا الكلاع كان جميلاً، وكان إذا دخل مكة يتعمم، وقد شهد صفين مع معاوية وقتل بها^(٣).

في قوله (تأمرتم) بيّن أنه بمد الهمزة وتخفيف الميم أي تشاورتم، أو بالقصر وتشديد الميم أي أقمتم أميراً منكم عن رضا منكم أو عهد من الأول^(٤). كما بيّن قوله (فإذا كانت) أي الإمارة. وقوله (بالسيف) أي بالقهر والغلبة. وفي قوله (كانوا ملوكاً) بيّن أنّ المراد أي الخلفاء، وهذا دليل على ما تقرر أنّ ذا عمرو كان له اطلاع على الأخبار من الكتب القديمة، وأن إشارته بهذا الكلام تطابق الحديث الذي أخرجه أحمد^(٥). وأصحاب السنن^(٦). وصححه ابن حبان^(٧). وغيره من حديث سفينة أنّ النبي ﷺ قال: (الخلافة بعدي ثلاثون سنة ثم تصير ملكاً عضوضاً)^(٨).

ونقل الحافظ عن ابن التين قوله: ما قال ذو عمرو وذو الكلاع لا يكون إلا عن كتاب أو كهانة، وما قاله ذو عمرو لا يكون إلا عن كتاب.

قال ابن حجر: لا أدري لِمَ فرّق بيّن المقالتين والإحتمال فيهما واحد، بل المقالة الأخيرة يحتمل أنّ تكون من جهة التجربة^(٩).



(١) فتح الباري: ٧٧/٨.

(٢) فتح الباري: ٧٧/٨. الرواية نقلها العيني عن يعقوب بن شبة، عمدة القاري: ٣٤٣/١٤.

(٣) فتح الباري: ٧٧/٨ نقل القسطلاني رواية سيف. إرشاد الساري: ٤٢٦/٦، ٤٢٧.

(٤) قال الجوهري أمرته في أمري إذا شاورته، والتأمر تولية الإمارة، الصحاح: ٥٨٢/٢.

(٥) أحمد، المستند: ٢٢٠/٥، ٢٢١.

(٦) أبو داود، السنن مع شرح الخطابي: ٣٧/٥ رقم ٤٦٤٧. الترمذي، السنن: ٣٤١/٣ حديث رقم ٢٣٢٦.

(٧) صحيح ابن حبان: ٢٢٦/٨، حديث رقم ٦٢٢٣ والحديث أخرجه الحاكم، المستدرک مع التلخيص: ١٤٥/٣. والطبراني في المعجم الكبير: ٩٧/٧ رقم ٦٤٤٢. ٩٨ رقم ٦٤٤٣، ٦٤٤٤.

(٨) فتح الباري: ٧٧/٨.

(٩) فتح الباري: ٧٧/٨.

غزوة ذي الخَلْصَة:

في قوله (غزوة ذي الخَلْصَة) ^(١) بيّنَ الحافظ أنه بفتح الخاء المعجمة واللام بعدها مهملة، كما نقل أن ابن دريد حكى أنه بفتح أوله وإسكان ثانيه ^(٢)، وأن ابن هشام حكى ضمها ^(٣)، وقيل بفتح أوله وضم ثانيه، والأول أشهر، والخلصة نبات له حب أحمر كخرز العقيق ^(٤)، وذو الخَلْصَة اسم للبيت الذي كان فيه الصنم ذو الخَلْصَة. ونقل ابن حجر أن المبرد حكى أن موضع ذي الخَلْصَة صار مسجداً جامعاً لبلدة يقال لها العبلات من أرض خثعم ^(٥)، ووهم من قال أنه كان في بلاد فارس ^(٦).

عن جرير قال: (كان بيت في الجاهلية يقال له ذو الخَلْصَة والكعبة اليمانية...) ^(٧).

قوله (كان بيت في الجاهلية يقال له ذو الخَلْصَة) بيّنَ ابن حجر أنه ورد في الرواية الأخرى التي بعد هذه أنه كان في خثعم ^(٨) بمعجمة ومثلكه وزن جعفر قبيلة شهيرة ينتسبون إلى خثعم بن أنمار بفتح أوله وسكون النون أي ابن إراش بكسر أوله وتخفيف الراء وفي آخره معجمة ابن عَنَز بفتح المهملة وسكون النون بعدها زاي أي ابن وائل، ينتهي نسبهم

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٧١/٨.

(٢) قال ابن دريد - ذو الخَلْصَة، صنم كان يعبد في الجاهلية وقد أوردها بفتح ثانيه، جمهرة اللغة: ٦٠٤/١، وقال الجوهري: ذو الخَلْصَة بالتحريك، بيت لخثعم كان يدعى كعبة اليمامة وكان فيه صنم يدعى الخَلْصَة فهدم. الجوهري، الحاح: ١٠٣٨/٣.

وقال ياقوت الحموي في معجم البلدان: وقد رواه بعضهم بسكون اللام، وكذا قاله ابن دريد، مما يشير إلى أن ابن حجر ربما يكون قد نقل قول ابن دريد عن ياقوت: ٣٨٤/٢ وقد نقل العيني قول ابن دريد كما هو في الفتح.

عمدة القارىء: ٣٣٨/١٤.

(٣) ابن هشام، السيرة النبوية: ٨٦/١.

(٤) ذكر العيني نقلاً عن التلويح هذا الكلام أطول مما هنا، عمدة القارىء: ٣٣٩/١٤ وقد ذكره السهيلي في الروض الأنف: ١٠٨/١.

(٥) رواية المبرد هذه أوردها ياقوت، معجم البلدان: ٣٨٣/٢.

ونقل السهيلي أن المبرد ذكره عن أبي عبيدة، الروض الأنف: ١٠٨/١، وكذلك العيني في عمدة القارىء: ٣٣٩/١٤ والقسطلاني في إرشاد الساري: ٤٢٣/٦.

(٦) فتح الباري: ٧١/٨ وقد ذكر العيني هذه المعلومات وأوضح أن القول الأخير قاله بعض الشارحين، عمدة القارىء: ٣٣٩/١٤.

(٧) الحديث أخرجه البخاري في باب غزوة ذي الخَلْصَة.

صحيح البخاري مع فتح الباري: ٧٠/٨، الحديث ٤٣٥٥.

(٨) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٧٠/٨ حديث رقم ٤٣٥٦.

إلى ربيعة بن نزار إخوة مضر بن نزار جد قريش، وقد وقع ذكر ذي الخلصة في حديث أبي هريرة عند الشيخين في «كتاب الفتن» مرفوعاً (لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليات نساء دوس حول ذي الخلصة، وكان صنماً تعبده دوس في الجاهلية)^{(١)(٢)}.

والذي يظهر أنه غير المراد في حديث الباب، وإن كان السهيلي يشير إلى اتحادهما^(٣) لأن دوساً قبيلة أبي هريرة وهم ينتسبون إلى دوس بن عذنان بضم المهملة وبعد الدال الساكنة مثلثة ابن عبدالله بن زهران، ينتهي نسبهم إلى الأزدي، فبينهم وبين خثعم تباين في النسب، وقد ذكر ابن دحية أنّ ذا الخلصة المراد في حديث أبي هريرة كان عمرو بن لحيّ قد نصبه أسفل مكة، وكانوا يلبسونه القلائد ويجعلون عليه بيض النعام ويذبحون عنده، وأمّا الذي لخثعم فكانوا قد بنوا بيتاً يضاهاون به الكعبة، فظهر الإفتراق وقوى التعدد^(٤) والله أعلم.

قوله (والكعبة اليمانية والكعبة الشامية) أشار الحافظ إلى أنه ورد هكذا وقيل أنه غلط، والصواب اليمانية فقط، وأنهم سموها بذلك مضاهاة للكعبة، والكعبة البيت الحرام بالنسبة لمن يكون جهة اليمن شامية فسمو التي بمكة شامية والتي عندهم يمانية تفريقاً بينهما^(٥).

قال ابن حجر: والذي يظهر أنّ الذي في الرواية صواب وأنها كان يقال لها اليمانية باعتبار كونها باليمن والشامية باعتبار أنهم جعلوا بابها مقابل الشام^(٦).

نقل أنّ عياضاً حكى أنّ في بعض الروايات (والكعبة اليمانية الكعبة الشامية) بغير واو، وفي هذا إيهام، والمعنى كان يقال لها تارة هكذا وتارة هكذا^(٧). وهذا يقوي ما قلته فإن

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٧٦/١٣ حديث رقم ٧١١٦ بلفظ (على) بدلاً من حول. باب تغير الزمان حتى تعبد الأوثان.

صحيح مسلم بشرح النووي: ٣٢/١٨ بلفظ (حول) كتاب الفتن وأشراط الساعة. وفيه: (... وكانت صنماً تعبدها دوس في الجاهلية بتالة) قال النووي: موضع باليمن.

(٢) فتح الباري: ٧١/٨. ويلاحظ أنه حصل خطأ من الناسخ حيث وضع الأقواس الدالة على لفظ الحديث حتى قوله (ذي الخلصة) مما يروى بأن بقية الكلام ليس من الحديث وإنما هو من كلام العلماء.

(٣) السهيلي، الروض الأنف: ١/١٠٩.

(٤) فتح الباري: ٧١/٨.

وهذا الكلام نقله ياقوت الحموي، معجم البلدان: ٣٨٣/٢.

(٥) ذكر هذا السهيلي في الروض الأنف: ١/١٠٩.

وذكره النووي عن القاضي عياض. شرح صحيح مسلم: ٣٥/١٦ باب فضائل جرير بن عبدالله رضي الله عنه. كما أنّ الكرمانى قد نقل قول القاضي عياض وكذلك قول النووي، شرح البخاري: ١٧٨/١٦.

(٦) فتح الباري: ٧١/٨.

(٧) نقله النووي عن القاضي عياض. شرح صحيح مسلم: ٣٥/١٦. والعيني في عمدة القارئ: ٣٣٩/١٤.

إرادة ذلك مع ثبوت الواو أولى، وهناك من قال (والكعبة والشامية) مبتدأ محذوف الخبر تقديره هي التي بمكة، وقيل الكعبة مبتدأ والشامية خبره والجملة حال، والمعنى والكعبة هي الشامية لا غير^{(١)(٢)}.

وقد أشار الحافظ إلى أن السهيلي حكى عن بعض النحويين أن (له) زائدة وأن الصواب (كان يقال الكعبة الشامية) أي لهذا البيت الجديد (والكعبة اليمانية) أي للبيت العتيق أو بالعكس، وليست فيه زيادة، وإنما اللام بمعنى من أجل أي كان يقال من أجله الكعبة الشامية والكعبة اليمانية أي إحدى الصفتين للعتيق والأخرى للجديد^(٣).

قوله (ألا تريحيني) بيّن أنه بتخفيف اللام طلب يتضمن الأمر؛ كما بيّن أنه خص جريراً بذلك لأنها كانت في بلاد قومه وكان هو من أشرفهم، والمراد بالراحة راحة القلب، وما كان شيء أتعب لقلب النبي ﷺ من بقاء ما يشرك به من دون الله تعالى^(٤).

نقل الحافظ ما رواه الحاكم في «الإكليل» من حديث البراء بن عازب قال: (قدم على النبي ﷺ مائة رجل من بني بجيله وبني قشير جرير بن عبدالله، فسأله عن بني خثعم فأخبره أنهم أبو أن يجيبوا إلى الإسلام، فاستعمله على عامة من كان معه، وندب معه ثلاثمائة من الأنصار وأمره أن يسير إلى خثعم فيدعوهم ثلاثة أيام، فإن أجابوا إلى الإسلام قَبِلَ منهم وهدم صنمهم ذا الخلصة، وإلا وضع فيهم السيف^(٥)).

قوله (فنفرت) بيّن أن المراد خرجت مسرعاً. وفي قوله (في مائة وخمسين ركباً) بيّن أنه زاد في الرواية الأخرى (وكانوا أصحاب خيل) أي يثبتون عليها لقوله بعده (وكنت لا أثبت علي الخيل)^{(٦)(٧)}.

ووقع في رواية ضعيفة عند الطبراني أنهم كانوا سبعمائة^(٨).

فلعلها إن كانت محفوظة يكون الزائد رجاله وأتباعاً، وفي «كتاب الصحابة» لابن السكن

(١) هذا القول ذكره الكرماني، شرح البخاري: ١٧٨/١٦ ونقله عنه العيني في عمدة القاري: ٣٣٩/١٤.

(٢) فتح الباري: ٧٢، ٧١/٨.

(٣) السهيلي، الروض الأنف: ١٠٩/١. ونقله عنه العيني في عمدة القاري: ٣٣٩/١٤.

(٤) فتح الباري: ٧٢/٨.

(٥) فتح الباري: ٧٢/٨.

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٧٠/٨ حديث رقم ٤٣٥٦.

(٧) فتح الباري: ٧٢/٨.

(٨) الطبراني، المعجم الكبير: ٣١٢/٢ حديث رقم ٢٢٩٦.

أنهم كانوا أكثر من ذلك، فذكر عن قيس بن عَرَبَةَ الأحمسي أنه وفد في خمسمائة، قال: وقدم جرير في قومه وقدم الحجاج بن ذي الأعين في مائتين، قال وضم إلينا ثلاثمائة من الأنصار وغيرهم، فغزونا بني خثعم.

فكأنّ المائة والخمسين هم قوم جرير وتكلمة المائتين أتباعهم، وكأنّ الرواية التي فيها سبعمائة من كان من رهط جرير وقيس بن عَرَبَةَ لأنّ الخمسين كانوا من قبيلة واحدة، وعَرَبَةَ بفتح المعجمة والراء المهملة بعدها موحدة^(١).

في قوله (فكسرناه) بيّن أنه البيت. وفي قوله (فأتيت النبي ﷺ فأخبرته) بيّن أنه ورد هكذا في هذه الرواية، بينما ورد في الرواية الأخيرة أنّ الذي أخبر النبي ﷺ بذلك رسول جرير^(٢)، فكانه نسب إلى جرير مجازاً.

قوله (فدعا لنا ولأحمس) بيّن أنه بمهملة وزن أحمر، وهم أخوة بجيلة بفتح الموحدة وكسر الجيم رهط جرير ينتسبون إلى أحمس بن الغوث بن أنمار، وبجيلة امرأة نسبت إليها القبيلة المشهورة، ومدار نسبهم أيضاً على أنمار، وفي العرب قبيلة أخرى يقال لها أحمس ليست مرادة هنا ينتسبون إلى أحمس بن ضبيعة بن ربيعة بن نزار. وقد وقع في الرواية الأخرى (فبارك في خيل أحمس ورجالها خمس مرات)^(٣) أي دعا لهم بالبركة^(٤).

ووقع عند الإسماعيلي من رواية ابن شهاب عن إسماعيل بن أبي خالد (فدعا لأحمس بالبركة). في قوله (وكنت لا أثبت على الخيل فضرب على صدري حتى رأيت أثر أصابعه في صدري) نقل أنه ورد في حديث البراء عند الحاكم (فشكا جرير إلى رسول الله ﷺ القلْع فقال: ادن مني، فدنا منه فوضع يده على رأسه ثم أرسلها على وجهه وصدرة حتى بلغ عانته ثم وضع يده على رأسه وأرسلها على ظهره حتى انتهت إلى أليته وهو يقول مثل قوله الأول) فكان ذلك للتبرك بيده ﷺ المباركة^(٥).

(١) فتح الباري: ٧٢/٨.

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٧٠/٨ حديث رقم ٤٣٥٧.

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٧٠/٨ حديث رقم ٤٣٥٦.

(٤) فتح الباري: ٧٢/٨.

(٥) فتح الباري: ٧٢/٨.

والقلع بالقاف ثم اللام المفتوحتين ضبطه أبو عبيد الهروي: الذي لا يثبت على السرج، وقيل بكسر أوله^(١).

ونقل عن الجوهرى قوله: رجل قلع القدم بالكسر إذا كانت قدمه لا تثبت عند الحرب وفلان قلعة إذا كان يتقلع عن سرجه^{(٢)(٣)}.

وقد أشار الحافظ إلى أنه سئل عن الحكمة في قوله (خمس مرات) فقيل: مبالغة واقتصاراً على الوتر لأنه مطلوب، وظهر له احتمال أن يكون دعا للخيل والرجال أو لهما معها، ثم أراد التأكيد في تكرير الدعاء ثلاثاً، فدعا للرجال مرتين آخرين، وللخيل مرتين آخرين ليكمل لكل من الصنفين ثلاثاً، فكان مجموع ذلك خمس مرات^(٤).

في قوله (اللهم ثبته واجعله هادياً مهدياً) بيّن أنه قيل فيه تقديم وتأخير لأنه لا يكون هادياً حتى يكون مهدياً، وقيل معناه كاملاً مكملًا، ووقع في حديث البراء أنه قال ذلك في حال إمرار يده عليه في المرتين، وزاد: (وبارك فيه وفي ذريته). وكلام المزي في «الأطراف» يقتضي أن قوله (واجعله هادياً مهدياً) من أفراد مسلم، وليس كذلك لأنه ثبت هنا من طريقين^{(٥)(٦)}.

قوله (فكسرها وحرقها) بيّن أن معناه أنه هدم بناءها ورمى النار فيما فيها من الخشب. قوله في الرواية الثالثة (ولمّا قدم جرير اليمن الخ)^(٧) بيّن أن هذا يشعر باتحاد قصته في غزوة ذي الخلصة بقصة ذهابه إلى اليمن، وكأنه لمّا فرغ من أمر ذي الخلصة وأرسل رسوله مبشراً استمر ذاهباً إلى اليمن للسبب الذي ذكر^{(٨)(٩)}.

(١) وقال الخطابي: القلع: الذي لا يثبت في السرج، وقد قلع قلعة. يقال رجل قلع، الخطابي، غريب الحديث: ٦٦٠/١.

نقل ابن الأثير عن الهروي قوله: القلع الذي لا يثبت على السرج، ورواه بعضهم (قلع) بفتح القاف وكسر اللام بمعناه. وسماعي (القلع) النهاية في غريب الحديث: ١٠١/٤ كما نقل ابن الأثير أيضاً قول الجوهرى بطوله مما يشير إلى احتمال استفادة الحافظ هذه الأقوال عن ابن الأثير.

(٢) الجوهرى، الصحاح: ١٢٧١/٣.

(٣) فتح الباري: ٧٢/٨.

(٤) فتح الباري: ٧٢/٨، ٧٣.

(٥) المزي، تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف: ٤٢٨/٢.

(٦) فتح الباري: ٧٣/٨.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٧٠/٨، ٧١ حديث رقم ٤٣٥٧.

(٨) فتح الباري: ٧٦/٨.

(٩) فتح الباري: ٧٣/٨.

بيّن قوله (يستقسم) أي أنه يستخرج غيب ما يريد فعله من خير أو شر، وقد حرّم الله سبحانه وتعالى ذلك بقوله تعالى ﴿وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ﴾^(١).

نقل الحافظ أنّ أبا الفرج الأصبهاني حكى أنهم كانوا يستقسمون عند ذي الخلصة، وأنّ إمرأ القيس لمّا خرج يطلب بثأر أبيه استقسم عنده فخرج له ما يكره، فسب الصنم ورماه بالحجارة وأنشد:

لو كنت ياذا الخلص الموتورا لن تنه عن قتل العداة زورا

قال: فلم يستقسم عنده أحد بعد حتى جاء الإسلام^(٢).

قال ابن حجر: وحديث الباب يدل على أنهم استمروا يستقسمون حتى نهاهم الإسلام، وكانّ الذي استقسم عنده بعد ذلك لم يبلغه التحريم أو لم يكن أسلم حتى زجره جرير^(٣).

في قوله (ثم بعث جرير رجلاً من أحمس يكنى أبا أرطأة) بيّن أنه بفتح الهمزة وسكون الراء بعدها مهملة وبعد الألف هاء تأنيث، واسم أبي أرطأة هذا حصين بن ربيعة كما وقع مسمى في «صحيح مسلم»^(٤)، كما نبّه ابن حجر إلى أنه ورد لبعض رواة (حسين) بسين) مهملة بدل الصاد وهو تصحيف، ومنهم من سماه (حصن) بكسر أوله وسكون ثانيه، وبعض الرواة قلبه فقال: (ربيعة بن حصين) ومنهم من سماه (أرطأة) والصواب أبو أرطأة حصين بن ربيعة بن عامر بن الأزور، وهو صحابي بجلي ليس له ذكر إلا في هذا الحديث^(٥).

قوله (كانها جمل أجرب) بيّن أنه بالجيم والموحدة، وهو كناية عن نزع زيتها وإذهاب بهجتها. ونقل عن الخطابي قوله: المراد أنها صارت مثل الجمل المطلى بالقطران من جربه، إشارة إلى أنها صارت سوداء لمّا وقع فيها من التحريق^(٦).

ووقع لبعض الرواة، وقيل إنها رواية مسدد (أجوف)^(٧) بواو بدل الراء وفاء بدل الموحدة، والمعنى أنها صارت صورة بغير معنى، والأجوف الخالي الجوف مع كبره في الظاهر^(٨).

(١) الآية ٣ سورة المائدة.

(٢) أبو الفرج الأصبهاني، الأغاني: ٩٢/٩، ٩٣.

(٣) فتح الباري: ٧٣/٨.

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي: ٣٧/١٦ باب فضائل جرير بن عبدالله.

(٥) فتح الباري: ٧٣/٨.

(٦) فتح الباري: ٧٣/٨.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٥٤/٦ بلفظ (أجوف أو أجرب) حديث رقم ٣٠٢٠ باب حرق الدور والنخيل.

(٨) فتح الباري: ٧٣/٨.

أشار الحافظ إلى أنه وقع لابن بطال معنى قوله أجرب أي أسود، ومعنى قوله أجوف أي أبيض وحكاه عن ثابت السرقسطي، لكن عياض أنكره وقال: هو تصحيف وإفساد للمعنى^(١). قال ابن حجر: إن أراد إنكار تفسير أجوف بأبيض فمقبول لأنه يضاد معنى الأسود، وقد ثبت أنه حرقها والذي يحرق يصير أثره أسود لا محالة فيه فكيف يوصف بكونه أبيض، وإن أراد إنكار لفظ أجوف فلا إفساد فيه فإن المراد أنه صار خالياً لا شيء فيه كما تقدم تقريره^(٢).

قال ابن حجر: وفي الحديث مشروعية إزالة ما يفتتن به الناس من بناء وغيره سواء كان إنساناً أو حيواناً أو جماداً، وفيه استمالة نفوس القوم بتأثير من هو منهم، وفيه الإستمالة بالدعاء والثناء والبشارة في الفتح، وفضل ركوب الخيل في الحرب، وقبول خير الواحد، والمبالغة في نكايه العدو، ومناقب لجريه ولقومه، وبركة يد النبي ﷺ ودعائه وأنه كان يدعو وترأ وقد يجاوز الثلاث^(٣).

وفيه تخصيص لعموم قول أنس (كان إذا دعا دعا ثلاثاً)^(٤) فيحمل على الغالب، وكأنّ الزيادة لمعنى اقتضى ذلك، وهو ظاهر في أحسن لما اعتمده من دحض الكفر ونصر الإسلام ولا سيما مع القوم الذين هم منهم^(٥).

* * *

(١) عياض، مشارق الأنوار: ١٤٧/١، ١٦٥.

(٢) فتح الباري: ٧٣/٨.

(٣) فتح الباري: ٧٣/٨.

(٤) الحديث أخرجه مسلم عن ابن مسعود بلفظ (... كان إذا دعا دعا ثلاثاً، وإذا سأل سأل ثلاثاً...) صحيح

مسلم بشرح النووي: ١٢ / ١٥٢ باب ما لقي النبي ﷺ وأصحابه من أذى المشركين.

(٥) فتح الباري: ٧٣/٨، ٧٤.

حجة الوداع

في قوله (باب وجوب الحج وفضله^(١))، وقول الله تعالى ﴿ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً، ومن كفر فإنَّ الله غنيٌّ عن العالمين﴾^(٢) أوضح الحافظ أنَّ المصنَّف قدَّم الحج على الصيام لمناسبة لطيفة ورد ذكرها في «المقدمة»^(٣) ورتبه على مقاصد متناسبة: فبدأ بما يتعلق بالمواقيت، ثم بدخول مكة وما معها ثم بصفة الحج، ثم بأحكام العمرة، ثم بمحرمات الإحرام، ثم بفضل المدينة. ومناسبة هذا الترتيب غير خفية على الفطن.

أصل الحج في اللغة القصد، وقال الخليل: كثرة القصد إلى معظم. وفي الشرع القصد إلى البيت الحرام بأعمال مخصوصة. وهو بفتح المهملة وبكسرهما لغتان، نقل الطبري أنَّ الكسر لغة أهل نجد والفتح لغيرهم^(٤).

ووجوب الحج معلوم من الدين بالضرورة. وأجمعوا على أنه لا يتكرر إلا لعارض كالنذر. واختلف هل هو على الفور أو التراخي؟ وهو مشهور^(٥).

وفي وقت ابتداء فرضه خلاف، فقيل: قبل الهجرة وهو شاذ. وقيل بعدها. ثم اختلف في سنته فالجمهور على أنها سنة ست لأنها نزل فيها قوله تعالى ﴿وأتموا الحج والعمرة لله﴾^(٦) وهذا ينبي على أنَّ المراد بالإتمام ابتداء الفرض، ويؤيده قراءة علقمة ومسروق وإبراهيم النخعي بلفظ (وأقيموا) أخرجه الطبري بأسانيد صحيحة عنهم^(٧)، وقيل المراد بالإتمام الإكمال بعد الشروع، وهذا يقتضي تقدم فرضه قبل ذلك. وقد وقع في قصة ضمام ذكر الأمر بالحج، وكان قدومه على ما ذكر الواقدي سنة خمس^(٨)، وهذا يدل - إن ثبت

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣/٣٧٨.

(٢) الآية ٩٧ سورة آل عمران.

(٣) هدى الساري: ٤٧٠.

(٤) ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث: ١/٣٤٠، الأزهرى، تهذيب اللغة: ٣/٣٨٧، ٣٨٨.

(٥) فتح الباري: ٣/٣٧٨.

(٦) الآية ١٩٦ سورة البقرة.

(٧) الطبري، جامع البيان: ٢/٢٠٦، ٢٠٧.

(٨) قدم ضمام بن ثعلبة السعدي على النبي ﷺ. أرسله إليه بنو سعد بن بكر، قيل: كان ذلك سنة خمس، قاله محمد بن حبيب وغيره، وقيل: سنة سبع، وقيل: سنة تسع، ذكره ابن هشام عن أبي عبيدة. ابن الأثير، أسد الغابة: ٢/٤٣٩. رقم ٢٥٦٨. وقد رجح ابن حجر قول أبي عبيدة (الإصابة مع الاستيعاب: ٢/٢١١) وحديث قدم ضمام وبيان الرسول ﷺ له فرائض الإسلام أخرجه الإمام أحمد في المسند: ١/٢٦٤، ٢٦٥. والحاكم، المستدرک مع التلخيص: ٣/٥٤، ٥٥. والطبراني في المعجم الكبير: ٨/٣٦٥ رقم ٨١٤٩.

على تقدمه على سنة خمس أو وقوعه فيها، وقد ورد مزيد بسط في الكلام في هذه المسألة في أول الكلام على «العمرة»^(١) وأما فضله فمشهور، ولا سيما في الوعيد على تركه في الآية، وقد ورد في باب مفرد^{(٢)(٣)}.

ولم يورد المصنّف في الباب غير حديث الخثعمية^(٤)، وشاهد الترجمة منه خفي، وكأنه أراد إثبات فضله من جهة تأكيد الأمر به بحيث إنّ العاجز عن الحركة إليه يلزمه أن يستنيب غيره ولا يعذر بترك ذلك، والمراد من الحديث هنا تفسير الإستطاعة المذكورة في الآية، وأنها لا تختص بالزاد والراحلة بل تتعلق بالمال والبدن، لأنها لو اختصت للزم المعضوب أن يشد على الراحلة ولو شق عليه^(٥).

الناس قسمان: من يجب عليه الحج ومن لا يجب، الثاني العبد وغير المكلف وغير المستطيع. ومن لا يجب عليه إمّا أن يجزئه المأتي به أو لا، الثاني العبد وغير المكلف. والمستطيع إمّا أن تصح مباشرة منه أو لا، الثاني غير المميز. ومن لا تصح مباشرة إمّا أن يباشر عنه غيره أو لا، الثاني الكافر. فتبين أنه لا يشترط لصحة الحج إلا الإسلام^(٦).

في قوله (باب حجة الوداع)^(٧) بيّن أنه بكسر الحاء المهملة ويفتحها، وبكسر الواو ويفتحها. وقد ذكر جابر حديثه الطويل في صفتها، كما أخرج مسلم وغيره أنّ النبي ﷺ مكث تسع سنين - أي منذ قدم المدينة - لم يحج، ثم أُذّن في الناس في العاشرة أنّ النبي

(١) فتح الباري: ٥٩٧/٣، ٥٩٨ باب العمرة وجوب العمرة وفضلها.

(٢) فتح الباري: ٣٨٣، ٣٨٢/٣ باب فضل الحج المبرور. شرح الأحاديث ١٥١٩، ١٥٢٠، ١٥٢١.

(٣) فتح الباري: ٣٧٨/٣.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٧٨/٣ الحديث ١٥١٣.

(٥) فتح الباري: ٣٧٨/٣، ٣٧٩.

(٦) فتح الباري: ٣٧٩/٣.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٠٣/٨.

قال ابن كثير: حجة الوداع في سنة عشر، ويقال لها حجة البلاغ وحجة الإسلام، وحجة الوداع لأنه عليه الصلاة والسلام ودّع الناس فيها ولم يحج بعدها، وسميت حجة الإسلام لأنه عليه الصلاة والسلام لم يحج من المدينة غيرها ولكن حج قبل الهجرة مرات قبل النبوة وبعدها. وقد قيل إنّ فريضة الحج نزلت عامئذ وقيل سنة تسع وقيل سنة ست وقيل قبل الهجرة وهو غريب. وسميت حجة البلاغ لأنه ﷺ بلغ الناس شرع الله في الحج قولاً وفعلاً ولم يكن بقي من دعائم الإسلام وقواعده شيء إلا وقد بيّنه عليه الصلاة والسلام، فلما بيّن لهم شريعة الحج ووضحه وشرحه أنزل الله عزّ وجل عليه وهو واقف بعرفة «اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً». الآية ٣ سورة المائدة. البداية والنهاية: ٩٩/٥. وقد نقل العيني بعض هذه المعلومات ولم يبيّن مصدره. عمدة القاري: ٣٦٨/١٤.

ﷺ حاج، فقدم المدينة بشر كثير كلهم يلتمس أن يأتهم برسول الله ﷺ^(١) الحديث. ووقع في حديث أبي سعيد الخدري ما يوهم أنه ﷺ حج قبل أن يهاجر غير حجة الوداع، ولفظه: (بياض) . . . (٢).
أشار الحافظ إلى أنه ورد عند الترمذي من حديث جابر (حج قبل أن يهاجر ثلاث حجج)^(٣).

ورود عند ابن ماجه^(٤) والحاكم مثله عن ابن عباس^(٥) وهو مبني على عدد وفود الأنصار إلى العقبة مبني بعد الحج، فإنهم قدموا أولاً فتواعدوا، ثم قدموا ثانياً فبايعوا البيعة الأولى، ثم قدموا ثالثاً فبايعوا البيعة الثانية، كما ورد بيانه في أول الهجرة وهذا لا يقتضى نفى الحج قبل ذلك^{(٦)(٧)}.

ونقل ما أخرجه الحاكم بسند صحيح إلى الثوري (أن النبي ﷺ حج قبل أن يهاجر حججاً)^(٨). كما نقل عن ابن الجوزي قوله: حج حججاً لا يعرف عددها. كما نقل أيضاً عن ابن الأثير قوله في «النهاية»: كان يحج كل سنة قبل أن يهاجر^(٩).

ورود في حديث ابن عباس أن خروجه من المدينة كان لخمس بقين من ذي القعدة. أخرجه المصنف في «الحج»^(١٠). وورد مثله من حديث عائشة عند البخاري^(١١)، ومسلم^(١٢).
أشار الحافظ إلى أن ابن حزم جزم بأن خروجه كان يوم الخميس^(١٣) وفيه نظر، لأن

- (١) صحيح مسلم بشرح النووي، باب حجة النبي ﷺ: ١٧٠/٨، ١٩٤ والشاهد هنا ١٧٢. والحديث أخرجه الإمام أحمد في المسند: ٣/٣٢٠ بلفظ: مكث بالمدينة تسع سنين لم يحج . . .
- (٢) فتح الباري: ١٠٣/٨.
- (٣) الترمذي، السنن: ١٥٥//٢ رقم ٨١٢ باب ما جاء كم حج النبي ﷺ. وهو في صحيح الترمذي بتحقيق الألباني: ٢٤٥/١، ٢٤٦ رقم ٦٥٢ - ٨١٩.
- (٤) وقد أخرج الحاكم حديث جابر. المستدرك مع التلخيص: ٤٧٠/١. ونقله البيهقي في الدلائل: ٥٤٤/٥.
- (٥) صحيح ابن ماجه بتحقيق الألباني: ١٨٩/٢ رقم ٢٤٩٦ / ٣٠٧٦.
- (٦) الحاكم، المستدرك مع التلخيص: ٥٥/٣.
- (٧) فتح الباري: ٢٢٣، ٢٢٠/٧ باب وفود الأنصار بمكة وبيعة العقبة.
- (٨) فتح الباري: ١٠٤/٨.
- (٩) الحاكم، المستدرك مع التلخيص: ٥٥/٣.
- (١٠) فتح الباري: ١٠٤/٨.
- (١١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤٠٥/٣ الحديث ١٥٤٥ باب ما يلبس المحرم من الثياب والأزوية والأزور.
- (١٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٥١/٣ الحديث ١٧٠٩، باب ذبح الرجل البقر عن نسائه من غير أمرهن.
- (١٣) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٥٢/٨.
- (١٤) ابن حزم، جوامع السير، ٢٦٠.

أول ذي الحجة كان يوم الخميس قطعاً لِمَا ثبت وتواتر أنّ وقوفه بعرفة كان يوم الجمعة، فتعيّن أنّ أول الشهر يوم الخميس فلا يصح أن يكون خروجه يوم الخميس، بل ظاهر الخبر أن يكون يوم الجمعة^(١).

وثبت في «الصحيحين» عن أنس (صلينا الظهر مع النبي ﷺ بالمدينة أربعاً والعصر بذئ الحليفة ركعتين)^(٢). فدل على أنّ خروجهم لم يكن يوم الجمعة، فما بقي إلا أن يكون خروجهم يوم السبت، ويجمل قول من قال (لخمس بقين) أي إن كان الشهر ثلاثين فاتفق أن جاء تسعاً وعشرين فيكون يوم الخميس أول ذي الحجة بعد مضي أربع ليال لا خمس، وبهذا تتفق الأخبار، كما جمع به الحافظ عماد الدين بن كثير بين الروايات، وقوى هذا الجمع بقول جابر (أنه خرج لخمس بقين من ذي القعدة أو أربع)^(٣) وكان دخوله ﷺ مكة صبح رابعة كما ثبت في حديث عائشة^(٤)، وذلك يوم الأحد، وهذا يؤيد أنّ خروجه من المدينة كان يوم السبت كما تقدم، فيكون مكته في الطريق ثمان ليال، وهي المسافة الوسطى^(٥).

عن عائشة رضي الله عنها قالت: (خرجنا مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع فأهللنا بعمره، ثم قال رسول الله ﷺ: من كان معه هدى فليهلل بالحج مع العمرة...)^(٦).

أوضح الحافظ أنّ البخاري ذكر في باب حجة الوداع سبعة عشر حديثاً ورد غالبها في «كتاب الحج» مشروحة، وهذا الحديث قد ورد شرحه مستوفى في «كتاب الحج باب التمتع والقران»^{(٧)(٨)}.

في قوله (باب التمتع والقران والإفراد بالحج وفسخ الحج لمن لم يكن معه هدى) قال الحافظ: أمّا التمتع فالمعروف أنه الإعتمار في أشهر الحج ثم التحلل من تلك العمرة والإهلال بالحج في تلك السنة، قال الله تعالى ﴿فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدى﴾^(٩) ويطلق التمتع في عرف السلف على القرآن أيضاً. قال ابن عبد البر: لا

(١) فتح الباري: ١٠٤/٨.

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤٠٧/٣ و ٤٠٥/٣ الحديث ١٥٤٦، ١٥٤٧ باب من بات بذئ الحليفة حتى أصبح.

(٣) ابن كثير، البداية والنهاية: ١٠١/٥، ٢٠١.

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٦٣/٨.

(٥) فتح الباري: ١٠٤/٨.

(٦) الحديث أخرجه البخاري في باب حجة الوداع. صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٠٣/٨ رقم ٤٣٩٥.

(٧) فتح الباري: ٤٢٣/٣، ٤٢٤ شرح الحديث ١٥٦١.

(٨) فتح الباري: ١٠٤/٨.

(٩) الآية ١٩٦ سورة البقرة.

خلاف بين العلماء أنّ التمتع المراد بقوله تعالى ﴿فمن تمتع بالعمرة إلى الحج﴾ أنه الإعتامر في أشهر الحج قبل الحج، ومن التمتع أيضاً القرآن لأنه تمتع بسقوط سفر للنسك الآخر من بلده، ومن التمتع فسخ الحج أيضاً إلى العمرة^(١). انتهى.

أما القرآن فصورته الإهلال بالحج والعمرة معاً وهذا لا خلاف في جوازه. أو الإهلال بالعمرة ثم يدخل عليها الحج أو عكسه وهذا مختلف فيه. وأما الأفراد فالإهلال بالحج وحده في أشهره عند الجميع وفي غير أشهره أيضاً عند من يجيزه، والإعتامر بعد الفراغ من أعمال الحج لمن شاء. وأما فسخ الحج فالإحرام بالحج ثم يتحلل منه بعمل عمرة فيصير متمتعاً وفي جوازه اختلاف آخر، وظاهر تصرف المصنّف إجازته، فإنّ تقدير الترجمة باب مشروعية التمتع الخ، ويحتمل أن يكون التقدير باب حكم التمتع الخ فلا يكون فيه دلالة على أنه يجيزه^(٢).

عن ابن عباس (إذا طاف بالبيت فقد حل، فقلت من أين...^(٣)).

أشار الحافظ إلى أنّ البحث في شرح الحديث قد ورد في «كتاب الحج باب من طاف بالبيت إذا قدم»^(٤).

في قوله (عن ابن عباس إذا طاف بالبيت فقد حل فقلت: من أين قال هذا ابن عباس) بين أنّ القائل هو ابن جريج والمقول له عطاء، وذلك صريح في رواية مسلم^(٥). والمراد بالمعترف - بتشديد الراء - الوقوف بعرفة، وأنه ظاهر في أنّ المراد بذلك من اعتمر مطلقاً سواء كان قارناً أو متمتعاً، وهو مذهب مشهور لابن عباس وقد ورد البحث في ذلك في «كتاب الحج باب من طاف بالبيت إذا قدم»^{(٦)(٧)}.

عن أبي موسى الأشعري رضى الله عنه قال: (قدمت على النبي ﷺ بالبطحاء، فقال: أحججت؟ قلت: نعم...^(٨)).

أشار الحافظ إلى أنّ شرح المتن قد ورد في «باب من أهل في زمن النبي ﷺ كإهلال

(١) فتح الباري: ٤٢٣/٣.

(٢) فتح الباري: ٤٢٣/٣.

(٣) الحديث أخرجه البخاري في باب حجة الوداع. صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٠٤/٨ رقم ٤٣٩٦.

(٤) فتح الباري: ٤٧٧/٣، ٤٧٩ شرح الحديث ١٦١٤، ١٦١٥.

(٥) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٦٢/٨ / ١٦٣.

(٦) فتح الباري: ٤٧٨/٣.

(٧) فتح الباري: ١٠٤/٨.

(٨) الحديث أخرجه البخاري في باب حجة الوداع. صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٠٤/٨ / ١٠٥ رقم ٤٣٩٧.

النبي ﷺ^(١).

عن نافع أن ابن عمر أخبره أن حفصة رضى الله عنها زوج النبي ﷺ أخبرته أن النبي ﷺ أمر أزواجه أن يحملن عام حجة الوداع^(٢) . . .

أشار الحافظ إلى أن شرح الحديث ورد في «باب التمتع والقران»^(٣).

عن ابن عباس رضى الله عنهما (أن امرأة من خثعم، استفتت رسول الله ﷺ في حجة الوداع - والفضل بن عباس رديف رسول الله ﷺ - فقالت: يا رسول الله، إن فريضة الله على عباده أدركت أبي شيخاً كبيراً...)^(٤).

في قوله (أن امرأة من خثعم استفتت رسول الله ﷺ في حجة الوداع) بين أن الحديث في أمرها بالحج عن أبيها، وقد ورد شرحه في «كتاب الحج»^(٥)، وفيه الكلام على اسمها واسم أبيها، وإنما أورده هنا لتصريح الراوي بأن ذلك كان في حجة الوداع^(٦).

عن ابن عمر رضى الله عنهما قال: (أقبل النبي ﷺ عام الفتح وهو مردف أسامة على القصواء - ومعه بلال وعثمان بن طلحة - حتى أتاخ عند البيت، ثم قال لعثمان: أتتنا بالمفتاح...)^(٧).

أشار الحافظ إلى أن شرح الحديث قد ورد مستوفى في «كتاب الحج باب إغلاق البيت»^(٨). كما أشار الحافظ إلى أنه قد أشكل دخول هذا الحديث في «باب حجة الوداع» لأن فيه التصريح بأن القصة كانت عام الفتح، وعام الفتح كان سنة ثمان وحجة الوداع كانت سنة عشر،

(١) فتح الباري: ٤١٧/٣ - ٤١٩ شرح الحديث ١٥٥٩.

(٢) الحديث أخرجه البخاري في باب حجة الوداع. صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٠٥/٨ رقم ٤٣٩٨.

(٣) فتح الباري: ٤٢٧/٣ - ٤٣٠، شرح الحديث ١٥٦٦. وقد ذكر الحافظ بحثاً مفصلاً عن حجة رسول الله ﷺ والأحاديث الواردة فيها.

(٤) الحديث أخرجه البخاري في باب حجة الوداع. صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٠٥/٨ رقم ٤٣٩٩.

(٥) ورد شرح الحديث في باب الحج عن لا يستطيع الثبوت على الراحلة، كتاب جزاء الصيد. فتح الباري: ٦٧/٤ شرح الحديث ١٨٥٤.

وكذلك ورد الشرح مبسوطاً في باب.. حج المرأة عن الرجل. الحديث ١٨٥٥، ٦٧/٤ - ٧٠. كما ورد بعض الشرح في كتاب الإمتذان، باب قول الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا﴾ فتح الباري: ١٠/١١ شرح الحديث ٦٦٢٨. والآية ٢٧ النور. وقد أوضح الحافظ في المقدمة ٢٧٣ أن المرأة الخثعمية لم تسم.

(٦) فتح الباري: ١٠٥/٨.

(٧) الحديث أخرجه البخاري في باب حجة الوداع. صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٠٥/٨، ١٠٦. رقم ٤٤٠٠.

(٨) فتح الباري: ٤٦٣/٣ - ٤٦٧ شرح الحديث ١٥٩٨.

وفي أحاديث هذا الباب جميعها التصريح بحجة الوداع وبحجة النبي ﷺ وهي حجة الوداع^(١).
عن عروة بن الزبير، وأبي سلمة بن عبد الرحمن (أَنَّ عائشة زوج النبي ﷺ أخبرتهما
أَنَّ صفية بنت حبيّ زوج النبي ﷺ حاضت في حجة الوداع...^(٢)).
أوضح الحافظ أَنَّ شرح الحديث في قصة صفية ورد في «كتاب الحج باب إذا حاضت
بعدها أفاضت»^(٣).

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: (كنا نتحدث بحجة الوداع والنبي ﷺ بيّنَ أظهرنا
ولا ندري ما حجة الوداع، فحمد الله وأثنى عليه، ثم ذكر المسيح الدجال فأطنب في
ذكره...^(٤)).

في قوله (كنا نتحدث بحجة الوداع والنبي ﷺ بيّنَ أظهرنا) أشار إلى أنه ورد في رواية
أبي عاصم عن عمر بن محمد عند الإسماعيلي (كنا نسمع بحجة الوداع)^(٥).
وفي قوله (ولا ندري ما حجة الوداع) بيّنَ الحافظ أَنَّ هذا لعله شيء ذكره النبي ﷺ
فتحدّثوا به وما فهموا أَنَّ المراد بالوداع وداع النبي ﷺ، حتى وقعت وفاته ﷺ بعدها
بقليل فعرفوا المراد، وعرفوا أنه ودّع الناس بالوصية التي أوصاهم بها أن لا يرجعوا بعده
كفاراً، وأكد التوديع بإشهاد الله عليهم بأنهم شهدوا أنه قد بلغ ما أرسل إليهم به، فعرفوا
حينئذ المراد بقولهم حجة الوداع^(٦).

وقد وقع في «الحج» في باب الخطبة بمنى من رواية عاصم بن محمد بن زيد عن أبيه
عن ابن عمر في هذا الحديث (فودّع الناس)^(٧).
ورود عند البيهقي أَنَّ سورة ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ نزلت في وسط أيام التشريق،
فعرّف النبي ﷺ أنه الوداع، فركب واجتمع الناس فذكر الخطبة^{(٨)(٩)}.

(١) فتح الباري: ١٠٦/٨.

(٢) الحديث أخرجه البخاري في باب حجة الوداع. صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٠٦/٨، رقم ٤٤٠١.

(٣) فتح الباري: ٥٨٧/٣ - ٥٩٠ شرح الأحاديث ١٧٥٧ - ١٧٦٢.

(٤) الحديث أخرجه البخاري في باب حجة الوداع. صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٠٦/٨ رقم ٤٤٠٢.

(٥) فتح الباري: ١٠٦/٨، ١٠٧.

(٦) فتح الباري: ١٠٧/٨.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٧٤/٣ الحديث ١٧٤٢ بلفظ (وودّع الناس فقالوا: هذه حجة الوداع).

(٨) البيهقي، الدلائل: ٤٤٧/٥ وهذه الرواية عن ابن عمر، وفيها: وعرف أنه الوداع، فأمر بإحلاله القضاء
فرحلت له فركب فوقف بالعقبة واجتمع الناس فذكر الحديث في وضع الدم والربا واستدارة الزمان...
وحرمة دم المؤمن وماله... ثم قال البيهقي في آخره: كذا ورد في هذه الرواية، ويذكر عن أبي سعيد ما
يدل على أنها نزلت عام الفتح والله تعالى أعلم.

(٩) فتح الباري: ١٠٧/٨.

في قوله (فحمد الله وأثنى عليه) بَيَّنَّ أنه ورد في رواية أبي نعيم في «المستخرج» (فحمد رسول الله ﷺ الله وحده وأثنى عليه..). الحديث. وذكر فيه قصة الدجال، وفيه (ألا إنَّ الله حرم عليكم دماءكم) وهذا يدل على أنَّ هذه الخطبة كلها كانت في حجة الوداع، وقد ذكر الخطبة في حجة الوداع جماعة من الصحابة لم يذكر أحد منهم قصة الدجال فيها إلا ابن عمر، بل اقتصر الجميع على حديث (إنَّ أموالكم عليكم حرام) الحديث^(١).

وقد أورد البخاري منها حديث جرير^(٢)، وأبي بكره هنا^(٣)، وحديث ابن عباس^(٤) في الحج. وقد ورد في «الحج» من رواية عاصم بن محمد بن زيد^(٥)، وهو أخو عمر بن محمد بن زيد عن أبيه عن ابن عمر بدونها، وزيادة عمر بن محمد صحيحة لأنه ثقة، وكأنه حفظ ما لم يحفظه غيره. وقد ورد شرح ما تضمنته الزيادة في «كتاب الفتن»^(٦).

عن زيد بن أرقم (أنَّ النبي ﷺ غزا تسع عشرة غزوة، وأنه حج بعدما هاجر حجة واحدة...)^(٨).

أشار الحافظ إلى أنَّ شرح الحديث ورد في أول الهجرة^(٩). (وقوله أنه حج بعدما هاجر حجة واحدة لم يحج بعدما حجة الوداع) يعني ولا حج قبلها إلا أن يريد نفي الحج الأصغر، وهو العمرة فلا، فإنه اعتمر قبلها قطعاً.

قوله (قال أبو إسحاق: وبمكة أخرى) موصول بالإسناد المذكور وغرض أبي إسحاق أن لقوله (بعدهما هاجر) مفهوماً، وأنه قبل أن يهاجر كان قد حج، لكن اقتصره على قوله (أخرى) قد يوهم أنه لم يحج قبل الهجرة إلا واحدة وليس كذلك، بل حج قبل أن يهاجر مراراً، بل الذي لا أرتاب فيه أنه لم يترك الحج وهو بمكة قط، لأنَّ قريشاً في الجاهلية لم يكونوا يتركون الحج، وإنما يتأخر منهم عنه من لم يكن بمكة، أو عاقه ضعف، وإذا كانوا وهم على غير دين يحرصون على إقامة الحج ويرونه من مفاخرهم التي امتازوا بها على غيرهم من العرب فكيف يقطن بالنبي ﷺ أنه يتركه؟ وقد ثبت من حديث جبير بن مطعم أنه

(١) فتح الباري: ١٠٧/٨.

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٠٧/٨ رقم ٤٤٠٥.

(٣) نفس المرجع. الحديث ٤٤٠٦ ١٠٨.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٧٣/٣ رقم ١٧٣٩ باب الخطبة أيام منى.

(٥) نفس الباب، الحديث ١٧٤٢ ٥٧٤.

(٦) فتح الباري: ٩٦/٩٥/١٣ شرح الحديث ٧١٢٧ باب ذكر الدجال.

(٧) فتح الباري: ١٠٧/٨.

(٨) الحديث أخرجه البخاري في باب حجة الوداع. صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٠٧/٨ رقم ٤٤٠٤.

(٩) فتح الباري: ٢٨٠/٧، ٢٨١، شرح الحديث ٣٩٤٩ باب غزوة العشرة. كتاب المغازي.

راه في الجاهلية واقفاً بعرفة^(١)، وأن ذلك من توفيق الله له، وثبت دعاؤه قبائل العرب إلى الإسلام بمنى ثلاث سنين متوالية كما ورد بيانه في الهجرة إلى المدينة^{(٢)(٣)}.
عن جرير (أن النبي ﷺ قال في حجة الوداع لجرير: استنصت الناس، فقال: لا ترجعوا بعدي كفاراً...)^(٤).

في قوله (استنصت الناس) بيّن الحافظ أن فيه دليلاً على وهم من زعم أن إسلام جرير كان قبل موت النبي ﷺ بأربعين يوماً^(٥)، لأن حجة الوداع كانت قبل وفاته ﷺ بأكثر من ثمانين يوماً، وقد ذكر جرير أنه حج مع النبي ﷺ وحجة الوداع^(٦).
عن أبي بكره عن النبي ﷺ قال: (الزمان قد استدار كهيئة يوم خلق السماوات والأرض: السنة اثنا عشر شهراً...)^(٧).

أشار الحافظ إلى أن شرح الحديث ورد في «العلم»^(٨) وفي «الحج»^(٩).
في قوله في الآية «منها أربعة حرم»^(١٠) أشار إلى أن الحكمة في جعل المحرم أول السنة أن يحصل الإبتداء بشهر حرام ويختم بشهر حرام، وتتوسط السنة بشهر حرام وهو رجب، وإنما توالي شهران في الآخر لإرادة تفضيل الختام والأعمال بالخواتيم^(١١).
عن طارق بن شهاب (إن أناساً من اليهود قالوا: لو نزلت هذه الآية فينا لاتخذنا ذلك اليوم عيداً...)^(١٢).

أشار الحافظ إلى أن شرح الحديث ورد مستوفى في «كتاب الإيمان»^(١٣).

- (١) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٩٨/٨ باب حجة النبي ﷺ.
- (٢) فتح الباري: ٢٢٠/٧ - ٢٢٣ باب وفود الأنصار إلى النبي ﷺ بمكة وبيعة العقبة..
- (٣) فتح الباري: ١٠٧/٨.
- (٤) الحديث أخرجه البخاري في باب حجة الوداع. صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٠٧/٨ رقم ٤٤٠٥.
- (٥) ذكر ذلك ابن الأثير في أسد الغابة: ٣٣٣/١ رقم ٧٣٠.
- (٦) فتح الباري: ١٠٨/٨.
- (٧) الحديث أخرجه البخاري في باب حجة الوداع. صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٠٨/٨ رقم ٤٤٠٦.
- (٨) فتح الباري: ١٥٨/١، ١٥٩ شرح الحديث ٦٧ باب قول النبي ﷺ: رُبُّ مَبْلَغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ.
- (٩) فتح الباري: ٣/٥٧٥ شرح الحديث ١٧٤١ باب الخطبة أيام منى. وقد ذكر الحافظ بعض الشرح ثم أوضح أن الكلام على قوله (لا ترجعوا بعدي كفاراً) ورد مستوعباً في كتاب الفتن. فتح الباري: ٢٧/١٣ شرح الحديث ٧٠٧٨.
- (١٠) الآية ٣٦ سورة التوبة أول الآية «إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا».
- (١١) فتح الباري: ١٠٨/٨.
- (١٢) الحديث أخرجه البخاري في باب حجة الوداع. صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٠٨/٨، رقم ٤٤٠٧.
- (١٣) فتح الباري: ١٠٥/١، ١٠٦، شرح الحديث ٤٥.

في قوله (أَنَّ أناساً من اليهود) بَيَّنَّ أنه ورد في «كتاب الإيمان» بلفظ (إنَّ رجلاً من اليهود) وأنَّ المراد كعب الأحبار^(١). وفيه إشكال من جهة أنه كان أسلم، ويجوز أن يكون السؤال صدر قبل إسلامه، لكن قد قيل إنه أسلم وهو باليمن في حياة النبي ﷺ على يد عليّ، فإن ثبت احتمال أن يكون الذين سألوا جماعة من اليهود اجتمعوا مع كعب على السؤال وتولى هو السؤال عن ذلك عنهم، فتجتمع الروايات كلها، وقد ورد بسط ذلك واضحاً في «كتاب الإيمان»^{(٢)(٣)}.

* * *

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٠٥/١ قال المحافظ: هذا الرجل هو كعب الأحبار، بَيَّنَّ ذلك مسدد في

مسنده والطبري في تفسيره: ٨٢/٦ والطبراني في الأوسط.

(٢) فتح الباري: ١٠٥/١.

(٣) فتح الباري: ١٠٨/٨، ١٠٩.

قصة الأسود العنسي:

في قوله (قصة الأسود العنسي) بيّن أنه بسكون النون، ولكن ابن التين حكى جواز فتحها ولم يتبين لابن حجر فيما حكاها ابن التين سلفاً^(٢).

عن ابن عبيدة بن نسيط - وكان في موضع آخر اسمه عبد الله - أنّ عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال: (بلغنا أنّ مسيلمة الكذاب قدم المدينة فنزل في دار بنت الحارث...^(٣)).

في قوله (وكان في موضع آخر اسمه عبدالله) بيّن أنّ البخاري أراد بهذا أنّ ينيه على أنّ الميهم هو عبدالله بن عبيدة لا أخوه موسى، وموسى ضعيف جداً وأخوه عبدالله ثقة وقد ساق البخاري الحديث مرسلًا، وقد ذكره في الباب الذي قبله موصولاً لكن من رواية نافع ابن جبير عن ابن عباس^{(٤)(٥)}.

في قوله (في دار بنت الحارث وكانت تحته ابنة الحارث بن كرز) بيّن أنها أم عبدالله ابن عامر بن كرز بن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس، والذي وقع هنا أنها أم عبدالله بن عامر. وقيل: الصواب أنها أم أولاد عبدالله بن عامر لأنها زوجته لا أمه، فإنّ أم ابن عامر ليلى بنت أبي حثمة العدوية.

وهذا اعتراض متجه، ولعله كان فيه أم عبدالله بن عبدالله بن عامر، لأنّ لعبد الله بن عامر ولداً اسمه عبدالله كاسم أبيه، وهو من بنت الحارث، واسمها كيسة بتشديد التحتانية بعدها مهملة، وهي بنت عبدالله بن عامر بن كرز، ولها منه أيضاً عبدالرحمن وعبدالمك، وكانت كيسة قبل عبدالله بن عامر بن كرز تحت مسيلمة الكذاب، وإذا ثبت ذلك ظهر السر في نزول مسيلمة وقومه عليها لكونها كانت امرأته^(٦).

ووقع عند ابن إسحاق أنهم نزلوا بدار بنت الحارث^(٧). وذكر غيره أنّ اسمها رملة بنت

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٩١/٨.

(٢) فتح الباري: ٩٢/٨.

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٩١/٨، ٩٢ رقم ٩٣٧٨ باب قصة الأسود العنسي.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٨٩/٨ باب وفد بني حنيفة. الحديث ٤٣٧٣.

(٥) فتح الباري: ٩٢/٨.

(٦) فتح الباري: ٩٢/٨.

(٧) نقله ابن هشام عن ابن إسحاق، السيرة النبوية ٥٧٦/٢.

ابن كثير، البداية والنهاية: ٤٦/٥.

الحارث بن ثعلبة بن الحارث بن زيد، وهي من الأنصار ثم من بني النجار ولها صحبة وتكنى أم ثابت، وكانت زوج معاذ بن عفراء الصحابي المشهور^(١).

وكلام ابن سعد يدل على أنَّ دارها كانت معدة لنزول الوفود، وقد ذكر في وفد بني محارب وبني كلاب وبني تغلب وغيرهم أنهم نزلوا في دار بنت الحارث^(٢). وكذا ذكر ابن إسحاق أن بني قريظة حبسوا في دار بنت الحارث^(٣).

أشار الحافظ إلى أنَّ السهيلي تعقب ما وقع عند ابن إسحاق في قصة مسيلمة بأنَّ الصواب بنت الحارث^(٤).

وهو تعقب صحيح إلا أنه يمكن الجمع بأن يكون وفد بني حنيفة نزلوا بدار بنت الحارث كسائر الوفود، ومسيلمة وحده نزل بدار زوجته بنت الحارث^(٥).

وقد ظهر أنَّ الصواب ما وقع عند ابن إسحاق، وأنَّ مسيلمة والوفد نزلوا في دار بنت الحارث وكانت دارها معدة للوفود، وكان يقال لها أيضاً بنت الحارث، كما صرح به محمد ابن سعد في «طبقات النساء» فقال: رملة بنت الحارث ويقال لها ابنة الحارث بن ثعلبة الأنصارية... وساق نسبها...^{(٦)(٧)}.

وزوجة مسيلمة وهي كيَّسة بنت الحارث لم تكن إذ ذاك بالمدينة وإنما كانت عند مسيلمة باليمامة، فلما قتل تزوجها ابن عمها عبدالله بن عامر بعد ذلك^(٨).

في قوله (ثم جعلته لنا بعدك) أوضح الحافظ أنَّ هذا مغاير لما ذكر ابن إسحاق أنه ادَّعى الشركة^(٩)، إلا أن يحمل على أنه ادَّعى ذلك بعد أن رجع.

وفي قوله (فقال ابن عباس دُكر لي) بيَّن أنه ورد هكذا بضم الذال من ذكر على البناء

(١) فتح الباري: ٩٢/٨.

(٢) ابن سعد، الطبقات الكبرى: ٢٩٩/١، ٣٠٠، ٣١٦.

(٣) نقله ابن هشام عن ابن إسحاق، السيرة النبوية: ٢٤٠/٢.

(٤) السهيلي، الروض الأنف: ٢٢٦/٤.

(٥) فتح الباري: ٩٢/٨.

(٦) ابن سعد. الطبقات الكبرى: ٤٤٦/٨-٤٤٧ وعنده (وتكنى أم ثابت بنت الحارث)، وساق نسبها.

نقله ابن هشام عن ابن إسحاق. السيرة النبوية: ٥٧٦/٢.

(٧) فتح الباري: ٩٢/٨.

(٨) فتح الباري: ٩٣/٩٢/٨.

(٩) نقله ابن هشام عن ابن إسحاق، السيرة النبوية: ٥٧٧/٢. ابن كثير، البداية والنهاية: ٤٧/٥، الذهبي،

المغازي: ٦٨٦.

للمجهول. وقد وضع من حديث الباب قبله^(١) أنّ الذي ذكر له ذلك هو أبو هريرة^(٢).
قوله (إسواران) بكسر الهمزة وسكون المهملة ثنية إسوار، وهي لغة في السوار،
والسوار بالكسر، ويجوز الضم، والأسوار أيضاً صفة للكبير من الفرس وهو بالضم والكسر
معاً بخلاف الاسوار من الحلبي فإنه بالكسر فقط^(٣).

وفي قوله (ففظعتهما وكرهتهما) بيّن أنه بفاء وظاء مشالة مكسورة بعدها عين مهملة،
يقال فظع الأمر فهو فظيخ إذا جاوز المقدار. كما نقل عن ابن الأثير قوله: الفظيخ الأمر
الشديد، وجاء هنا متعدياً، والمعروف فظعت به وفظعت منه فيحتمل التعدية على المعنى
أي خفتها، أو معنى فظعتهما اشتد عليّ أمرهما^(٤).

قال ابن حجر: يؤيد الثاني قوله في الرواية الماضية قريباً (وكبرا علي)^(٥).

في قوله (فقال عبيدالله أحدهما العنسي الذي قتله فيروز باليمن، والآخر مسيلمة
الكذاب) أوضح أنّ خير مسيلمة قد تقدم، وأمّا العنسي وفيروز فكان من قصته أنّ العنسي
وهو الأسود واسمه عبهلة بن كعب وكان يقال له أيضاً ذو الخمار لأنه كان يخمر وجهه،
وقيل هو اسم شيطانه، وكان الأسود قد خرج بصنعاء وادّعى النبوة وغلب على عامل صنعاء
المهاجر بن أبي أمية، ويقال إنه مر به فلما حاذاه عشر الحمار فادّعى أنه سجد له، ولم يقم
الحمار حتى قال له شيئاً فقام^(٦).

نقل الحافظ ما رواه يعقوب بن سفيان^(٧). والبيهقي في «الدلائل» من طريقه من حديث
النعمان بن بُزُج بضم الموحدة وسكون الزاي ثم راء مضمومة ثم جيم قال: خرج الأسود
الكذاب وهو من بني عنس يعني بسكون النون، وكان معه شيطانان يقال لأحدهما سحيق
بمهملتين وقاف مصغر والآخر شقيق بمعجمة وقافين مصغر، وكانا يخبرانه بكل شيء
يحدث من أمور الناس، وكان باذان عامل النبي ﷺ بصنعاء فمات، فجاء شيطان الأسود
فأخبره، فخرج في قومه حتى ملك صنعاء وتزوج المرزبانة زوجة باذان. فذكر القصة في

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٨٩/٨ باب وفد بني حنيفة. الحديث ٤٣٧٤.

(٢) فتح الباري: ٩٣/٨.

(٣) ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث: ٤٢٠/٢.

(٤) ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث: ٤٥٩/٣.

(٥) فتح الباري: ٩٣/٨.

(٦) فتح الباري: ٩٣/٨.

(٧) يعقوب بن سفيان، المعرفة والتاريخ: ٢٦٣/٢٦٢/١.

مواعدتها دادويه وفيروز وغيرهما حتى دخلوا على الأسود ليلاً، وقد سقته المرزبانة الخمر صرفاً حتى سكر، وكان على بابہ ألف حارس، فنقب فيروز ومن معه الجدار حتى دخلوا فقتله فيروز واحتز رأسه، وأخرجوا المرأة وما أحبوا من متاع البيت، وأرسلوا الخبر إلى المدينة فوافى بذلك عند وفاة النبي ﷺ (١)(٢).

وورد عن أبي الأسود عن عروة أنه قال: أصيب الأسود قبل وفاة النبي ﷺ بيوم وليلة، فأبناه الوحي فأخبر به أصحابه، ثم جاء الخبر إلى أبي بكر رضي الله عنه، وقيل وصل الخبر بذلك صبيحة دفن النبي ﷺ (٣).

* * *

(١) البيهقي، دلائل النبوة: ٣٣٥/٥، ٣٣٦.

(٢) فتح الباري: ٩٣/٨.

(٣) فتح الباري: ٩٣/٨.

1. The first part of the document discusses the importance of maintaining accurate records of all transactions. This includes recording the date, amount, and purpose of each transaction. It also emphasizes the need to reconcile the accounts regularly to ensure that the records are up-to-date and accurate.

2. The second part of the document discusses the importance of maintaining accurate records of all assets and liabilities. This includes recording the date, amount, and location of each asset and liability. It also emphasizes the need to reconcile the accounts regularly to ensure that the records are up-to-date and accurate.

3. The third part of the document discusses the importance of maintaining accurate records of all income and expenses. This includes recording the date, amount, and source of each income and expense. It also emphasizes the need to reconcile the accounts regularly to ensure that the records are up-to-date and accurate.

مرض النبي ﷺ ووفاته



مرض النبي ﷺ ووفاته

في قوله (باب مرض النبي ﷺ ووفاته)^(١).

قول الله تعالى ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ. ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ﴾^(٢).

أشار الحافظ إلى أنّ شرح الآية الكريمة قد ورد في الكلام على الحديث السادس عشر من هذا الباب ووجه مناسبة هذه الآية للباب، وما يدل على جنس مرضه ﷺ^{(٣)(٤)}.

بيّن الحافظ أنّ ابتداء مرضه ﷺ كان في بيت ميمونة^(٥)، ووقع في «السيرة» لأبي معشر أنه في بيت زينب بنت جحش^(٦)، وورد في «السيرة» لسليمان التيمي أنه في بيت ریحانة^(٧)، والأول المعتمد^(٨).

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٢٩/٨.

(٢) الزمر: الآيات ٣٠، ٣١.

(٣) فتح الباري: ١٤٦/٨.

(٤) فتح الباري: ١٢٩/٨.

(٥) أخرجه البيهقي في الدلائل: ٢٣٥/٧.

ونقله ابن كثير عن الواقدي بسنده إلى أم سلمة أنّ رسول الله ﷺ بدأ في بيت ميمونة.

البداية والنهاية: ٢٢٤/٥. العيني، عمدة القارىء: ٣٩٤/١٤.

(٦) هذه الرواية نقلها الواقدي ويغلب الظن أنها في كتاب وفاة النبي ﷺ أو كتاب السيرة وهي من الكتب التي

ذكر ابن التديم أنها للواقدي. الفهرست: ١٤٤، وقد أخرجه البيهقي وابن كثير.

عن الواقدي: حدثنا أبو معشر عن محمد بن قيس قال: اشتكى رسول الله ﷺ يوم الأربعاء لاحدى عشرة

ليلة بقيت من صفر سنة احدى عشرة في بيت زينب بنت جحش.

البيهقي، الدلائل: ٢٣٥/٧٣٤.

ابن كثير. البداية والنهاية: ٢٢٤/٥، ونقلها العيني في عمدة القارىء: ٣٩٤/١٤.

(٧) هذه الرواية ذكرها البيهقي وابن كثير عن المعتمر بن سليمان عن أبيه وهو سليمان بن طرخان التيمي في

كتاب المغازي. قال... وبدأ وجعه عند وليدة له يقال لها ریحانة كانت من سبي اليهود.

البيهقي. وكذلك نقلها العيني في عمدة القارىء: ٣٩٤/١٤.

(٨) فتح الباري: ١٢٩/٨.

ونقل أنَّ الخطابي ذكر أنه ابتداءً به يوم الإثنين. وقيل يوم السبت^(١)، وقال الحاكم أبو أحمد: يوم الأربعاء^(٢).

واختلف في مدة مرضه، والأكثر على أنها ثلاثة عشر يوماً^(٣)، وقيل بزيادة يوم وقيل بنقصه، والقولان في «الروضة»^(٤)، وصدر بالثاني، وقيل عشرة أيام وبه جزم سليمان التيمي في «مغازيه»، وأخرجه البيهقي بإسناد صحيح^(٥)(٨٦).

أوضح الحافظ أن وفاته ﷺ كانت يوم الإثنين بلا خلاف من ربيع الأول، وكاد يكون إجماعاً، لكن في حديث ابن مسعود عند البزار في حادي عشر رمضان^(٧).

ورد عند ابن إسحاق^(٨) والجمهور أنها في الثاني عشر منه، وعند موسى بن عقبة^(٩) والليث^(١٠)، والخوارزمي^(١١) وابن زبير: أنه ﷺ مات لهلال ربيع الأول^(١٢)، وعند أبي مخنف والكلبي أنه في ثانيه^(١٣)، وهو الذي رجّحه السهيلي^(١٤)(١٥).

- (١) ورد ذلك في رواية التيمي التي نقلها ابن كثير في البداية والنهاية: ٢٢٤/٥ والعيني في عمدة القاريء: ١٤/٣٩٤.
- (٢) في رواية الواقدي عن أبي معشر فاشتكى ثلاثة عشر يوماً. البيهقي، الدلائل: ٧/٢٣٤/٢٣٥. ابن كثير، البداية والنهاية: ٥/٢٢٤. العيني، عمدة القاريء: ١٤/٣٩٤.
- (٣) ورد ذلك في رواية يعقوب بن سفيان عن أبي معشر قال: اشتكى رسول الله ﷺ ثلاثة عشر يوماً، فإذا وجد خفة صلى وإذا ثقل صلى أبو بكر رضي الله عنه. البداية والنهاية: ٥/٢٢٤.
- (٤) النووي، الروضة: ٧/٤٠٨.
- (٥) البيهقي، الدلائل: ٧/٢٣٤، نقل ابن كثير عن البيهقي بسنده عن المعتمر بن سليمان عن أبيه وهو سليمان ابن طرخان التيمي في كتاب المغازي قال: إن رسول الله ﷺ مرض لاثنتين وعشرين ليلة من صفر وكان أول يوم مرض فيه يوم السبت، وكانت وفاته علي السلام يوم الإثنين لليلتين خلتا من شهر ربيع الأول. البيهقي، الدلائل: ٧/٢٣٤. ابن كثير، البداية والنهاية: ٥/٢٢٤. العيني، عمدة القاريء: ١٤/٣٩٤.
- (٦) فتح الباري: ٨/١٢٩.
- (٧) فتح الباري: ٨/١٢٩.
- (٨) نقله ابن كثير عن ابن إسحاق، البداية والنهاية: ٥/٢٢٤.
- (٩) رواية موسى بن عقبة أخرجه البيهقي في الدلائل: ٧/٢٠١. وابن كثير في البداية: ٥/٢٢٣.
- (١٠) نقله ابن كثير في البداية والنهاية: ٥/٢٢٤ عن يعقوب بن سفيان عن الليث.
- (١١) قول الخوارزمي نقله عنه السهيلي في الروض: ٤/٢٧٠.
- (١٢) قال ابن زبير يوم الإثنين مستهل شهر ربيع الأول سنة إحدى عشرة لتمام عشر سنين من مقدمه إلى المدينة. (تاريخ مولد العلماء ووفياتهم: ١/٨٥).
- (١٣) أخرجه الطبري عن ابن الكلبي عن أبي مخنف، تاريخ الأمم: ٣/١٩٧.
- (١٤) السهيلي. الروض الأنف: ٤/٢٧٠.
- (١٥) فتح الباري: ٨/١٢٩.

وعلى القولين يتنزل ما نقله الرافعي^(١) أنه عاش بعد حجته ثمانين يوماً، وقيل أحداً وثمانين، وعلى القول بما جزم به في «الروضة» يكون عاش بعد حجته تسعين يوماً أو أحداً وتسعين، وقد استشكل ذلك السهيلي ومن تبعه أعني كونه صلى الله عليه وسلم مات يوم الإثنين ثاني عشر شهر ربيع الأول - وذلك أنهم اتفقوا على أن ذا الحجة كان أوله يوم الخميس، فمهما فرضت الشهور الثلاثة توام أو نواقص أو بعضها لم يصح، وهو ظاهر لمن تأمله^{(٢)(٣)}.

وقد أجاب البارزي وابن كثير^(٤) باحتمال وقوع الأشهر الثلاثة كوامل، وكان أهل مكة والمدينة اختلفوا في رؤية هلال ذي الحجة فرآه أهل مكة ليلة الخميس، ولم يره أهل المدينة إلا ليلة الجمعة، فحصلت الوقفة برؤية أهل مكة ثم رجعوا إلى المدينة فأرخوا برؤية أهلها فكان أول ذي الحجة الجمعة وآخره السبت، وأول المحرم الأحد وآخره الإثنين، وأول صفر الثلاثاء وآخره الأربعاء، وأول ربيع الأول الخميس فيكون ثاني عشره الإثنين^(٥).

هذا الجواب بعيد من حيث أنه يلزم توالي أربعة أشهر كوامل، وقد جزم سليمان التيمي أحد الثقات بأن ابتداء مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوم السبت الثاني والعشرين من صفر ومات يوم الإثنين لليلتين خلتا من ربيع الأول^(٦). فعلى هذا كان صفر ناقصاً، ولا يمكن أن يكون أول صفر السبت إلا إن كان ذو الحجة والمحرم ناقصين فيلزم منه نقص ثلاثة أشهر متوالية، وأما على قول من قال مات أول يوم من ربيع الأول فيكون اثنان ناقصين وواحد كاملاً، ولهذا رجحه السهيلي^{(٧)(٨)}.

نقل ابن حجر أنه ورد في «المغازي لأبي معشر» عن محمد بن قيس قال: اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الأربعاء لاحدى عشرة مضت من صفر^(٩).

(١) التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير: ٢١٩/٢.

(٢) السهيلي. الروض الأنف: ٢٧٠/٤.

(٣) فتح الباري: ١٢٩/٨.

(٤) ابن كثير. البداية والنهاية: ٢٢٥/٥.

(٥) فتح الباري: ١٢٩/٨.


(٦) نقلها ابن كثير في البداية والنهاية: ٢٢٤/٥.

(٧) السهيلي. الروض الأنف: ٢٧٠/٤.

(٨) فتح الباري: ١٣٠/١٢٩/٨.

(٩) نقل ابن كثير هذه الرواية نقلاً عن الواقدي قال: حدثنا أبو معشر محمد بن قيس قال: اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الأربعاء لاحدى عشرة ليلة بقيت من صفر بدلاً من (مضت) وهو لفظ ابن سعد أيضاً.

ابن كثير. البداية والنهاية: ٢٢٤/٥. ابن سعد. الطبقات الكبرى: ٢٧٢/٢.



وهذا موافق لقول سليمان التيمي المقتضى لأنَّ أول صفر كان السبت .

وروى ابن سعد من طريق عمر بن عليّ بن أبي طالب قال: (اشتكى رسول الله ﷺ يوم الأربعاء لليلة بقيت من صفر فاشتكى ثلاث عشرة ليلة، ومات يوم الإثنين لاثنتي عشرة مضت من ربيع الأول)^{(١)(٢)}.

وهذا يرد على هذا الإشكال المتقدم، وكيف يصح أن يكون أول صفر الأحد فيكون تاسع عشره الأربعاء؟ والغرض أنَّ ذا الحجة أوله الخميس، فلو فرض هو والمحرم كاملين لكان أول صفر الإثنين، فكيف يتأخر إلى يوم الأربعاء، فالمعتمد ما قال أبو مخنف، وكأنَّ سبب غلط غيره أنهم قالوا مات في ثاني شهر ربيع الأول فتغيرت فصارت ثاني عشر، واستمر الوهم بذلك يتبع بعضهم بعضاً من غير تأمل .

أشار الحافظ إلى أنَّ القاضي بدر الدين بن جماعة قد أجاب بجواب آخر فقال: يحمل قول الجمهور لاثنتي عشرة ليلة خلت أي بأيامها فيكون موته في اليوم الثالث عشر، ويفرض الشهور كوامل فيصح قول الجمهور، وهذا يعكر عليه ما يعكر على الذي قبله مع زيادة مخالفة اصطلاح أهل اللسان في قولهم لاثنتي عشرة فإنهم لا يفهمون منها إلا مضى الليالي، ويكون ما أرخ بذلك واقعاً في اليوم الثاني عشر^(٣).

عن أم الفضل بنت الحارث قالت: (سمعت النبي ﷺ يقرأ في المغرب بالمرسلات عرفاً، ثم ما صلى لنا بعدها حتى قبضه الله)^(٤).

أشار الحافظ إلى أنَّ شرح الحديث قد ورد في «القراءة في الصلاة»^{(٥)(٦)}.

عن ابن عباس قال: (كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يدني ابن عباس، فقال له عبد الرحمن بن عوف: إنَّ لنا أبناء مثله...)^(٧).

أشار الحافظ إلى أنَّ شرح الحديث ورد في «غزوة الفتح» من طريق آخر عن أبي بشر

(١) ابن سعد، الطبقات: ٢/٢٧٢.

(٢) فتح الباري: ٨/١٣٠.

(٣) فتح الباري: ٨/١٣٠.

(٤) الحديث أخرجه البخاري في باب مرض النبي ﷺ.

صحيح البخاري مع فتح الباري: ٨/١٣٠ رقم ٤٤٢٩.

(٥) فتح الباري: ٢/٢٤٦ حديث رقم ٧٦٤ باب القراءة في المغرب.

(٦) فتح الباري: ٨/١٣٠.

(٧) الحديث أخرجه البخاري في باب مرض النبي ﷺ. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٨/١٣٠ رقم ٤٤٣٠.



أتم سياقاً وأكثر فوائد^(١). وورد شرحه مطولاً في «تفسير سورة النصر»^{(٢)(٣)}.
 في قوله (عن ابن عباس قال: كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يدني ابن عباس) بَيَّنَّ أَنَّ هذا من إقامة الظاهر مقام المضمَر، وقد أخرجه الترمذي من طريق شعبة المذكورة بلفظ (كان عمر يسألني مع أصحاب رسول الله ﷺ)^{(٤)(٥)}.
 أشار الحافظ إلى أنه ورد في حجة الوداع عن ابن عمر (نزلت سورة ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرَ اللَّهِ﴾ في أيام التشريق في حجة الوداع)^{(٦)(٧)}.
 وورد عند الطبراني عن ابن عباس من وجه آخر أنها لما نزلت أخذ رسول الله ﷺ أشد ما كان اجتهداً في أمر الآخرة^(٨).
 كما نقل ما أخرجه الطبراني من حديث جابر (لما نزلت هذه السورة قال النبي ﷺ لجبريل نعت إلى نفسي، فقال له جبريل: والآخرة خير لك من الأولى)^{(٩)(١٠)}.
 قالت عائشة رضي الله عنها (كان النبي ﷺ يقول في مرضه الذي مات فيه: يا عائشة، ما أزال أجد ألم الطعام الذي أكلت بخبير...)^(١١).

- (١) فتح الباري: ٢٠/٨ شرح الحديث ٤٢٩٤. لم يرد شرح الحديث في غزوة الفتح ولكن ذكر ابن حجر أنَّ شرحه مستوفى في تفسير سورة النصر.
 (٢) فتح الباري: ٧٣٥/٨ - ٧٣٦ شرح الحديث ٤٩٧٠ باب قوله ﴿فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان تواباً﴾.
 (٣) فتح الباري: ١٣٠/٨.
 (٤) الترمذي. السنن: ١٢٠/٥ حديث رقم ٣٤٢٠ كما أخرجه الحاكم عن شعبة بهذا اللفظ. المستدرک مع التلخيص: ٥٣٩/٣.
 (٥) فتح الباري: ١٣٠/٨.
 (٦) فتح الباري: ١٠٧/٨.
 (٧) فتح الباري: ١٣٠/٨.
 (٨) الطبراني. المعجم الكبير: ٣٢٩/١١ حديث رقم ١١٩٠٣ بلفظ (فأخذ بأشد ما كان قط اجتهداً في أمر الآخرة) نقله الهيثمي في المعجم وقال في آخره: رواه الطبراني في الكبير والأوسط بأسانيد وأحد أسانيد رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد: ٢٦/٢٥/٩. الحديث أخرجه النسائي في التفسير: ٥٦٧/٢ رقم ٧٣٢. نقل السيوطي أنَّ حديث ابن عباس أخرجه النسائي، وعبدالله بن أحمد في زوائد الزهد، وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه، الدر الثمور: ٦٦٠/٨.
 (٩) الطبراني، المعجم الكبير: ٦١/٥٤/٣ رقم ٢٦٧٦. وفيه عبدالمنعم بن إدريس وهو كذاب وضاع، لسان الميزان: ٧٤/٧٣/٤. وهذا الحديث أورده الطبراني في المعجم الكبير مطولاً في نحو ثمان صفحات حول مناقشة الرسول ﷺ للمسلمين أنَّ يقتضي منه من له مظلمة قبله وطلب عكاشة القصاص وتقبيله لبطن الرسول ﷺ وأمور كثيرة أخرى. قال ابن الجوزي: هذا حديث موضوع. الموضوعات: ٢٩٥/١ - ٣٠١.
 (١٠) فتح الباري: ١٣١/١٣٠/٨.
 (١١) الحديث أخرجه البخاري في باب مرض النبي ﷺ. صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٣١/٨ الحديث ٤٤٣٨.

أشار الحافظ إلى ما أخرجه الحاكم موصول من حديث أم مبشر قالت: (قلت يا رسول الله ما تتهم بنفسك؟ فأني لا أتهم بابني إلا الطعام الذي أكل بخبير، وكان ابنها بشر بن البراء بن معرور مات، فقال: وأنا لا أتهم غيرها، وهذا أوان انقطاع أبهري)^{(١)(٢)}.

نقل الحافظ مارواه ابن سعد عن شيخه الواقدي بأسانيد متعددة في قصة الشاة التي سمت له بخبير، فقال في آخر ذلك: (وعاش بعد ذلك ثلاث سنين حتى كان وجعه الذي قبض فيه، وجعل يقول: مازلت أجد ألم الأكلة التي أكلتها بخبير عداداً حتى كان هذا أوان انقطاع أبهري) عرق في الظهر وتوفي شهيداً^(٣). وقد ورد شرح حال الشاة التي سمت بخبير مفصلاً في «غزوة خبير»^(٤).

وقوله (عرق في الظهر) من كلام الراوي، وكذلك قوله (وتوفي شهيداً) وقوله (ما زال أجد ألم الطعام) بمعنى أحس الألم في جوفي بسبب الطعام^(٥).
نقل عن الداودي أنه قال: المراد أنه نقص من لذة ذوقه، ولكن ابن التين تعقبه في ذلك^(٦).

قوله (أوان) بالفتح على الظرفية. كما بيّن أنّ أهل اللغة قالوا: الأبهر عرق مستبطن بالظهر متصل بالقلب إذا انقطع مات صاحبه^(٧).
ونقل عن الخطابي أنه قال: يقال إنّ القلب متصل به^{(٨)(٩)}.
عن عروة أنّ عائشة رضي الله عنها أخبرته (أنّ رسول الله ﷺ كان إذا اشتكى نفث على نفسه بالمعوذات، ومسح عنه يده...)^(١٠).

- (١) الحاكم، المستدرک مع التلخیص: ٢١٩/٣ بلفظ (الذي أكله معك بخبير) وقال في آخره: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.
- (٢) فتح الباري: ١٣١/٨.
- (٣) ابن سعد. الطبقات الكبرى: ٢٠١/٢ - ٢٠٣.
- (٤) فتح الباري: ٤٩٨/٤٩٧/٧ شرح الحديث ٤٢٤٩.
- (٥) فتح الباري: ١٣١/٨.
- (٦) نقل الميني قول الداودي، وأنّ ابن التين تعقبه بقوله: هذا ليس بشيء، لأنّ نقص الذوق ليس بألم. عمدة القارئ: ٣٩٥/١٤.
- (٧) قاله أبو عبيد الهروي في غريب الحديث: ٧٤/١. ابن منظور، لسان العرب: ٨٣/٤.
- (٨) الخطابي. أعلام الحديث: ١٧٨٨/٣.
- (٩) فتح الباري: ١٣١/٨.
- (١٠) الحديث أخرجه البخاري في باب مرض النبي ﷺ. صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٣١/٨ الحديث ٤٤٣٩.

بَيَّنَّ أَنَّ قَوْلَهُ (اشتكى) بِمَعْنَى مَرَضٍ، وَقَوْلَهُ (نَفَثَ) أَي تَفَلَّ بِغَيْرِ رِيْقٍ أَوْ مَعَ رِيْقٍ خَفِيفٍ^(١). فِي قَوْلِهِ (بِالْمَعْوَذَاتِ) بَيَّنَّ أَنَّ الْمُرَادَ أَنَّهُ ﷺ يَقْرُؤُهَا مَاسِحًا لَجَسَدِهِ عِنْدَ قِرَاءَتِهَا. كَمَا بَيَّنَّ أَنَّهُ وَقَعَ فِي رِوَايَةِ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» بَلْفِظَ (فَقَرَأَ عَلَى نَفْسِهِ الْمَعْوَذَاتِ)^(٢).

وَوَرَدَ فِي «الطَّبِّ» مِنْ قَوْلِ مَعْمَرٍ بَعْدَ هَذَا الْحَدِيثِ: قُلْتُ لِلزَّهْرِيِّ: كَيْفَ يَنْفَثُ؟ قَالَ: يَنْفَثُ عَلَى يَدَيْهِ ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ^{(٣)(٤)}.

وَوَرَدَ فِي «الدَّعَوَاتِ» مِنْ طَرِيقِ عَقِيلٍ عَنِ الزَّهْرِيِّ أَنَّهُ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ. وَهَذِهِ هِيَ رِوَايَةُ اللَّيْثِ عَنِ عَقِيلٍ^(٥).

وَفِي رِوَايَةِ الْمَفْضَلِ بْنِ فَضَالَةَ عَنِ عَقِيلٍ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ جَمَعَ كَفِيهِ ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا ثُمَّ يَقْرَأُ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ)^{(٦)(٧)}. وَالْمُرَادُ بِالْمَعْوَذَاتِ سُورَةُ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ، وَجَمَعَ إِمَّا بِاعْتِبَارِ أَنَّ أَقْلَ الْجَمْعِ اثْنَانِ أَوْ بِاعْتِبَارِ أَنَّ الْمُرَادَ الْكَلِمَاتِ الَّتِي يَقَعُ التَّعْوِذُ بِهَا مِنَ السُّورَتَيْنِ، وَيَحْتَمَلُ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْمَعْوَذَاتِ هَاتَانِ السُّورَتَانِ مَعَ سُورَةِ الْإِخْلَاصِ، وَأُطْلِقَ ذَلِكَ تَغْلِيظًا، وَهَذَا هُوَ الْمَعْتَمَدُ^(٨).

فِي قَوْلِهِ (وَمَسَحَ عَنْهُ بِيَدِهِ) بَيَّنَّ أَنَّهُ وَرَدَ فِي رِوَايَةِ مَعْمَرٍ (وَأَمْسَحَ بِيَدِهِ نَفْسَهُ لِبَرَكَتِهَا)^(٩) وَوَرَدَ فِي رِوَايَةِ مَالِكٍ (وَأَمْسَحَ بِيَدِهِ رِجَاءَ بَرَكَتِهَا)^(١٠).

وَوَرَدَ عِنْدَ مُسْلِمٍ مِنْ طَرِيقِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَائِشَةَ (فَلَمَّا مَرَضَ مَرَضَهُ الَّذِي

(١) قَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ: النَّفَثُ: أَقْلٌ مِنَ التَّفَلِّ لِأَنَّ التَّفَلَ لَا يَكُونُ إِلَّا مَعَ شَيْءٍ مِنَ الرِّيْقِ، وَالنَّفَثُ شَبِيهُهُ بِالنَّفْخِ. لِسَانِ الْعَرَبِ: ١٩٥/٢.

وَقَالَ ابْنُ سَلَامٍ الْهَرَوِيُّ: النَّفَثُ بِالْقَمِّ: شَبِيهُهُ بِالنَّفْخِ، فَأَمَّا التَّفَلُّ فَلَا يَكُونُ إِلَّا وَمَعَهُ شَيْءٌ مِنَ الرِّيْقِ. غَرِيبُ الْحَدِيثِ: ٢٩٨/١.

(٢) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ مَعَ فَتْحِ الْبَارِيِّ: ٦٢/٩ حَدِيثٌ رَقْمٌ ٥٠١٦ بَلْفِظَ (يَقْرَأُ) بِأَبِ فِضْلِ الْمَعْوَذَاتِ.

(٣) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ مَعَ فَتْحِ الْبَارِيِّ: ٢١٠/١٠ الْحَدِيثُ ٥٧٥١ بِأَبِ الْمَرْأَةِ تَرْقِي الرَّجُلَ.

(٤) فَتْحُ الْبَارِيِّ: ١٣١/٨.

(٥) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ مَعَ فَتْحِ الْبَارِيِّ: ١٢٥/١١ حَدِيثٌ رَقْمٌ ٦٣١٩ بِأَبِ التَّعْوِذِ الْقِرَاءَةَ عِنْدَ الْمَنَامِ.

(٦) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ مَعَ فَتْحِ الْبَارِيِّ: ٦٢/٩ حَدِيثٌ رَقْمٌ ٥٠١٧ بِأَبِ فِضْلِ الْمَعْوَذَاتِ.

(٧) فَتْحُ الْبَارِيِّ: ١٣١/٨.

(٨) فَتْحُ الْبَارِيِّ: ١٣٢/١٣١/٨.

(٩) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ مَعَ فَتْحِ الْبَارِيِّ: ٢١٠/١٠ الْحَدِيثُ ٥٧٥١.

(١٠) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ مَعَ فَتْحِ الْبَارِيِّ: ٦٢/٩ الْحَدِيثُ ٥٠١٦.

مات فيه جعلت أنفث عليه وأمسح بيد نفسه لأنها كانت أعظم بركة من يدي^(١).
 وورد في آخر هذا الباب من طريق ابن أبي مليكة عن عائشة (فذهبت أعوده، فرفع رأسه إلى السماء وقال: في الرفيق الأعلى)^(٢).
 وورد عند الطبراني من حديث أبي موسى (فأفاق وهي تمسح صدره وتدعو بالشفاء، فقال: لا، ولكن أسأل الله الرفيق الأعلى)^(٣).
 عن سعيد بن جبيرة قال: (قال ابن عباس: يوم الخميس وما يوم الخميس، اشتد برسول الله ﷺ وجعه)^(٤).
 في قوله (يوم الخميس) بَيَّنَّ أنه خبر لمبتدأ محذوف أو عكسه، وقوله (وما يوم الخميس) يستعمل عند إرادة تفخيم الأمر في الشدة والتعجب منه. وزاد في أواخر «الجهاد» من هذا الوجه (ثم بكى حتى خضب دمه الحصى)^(٥).
 وورد عند مسلم من طريق طلحة بن مصرف عن سعيد بن جبيرة (ثم جعل تسيل دموعه حتى رأيتها على خديه كأنها نظام اللؤلؤ)^(٦).
 وبكاء ابن عباس يحتمل لكونه تذكّر وفاة رسول الله ﷺ فتجدد له الحزن عليه، ويحتمل أن يكون انضاف إلى ذلك ما فات في معتقده من الخير الذي كان يحصل لو كتب ذلك الكتاب، ولهذا أطلق في الرواية الثانية أن ذلك رزية، ثم بالغ فيها فقال: كل الرزية^{(٧)(٨)}.

وقد ورد في «كتاب العلم» الجواب عن امتنع من ذلك كعمر رضي الله عنه^(٩).
 في قوله (اشتد برسول الله ﷺ وجعه) بَيَّنَّ أنه زاد في «الجهاد» (يوم الخميس)^(١٠).

(١) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٤/١٨١/١٨١ باب استحباب رقية المريض.

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤٤/٨ الحديث ٤٤٥١.

(٣) فتح الباري: ١٣٢/٨.

(٤) الحديث أخرجه البخاري في باب مرض النبي ﷺ.

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٣٢/٨، الحديث ٤٤٣١ / ٤٤٣٢.

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٧٠/٦ حديث رقم ٣٠٥٣ باب هل يستشفع إلى أهل الذمة؟ ومعاملتهم.

(٧) صحيح مسلم بشرح النووي: ١١/٩٤/٩٥ باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه. والحديث أخرجه أحمد في المسند: ٤٨٣/٦. ولم يُقرَّ المعجم المفهرس الرواية إلا لأحمد فقط.

(٨) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٣٢/٨ حديث رقم ٤٤٣٢.

(٩) فتح الباري: ١٣٢/٨.

(١٠) فتح الباري: ١/٢٠٨/٢٠٩ شرح الحديث ١١٤.

(١١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٧٠/٦ حديث رقم ٣٠٥٣.

وهذا يؤيد أن ابتداء مرضه ﷺ كان قبل ذلك^(١).

ووقع في الرواية الثانية (لَمَّا حَضَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) بضم الحاء المهملة وكسر الضاد المعجمة أي حضره الموت، وفي إطلاق ذلك تجوُّز، لأنه ﷺ عاش بعد ذلك إلى يوم الإثنين^(٢).

في قوله (كتاباً) بيّن أنه المتعلق بتعيين الخليفة بعده. كما بيّن أن شيئاً من البحث في ذلك قد ورد في «كتاب الأحكام» في «باب الإستخلاف»^(٣).

وفي قوله (لن تضلوا) بيّن أنه ورد في رواية الكشميهني (لا تضلون)^(٤).

في قوله (ولا ينبغي عند نبي تنازع) بيّن أنه من جملة الحديث المرفوع ويحتمل أن يكون مدرجاً من قول ابن عباس. والصواب الأول.

وورد في «العلم» بلفظ (لا ينبغي عندي التنازع)^(٥).

في قوله (فقالوا ما شأنه؟ أهجرت؟) بيّن أنه بهمزة لجميع رواة البخاري، وورد في الرواية التي في «الجهاد» بلفظ (فقالوا هجرت)^(٦) بغير همزة.

ووقع عند الكشميهني هنا أي في «الجهاد» (فقالوا هجرت، هجر رسول الله ﷺ) حيث أعاد هجر مرتين^(٧).

وقد نقل عن عياض أنه قال: معنى أهجرت أفحش، يقال هجر الرجل إذا هذي، وأهجرت إذا أفحش^(٨). وقد تعقب بأنه يستلزم أن يكون بسكون الهاء، والروايات كلها إنما هي بفتحها، وقد تكلم عياض وغيره على هذا الموضع وأطالوا. ثم أن القرطبي لخصه تلخيصاً حسناً، ثم لخصه ابن حجر من كلامه، وحاصله: أن قوله هجرت الراجح فيه إثبات همزة الإستفهام وبفتحات على أنه فعل ماض قال: ول بعضهم أهُجراً بضم الهاء وسكون الجيم

(١) فتح الباري: ١٣٢/٨.

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٣٢/٨ حديث رقم ٤٤٣٢.

(٣) فتح الباري: ١٣٣/١٣٢/٨.

(٤) فتح الباري: ٢١٠ - ٢٠٥/١٣.

(٥) فتح الباري: ١٣٣/٨.

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٠٨/١ حديث رقم ١١٤.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٧٠/٦ حديث رقم ٣٠٥٣.

(٨) فتح الباري: ١٣٣/٨ ذكر العيني جملة الروايات المذكورة هنا من كتاب العلم، وكتاب الجهاد، وقول

القاضي عياض وغيره في شرح الحديث. عمدة القاري: ٣٩٦/١٤.

(٩) عياض. مشارق الأنوار: ٢٦٤/٢ - ٢٦٥.

والتنوين على أنه مفعول بفعل مضمر أي قال هجرأ، والهجر بالضم ثم السكون الهذيان والمراد به هنا ما يقع من كلام المريض الذي لا ينتظم ولا يعتد به لعدم فائدته، ووقوع ذلك من النبي ﷺ مستحيل لأنه معصوم في صحته ومرضه لقوله تعالى ﴿وما ينطق عن الهوى﴾^(١) ولقوله ﷺ (إني لا أقول في الغضب والرضا إلا حقاً)^(٢) وإذا عرف ذلك فإنما قاله من قاله منكرأ على من توقف في امثال أمره بإحضار الكتف والدواة^(٣) فكأنه قال: كيف تتوقف أتظن أنه كغيره يقول الهذيان في مرضه؟ امثل أمره وأحضر له ما طلب فإنه لا يقول الا الحق قال: وهذا أحسن الأجوبة^(٤).

قال: ويحتمل أن بعضهم قال ذلك عن شك عرض له، ولكن يبعده أن لا ينكره الباقون عليه مع كونهم من كبار الصحابة، ولو أنكروه عليه لنقل، ويحتمل أن يكون الذي قال ذلك صدر عن دهش وحيرة كما أصاب كثيراً منهم عند موته.

وهناك من قال: يحتمل أن يكون قائل ذلك أراد أنه اشتد وجعه فأطلق اللازم وأراد الملزوم، لأن الهذيان الذي يقع للمريض ينشأ عن شدة وجعه^(٥).

وقيل إنه قال ذلك لإرادة سكوت الذين لغطوا، ورفعوا أصواتهم عنده، فكأنه قال: إن ذلك يؤذيه ويفضي في العادة إلى ما ذكر، ويحتمل أن يكون قوله أهجر فعلاً ماضياً من الهجر بفتح الهاء وسكون الجيم والمفعول محذوف أي الحياة، وذكره بلفظ الماضي مبالغة لِمَا رأى من علامات الموت^(٥).

والذي يظهر ترجيح ثالث الإحتمالات التي ذكرها القرطبي ويكون قائل ذلك بعض من قرب دخوله في الإسلام وكان يعهد أن من اشتد عليه الوجع قد يشتغل به عن تحرير ما يريد أن يقوله لجواز وقوع ذلك، ولهذا وقع في الرواية الثانية (فقال بعضهم إنه قد غلبه الوجع)^(٦). ووقع عند الإسماعيلي من طريق محمد بن خالد عن سفيان في هذا الحديث

(١) النجم: الآية ٣.

(٢) الحديث أخرجه مطولاً الإمام أحمد في المسند: ٢/١٦٢/١٩٢/٢٠٧.

(٣) وأبو داود، السنن بشرح الخطابي: ٤/٦٠/٦١ رقم ٣٦٤٦ باب في كتابة العلم. والدارمي في السنن: ٨/١٣٦ رقم ٤٨٤ عن عبدالله بن عمرو.

(٤) فتح الباري: ٨/١٣٣. لعل الصواب: الكتاب. بدلا من الكتف. والله تعالى أعلم.

(٥) فتح الباري: ٨/١٣٣.

(٥) فتح الباري: ٨/١٣٣.

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٨/١٣٢ الحديث ٤٤٣٢.

(فقالوا ما شأنه يهجر، استفهموه)^(١).

ورود عن ابن سعد من طريق أخرى عن سعيد بن جبير (إن نبي الله لهجر)^(٢) ويؤيده أنه بعد أن قال ذلك^(٣) استفهموه بصيغة الأمر بالإستفهام أي اختبروا أمره بأن استفهموه هذا الذي أراده وابتثوا معه في كونه الأولى أو لا^(٤).

قوله في الرواية الثانية (فاختصموا فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم)^(٥) يشعر بأن بعضهم كان مصمماً على الإمتثال والرد على من امتنع منهم، ولما وقع منهم الإختلاف ارتفعت البركة كما جرت العادة بذلك عند وقوع التنازع والتشاجر.

ورود في «الصيام» أنه ﷺ خرج يخبرهم بليلة القدر فرأى رجلين يختصمان فرفعت^{(٦)(٧)}.

ونقل عن المازري قوله: إنما جاز للصحابة الإختلاف في هذا الكتاب مع صريح أمره لهم بذلك لأن الأوامر قد يقارنها ما ينقلها من الوجوب، فكأنه ظهرت منه قرينة دلت على أن الأمر ليس على التحتم بل على الإختيار فاختلف اجتهادهم، وصمم عمر على الإمتناع لما قام عنده من القرائن بأنه ﷺ قال ذلك عن غير قصد جازم، وعزمه ﷺ كان إما بالوحي وإما بالإجتهد، وكذلك تركه إن كان بالوحي فبالوحي وإلا فبالإجتهد أيضاً، وفيه حجة لمن قال بالرجوع إلى الإجتهد في الشرعيات^{(٨)(٩)}.

كما نقل عن النووي قوله: اتفق قول العلماء على أن قول عمر (حسبنا كتاب الله) من قوة فقهه ودقيق نظره، لأنه خشي أن يكتب أموراً ربما عجزوا عنها فاستحقوا العقوبة لكونها منصوصة، وأراد أن لا ينسد باب الإجتهد على العلماء وفي تركه ﷺ الإنكار على عمر إشارة إلى تصويبه رأيه، كما بيّن أن الإشارة بقوله (حسبنا كتاب الله) إلى قوله: تعالى ﴿ما

(١) فتح الباري: ١٣٣/٨.

(٢) ابن سعد. الطبقات: ٢٤٢/٢.

(٣) في الحاشية من فتح الباري: ١٣٣/٨ في هامش طبعة بولاق: لعل فيه سقطاً. ويكون تمامه (أنه بعد أن قال ذلك قال: استفهموه).

(٤) فتح الباري: ١٣٣/٨.

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٣٢/٨ حديث رقم ٤٤٣٢.

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٦٧/٤ حديث رقم ٢٠٢٣ باب رفع معرفة ليلة القدر لتلاحي الناس. كتاب فضل ليلة القدر.

(٧) فتح الباري: ١٣٣/٨.

(٨) المازري، المعلم بفوائد مسلم، ٣٥٨/٣٥٧/٢.

(٩) فتح الباري: ١٣٤/١٣٣/٨.

فرطنا في الكتاب من شيء (١) (٢).

ويحتمل أن يكون قصد التخفيف عن رسول الله ﷺ لَمَّا رأى ما هو فيه من شدة الكرب، وقامت عنده قرينة بأن الذي أراد كتابته ليس مما لا يستغنون عنه، إذ لو كان من هذا القبيل لم يتركه ﷺ لأجل اختلافهم، ولا يعارض ذلك قول ابن عباس إن الرزية... الخ، لأن عمر كان أقره منه قطعاً (٣).

ونقل عن الخطابي قوله لم يتوهم عمر الغلط فيما كان النبي ﷺ يريد كتابته، بل امتناعه محمول على أنه لَمَّا رأى ما هو فيه من الكرب وحضور الموت خشى أن يجد المنافقون سبيلاً إلى الطعن فيما يكتبه وإلى حمله على تلك الحالة التي جرت العادة فيها بوقوع بعض ما يخالف الإ اتفاق فكان ذلك سبب توقف عمر، لا أنه تعمد مخالفة قول النبي ﷺ ولا جواز وقوع الغلط عليه حاشاً وكلاً (٤).

بيّن ابن حجر أن شرح حديث ابن عباس قد ورد في أواخر «كتاب العلم» (٥)، وقوله (وقد ذهبوا يردون عنه) يحتمل أن يكون المراد يردون عليه أي يعيدون عليه مقالته ويستثبونه فيها، ويحتمل أن يكون المراد يردون عنه القول المذكور على من قاله (٦).

في قوله (فقال دعوني: فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه) نقل عن ابن الجوزي أنه قال: يحتمل أن يكون المعنى دعوني فالذي أعينته من كرامة الله التي أعدها لي بعد فراق الدنيا خير مما أنا فيه في الحياة، أو أنّ الذي أنا فيه من المراقبة والتأهب للقاء الله والتفكير في ذلك ونحوه أفضل من الذي تسألونني فيه من المباحثة عن المصلحة في الكتابة أو عدمها، ويحتمل أن يكون المعنى فإن امتناعي من أن أكتب لكم خير مما تدعونني إليه من الكتابة.

قال ابن حجر: ويحتمل عكسه، أي الذي أشرت عليكم به من الكتابة خير مما تدعونني إليه من عدمها، بل هذا هو الظاهر، وعلى الذي قبله كان ذلك الأمر اختباراً

(١) الآية ٣٨ سورة الأنعام.

(٢) النووي، شرح صحيح مسلم: ٩٠/١١.

(٣) فتح الباري: ١٣٤/٨.

هذا البيان ذكره البيهقي في الدلائل: ١٨٤/٧ ونقله عنه النووي في شرح صحيح مسلم: ٩٠/١١.

(٤) الخطابي. أعلام الحديث: ٢٢٣/١ - ٢٢٦.

(٥) فتح الباري: ٢٠٨/١ - ٢١٠.

(٦) فتح الباري: ١٣٤/٨.

وامتحاناً فهدى الله عمر لمراده وخبى ذلك على غيره.

أشار الحافظ إلى قول ابن بطال: عمر أفاقه من ابن عباس حيث اكتفى بالقرآن، ولم يكتف ابن عباس به. ثم أوضح أنه تعقب بأن إطلاق ذلك مع ما تقدم ليس بجيد، فإن قول عمر (حسبنا كتاب الله) لم يرد أنه يكتفي به عن بيان السنة، بل لِمَا قام عنده من القرينة، وخشى من الذي يترتب على كتابة الكتاب مما تقدمت الإشارة إليه، فرأى أن الإعتماد على القرآن لا يترتب عليه شيء مما خشيه، وأما ابن عباس فلا يقال في حقه لم يكتف بالقرآن مع كونه حبر القرآن وأعلم الناس بتفسيره وتأويله، ولكنه أسف على ما فاته من البيان بالتنصيص عليه لكونه أولى من الإستنباط. وقد ورد في هذا الحديث زيادة لابن عباس مع شرحها في «كفارة المرض»^{(١)(٢)}.

في قوله (وأوصاهم بثلاث) بيّن أن المراد أنه أوصاهم في تلك الحالة، وهذا يدل على أن الذي أراد أن يكتبه لم يكن أمراً متحتماً لأنه لو كان مما أمر بتبليغه لم يكن يتركه لوقوع اختلافهم، ولعاقب الله من حال بيّنه وبيّن تبليغه، ولبلّغه لهم لفظاً كما أوصاهم بإخراج المشركين وغير ذلك، وقد عاش بعد هذه المقالة أياماً وحفظوا عنه أشياء لفظاً، فيحتمل أن يكون مجموعها ما أراد أن يكتبه. وقد ورد بيان جزيرة العرب في «كتاب الجهاد»^{(٣)(٤)}.

قوله (أجيزو الوفد) بمعنى أعطوهم. وقوله (بنحو ما كنت أجيزهم) بمعنى قريب منه، وكانت جائزة الواحد على عهده عليه السلام أوقية من فضة، وهي أربعون درهماً^(٥).
في قوله (وسكت عن الثالثة أو قال فنسيها) بيّن أنه يحتمل أن يكون القائل ذلك هو سعيد بن جببر، ثم بيّن أنه وجد عند الإسماعيلي التصريح بأن قائل ذلك هو ابن عيينة. وورد في «مسند الحميدي» ومن طريقه أبو نعيم في «المستخرج»: قال سفيان قال

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٢٦/١٠ باب قول المريض قوموا عني. وقد أشار الحافظ إلى أن شرح الحديث ورد في المغازي وفي الوفاة النبوية وفي كتاب العلم. أما في باب كفارة المرض فلم أجد الحديث المشار إليه: ١٠٣/١٠.

(٢) فتح الباري: ١٣٤/٨.

(٣) فتح الباري: ١٧١/١٧٠/٦ شرح الحديث ٣٠٥٣ باب جوائز الوفد. باب هل يستشفع إلى أهل الذمة؟

(٤) فتح الباري: ١٣٥/١٣٤/٨.

(٥) فتح الباري: ١٣٥/١٣٤/٨، بيّن ابن حجر أن الجائزة هي العطية، وقيل أن ناساً وفدوا على بعض الملوك وهو قائم على قنطرة فقال أجيزوهم فصاروا يعطون الرجل ويطلقونه فيجوز على القنطرة متوجهاً فسميت عطية من يقدم على الكبير جائزة، وتستعمل أيضاً في إعطاء الشاعر على مدحه ونحو ذلك: ١٣٥/٨.

سليمان أي ابن أبي مسلم لا أدري أذكر سعيد بن جبير الثالثة فنسبتها أو سكت عنها^(١). وهذا هو الأرجح^(٢).

ونقل عن الداودي أنه قال: الثالثة الوصية بالقرآن. وجزم بهذا ابن التين. كما نقل عن المهلب أنه قال: بل هو تجهيز جيش أسامة، وأن ابن بطال قوّى هذا القول بأن الصحابة لما اختلفوا على أبي بكر في تنفيذ جيش أسامة قال لهم أبو بكر: إن النبي ﷺ عهد بذلك عند موته.

ونقل عن عياض قوله: يحتمل أن تكون هي قوله (ولا تتخذوا قبوري وثناً) فإنها ثبتت في «الموطأ» مقرونة بالأمر بإخراج اليهود^(٣)، ويحتمل أن يكون ما وقع في حديث أنس أنها قوله (الصلاة وما ملكت أيمانكم)^{(٤)(٥)}.

وفي قوله في الرواية الثانية (فاختلف أهل البيت)^(٦) بين أن المراد من كان في البيت من الصحابة وليس المراد أهل بيت النبي ﷺ.

وفي قوله (فقال قوموا) نقل أن ابن سعد زاد من وجه آخر (فقال قوموا عني)^{(٧)(٨)}. عن عائشة رضي الله عنها قالت: (دعا النبي ﷺ فاطمة عليها السلام في شكواه الذي قبض فيه...)^(٩).

في قوله (دعا النبي ﷺ فاطمة في شكواه الذي قبض فيه فساها بشيء) بين أنه ورد في أول هذا الحديث من رواية مسروق عن عائشة في «علامات النبوة» (أقبلت فاطمة تمشي

(١) الحميدي، المسند، ٢٤١/١ - ٢٤٢ حديث رقم ٥٢٦.

(٢) فتح الباري: ١٣٥/٨.

(٣) موطأ مالك بشرح الزرقاني: ٢٣٣/٤ باب ما جاء في إجلاء اليهود من المدينة.

(٤) الحديث أخرجه ابن ماجة في السنن. الصحيح بتحقيق الألباني: ١١٠/١٠٩/٢ رقم ٢١٨٣ - ٢٦٩٧ عن أنس وعن علي بن أبي طالب. رقم ٢١٨٤ - ٢٦٩٨ باب هل أوصى رسول الله ﷺ، كتاب الوصايا وقد نقل البيهقي الحديث في الدلائل: ٢٠٥/٧.

(٥) فتح الباري: ١٣٥/٨ ذكر العيني هذه الأقوال كما هنا. عمدة القارئ: ٣٩٧/١٤.

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٣٢/٨ حديث رقم ٤٤٣٢.

(٧) ابن سعد: الطبقات الكبرى: ٢٤٤/٢.

(٨) فتح الباري: ١٣٥/٨. أشار ابن حجر عند شرحه لحديث ابن عباس في كتاب المرض باب قول المريض قوموا عني (١٢٦/١٠) أنه عند شرحه لحديث ابن عباس في المغازي لم يستحضر الحديث الذي تقدم في كتاب العلم من رواية يونس بن يزيد عن الزهري بلفظ (فقال رسول الله ﷺ قوموا عني) وأنه نسب الزيادة (عني) لابن سعد. (فتح الباري: ١٣٥/١) فاستطرد هنا وقال: عزوها للبخاري أولى.

(٩) الحديث أخرجه البخاري في باب مرض النبي ﷺ. صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٣٥/٨ الحديث ٤٤٣٣/٤٤٣٤.

كَأَنَّ مَشِيئَتَهَا مَشِيئَةُ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَرَحِبًا بِنَتِي، ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ سَارَهَا^(١)^(٢).

نقل الحافظ ما ورد عند أبي داود^(٣) والترمذي^(٤) والنسائي^(٥)، وابن حبان^(٦)، والحاكم^(٧) من طريق عائشة بنت طلحة عن عائشة قالت: (مارأيت أحداً أشبه سمناً وهدياً ودلاً برسول الله ﷺ بقيامها وعودها من فاطمة، وكانت إذا دخلت على النبي ﷺ قام إليها وقبلها وأجلسها في مجلسه، وكان إذا دخل عليها فعلت ذلك، فلما مرض دخلت عليه فأكبت عليه تقبله^(٨)).

واتفقت الروايات على أَنَّ الذي سارها به أولاً فيكت هو إعلامه إياها بأنه ميّت من مرضه ذلك، واختلفا فيما سارها به ثانياً فضحكت، ففي رواية عروة أنه إخبار إياها بأنها أول أهله لحوقاً به، وفي رواية مسروق أنه إخباره إياها بأنها سيّدة نساء أهل الجنة، وجعل كونها أول أهله لحوقاً به مضموماً إلى الأول^(٩)، وهو الراجح، فإنّ حديث مسروق يشتمل على زيادات ليست في حديث عروة وهو من الثقات الضابطين، فما زاده مسروق قول عائشة (فقلت ما رأيت كالיום فرحاً أقرب من حزن، فسألته عن ذلك فقالت: ما كنت لأفشي سر رسول الله ﷺ، حتى توفي النبي ﷺ فسألته فقالت: أسرّ إليّ أنّ جبريل كان يعارضني القرآن كل سنة مرة، وأنه عارضني العام مرتين، ولا أراه إلا حضر أجلي، وإنك أول أهل بيتي لحوقاً بي^(١٠)^(١١)).

قولها (كَأَنَّ مَشِيئَتَهَا) بكسر الميم لأنّ المراد الهيئة، وقولها (مارأيت كالיום فرحاً) قد

- (١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٢٧/٦ حديث رقم ٣٦٢٣ بلفظ (مرحبا بنتي) ولفظ (ثم أسر إليها...).
- (٢) فتح الباري: ١٣٥/٨.
- (٣) سنن أبي داود مع معالم السنن للخطابي: ٣٩١/٥ حديث رقم ٥٢١٧.
- (٤) الترمذي. السنن: ٣٦١/٥ - ٣٦٢ حديث رقم ٣٩٦٤ وقال في آخره: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن عائشة.
- (٥) المزي، تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف: ٤٠٥/١٢. النسائي، فضائل الصحابة: ٧٧/٧٨ رقم ٢٦٤.
- (٦) صحيح ابن حبان: ٥٢/٩ - ٥٣ حديث رقم ٦٩١٤.
- (٧) الحاكم. المستدرک: ١٥٤/٣، ١٦٠ وقال في آخر كل منهما هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. البخاري، الأدب المفرد: ٢٠٩.
- (٨) فتح الباري: ١٣٥/٨.
- (٩، ١٠) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٢٧/٦ الحديث ٣٦٢٣ علامات النبوة.
- (١١) فتح الباري: ١٣٦/١٣٥/٨.

ورد توجيهه في «الكسوف»^(١)، والتقدير ما رأيت كفرح اليوم فرحاً أو مارأيت فرحاً كفرح رأيته اليوم.

قولها (حتى توفى) متعلق بمحذوف تقديره: فلم تقل لي شيئاً حتى توفى. وقد طوى عروة هذا كله فقال في روايته بعد قوله (فضحكت: فسألناها عن ذلك فقالت سارني أنه يقبض في وجهه الذي توفى فيه) الحديث^(٢).

ورد في رواية عائشة بنت طلحة من الزيادة (أَنَّ عَائِشَةَ لَمَّا رَأَتْ بَكَاءَهَا وَضَحْكَهَا قَالَتْ إِنَّ كُنْتُ لِأُظَنُّ أَنَّ هَذِهِ الْمَرْأَةَ أَعْقَلُ النِّسَاءِ، فَإِذَا هِيَ مِنَ النِّسَاءِ).

قال ابن حجر: ويحتمل تعدد القصة، ويؤيده الجزم في رواية عروة بأنه ميّت من وجعه ذلك، بخلاف رواية مسروق ففيها أنه ظن ذلك بطريق الإستنباط مما ذكره من معارضة القرآن، وقد يقال: لا منافاة بين الخبرين إلا بالزيادة. ولا يمتنع أن يكون إخباره بأنها أول أهله لحوقاً به سبباً لبكائها أو ضحكها معاً باعتبارين، فذكر كل من الراويين ما لم يذكره الآخر^(٤).

وروى النسائي من طريق أبي سلمة عن عائشة في سبب البكاء أنه ميّت، وفي سبب الضحك الأمرين الآخرين^(٥).

ورد عند ابن سعد من رواية أبي سلمة عنها أن سبب البكاء موته، وسبب الضحك أنها سيّدة النساء^(٦).

وفي رواية عائشة بنت طلحة عنها أن سبب البكاء موته وسبب الضحك لحاقها به^{(٧)(٨)}.

ورد عند الطبري من وجه آخر عن عائشة أنه قال لفاطمة: إن جبريل أخبرني أنه ليس امرأة من نساء المسلمين أعظم ذرية منك فلا تكوني أدنى امرأة منهن صبراً.

قال ابن حجر: وفي الحديث إخباره عليه السلام بما سيقع فوقه كما قال، فإنهم اتفقوا على

(١) فتح الباري: ٥٤٢/٢ شرح الحديث رقم ١٠٥٢ باب صلاة الكسوف جماعة.

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٣٥/٨ حديث رقم ٤٤٣٣، ٤٤٤٣.

(٤) فتح الباري: ١٣٦/٨.

(٥) النسائي، فضائل الصحابة: ٧٧ الحديث ٢٦١.

وقد أخرجه ابن أبي شيبة عن أبي سلمة عن عائشة بهذا اللفظ، المصنف: ٣٨٨/٦ الحديث ٣٢٢٧٠.

(٦) ابن سعد، الطبقات: ٢٤٨/٢٤٧/٢.

(٧) الترمذي، السنن: ٣٦١/٥ - ٣٦٢ حديث رقم ٣٩٦٤.

(٨) فتح الباري: ١٣٦/٨.

أَنَّ فاطمة عليها السلام كانت أول من مات من أهل بيت النبي ﷺ بعده حتى من أزواجه^(١).

عن عائشة قالت: (كنت أسمع أنه لا يموت نبي حتى يُخَيَّرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ...)^(٢). بَيَّنَّ الحافظ أَنَّ البخاري ذكر حديث عائشة هذا عالياً مختصراً، ونازلاً تاماً ثم أوردته أتم منه من طريق الزهري عن عروة^(٣)، والرواية النازلة ساقها من طريق غندر عن شعبة^(٤)، وأما الرواية العالية فأخرجها عن مسلم بن إبراهيم ولفظه مغاير للرواية الأخرى (قالت عائشة: لَمَّا مَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَرَضَ الَّذِي مَاتَ فِيهِ جَعَلَ يَقُولُ: الرَّفِيقُ الْأَعْلَى)^(٥) وهذا القدر ليس في رواية غندر منه شيء^(٦).

كما بَيَّنَّ أنه وقع له من طريق أحمد بن حرب عن مسلم بن إبراهيم شيخ البخاري فيه بزيادة بعد قوله (الذي قبض فيه: أصابته بحة فجعلت أسمعها يقول: في الرفيق الأعلى، مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين، الآية، قالت فعلمت أنه يُخَيَّرُ) وكانَّ البخاري اقتصر من رواية مسلم بن إبراهيم على موضع الزيادة وهي قوله (في الرفيق الأعلى) فإنها ليست من رواية غندر. وقد اقتصر الإسماعيلي على تخريج رواية غندر دون رواية مسلم بن إبراهيم، وأخرجه من طريق معاذ بن معاذ عن شعبة ولفظه (مثل غندر قولها)^(٧).

في قوله (كنت أسمع أنه لا يموت نبي حتى يُخَيَّرَ) بَيَّنَّ أنه بضم أوله وفتح الخاء المعجمة، كما بَيَّنَّ أَنَّ عائشة لم تصرح بذكر من سمعت ذلك منه في هذه الرواية، وصرحت بذلك في الرواية التي وردت من طريق الزهري عن عروة عنها قالت: (كان رسول الله ﷺ وهو صحيح يقول: إنه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة ثم يُخَيَّى أو يخير)^(٨).

وهذا شك من الراوي هل قال يُخَيَّى بضم أوله وفتح المهملة وتشديد التحتانية بعدها

(١) فتح الباري: ١٣٦/٨.

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٣٦/٨ باب مرض النبي ﷺ، الحديث ٤٤٣٥ / ٤٤٣٦ / ٤٤٣٧.

(٣) الحديث رقم ٤٤٣٧.

(٤) الحديث رقم ٤٤٣٥.

(٥) الحديث رقم ٤٤٣٦.

(٦) فتح الباري: ١٣٧/١٣٦/٨.

(٧) فتح الباري: ١٣٧/٨.

(٨) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٣٦/٨ الحديث ٤٤٣٧.



أخرى أو يخير كما في رواية سعد بن إبراهيم^(١)(٢).
نقل الحافظ ما ورد عند أحمد من طريق المطلب بن عبد الله عن عائشة (أَنَّ النبي ﷺ كان يقول: ما من نبي يقبض إلا يرى الثواب ثم يُخَيَّر)^(٣).
كما نقل ما أخرجه أحمد أيضا من حديث أبي موهبة قال: (قال لي رسول الله ﷺ: إني أوتيت مفاتيح خزائن الأرض والخلد ثم الجنة، فخبرت بينَ ذلك وبينَ لقاء ربي والجنة فاخترت لقاء ربي والجنة)^(٤).
كما نقل ما ورد عند عبد الرزاق من مرسل طاوس رفعه (خيرت بينَ أن أبقى حتى أرى ما يفتح على امتي وبينَ التعجيل فاخترت التعجيل)^(٥)(٦).
وقد نبّه الحافظ إلى أن فهم عائشة من قوله ﷺ (في الرفيق الأعلى) إنه خير نظير فهم أبيها رضي الله عنه من قوله ﷺ (إنَّ عبداً خيَّره الله بينَ ما عنده فاختر ما عنده) أنَّ العبد المراد هو النبي ﷺ حتى بكى كما ورد في «مناقبه»^(٧).
في قوله (وأخذته بُحّة) بين أنه بضم الموحدة وتشديد المهملة: شيء يعرض في الحلق فيغيّر له الصوت فيغلظ^(٨).
في قوله (مع الذين أنعم الله عليهم) أشار إلى أنه ورد في رواية المطلب عن عائشة عند أحمد (فقال: مع الرفيق الأعلى، مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصدّيقين والشهداء - إلى قوله - رفيقا)^(٩).

- (١) الحديث ٤٤٣٥.
- (٢) فتح الباري: ١٣٧/٨.
- (٣) أحمد. المسند: ٧٤/٦ بلفظ (كان رسول الله ﷺ يقول ما من نبي إلا تقبض نفسه ثم يرى الثواب ثم ترد إليه فَيُخَيَّر بينَ أن يرد إليه إلى أن يلحق... الحديث).
- (٤) أحمد. المسند: ٤٨٩/٣ وقد أخرجه أحمد مطولاً. وأخرجه البيهقي في الدلائل: ١٦٣/١٦٢/٧.
- وابن كثير في البداية والنهاية: ١٩٧/٥.
- بالطبراني في المعجم الكبير: ٣٤٦/٢٢ رقم ٨٧١.
- والدارمي في السنن: ٥٠/١ رقم ٧٨.
- والحاكم، المستدرک مع التلخيص: ٥٦/٥٥/٣.
- (٥) عبد الرزاق. المنف: ٩٩/١١ حديث رقم ٢٠٠٣٤ ونقله البيهقي في الدلائل: ١٦٣/٧ وابن كثير في البداية والنهاية: ١٩٧/٥.
- (٦) فتح الباري: ١٣٧/٨.
- (٧) فتح الباري: ١٢/٧ حديث رقم ٣٦٥٤.
- (٨) فتح الباري: ١٣٧/٨، ابن منظور، لسان العرب: ٤٠٦/٢.
- (٩) أحمد، المسند: ٧٤/٦ بلفظ (مع الرفيق الأعلى في الجنة).



ورود في رواية أبي بردة عن أبي موسى عن أبيه عند النسائي^(١)، وصححه ابن حبان^(٢) (فقال: أسأل الله الرفيق الأعلى الأسعد، مع جبريل وميكائيل وإسرافيل) وظاهره أنّ الرفيق المكان الذي تحصل فيه المرافقة مع المذكورين^(٣).

نقل الحافظ أنه ورد في رواية الزهري (في الرفيق الأعلى)^(٤). وفي رواية عباد عن عائشة بعد هذا قال: (اللهم اغفر لي وارحمني وألحقني بالرفيق)^(٥). وفي رواية ذكوان عن عائشة (فجعل يقول: في الرفيق الأعلى حتى قبض).^(٦) وفي رواية ابن أبي مليكة عن عائشة (وقال: في الرفيق الأعلى، في الرفيق الأعلى)^(٧)، وهذه الأحاديث ترد على من زعم أنّ (الرفيق) تغير من الراوي وأنّ الصواب الرقيع بالقاف والعين المهملة وهو من أسماء السماء^(٨).

نقل عن الجوهري قوله: الرفيق الأعلى الجنة. ويؤيده ما وقع عند أبي إسحاق: الرفيق الأعلى، وقيل بل الرفيق هنا اسم جنس يشمل الواحد وما فوقه والمراد الأنبياء ومن ذكر في الآية^(٩).

أشار الحافظ إلى أنّ الآية قد ختمت بقوله وحسن أولئك رفيقا) ونكتة الإتيان بهذه الكلمة بالإفراد الإشارة إلى أنّ أهل الجنة يدخلونها على قلب رجل واحد، نبّه على ذلك

(١) ذكر المزي أنّ الحديث أخرجه النسائي في الوفاة من السنن الكبرى. وفي اليوم والليلة، تحفة الأشراف: ٣٤٠/١٢ رقم ١٧٦٧٩٥. ونقله ابن كثير عن النسائي. البداية والنهاية: ٢١١/٥ والعيني في عمدة القاري: ٣٩٩/١٤.

(٢) صحيح ابن حبان: ١٩٩/٨ عن أبي بردة عن عائشة وليس فيه لفظ الأسعد.

(٣) فتح الباري: ١٣٧/٨.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٣٧/٨ حديث رقم ٤٤٣٧.

(٥) نفس المصدر: ١٣٨ حديث رقم ٤٤٤٠.

(٦) نفس المصدر: ١٤٤ حديث رقم ٤٤٤٩.

(٧) نفس المصدر: ١٤٤ حديث رقم ٤٤٥١.

(٨) فتح الباري: ١٣٧/٨.

(٩) فتح الباري: ١٣٧/٨. وفي رواية أحمد (مع الرفيق الأعلى في الجنة). المسند: ٧٤/٦. وفي رواية ابن إسحاق عن الزهري (... بل الرفيق الأعلى من الجنة) ابن هشام: ٦٥١/٢. ولعل الذي وقع في الفتح تصحيف من الناسخ. والصواب: ابن إسحاق. ذكر ابن الأثير أنّ الرفيق: جماعة الأنبياء الذين يسكنون أعلى عِلين، وهو اسم جاء على فعمل ومعناه الجماعة كالدقيق والخليط يقع على الواحد والجمع.

ابن الأثير. النهاية في غريب الحديث والأثر: ٢٤٦/٢.

انظر الجوهري، الصحاح: ١٤٨٢/٤. ٢٤٣٨/٢٤٣٤/٦ وقد نقل العيني قول الجوهري، وأوضح أنه روى عن ابن إسحاق كذلك، كما نقل قول ابن الأثير المشار إليه. عمدة القاري: ٣٩٩/١٤.

السهيلي^(١).

وبعض المغاربة زعموا أنه يحتمل أن يراد بالرفيق الأعلى الله عزَّ وجلَّ لأنه من أسمائه لِمَا أخرجه أبو داود من حديث عبد الله بن مغفل رفعه (إِنَّ الله رفيق يحب الرفق)^(٢) هكذا اقتصر عليه، والحديث عند مسلم عن عائشة^(٣)، فعزوه إليه أولى^(٤).

قال: والرفيق يحتمل أن يكون صفة ذات كالحكيم، أو صفة فعل، قال: ويحتمل أن يراد به حضرة القدس، ويحتمل أن يراد به الجماعة المذكورون في آية النساء، ومعنى كونهم رفيقا تعاونهم على طاعة الله وارتفاق بعضهم ببعض، وهذا الثالث هو المعتمد، وعليه اقتصر أكثر الشراح^(٥).

وقد غلط الأزهري القول الأول^(٦)، ولا وجه لتغليطه من الجهة التي غلطه بها وهو قوله مع الرفيق أو في الرفيق، لأن تأويله على ما يليق بالله سائغ. ونقل عن السهيلي قوله: الحكمة في اختتام كلام المصطفى بهذه الكلمة كونها تتضمن التوحيد والذكر بالقلب حتى يستفاد منه الرخصة لغيره أنه لا يشترط أن يكون الذكر باللسان لأنَّ بعض الناس قد يمنعه من النطق مانع فلا يضره إذا كان قلبه عامراً بالذكر^(٧)(٨).

في قوله (فظننت أنه خير) أشار إلى أنه ورد في رواية الزهري (فقلت إذاً لا يختارنا، فعرفت أنه حديثه الذي كان يحدثنا وهو صحيح)^(٩).

وورد عند أبي الأسود في «المغازي» عن عروة (أنَّ جبريل نزل إليه في تلك الحالة فخيره)^(١٠).

(١) السهيلي، الروض الأنف: ٤/٢٧٠.

(٢) سنن أبي داود بشرح الخطابي معالم السنن: ٥/١٥٦/١٥٥ الحديث ٤٨٠٧ باب في الرفق.

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٦/١٤٦ باب فضل الرفق.

(٤) فتح الباري: ٨/١٣٧.

(٥) فتح الباري: ٨/١٣٧/١٣٨.

(٦) الأزهري، تهذيب اللغة: ٩/١١٠/١١١ بعد أن أورد المعاني لهذا اللفظ قال: والعلماء على أن معناه الحضي بجماعة الأنبياء، والله أعلم بما أراد.

(٧) السهيلي. الروض الأنف: ٤/٢٧٠.

(٨) فتح الباري: ٨/١٣٨.

(٩) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٨/١٣٦ الحديث ٤٤٣٧.

(١٠) فتح الباري: ٨/١٣٨. أخرج البيهقي حديث أبي الحويرث مطولاً وفيه (... وأتاه جبريل عليه السلام في مرضه ويقول: إنَّ ربك يقرئك السلام ورحمة الله، ويقول: إنَّ شئت شفيتك وكفيتك، وإن شئت توفيتك وغفرت لك... كما أخرج مثله عن محمد بن علي. الدلائل: ٧/٢١٠.

نبّه الحافظ إلى أنّ السهيلي ذكر أنه وجد في بعض كتب الواقدي أنّ أول كلمة تكلم بها رسول الله وهو مسترضع عند حلّيمة (الله أكبر) وآخر كلمة تكلم بها كما في حديث عائشة (في الرفيق الأعلى)^(١).

كما نقل ما رواه الحاكم من حديث أنس (ان آخر ما تكلم به: جلال ربي الرفيع)^{(٢)(٣)}.

عن عائشة (دخل عبدالرحمن بن أبي بكر على النبي ﷺ وأنا مسندته إلى صدري ومع عبدالرحمن سواك...)^(٤).

في قوله (ومع عبدالرحمن سواك رطب) أشار إلى أنه ورد في رواية ابن أبي مليكة عن عائشة (ومرّ عبدالرحمن وفي يده جريدة رطبة، فنظر إليه فظننت أنّ له بها حاجة، فأخذتها فمضغت رأسها ونفضتها فدفعتها إليه)^(٥).

وفي قوله (يستن به) بيّن أنّ المعنى يستاك، ونقل عن الخطابي أنه قال: أصله من السن: أي بالفتح، ومنه المسن الذي يسن عليه الحديد^(٦).

قوله (فأبدّه) بتشديد الدال أي مدّ نظره إليه يقال أبددت فلاناً النظر: إذا طولته إليه، كما بيّن أنه ورد في رواية الكشميهني (فأمده) بالميم^(٧).

قوله (فقَضِمته) بفتح القاف وكسر الضاد المعجمة أي مضغته، والقضم الأخذ بطرف الأسنان، يقال قضمت الدابة بكسر الضاد شعيرها تقضم بالفتح إذا مضغته.

نقل عن عياض أنه حكى أنّ الأكثر روه بالصاد المهملة أي كسرتة أو قطعتة^(٨)، وأنّ ابن التين حكى رواية بالفاء والمهملة^(٩).

كما نقل عن المحب الطبري قوله: إنّ كان بالصاد المعجمة فيكون قولها (فطيبته)

(١) السهيلي. الروض الأنف: ٤/٢٧٠، وقد نقل العيني الرواية عن الواقدي عمدة القارىء: ١٤/٣٩٩.

(٢) الحاكم، المستدرک مع التلخیص: ٣/٥٧ والحديث نقله العيني في عمدة القارىء: ١٤/٣٩٩.

(٣) فتح الباري: ٨/١٣٨.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٨/١٣٨ الحديث ٤٤٣٨ باب مرض النبي ﷺ.

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٨/١٤٤ حديث رقم ٤٤٥١.

(٦) الخطابي، أعلام الحديث: ١/٥٧١.

(٧) فتح الباري: ٨/١٣٨.

(٨) عياض. مشارق الأنوار: ٢/١٨٨ وفيه قضمته بالمهملة كسرتة وبالمعجمة قطعت طرفه بأسنانها.

(٩) فتح الباري: ٨/١٣٨.

تكراراً، وإن كان بالمهملة فلا، لأنه يصير المعنى كسرتة لطوله، أو لإزالة المكان الذي تسوّك به عبدالرحمن^(١).

قوله (ثم ليته ثم طبيته) أي ليته بالماء، ويحتمل أن يكون طبيته تأكيداً لليتته. وورد من رواية ذكوان عن عائشة (فقلت آخذه لك؟ فأوماً برأسه أن نعم فتناولته فأدخلته في فيه فاشتد، فتناولته فقلت: أليته لك؟ فأوماً برأسه أن نعم^(٢)). قال ابن حجر: ويؤخذ منه العمل بالإشارة عند الحاجة إليها، وقوة فطنة عائشة.

قوله (ونفضته) بالفاء والضاد المعجمة، وقوله (فما عدا أن فرغ) أي من السواك^(٣). في قوله (وكانت تقول: مات ورأسه بيّن حاقنتي وذاقنتي) أشار إلى أنه ورد في رواية ذكوان عن عائشة (توفى في بيتي، وفي يومي، وبيّن سحري ونحري، وإن الله جمع ريقى وريقه عند موته في آخر يوم من الدنيا)^(٤).

والحاقنة بالمهملة والقاف: ما سفل من الذقن، والذاقنة ماعلامه، أو الحاقنة: نقرة الترقوة، هما حاقنتان، ويقال: إن الحاقنة المطمئن من الترقوة والحلق، وقيل ما دون الترقوة من الصدر، وقيل هي تحت السرة^(٥).

ونقل عن ثابت قوله: الذاقنة طرف الحلقوم^(٦).

كما بيّن أن السّخر بفتح المهملة وسكون الحاء المهملة هو الصدر، وهو في الأصل الرئة^(٧)، والنحر بفتح النون وسكون المهملة والمراد به موضع النحر^(٨).

وقد أغرب الداودي فقال: هو ما بيّن الثديين.

والحاصل أن ما بيّن الحاقنة والذاقنة هو ما بيّن السحر والنحر، والمراد أنه مات ورأسه ﷺ بيّن حنكها وصدرها رضي الله عنها، وهذا لا يغير حديثها الذي قبل هذا أن رأسه كان على فخذه، لأنه محمول على أنها رفعت من فخذه إلى صدرها^(٩).

(١) فتح الباري: ١٣٩/١٣٨/٨.

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٤٤/٨ حديث رقم ٤٤٤٩.

(٣) فتح الباري: ١٣٩/٨.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٤٤/٨ الحديث ٤٤٤٩.

(٥) فتح الباري: ١٣٩/٨. أبو عبيد، غريب الحديث: ٣٢٢/٤. ابن منظور، لسان العرب: ١٢٦/١٣، ١٧٣.

(٦) ذكره أبو عبيد في غريب الحديث: ٣٢٢/٤. وابن منظور في لسان العرب: ١٧٣/١٣.

(٧) أبو عبيد، غريب الحديث: ٣٢٢/٤. ابن منظور، لسان العرب: ٣٥١/٤.

(٨) ابن دريد، جمهرة اللغة: ٥٢٥/١. الجوهري، الصحاح: ٨٢٤/٢.

(٩) فتح الباري: ١٣٩/٨.

كما نبّه إلى أنّ هذا الحديث يعارض ما أخرجه الحاكم، وابن سعد من طرق (أنّ النبي ﷺ مات ورأسه في حجر عليّ) (١) وكل طريق منها لا يخلو من شيعي، فلا يلتفت إليهم (٥٢).

كما نبّه الحافظ إلى أنه قد رأى بيان حال الأحاديث التي أشار إليها دفعاً لتوهم التعصب، فنقل عن ابن سعد أنه قال: ذكر من قال توفي في حجر عليّ وساق من حديث جابر: سألت كعب الأحمبار علياً ما كان آخر ما تكلم به ﷺ؟ فقال أسندته إلى صدري، فوضع رأسه على منكبي: فقال الصلاة الصلاة: فقال كعب كذلك آخر عهد الأنبياء (٣). وفي سننه الواقدي وحرم بن عثمان وهما متروكان (٤).

وورد عن الواقدي عن عبدالله بن محمد بن عمر بن عليّ عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ في مرضه ادعوا إليّ أخي، فدعى له عليّ فقال: ادن مني، قال: فلم يزل مستنداً إليّ وإنه ليكلمني حتى نزل به، وثقل في حجري فصحت: يا عباس أدركني فإنّي هالك، فجاء العباس، فكان جهدهما جميعاً أنّ أضجعه (٥). فيه انقطاع مع الواقدي، وعبدالله فيه لين، وبه عن أبيه عن عليّ بن الحسين: قبض ورأسه في حجر عليّ. فيه انقطاع. وورد عن الواقدي عن أبي الحويرث عن أبيه عن الشعبي: مات ورأسه في حجر عليّ (٦).

فيه الواقدي والإنقطاع، وأبو الحويرث اسمه عبدالرحمن بن معاوية بن الحارث المدني، قال مالك: ليس بثقة وأبوه لا يعرف حاله (٧).

كما ورد عن الواقدي عن سليمان بن داود بن الحصين عن أبيه عن أبي غطفان: سألت ابن عباس قال: توفي رسول الله ﷺ وهو إلى صدر عليّ، قال فقلت: فإنّ عروة حدثني عن عائشة قالت توفي النبي ﷺ بين سحري ونحري، فقال ابن عباس لقد توفي وإنه لمستند إلى صدر عليّ، وهو الذي غسله وأخي الفضل، وأبى أبي أن يحضر (٨).

(١) ابن سعد. الطبقات: ٢٦٢/٢ - ٢٦٣.

(٢) فتح الباري: ١٣٩/٨.

(٣) ابن سعد. الطبقات: ٢٦٢/٢، وفيه (حرام بن عثمان) وليس (حرم).

(٤) فتح الباري: ١٣٩/٨. لسان الميزان: ١٨٢/٢.

(٥) ابن سعد. الطبقات الكبرى: ٢٦٣/٢.

(٦) ابن سعد. الطبقات: ٢٦٣/٢ وفيه أخبرنا محمد بن عمر، حدثني (أبو الجويرية) وليس (أبو الحويرث).

(٧) فتح الباري: ١٣٩/٨.

(٨) ابن سعد. الطبقات: ٢٦٣/٢.

فيه الواقدي، وسليمان لا يعرف حاله، وأبو غطفان بفتح المعجمة ثم المهملة اسمه سعد وهو مشهور بكينته، ووثقه النسائي^(١).

نقل ما أخرجه الحاكم في «الإكليل» من طريق حبة العدني عن عليّ: أسندته إلى صدري فسالت نفسه. قال ابن حجر: حبة ضعيف^(٢).

كما نقل أيضاً ما أخرجه الحاكم من حديث أم سلمة قالت: عليّ آخرهم عهداً برسول الله ﷺ^(٣). قال ابن حجر الحديث عن عائشة أثبت من هذا، ولعلها أرادت آخر الرجال به عهداً، ويمكن الجمع بأن يكون عليّ آخرهم عهداً به وأنه لم يفارقه حتى مال فلماً مال ظن أنه مات ثم أفاق بعد أن توجه فأسندته عائشة بعده إلى صدرها فقبض^(٤).

ووقع عند أحمد من طريق يزيد بن بابنوس - بموحدتين بيّنهما ألف غير مهموز وبعد الثانية المفتوحة نون مضمونة ثم واو ساكنة ثم سين مهملة - في أثناء حديث (بينما رأسه ذات يوم على منكبي إذ مال رأسه نحو رأسي فظننت أنه يريد من رأسي حاجة فخرجت من فيه نقطة باردة فوقعت على ثغرة نحري فاقشعر لها جلدي، وظننت أنه غشي عليه فسجيته ثوباً)^{(٥)(٦)}.

عن عائشة رضي الله عنها قالت: (قال النبي ﷺ في مرضه الذي لم يقم منه: لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد...)^(٧).

أشار الحافظ إلى أنّ شرح الحديث ورد في «المساجد» من «كتاب الصلاة»^(٨) وفي «كتاب الجنائز»^(٩).

في قوله (فلا أكره شدة الموت لأحد أبداً بعد النبي ﷺ) أشار إلى أنّ بيان الشدة

(١) فتح الباري: ١٣٩/٨.

(٢) فتح الباري: ١٣٩/٨، أخرج البزار الحديث عن حبة بن جوين قال: سمعت علياً يقول: أسندت النبي ﷺ إلى صدري فقال لي: (يا عليّ أوصيك بالعرب خير) المسند (البحر الزخار): ٣١٨/٢ رقم ٧٤٩.

(٣) الحاكم. المستدرک (مع التلخيص): ١٣٨/٣ - ١٣٩ بلفظ (عليّ لأقرب الناس عهداً برسول الله ﷺ).

(٤) فتح الباري: ١٣٩/٨، وقد نقل العيني حديث عليّ عن الإكليل للحاكم وكذلك حديث أم سلمة وغيرهما من الأحاديث. عمدة القارئ ٤٠٦/١٤.

(٥) أحمد. المسند: ٢١٩/٦ ونقله ابن كثير في البداية والنهاية: ٢١٢/٥ عن الإمام أحمد.

(٦) فتح الباري: ١٣٩/٨.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٤٠/٨ الحديث ٤٤٤١. باب مرض النبي ﷺ.

(٨) فتح الباري: ٥٢٤/١ باب هل تبتش قبور مشركي الجاهلية.

(٩) فتح الباري: ٢٠٠/٣ باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور. شرح الحديث ١٣٣٠.

المذكورة قد ورد في الحديث الوارد في أواخر الباب من رواية ذكوان عن عائشة، ولفظه (بَيْنَ يَدَيْهِ رَكُوعٌ أَوْ عُلْبَةٌ مَاءٍ فَيَجْعَلُ يَدَهُ فِي الْمَاءِ فَيَمْسَحُ بِهَا وَجْهَهُ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، إِنَّ لِلْمَوْتِ لَسَكْرَاتٍ) (٢)(١).

ورد عند أحمد (٣)، والترمذي (٤)، وغيرهما من طريق القاسم عن عائشة قالت (رأيتُه وعنده قَدَحٌ فِيهِ مَاءٌ وَهُوَ يَمُوتُ، فَيَدْخُلُ يَدَهُ فِي الْقَدَحِ ثُمَّ يَمْسَحُ وَجْهَهُ بِالْمَاءِ ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى سَكْرَاتِ الْمَوْتِ).

وفي رواية شقيق عن مسروق عن عائشة قالت (ما رأيت الوجع على أحد أشد منه على النبي ﷺ) (٥)، وقد ورد في «الطب» (٦).

وقد بينَ في حديث ابن مسعود في «الطب» أنَّ له بسبب ذلك أجرين (٧).

وورد عند أبي يعلى من حديث أبي سعيد (إنَّا معاشر الأنبياء يضاعف لنا البلاء كما يضاعف لنا الأجر) (٨)(٩).

أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: (لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ واشتد به وجعه استأذن أزواجه أَنْ يُمَرَّضَ فِي بَيْتِي، فَأُذِنَ لَهُ...) (١٠).

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٤٤/٨ رقم ٤٤٤٩.

(٢) فتح الباري: ١٤٠/٨.

(٣) أحمد. المسند: ٦٤/٦، ٧٠، ٧٧، ١٥١ ونقله البيهقي في الدلائل: ٢٠٧/٧ عن أبي عبدالله الحافظ:

(٤) الترمذي. السنن: ٢٢٦/٢ حديث رقم ٩٨٥ باب ما جاء في التشديد عند الموت.

(٥) حديث مسروق عن عائشة ورد في كتاب المرضي، باب شدة المرض.

صحيح البخاري مع فتح الباري: ١١٠/١٠ الحديث ٥٦٤٦ وقد ذكر الحافظ الراوي شقيق. بينما ذكره

البخاري بكنيته أبي وائل. وفي تقريب التهذيب: ٣٥٤/١ (شقيق بن سلمة) وكذلك في الكنى والأسماء

لمسلم: ٨٦٦/٢.

(٦) فتح الباري: ١٤٠/٨.

(٧) حديث عبدالله بن مسعود أخرجه البخاري في باب شدة المرض. صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٠/

١١٠ الحديث ٥٦٤٧ كتاب المرضي.

وكذلك أخرجه في باب أشد الناس بلاء الأنبياء، ثم الأمثل فالأمثل، كتاب المرضي: ١١١/١٠ الحديث

٥٦٤٨.

(٨) الحديث ورد عند أحمد: ٩٤/٣ بلفظ (معشر) وقد أخرجه أيضاً الحاكم. المستدرک مع التلخیص: ٤٠/١.

حـ ٣٠٧/٤.

(٩) فتح الباري: ١٤٠/٨.

(١٠) الحديث أخرجه البخاري في باب مرض النبي ﷺ.

صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٤١/٨.

أشار الحافظ إلى أن شرح الحديث ورد في «أبواب الإمامة»^(١)، وفي «كتاب الطهارة»^(٢).

في قوله (لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) بَيَّنَّ أَنَّ الْمَعْنَى ثَقُلَ فِي وَجَعِهِ، كَمَا بَيَّنَّ أَنَّهُ وَرَدَ فِي رِوَايَةِ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ^(٣).

وفي قوله (أَسْتَأذِنُ أَزْوَاجَهُ أَنْ يُمَرَّضَ) بَيَّنَّ أَنَّهُ بَضِمَ أَوْلَاهُ وَفَتَحَ الْمَيْمَ وَتَشَدِيدَ الرَّاءِ، كَمَا نَقَلَ عَنِ ابْنِ سَعْدٍ أَنَّهُ ذَكَرَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ فَاطِمَةَ هِيَ الَّتِي خَاطَبَتْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِذَلِكَ فَقَالَتْ لَهْنُ: إِنَّهُ يَشُقُّ عَلَيْهِ الْإِخْتِلَافُ^(٤).

أشار إلى أنه ورد في رواية ابن أبي مليكة عن عائشة أن دخوله ﷺ بيتها كان يوم الإثنين، ومات يوم الإثنين الذي يليه، وقد ذكرت في أبواب الإمامة طرفاً من الإختلاف في اسم الذي كان يتكلم عليه النبي ﷺ مع العباس^(٥)^(٦).

ووقع في رواية لمسلم عن عائشة (فَخَرَجَ بَيْنَ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ وَرَجُلٍ آخَرَ)^(٧) ووقع في رواية أخرى (رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَسَامَةُ)^(٨).

وعند الدارقطني (أَسَامَةُ وَالْفَضْلُ)^(٩). وورد عند ابن حبان في آخره (بَرِيرَةَ وَثُوبَةَ)^(١٠) بضم النون وسكون الواو ثم موحدة ضبطه ابن ماكولا وأشار إلى هذه الرواية^(١١).

واختلف هل هو اسم عبد أو أمه، فجزم سيف في «الفتوح» بأنه عبد^(١٢). وورد عند ابن سعد من وجه آخر (الفضل وثوبان)^(١٣) حيث بيّن ابن حجر أنهم جمعوا

- (١) فتح الباري: ١٥٦/١٥١/٢ شرح الأحاديث ٦٦٤ / ٦٦٥ باب حد المريض أن يشهد الجماعة.
- (٢) فتح الباري: ٣٠٣/١، شرح الحديث ١٩٨ باب الغسل والوضوء في المخضب. كتاب الوضوء.
- (٣) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٣٨/٤. باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر.
- (٤) ابن سعد. الطبقات: ٢٣١/٢ - ٢٣٢.
- (٥) فتح الباري: ١٥٤/٢ شرح الحديث ٦٦٤ باب حد المريض أن يشهد الجماعة. كتاب الأذان. وقد ذكر الحافظ أنهما العباس وعلي بن أبي طالب كما في الحديث رقم ٦٦٥ ثم ذكر الروايات الآتية.
- (٦) فتح الباري: ١٤١/٨.
- (٧) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٣٩/٤.
- (٨) فتح الباري: ١٤١/٨ ذكر النووي أن هذه الرواية جاءت في غير مسلم. شرح مسلم: ١٣٨/٤.
- (٩) الدارقطني. السنن: ٤٠٢/١ بلفظ (فخرج النبي ﷺ يهادي بين الفضل بن عباس وأسامة بن زيد).
- (١٠) ابن حبان، الصحيح: ٢٧٩/٣ رقم ٢١١٥ بلفظ (بين بريرة وثوبة).
- (١١) فتح الباري: ١٤١/٨.
- (١٢) فتح الباري: ١٤١/٨.
- (١٣) ابن سعد. الطبقات: ٢٢٠/٢.

بَيَّنَ هذه الروايات على تقدير ثبوتها بأنَّ خروجه تعدد فيتعدد من اتكأ عليه، وهذا أولى من قول من قال تناوبوا في صلاة واحدة^(١).

في قوله (في بيتي) نقل أنه ورد في رواية يزيد بن بابنوس عن عائشة عند أحمد (أنه **سَمِعَ** قال لنسائه: **إِنِّي لَا أُسْتَطِيعُ أَنْ أُدَوِّرَ بَيْوتَكُمْ، فَإِذَا شِئْتُمْ أَذُنْتُمْ لِي**)^(٢).

وورد من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنه (كان يقول: أين أنا غدا؟ يريد يوم عائشة)^(٣)، وكان أول ما بدأ مرضه في بيت ميمونة^(٤).

في قوله (من سبع قرب) بَيَّنَّ أَنَّ الحكمة في هذا العدد أَنَّ له خاصية في دفع ضرر السم والسحر، وقد ذكر في أوائل الباب (هذا أوان انقطاع أبهري من ذلك السم)^(٥).

وقد تمسك بهذا بعض من أنكرو نجاسة سور الكلب وزعم أَنَّ الأمر بالغسل منه سبباً إنما هو لدفع السمية التي في ريقه^(٦).

كما أشار إلى ثبوت حديث (من تصبَّح بسبع تمرات من عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر)^(٧).

وعند النسائي في قراءة الفاتحة على المصاب سبع مرات^(٨)، وسنده صحيح.

وورد في «صحيح مسلم» القول لمن به وجع (أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر سبع مرات)^(٩).

- (١) فتح الباري: ١٤١/٨.
- (٢) أحمد. المسند: ٢١٩/٦ بلفظ (وَأَنِّي لَا أُسْتَطِيعُ أَنْ أُدَوِّرَ بَيْنَكُمْ فَانْذَرْتُ لِي) ونقله ابن كثير في البداية والنهاية: ٢١٢/٥.
- (٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٨ / ١٤٤ حديث رقم ٤٤٥٠.
- (٤) فتح الباري: ١٤١/٨.
- (٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٣١/٨ الحديث ٤٤٢٨.
- (٦) فتح الباري: ١٤١/٨.
- (٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٣٨/١٠ باب الدواء بالمعجوة للسحر. الحديث ٥٧٦٨ / ٥٧٦٩ عن عامر ابن سعد عن أبيه.
- (٨) فتح الباري: ١٤١/٨.
- (٩) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٨٩/١٤ باب استحباب وضع يده على موضع الألم مع الدعاء. والحديث عن عثمان بن أبي العاص الثقفي أنه شكى إلى رسول الله ﷺ وجعاً يجده في جسده منذ أسلم فقال له رسول الله ﷺ: ضع يدك على الذي تألم من جسدك وقل باسم الله ثلاثاً وقل سبع مرات أعوذ بالله... . الحديث أخرجه أحمد في المسند: ٢١٧/٤ . أبو داود، السنن بشرح الخطابي معالم السنن: ٢١٧/٤ / ٢١٨ الحديث ٣٨٩١ باب كيف الرقى. الترمذي، السنن: ٢٧٥/٣ / ٢٧٦ رقم ٢١٦٢ باب ٢٨ من أبواب الطب. موطأ مالك بشرح الزرقاني: ٣٢٦/٤ / ٣٢٧ الحديث ١٨١٨ باب التعموذ والرقية من المرض.

وورد عند النسائي (من قال عند مريض لم يحضر أجله: أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك سبع مرات)^(٢٧١).

وورد في مرسل أبي جعفر عند ابن أبي شيبة: (أنه ﷺ قال: أين أكون غداً؟ كررها، فعرفت أزواجه أنه إنما يريد عائشة، فقلن: يارسول الله قد وهبنا أيامنا لأختنا عائشة)^(٤٣).

وفي رواية هشام بن عروة عن أبيه عند الإسماعيلي (كان يقول: أين أنا؟ حرصاً على بيت عائشة، فلما كان يومي سكن، وأذن له نساؤه أن يمرض في بيتي)^(٥).

في قوله (ثم خرج إلى الناس فصلى بهم وخطبهم) أشار إلى ما ورد في «فضل أبي بكر» من حديث ابن عباس (أن النبي ﷺ خطب في مرضه - فذكر الحديث وقال فيه - لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر) الحديث وفيه: (إنه آخر مجلس جلسه)^(٦)^(٧).

وورد عند مسلم من حديث جندب أن ذلك قبل موته بخمس^(٨).

فعلى هذا يكون يوم الخميس، ولعله كان بعد أن وقع عنده إختلافهم ولغظهم وقال لهم قوموا كما ورد قريباً، فلعله وجد بعد ذلك خفة فخرج^(٩).

(١) قال المزي رواه النسائي في اليوم والليلة عن ابن عباس، تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف: ٤٥١/٤ حديث رقم ٥٦٢٨ الحديث رواه أحمد عن ابن عباس. المسند: ٢٣٩/١. والحاكم، المستدرک مع التلخيص: ١/٣٤٢، ٢١٣/٤. والحديث عن ابن عباس: (ما من مسلم يعود مريضاً لم يحضر أجله فيقول سبع مرات أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك ويمافيك إلا عوفي) أخرجه أبو داود. السنن بشرح الخطابي: ٤٧٩/٣ / ٤٨٠ رقم ٣١٠٦ الجنائز. باب الدعاء للمريض عند العيادة. الترمذي، السنن: ٢٧٧/٣ رقم ٢١٦٥ الطب، باب ٣١. ابن السني: عمل اليوم والليلة: ٢٥٦ رقم ٥٤٤.

(٢) فتح الباري: ١٤١/٨.

(٣) ابن أبي شيبة، المصنف: ٤٣٠/٧ الحديث ٣٨٠٣٨.

الرواية أخرجه أيضاً ابن سعد. الطبقات: ٢/٢٣٣.

(٤) فتح الباري: ١٤٢/٨.

(٥) فتح الباري: ١٤٢/٨.

(٦) ورد حديث ابن عباس في باب قول النبي ﷺ: (لو كنت متخذاً خليلاً، لاتخذت: أبا بكر، ولكن أخي وصاحبي) ولم يرد فيه (أنه آخر مجلس جلسه) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٧/٧ الحديث ٣٦٥٦ ولكن ورد في كتاب الصلاة عن ابن عباس قال: خرج رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه عاصباً رأسه بخرقه فقعده على المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال... الحديث (ولم يذكر فيه أيضاً (أنه آخر مجلس جلسه) ٥٥٨/١ رقم ٥٦٧.

(٧) فتح الباري: ١٤٢/٨.

(٨) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٣/٥ باب النهي عن بناء المسجد على القبور. والطبراني. المعجم الكبير:

١٦٨/٢ حديث رقم ١٦٨٦.

(٩) فتح الباري: ١٤٢/٨.

عن عبيد الله أنّ عائشة قالت: (لقد راجعت رسول الله ﷺ في ذلك، وما حملني على كثرة مراجعته إلا أنه لم يقع في قلبي أن يحب الناس بعده رجلاً قام مقامه أبداً...) رواه ابن عمر... (١).

قوله (وأخبرني عبيد الله أنّ عائشة قالت... الخ) هو مقول الزهري أيضاً وهو موصول أيضاً، وإنما فصل ذلك ليبين ما هو عند شيخه عن ابن عباس وعائشة معاً وعن عائشة فقط. وفي قوله (رواه ابن عمر وأبو موسى وابن عباس عن النبي ﷺ) بين أنّ البخاري كأنه يشير إلى ما يتعلق بصلاة أبي بكر، لا إلى جميع الحديث (٢).
وحديث ابن عمر وصله البخاري في «أبواب الإمامة» (٣).

وحديث أبي موسى وصله أيضاً في «أحاديث الأنبياء» في ترجمة «يوسف الصديق» (٤).
وحديث ابن عباس وصله البخاري أيضاً في «الإمامة» من حديث عائشة (٥) (٦).

عن عبدالله بن كعب بن مالك الأنصاري - وكان كعب بن مالك أحد الثلاثة الذين تيب عليهم - أنّ عبدالله بن عباس أخبره (أنّ علي بن أبي طالب رضي الله عنه خرج من عند رسول الله ﷺ في وجعه الذي توفي فيه...) (٧).

قوله (بارئاً) اسم فاعل من برأ بمعنى أفاق من المرض (٨). وقوله (أنت والله بعد ثلاث عبدالمصا) كناية عن يصير تابعاً لغيره، والمعنى أنه يموت بعد ثلاث وتصير أنت مأموراً عليك، وهذا من قُوّة فراسة العباس رضي الله عنه.

قوله (لأرى) بفتح الهمزة من الإعتقاد، وبضمها بمعنى الظن، وهذا قاله العباس مستنداً إلى التجربة، لقوله بعد ذلك (إنّي لأعرف وجوه بني عبدالمطلب عند الموت) وذكر ابن إسحاق عن الزهري أنّ ذلك كان يوم قبض النبي ﷺ (٩) (١٠).

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٤٠/٨. باب مرض النبي ﷺ. الحديث ٨٤٤٥

(٢) فتح الباري: ١٤٢/٨.

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٦٥/٢. حديث رقم ٦٨٢.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤١٧/٦ - ٤١٨. حديث رقم ٣٣٨٥.

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٧٢/٢ - ١٧٣. حديث رقم ٦٨٧.

(٦) فتح الباري: ١٤٢/٨.

(٧) الحديث أخرجه البخاري في باب مرض النبي ﷺ. صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٤٢/٨. الحديث ٤٤٤٧.

(٨) فتح الباري: ١٤٣/١٤٢/٨.

(٩) نقله ابن هشام عن ابن إسحاق. السيرة النبوية: ٢ / ٦٥٤.

(١٠) فتح الباري: ١٤٣/٨.

في قوله (هذا الأمر) يَبَيِّنُ أَنَّ المراد بالأمر الخلافة. كما يَبَيِّنُ أنه ورد في مرسل الشعبي عند ابن سعد (فنسأله من يستخلف، فإن استخلف منا فذاك)^(١).

وفي قوله (فأوصى بنا) أشار إلى أنه ورد في مرسل الشعبي (وإلا أوصى بنا فحفظنا من بعده)^(٢) وورد له من طريق أخرى (فقال علي وهل يطمع في هذا الأمر غيرنا، قال: أظن والله سيكون)^(٣).

وفي قوله (لا يعطيناها الناس بعده) يَبَيِّنُ أَنَّ المراد أَنَّ الناس يحتجون عليهم بمنع رسول الله ﷺ إياهم، وصرح بذلك في رواية ابن سعد^{(٤)(٥)}.

في قوله (لا أسألها رسول الله ﷺ) يَبَيِّنُ أَنَّ المعنى لا أطلبها منه، كما يَبَيِّنُ أَنَّ ابن سعد زاد في مرسل الشعبي في آخره (فلما قبض النبي ﷺ قال العباس لعلي: أبسط يدك أبايعك تبايعك الناس، فلم يفعل)^(٦).

وزاد عبدالرزاق عن ابن عيينه قال: (قال الشعبي: لو أَنَّ علياً سأله عنها كان خيراً له من ماله وولده)^{(٧)(٨)}.

وروى في «فوائد أبي الطاهر الذهلي» بسند جيد عن ابن أبي ليلى قال: (سمعت علياً يقول: لقيني العباس - فذكر نحو القصة التي في هذا الحديث باختصار، وفي آخرها- قال سمعت علياً يقول بعد ذلك: ياليتني أطعت عباساً ياليتني أطعت عباساً)^(٩).

وعن عبدالرزاق أنه قال: كان معمر يقول لنا: أيهما كان أصوب رأياً؟ فنقول العباس: فيأبى ويقول: لو كان أعطاها علياً فمنعه الناس لكفروا)^{(١٠)(١١)}.

(١) ابن سعد. الطبقات الكبرى: ٢/٢٤٥ ونقله البيهقي في الدلائل: ٧/٢٢٥ عن أبي عبدالله الحافظ.

(٢) ابن سعد. الطبقات الكبرى: ٢/٢٤٥ - ٢٤٦.

(٣) ابن سعد. الطبقات الكبرى: ٢/٢٤٦ بلفظ (فقال علي: وأحد؟ يعني يطمع فيه غيرنا فقال العباس: أظن والله سيكون).

(٤) ابن سعد. الطبقات الكبرى: ٢/٢٤٥.

(٥) فتح الباري: ٨/١٤٣.

(٦) ابن سعد. الطبقات الكبرى: ٢/٢٤٦ ونقله البيهقي في الدلائل: ٧/٢٢٥.

(٧) الرواية أخرجه البيهقي في الدلائل: ٧/٢٢٥ عن عبدالرزاق.

(٨) فتح الباري: ٨/١٤٣.

(٩) نقلها القسطلاني في إرشاد الساري: ٦/٤٦٨.

(١٠) الرواية أخرجه البيهقي في الدلائل: ٧/٢٢٥ عن عبدالرزاق.

(١١) فتح الباري: ٨/١٤٣.

عن أنس بن مالك رضي الله عنه (أَنَّ المسلمين بيناهم في صلاة الفجر من يوم الإثنين وأبو بكر يصلي لهم لم يفجأهم إلا رسول الله ﷺ قد كشف ستر حجرة عائشة فنظر إليهم... (١)).

في قوله (أَنَّ المسلمين بيناهم في صلاة الفجر يوم الإثنين) أشار ابن حجر إلى أَنَّ فيه أنه لم يُصَلِّ بهم ذلك اليوم. كما أشار إلى أَنَّ ما أخرجه البيهقي من طريق محمد بن جعفر عن حميد عن أنس:

(آخر صلاة صلاحها رسول الله ﷺ مع القوم... الحديث وفسرها بأنها صلاة الصبح (٢)، لا يصح لحديث الباب، ويشبه أن يكون الصواب صلاة الظهر (٣).

في قوله (ثم دخل الحجرة وأرخى الستر) أشار إلى زيادة أبي اليمان عن شعيب (وتوفي من يومه ذلك) أخرجه المصنف في «الصلاة» (٤).

وورد للإسماعيلي من هذا الوجه (فلما توفي بكى الناس فقام عمر في المسجد فقال: ألا لا أسمع أحداً يقول مات محمد) الحديث بهذه القصة وهي على شرط الصحيح (٥).

في قوله (وتوفي من آخر ذلك اليوم) بيّن الحافظ أَنَّ هذا يحدث في جزم ابن إسحاق بأنه مات حين اشتد الضحى (٦)، ويجمع بيئتهما بأن إطلاق الآخر بمعنى ابتداء الدخول في أول النصف الثاني من النهار وذلك عند الزوال، واشتداد الضحى يقع قبل الزوال ويستمر حتى يتحقق زوال الشمس (٧). وقد جزم موسى بن عقبة عن ابن شهاب بأنه ﷺ مات حين

(١) الحديث أخرجه البخاري في باب مرض النبي ﷺ. صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٤٣ / ٨. الحديث ٤٤٤٨.

(٢) البيهقي، الدلائل: ١٩٢ / ٧.

(٣) فتح الباري: ١٤٣ / ٨.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٦٤ / ٢. حديث رقم ٦٨٠ باب أهل العلم والفضل أحق بالإمامة، وأخرج المصنف نحوه في العمل في الصلاة بلفظ (وتوفي ذلك اليوم) عن الزهري عن أنس بن مالك. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٧٧ / ٣. حديث رقم ١٢٠٥ باب من رجع القهقري في صلاته أو تقدم بأمر ينزل به.

(٥) فتح الباري: ١٤٣ / ٨.

أخرج ابن أبي شيبة عن الزهري عن أنس قال: لما قبض رسول الله ﷺ بكى الناس، فقام عمر في المسجد خطيباً، فقال: لا أسمع أحداً يزعم أن محمداً قد مات، ولكن أرسل إليه ربه كما أرسل إلى موسى ربه، فقد أرسل الله إلى موسى فليت عن قومه أربعين ليلة، والله إنّي لأرجو أن تقطع أيدي رجال وأرجلهم يزعمون أنه مات. المصنف: ٤٢٩ / ٧. الحديث ٣٧٠٣٦، كما أخرجه عبدالرزاق في المصنف: ٤٣٣ / ٥.

(٦) نقله ابن هشام عن ابن إسحاق. السيرة النبوية: ٦٥٤ / ٢.

(٧) فتح الباري: ١٤٣ / ٨.

زاعت الشمس^(١)، وورد نحو ذلك لأبي الأسود عن عروة^(٢) فهذا يؤيد الجمع الذي أشرت إليه^(٣).

عن عائشة رضي الله عنها (أن رسول الله ﷺ كان يسأل في مرضه الذي مات فيه يقول: أين أنا غداً...)^(٤).

أشار الحافظ إلى أنّ شرح ماتضمنه الحديث قد تقدم^(٥).

في قوله (فقبضه الله وإنّ رأسه ليبيّن نحري وسحري) أشار إلى أنه ورد في رواية همام عن هشام بهذا الإسناد عند أحمد نحوه وزاد (فلما خرجت نفسه لم أجد ريحاً قط أطيب منها)^{(٦)(٧)}.

عن ابن شهاب عن أبي سفيان أنّ عائشة أخبرته (أنّ أبا بكر رضي الله عنه أقبل على فرس من مسكنه بالسُّنْح، حتى نزل...)^(٨).

في قوله (من مسكنه بالسُّنْح) بيّن الحافظ أنه بضم المهملة وسكون النون وبضمها أيضاً وآخره حاء مهملة، وهو مسكن زوجة أبي بكر الصديق رضي الله عنه. وقد ورد ضبطه في «الجنائز»^(٩).

في قوله (لايجمع الله عليك موتتين) أشار إلى أنّ الكلام على هذا قد ورد في أول «الجنائز»^(١٠).

في قوله (باب الدخول على الميت بعد الموت إذا أدرج في أكفانه)^(١١)، أوضح الحافظ

(٢٠١) رواية موسى بن عقبة ورواية أبي الأسود عن عروة أخرجهما البيهقي في الدلائل: ٢٣٤/٧. ونقلهما ابن كثير في البداية والنهاية: ٢٢٣/٥.

(٣) فتح الباري: ١٤٤/٨.

(٤) الحديث أخرجه البخاري في باب مرض النبي ﷺ. صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٤٤/٨ الحديث ٤٤٥٠.

(٥) فتح الباري: ١٣٨/٨ - ١٣٩ شرح حديث رقم ٤٤٣٨، و ١٤١ شرح حديث رقم ٤٤٤٢.

(٦) أحمد. المسند: ١٢١/٦ - ١٢٢، وأخرجه البيهقي في الدلائل: ٢١٣/٧ ونقله ابن كثير في البداية والنهاية: ٢١١/٥ عن الإمام أحمد. ثم قال: وهذا إسناد صحيح على شرط الصحيحين ولم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الستة.

(٧) فتح الباري: ١٤٥/٨.

(٨) الحديث أخرجه البخاري في باب مرض النبي ﷺ.

صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٤٥/٨ الحديث ٤٤٥٣/٤٤٥٢.

(٩) فتح الباري: ١١٤/٣ شرح حديث رقم ١٢٤١، ١٢٤٢ ولم يذكر الحافظ ضبط (السُّنْح) وإنما أحال في شرح الحديث إلى باب الوفاة آخر المغازي.

(١٠) فتح الباري: ١١٤/٣ شرح الحديث رقم ١٢٤١، ١٣٤٢.

(١١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١١٣/٣.

أَنَّ المراد إذا لف فيها. ونقل عن ابن رشيد قوله: موقع هذه الترجمة من الفقه أَنَّ الموت لَمَّا كان سبب تغيير محاسن الحي التي عهد عليها - ولذلك أمر بتغميضه وتغطيته - كان ذلك مظنة للمنع من كشفه حتى قال النخعي: ينبغي أن لا يطلع عليه إلا الغاسل له ومن يليه، فترجم البخاري على جواز ذلك ثم أورد فيه ثلاثة أحاديث: أولها حديث عائشة في دخول أبي بكر على النبي ﷺ بعد أن مات^(١)، ومحلّه مستوفى في «باب الوفاة آخر المغازي»، وأشد ما فيه إشكالا قول أبي بكر: لا يجمع الله عليك موتتين، وعنه أجوبة: فقيل هو على حقيقته وأشار بذلك إلى الرد على من زعم أنه سيحيا فيقطع أيدي رجال، لأنه لو صح ذلك للزم أن يموت مائة أخرى، فأخبر أنه أكرم على الله مِنْ أن يجمع عليه موتتين كما جمعهما على غيره كالذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف، وكالذي مرّ على قرية، وهذا أوضح الأجوبة وأسلمها. وقيل أراد لا يموت مائة أخرى في القبر كغيره إذ يحيا ليسأل ثم يموت، وهذا جواب الداودي. وقيل لا يجمع الله موت نفسك وموت شريعتك. وقيل كنى بالموت الثاني عن الكرب، أي لالتقى بعد كرب هذا الموت كرباً آخر^(٣).

وقد أغرب من قال: المراد بالموتة الأخرى مائة الشريعة أي لا يجمع الله عليك موتك وموت شريعتك، وهذا القائل قال: ويؤيده قول أبي بكر بعد ذلك في خطبته (من كان يعبد محمداً فإنّ محمداً قد مات، ومن كان يعبد الله فإنّ الله حي لا يموت)^(٤). ونقل عن الكرمانى أنه قال: فإنّ قلت ليس في القرآن أنّ النبي ﷺ قد مات، أوجب بأنّ أبا بكر تلاها لأجل أنّ النبي ﷺ قد مات^(٥).

قال ابن حجر: ورواية ابن السكن قد أوضحت المراد، فإنه زاد لفظ (علمت)^(٦). عن عبدالله (أَنَّ أبا بكر خرج وعمر يكلم الناس، فقال: اجلس يا عمر، فأبى أن يجلس، فأقبل الناس إليه...)^(٧).

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: الحديث ١٢٤١/١٢٤٢.

(٢) فتح الباري: ١١٤/٣.

(٣) فتح الباري: ١١٤/٣.

(٤) فتح الباري: ١٤٥/٨.

(٥) الكرمانى، شرح البخاري: ٢٤٧/١٦.

(٦) فتح الباري: ١٤٥/٨ والحديث ٤٤٥٤ بلفظ (علمت أنّ النبي ﷺ قد مات).

(٧) الحديث أخرجه البخاري في باب مرض النبي ﷺ.

صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٤٥/٨ رقم ٤٤٥٤.

في قوله (وعمر يكلم الناس) بيّنَ الحافظ أنّ المراد أنه يقول لهم: ما مات رسول الله ﷺ (١).

كما أشار إلى ما ورد عند أحمد من طريق يزيد بن بابنوس عن عائشة متصلًا بما ذكره في آخر الكلام على الحديث الثامن من شيء دار بين المغيرة وعمر، وفيه بعد قولها (فسجّيته ثوبا: فجاء عمر والمغيرة بن شعبة فاستأذنا فأذنت لهما، وجذبت الحجاب فنظر عمر إليه فقال: واغشيتاه، ثم قاما، فلما دنوا من الباب قال المغيرة: يا عمر مات، قال: كذبت، بل أنت رجل تحوشك فتنة إن رسول الله ﷺ لا يموت حتى يفني الله المنافقين، ثم جاء أبو بكر فرفع الحجاب، فنظر إليه فقال: إنا لله وإنا إليه راجعون، مات رسول الله ﷺ (٢)(٣).

نقل مارواه ابن إسحاق. وعبد الرزاق (٤)، والطبراني من طريق عكرمة أنّ العباس قال لعمر: هل عند أحد منكم عهد من رسول الله ﷺ في ذلك؟ قال: لا. قال: فإن رسول الله ﷺ قد مات، ولم يمت حتى حارب وسالم ونكح وطلق وترككم على حجة واضحة (٥).

وهذه من موافقات العباس للصدّيق في حديث ابن عمر عند ابن أبي شيبه (أنّ أبا بكر مرّ بعمر وهو يقول: ما مات رسول الله ﷺ ولا يموت حتى يقتل الله المنافقين، وكانوا أظهروا الإستبشار ورفعوا رؤوسهم، فقال: أيها الرجل إنّ رسول الله ﷺ قد مات، ألم تسمع الله تعالى يقول ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ وقال تعالى ﴿وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد﴾ (٦) ثم أتى المنبر فصعد فحمد الله وأثنى عليه. . فذكر خطبته. (٧) (٨)

في قوله ﴿وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل﴾ نقل زيادة يزيد بن بابنوس

(١) فتح الباري: ١٤٥/٨.

(٢) أحمد. المسند: ٢١٩/٦ - ٢٢٠ ونقله ابن كثير في البداية والنهاية: ٢١٢/٥.

(٣) فتح الباري: ١٤٥/٨.

(٤) عبد الرزاق، المصنف: ٤٣٤/٥.

(٥) الحديث أخرجه الدارمي في السنن: ٥٣/٥٢/١ رقم ٨٣ مطولاً عن عكرمة، قوله (وترككم) غير مذكورة عند الدارمي.

(٦) الآية: ٣٤ سورة الأنبياء.

(٧) ابن أبي شيبه، المصنف: ٤٢٧/٧ حديث رقم ٣٧٠٢١ وقد نقله الهيثمي في مجمع الزوائد: ٤١/٤٠/٩ وقال: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح.

(٨) فتح الباري: ١٤٦/٨.

عن عائشة (أَنَّ أبا بكر حمد الله وأثنى عليه ثم قال: إِنَّ الله يقول ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾^(١) حتى فرغ من الآية، ثم تلا ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ﴾^(٢)، وقال فيه: قال عمر: أو أنها في كتاب الله، ما شعرت أنها في كتاب الله^(٣).

ورود في حديث ابن عمر نحوه وزاد: ثم نزل، فاستبشر المسلمون، وأخذ المنافقين الكأبة، قال ابن عمر: وكأنما على وجوهنا أغطية فكشفت^{(٤)(٥)}.

في قوله (فأخبرني سعيد بن المسيب) بيّن أنه مقول الزهري، وأن الخطابي أغرب فقال: ما أدري القائل (فأخبرني سعيد بن المسيب) الزهري أو شيخه أبو سلمة^(٦). كما بيّن أنّ عبد الرزاق عن معمر قد صرح بأنه الزهري^(٨)، كما أنّ أثر ابن المسيب عن عمر هذا قد أهمله المزي في «الأطراف» مع أنه على شرطه.

قوله (فَعُقِرَتْ) بضم العين وكسر القاف أي هلكت، وورد في رواية بفتح العين أي دهشت وتحيرت، ويقال سقطت^(٩).

ورواه يعقوب بن السكيت بالفاء من العفر هو التراب. ووقع في رواية الكشميهني (فقعرت) بتقديم القاف على العين وهو خطأ، والصواب الأول.

قوله (مَاتَقَلْنِي) بضم أوله وكسر القاف وتشديد اللام أي ما تحملني^(١٠).

في قوله (وحتى أهويت) بيّن أنه ورد في رواية الكشميهني (هويت) بفتح أوله وثانيه. وفي قوله (إلى الأرض حين سمعته تلاها أنّ النبي ﷺ قد مات) بيّن أنه ورد هكذا للأكثر، وقوله (أَنَّ النبي ﷺ) على البدل من الهاء في قوله تلاها (أي تلا الآية التي معناها أنّ النبي ﷺ قد مات وهو قوله تعالى ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾^(١١).

(١) الآية ٣٠ سورة الزمر.

(٢) الآية ١٤٤ سورة آل عمران.

(٣) أحمد، المسند: ٢٢٠/٦ ونقله ابن كثير في البداية والنهاية: ٢١٢/٥ الهيثمي، مجمع الزوائد: ٣٥/٩ القسطلاني، إرشاد الساري: ٢٤٧٠/٦.

(٤) ابن أبي شيبة، المصنف: ٤٢٧/٧ الحديث ٣٧٠٢١، الهيثمي، مجمع الزوائد: ٤١/٩.

(٥) فتح الباري: ١٤٦/٨.

(٦) الخطابي. أعلام الحديث: ١٧٩٢/٣ حديث رقم ٨٨٨.

(٧) عبد الرزاق. المصنف: ٤٣٧/٥ حديث رقم ٩٧٥٥.

(٨) فتح الباري: ١٤٦/٨.

(٩) أبو عبيد، غريب الحديث: ٣٩٩/٣ ابن الأثير، النهاية: ٢٧٣/٣.

(١٠) فتح الباري: ١٤٦/٨.

(١١) الآية ٣٠ سورة الزمر.

ورود في رواية ابن السكن (فعلمت أَنَّ النبي ﷺ قد مات) وهي واضحة، وكذلك ورد عند عبد الرزاق عن معمر عن الزهري (فعمرت وأنا قائم حتى خرت إلى الأرض، فأيقنت أَنَّ رسول الله ﷺ قد مات) (١)(٢).

قال ابن حجر:

وفي الحديث قُوَّةُ جَاشِ أَبِي بَكْرٍ وَكَثْرَةُ عِلْمِهِ، وَقَدْ وافقه على ذلك العباس، والمغيرة كما رواه ابن سعد (٣)، وابن أم مكتوم كما في «المغازي لأبي الأسود» عن عروة (٤) قال: (إنه كان يتلو قوله تعالى ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾. والناس لا يلتفتون إليه، وكان أكثر الصحابة على خلاف ذلك) ويؤخذ منه أَنَّ الأقل عدداً من الإجهاد قد يصيب ويخطيء الأكثر فلا يتعين الترجيح بالأكثر، ولا سيما إن ظهر أَنَّ بعضهم قَلْدَ بعضاً (٥).

عن عائشة وابن عباس (أَنَّ أبا بكر رضي الله عنه قَبِلَ النبي ﷺ بعد موته) (٦).
في قوله (أَنَّ أبا بكر قَبِلَ النبي ﷺ بعد ما مات) أشار إلى أنه ورد في حديث أبي سلمة (أنه كشف عن وجهه ثم أكب عليه فقَبَلَهُ) (٧).

وفي رواية يزيد بن بابنوس عنها (أتاه من قبل رأسه فحدر فاه فقَبِلَ جبهته ثم قال: وانبياه، ثم رفع رأسه فحدر فاه وقَبِلَ جبهته ثم قال: واصفياه، ثم رفع رأسه وحدر فاه وقَبِلَ جبهته ثم قال: واخيلاه) (٨)(٩).

ورود عند ابن أبي شيبة عن ابن عمر (فوضع فاه على جبين رسول الله ﷺ فجعل

(١) عبد الرزاق. المصنف: ٤٣٧/٥ بلفظ (وأنا قائم خرت).

(٢) فتح الباري: ١٤٦/٨.

(٣) ابن سعد. الطبقات الكبرى: ٢/٢٦٧. وأحمد بن حنبل، المسند: ٦/٢١٩-٢٢٠. والهيثمى في مجمع الزوائد: ٣٥/٩.

(٤) رواية أبي الأسود عن عروة. ذكرها ابن كثير. البداية والنهاية. ٥/٢١٣ نقلًا عن البيهقي. وفيها أنه كان في مؤخر المسجد يقرأ ﴿وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل﴾ الآية.

(٥) فتح الباري: ١٤٦/٨.

(٦) الحديث أخرجه البخاري في باب مرض النبي ﷺ.

صحيح البخاري مع فتح الباري: ٨/١٤٦/١٤٧ الحديث ٤٤٥٥/٤٤٥٦/٤٤٥٧.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٨/١٤٥ الحديث ٤٤٥٢/٤٤٥٣ وفيه (... ثم أكب عليه فقَبَلَهُ ويكى...).

(٨) أحمد. المسند: ٦/٢٢٠. ابن كثير في البداية والنهاية: ٥/٢١٢، والحديث نقله الهيثمى في مجمع الزوائد: ٣٥/٩.

(٩) فتح الباري: ٨/١٤٧.

يُقْبَلُهُ وَيَكْبِي وَيَقُولُ: يَا أَبِي وَأُمِّي طُبْتُ حَيًّا وَمَيِّتًا^(١).

وعند الطبراني من حديث جابر (أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَبِلَ جَبْهَتَهُ).

وعنده من حديث سالم بن عتيك (أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَمَسَّهُ فَقَالُوا: يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ، مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ)^(٢).

عن يحيى وزاد (قالت عائشة: لددناه في مرضه، فجعل يشير إلينا أن لا تلدونى...)^(٣).

في قوله (حدثنا عليّ حدثنا يحيى وزاد: قالت عائشة لددناه في مرضه) بَيَّنَّ أَنَّ عَلِيًّا هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدِينِيِّ، وَأَمَّا يَحْيَى فَهُوَ ابْنُ سَعِيدِ الْقَطَانَ، وَمَرَادُهُ أَنَّ عَلِيًّا وَاْفَقَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْحَدِيثِ الَّذِي قَبْلَهُ^(٤) وَزَادَ عَلَيْهِ قِصَّةَ اللَّدُودِ.

في قوله (لددناه) بَيَّنَّ أَنَّ الْمَعْنَى جَعَلْنَا فِي جَانِبِ فَمِهِ دَوَاهٍ بِغَيْرِ اخْتِيَارِهِ وَهَذَا هُوَ اللَّدُودُ، أَمَّا مَا يَصُبُّ فِي الْحَلْقِ فَيَقَالُ لَهُ الْوَجُورُ.

ووقع عند الطبراني من حديث العباس (أنهم أذابوا قسطاً - أي بزيت - فلدوه به)^(٥).

في قوله (فجعل يشير إلينا أن لا تلدونى، فقلنا: كراهية المريض للدواء) نقل عن عياض قوله: ضبطناه بالرفع أي هذا منه كراهية، والرفع أوجه من النصب على المصدر.

كما نقل عن أبي البقاء قوله: هو خير مبتدأ محذوف أي هذا الامتناع كراهية. ويحتمل أَنَّ النَّصْبَ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ لَهُ أَي نَهَانَا لِلْكَرَاهِيَةِ لِلدَّوَاءِ، وَيَحْتَمَلُ أَنَّ يَكُونُ مَصْدَرًا أَي كَرِهَهُ كَرَاهِيَةَ الدَّوَاءِ^{(٦)(٧)}.

في قوله (لا يبقى أحد في البيت إلا لد وأنا أنظر إلا العباس فإنه لم يشهدكم) أشار إلى أَنَّ فِيهِ مَشْرُوعِيَّةَ الْقِصَاصِ فِي جَمِيعِ مَا يَصَابُ بِهِ الْإِنْسَانُ عَمْدًا. وفي هذا نظر لأنَّ الْجَمِيعَ لَمْ يَعْاطُوا ذَلِكَ، وَإِنَّمَا فَعَلَ بِهِمْ ذَلِكَ عَقُوبَةً لَهُمْ لِتَرْكِهِمْ امْتِثَالَ نَهْيِهِ عَنْ ذَلِكَ، أَمَّا مَنْ بَاشَرَهُ

(١) ابن أبي شيبة. المصنف: ٤٢٧/٧.

(٢) فتح الباري: ١٤٧/٨.

(٣) الحديث أخرجه البخاري في باب مرض النبي ﷺ.

صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٤٧/٨. الحديث ٤٤٥٨.

(٤) الحديث ٤٤٥٥.

(٥) فتح الباري: ١٤٧/٨.

(٦) أبو البقاء العكبري، إهراء الحديث النبوي: ٣٣٤ شرح الحديث ٤٠١.

(٧) فتح الباري: ١٤٧/٨ نقل العيني قول القاضي عياض وكذلك قول أبي البقاء. عمدة القاري: ٤٠٩/١٤.

فظاهر، وأما من لم يباشره فلكونهم تركوا نهيبهم عما نهاهم هو عنه .
ويستفاد منه أنّ التأويل البعيد لا يعذر به صاحبه . وفيه نظر أيضاً لأنّ الذي وقع في معارضة النهي^(١) .

ونقل عن ابن العربي قوله : أراد أن لا يأتوا يوم القيامة وعليهم حقه فيقعوا في خطب عظيم^(٢) .

وقد تعقب بأنه كان يمكن العفو لأنه كان لا ينتقم لنفسه . والذي يظهر أنه أراد بذلك تأديبهم لئلا يعودوا، فكان ذلك تأديباً لا قصاصاً ولا انتقاماً^(٣) .

وقيل إنما كره اللد مع أنه كان يتداوى لأنه تحقق أنه يموت في مرضه، ومن حقق ذلك كره له التداوي^(٤) .

وفيه نظر: والذي يظهر أنّ ذلك كان قبل التخيير والتحقيق، وإنما أنكر التداوي لأنه كان غير ملائم لدهائه، لأنهم ظنوا أنّ به ذات الجنب فداووه بما يلائمها، ولم يكن به ذلك كما هو ظاهر في سياق الخبر^(٥) .

قوله (رواه ابن أبي الزناد عن هشام عن أبيه عن عائشة) وصله محمد بن سعد عن محمد بن الصباح عن عبد الرحمن بن أبي الزناد بهذا السند، ولفظه: (كانت تأخذ رسول الله ﷺ الخاصرة، فاشتدت به فأغمي عليه فللدنائه، فلما أفاق قال: هذا من فعل نساء جنن من هنا، وأشار إلى الحبشة وإن كنتم ترون أنّ الله يسلط عليّ ذات الجنب ما كان الله ليجعل لها عليّ سلطاناً، والله لا يبقى أحد في البيت إلا لد، وللدنا ميمونة وهي صائمة. كما أورد من طريق أبي بكر بن عبد الرحمن أنّ أم سلمة وأسماء بنت عميس أشارتا بأنّ يلدوه^{(٦)(٧)} .

ورواه عبد الرزاق بإسناد صحيح عن أسماء بنت عميس قالت: (إنّ أول ما اشتكى كان

(١) فتح الباري: ١٤٧/٨ .

(٢) ابن العربي، عارضة الأخوذي: ٢٠٥/٨ .

(٣) فتح الباري: ١٤٧/٨ .

(٤) فتح الباري: ٨١٤٧/٨ .

(٥) فتح الباري: ١٤٨/١٤٧/٨ .

(٦) ابن سعد. الطبقات الكبرى: ٢٣٦/٢ والرواية ذكرها ابن هشام: ٦٥١/٢ وقد أدمج المحافظ محتوى الروايات في هذه الرواية عن عبد الرحمن بن أبي الزناد. والحديث أخرجه الحاكم، المستدرک مع التلخيص ٢٠٣/٤، ونقله القسطلاني في إرشاد الساري: ٤٧١/٦ .

(٧) فتح الباري: ١٤٨/٨ .

في بيت ميمونة، فاشتد مرضه حتى أغمي عليه، فتشاورن في لده فلدوه، فلَمَّا أفاق قال: هذا فعل نساء جئن من هنا - وأشار إلى الحبشة - وكانت أسماء منهن فقالوا: كنا نتهم بك ذات الجنب، فقال: ما كان الله ليعذبني به، لا يبقى أحد في البيت إلا لد، قال: فلقد التدت ميمونة وهي صائمة^(١)(٢).

وفي رواية ابن أبي الزناد هذه بيان ضعف ما رواه أبو يعلى بسند فيه ابن لهيعة من وجه آخر عن عائشة (أن النبي ﷺ مات من ذات الجنب)^(٣).

وقد ظهر أنه يمكن الجمع بينهما بأن ذات الجنب تطلق بإزاء مرضين كما ورد بيانه في «كتاب الطب»^(٤) أحدهما ورم حار يعرض في الغشاء المستبطن، والآخر ريح محتقن بين الأضلاع، والأول هو المنفي هنا^(٥).

ووقع في رواية الحاكم في «المستدرک» (ذات الجنب من الشيطان)^(٦) والثاني هو الذي أثبت هنا، وليس فيه محذور كالأول^(٧).

عن الأسود قال: (ذكر عند عائشة أن النبي ﷺ أوصى إلى عليّ فقالت: من قاله؟ لقد رأيت النبي ﷺ وإني لمسندته إلى صدري...)^(٨).

أشار الحافظ إلى أن شرح ما يتعلق بوصية علي قد ورد في «الوصايا»^(٩).

في قوله (ذكر) بين أنه بضم أوله، كما بين أنه ورد في «الوصايا» من وجه آخر بلفظ (ذكروا)^(١٠).

(١) عبد الرزاق. المصنف: ٤٢٩/٥ بلفظ (تشاور نساؤه في لده)، ولفظ (جئن من هؤلاء) بدلاً من (جئن من هنا)، ولفظ (ليقدفني به) بدلاً من (ليعذبني به). والحديث أخرجه أحمد في المسند: ٤٣٨/٦. والحاكم، المستدرک مع التلخيص: ٢٠٢/٤. ونقله الهيثمي في مجمع الزوائد: ٣٦/٩، وقال: رواه أحمد ورجال رجال الصحيح.

(٢) فتح الباري: ١٤٨/٨.

(٣) فتح الباري: ١٤٨/٨. أبو يعلى، المسند: ٢٥٨/٨ رقم ٤٨٤٣/٤٨٧ ونقله الهيثمي في مجمع الزوائد: ٩/٣٧ وقال: رواه الطبراني في الأوسط وأبو يعلى وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف. الحديث أخرجه الحاكم عن ابن لهيعة بسنده إلى عائشة وقد علّق الذهبي عليه بأنه لم يصح. المستدرک مع التلخيص: ٤٠٥/٤.

(٤) فتح الباري: ١٧٢/١٠ باب ذات الجنب.

(٥) فتح الباري: ١٤٨/٨.

(٦) الحاكم، المستدرک مع التلخيص: ٤٠٥/٤.

(٧) فتح الباري: ١٤٨/٨.

(٨) الحديث أخرجه البخاري في باب مرض النبي ﷺ. صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٤٨/٨ الحديث ٤٤٥٩.

(٩) فتح الباري: ٣٦١/٥ - ٣٦٣ شرح حديث رقم ٢٧٤١. باب الوصايا.

(١٠) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٥٦/٥ حديث رقم ٢٧٤١.

كما نقل ما ورد في رواية الإسماعيلي من هذا الوجه (قيل لعائشة إنهم يزعمون أنه أوصى إلى عليّ، فقالت: ومتى أوصى إليه؟ وقد رأيتُه دعا بالطست ليتفل فيها)^(١). عن طلحة قال: (سألت عبدالله بن أبي أوفى رضي الله عنهما: أوصى النبي ﷺ؟ فقال: لا. فقلت: كيف كتب على الناس الوصية أو أمروا بها؟ قال: أوصى بكتاب الله)^(٢).

أشار الحافظ إلى أن شرح الحديث ورد مستوفى في أوائل «الوصايا»^(٣).
عن عمر بن الجارث قال: (ماتك رسول الله ﷺ ديناراً ولا درهماً ولا عبداً ولا أمة، إلا بغلته البيضاء التي كان يركبها وسلاحه...) ^(٤).

أشار الحافظ إلى أنّ شرح الحديث ورد مستوفى في أوائل «الوصايا»^(٥)^(٦).
عن ثابت عن أنس قال: (لمّا ثقل النبي ﷺ جعل يتغشاه، فقالت فاطمة عليها السلام: واكرب أباه، فقال لها: ليس على أهلك كرب بعد اليوم...) ^(٧).

في قوله (واكرب أباه) أشار الحافظ إلى أنه ورد في رواية مبارك بن فضالة عن ثابت عند النسائي (واكرباه)^(٨)، والأول أصوب لقوله في نفس الخبر (ليس على أهلك كرب بعد اليوم) وهذا يدل على أنها لم ترفع صوتها بذلك وإلا لكان بينهاها.
وفي قوله (يا أبتاه) بيّن أنّ المعنى كأنها قالت يا أبي والمثناة بدل من التحتانية والألف للندبة ولمد الصوت والهاء للسكت)^(٩).

في قوله (من جنة الفردوس مأواه) بيّن أنه بفتح الميم في أوله على أنها موصولة، كما أشار إلى أنّ الطيبي حكى عن نسخة من المصابيح كسرهما على أنها حرف جر، وقال: والأول أولى.

(١) فتح الباري: ١٤٨/٨.

(٢) الحديث أخرجه البخاري في باب مرض النبي ﷺ.

صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٤٨/٨ الحديث ٤٤٦٠.

(٣) فتح الباري: ٣٦٠-٣٦١/٥ شرح حديث رقم ٢٧٤٠ باب الوصايا.

(٤) الحديث أخرجه البخاري في باب مرض النبي ﷺ.

صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٤٩/١٤٨/٨ الحديث ٤٤٦١.

(٥) فتح الباري: ٣٦٠/٥ شرح حديث رقم ٢٧٣٩.

(٦) فتح الباري: ١٤٩/٨.

(٧) الحديث أخرجه البخاري في باب مرض النبي ﷺ. صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٤٩/٨ الحديث ٤٤٦٢.

(٨) أخرج الإمام أحمد الرواية عن المبارك عن ثابت عن أنس، بلفظ (واكرباه) المسند: ١٤١/٣.

(٩) فتح الباري: ١٤٩/٨.

قوله (إلى جبريل نناه) قيل الصواب إلى جبريل نعاه وقد جزم بذلك سبط ابن الجوزي في «المرأة». قال ابن حجر: والأول موجه فلا معنى لتغليط الرواة بالظن^(١).

كما أشار إلى أنّ الطبراني زاد من طريق عارم، والإسماعيلي من طريق سعيد بن سليمان كلاهما عن حماد في هذا الحديث (يا أبتاه، من ربه ما أدناه). وورد مثله للطبراني من طريق معمر^(٢)، ولأبي داود من طريق حماد بن سلمة كلاهما عن ثابت به^(٣).

نقل عن الخطابي قوله، زعم بعض من لا يعد في أهل العلم أنّ المراد بقوله عليه الصلاة والسلام (لا كرب على أبيك بعد اليوم) أنّ كربيه كان شفقة على أمته لِمَا علم من وقوع الفتن والإختلاف، وهذا ليس بشيء لأنه كان يلزم أنّ تنقطع شفقتة على أمته بموته، والواقع أنها باقية إلى يوم القيامة لأنه مبعوث إلى من جاء بعده وأعمالهم تعرض عليه، وإنما الكلام على ظاهره، وأنّ المراد بالكرب ما كان يجده من شدة الموت، وكان فيما يصيب جسده من الآلام كالبشر ليتضاعف له الأجر^{(٤)(٥)}.

في قوله (فلما دفن قالت فاطمة: يا أنس... الخ) بيّن أنّ هذا من رواية أنس عن فاطمة، وأنها عليها السلام أشارت بذلك إلى عتابهم على إقدامهم على ذلك لأنه يدل على خلاف ما عرفته منهم من رقة قلوبهم عليه لشدة محبتهم له، وقد سكت أنس عن جوابها رعاية لها ولسان حاله يقول: لم تطب أنفسنا بذلك، إلا أنا قهرنا على فعله امتثالاً لأمره، وقد قال أبو سعيد فيما أخرجه البزار بسند جيد (ومانفضنا أيدينا من دفنه حتى أنكرنا قلوبنا)^(٦).

(١) فتح الباري: ١٤٩/٨.

(٢) أخرجه النسائي. السنن بشرح السيوطي: ١٢/٤ - ١٣ حديث رقم ١٨٤٤ عن معمر، وورد مثله لابن ماجة من حديث أنس. الألباني. صحيح سنن ابن ماجة: ٢٧٢/١ حديث رقم ١٣٢١/١٦٣٠.

(٣) فتح الباري: ١٤٩/٨.

(٤) الخطابي. أعلام الحديث. ١٧٩٤/٣ - ١٧٩٥ وذكر فيه أنّ من لا يعد في أهل العلم هو إسحاق بن إبراهيم المولي.

(٥) فتح الباري: ١١٤٩/٨.

(٦) فتح الباري: ١٤٩/٨. وروى عن ابن ماجة عن أنس (ومانفضنا عن النبي ﷺ الأيدي حتى أنكرنا قلوبنا) الألباني. صحيح سنن ابن ماجة: ٢٧٣/١ حديث رقم ١٣٢٢ وروى أحمد عن أنس (ومانفرغنا من دفنه حتى أنكرنا قلوبنا).

أحمد. المسند: ٢٢١/٣. ورواية أخرى عن أنس من طريق جعفر بن سليمان بلفظ (ومانفضنا عن رسول الله ﷺ الأيدي حتى أنكرنا قلوبنا)، أحمد. المسند: ٢٦٨/٣ وقد أخرجها البيهقي في الدلائل: ٢٦٥/٧.

وورد مثله في حديث ثابت عن أنس عند الترمذي وغيره^(١).
والمراد أنهم وجدوها تغيّرت عما عهدوه في حياته من الألفة والصفاء والرقّة، لفقدان ما كان يمدّهم به من التعليم والتأديب^(٢).

ويستفاد من الحديث جواز التوجع للميت عند احتضاره بمثل قول فاطمة عليها السلام (واكرب أباه) وأنه ليس من النياحة، لأنه ﷺ أقرها على ذلك.

وقولها بعد أن قبض (واأبتاه... الخ) يؤخذ منه أنّ تلك الألفاظ إذا كان الميت متصفاً بها لا يمنع ذكره لها بعد موته، بخلاف ما إذا كانت فيه ظاهراً وهو في الباطن بخلافه أولاً يتحقق اتصافه بها فيدخل في المنع^(٣).

نبتّه ابن حجر إلى أنّ المزي ذكر كلام فاطمة هذا في «مسند أنس»^(٤). وهو متعقب، فإنه وإن كان أوله في مسنده لأنّ الظاهر أنه حضره، لكن الأخير إنما هو من كلام فاطمة فحقه أن يذكر في رواية أنس عنها^(٥).

في قوله (باب آخر ما تكلم به النبي ﷺ)^(٦) بيّن أنّ البخاري ذكر فيه حديث عائشة^(٧)، وأنّ شرح الحديث قد ورد في الحديث السابع من الباب الذي قبله^(٨). وكانّ عائشة أشارت إلى ما أشاعته الرافضة أنّ النبي ﷺ أوصى إلى عليّ بالخلافة وأنّ يوفي ديونه^(٩).

نقل ما أخرجه العقيلي^(١٠)، وغيره في «الضعفاء» في ترجمة حكيم بن جبير من طريق عبد العزيز بن مروان عن أبي هريرة عن سلمان أنه قال: قلت لرسول الله إنّ الله لم يعث نبياً إلا بيّن له من يلي بعده، فهل بيّن لك؟ قال: نعم عليّ بن أبي طالب.

(١) الترمذي. السنن: ٢٤٩/٥ حديث رقم ٣٦٩٧.

(٢) فتح الباري: ١٤٩/٨.

(٣) فتح الباري: ٨١٤٩/٨.

(٤) المزي، تحفة الأشراف: ١١٤/١.

(٥) فتح الباري: ١٥٠/١٤٩/٨.

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٥٠/٨.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٥٠/٨ الحديث ٤٤٦٣.

(٨) فتح الباري: ١٣٧/٨ شرح ٤٤٣٥ في باب مرض النبي ﷺ.

(٩) فتح الباري: ١٥٠/٨.

(١٠) العقيلي، الضعفاء الكبير: ٣١٦/١ الترجمة ٣٨٩ ولم يذكر الحديث، وقد ذكره ابن الجوزي في

الموضوعات: ٣٧٢/١.

ومن طريق جرير بن عبد الحميد عن أشياخ من قومه عن سلمان: قلت يارسول الله من وصيك؟ قال وصي وموضع سري وخليفتي على أهلي وخير من أخلفه بعدي علي بن أبي طالب^(١)(٢).

ومن طريق أبي ربيعة الأيادي عن ابن بريدة عن أبيه رفعه: لكل نبي وصي وإنّ علياً وصي وولدي^(٣).

ومن طريق عبدالله بن السائب عن أبي ذر رفعه أنا خاتم النبيين وعليّ خاتم الأوصياء^(٤). وهذه الروايات وغيرها قد أوردها ابن الجوزي في «الموضوعات»^(٥).

في قوله (باب وفاة النبي ﷺ)^(٦). يبيّن أنّ المراد في أي السنين وقعت؟

عن عائشة وابن عباس رضي الله عنهم (أنّ النبي ﷺ لبث بمكة عشر سنين)^(٧).

وفي قوله (لبث بمكة عشر سنين ينزل عليه القرآن، وبالمدينة عشراً) يبيّن أنّ هذا يخالف المروي عن عائشة عقبه أنه عاش ثلاثاً وستين^(٨)، إلا أنّ يحمل على إلغاء الكسر كما قيل مثله في حديث أنس الوارد في «باب صفة النبي ﷺ» من «كتاب المناقب»^(٩)(١٠).

وأكثر ما قيل في عمره أنه خمس وستون سنة كما أخرجه مسلم من طريق عمار بن أبي عمّار عن ابن عباس^(١١).

وورد مثله لأحمد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس^(١٢).

وهو مغاير لحديث الباب لأنّ مقتضاه أن يكون عاش ستين إلا أنّ يحمل على إلغاء

الكسر، أو على قول من قال إنه بعث ابن ثلاث وأربعين وهو مقتضى رواية عمرو بن دينار

(١) العقيلي، الضعفاء: ٢٠٠/١ الترجمة ٢٤٤ ولم أجد الحديث.

(٢) فتح الباري ١٥٠/٨.

(٣) ابن الجوزي، الموضوعات: ٣٧٦/١. رقم ٢٥.

(٤) ابن الجوزي، الموضوعات: ٣٧٧/١. رقم ٢٧.

(٥) فتح الباري: ١٥٠/٨.

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٥٠/٨.

(٧) نفس المصدر، الحديث ٤٤٦٤/٤٤٦٥.

(٨) نفس المصدر، الحديث ٤٤٦٦.

(٩) فتح الباري؛ ٥٧٠/٦ شرح حديث رقم ٣٥٤٧، ٣٥٤٨.

(١٠) فتح الباري: ١٥١/١٥٠/٨.

(١١) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٠٣/٥ باب قدر عمره ﷺ وإقامته بمكة والمدينة. وأخرجه أحمد، المسند:

٣٥٩/١. والترمذي في السنن: ٢٦٥/٥ رقم ٣٧٣٠.

(١٢) أحمد. المسند: ٢١٥/١.

عن ابن عباس أنه مكث بمكة ثلاث عشرة ومات ابن ثلاث وستين^(١)(٢).
وفي رواية هشام بن حسان عن عكرمة عن ابن عباس (لبث بمكة ثلاث عشرة وبعث لأربعين ومات وهو ابن ثلاث وستين)^(٣).

وهذا موافق لقول الجمهور، وقد ورد في «باب هجرة النبي ﷺ». والحاصل أن كل من روى عنه من الصحابة ما يخالف المشهور - وهو ثلاث وستون - جاء عنه المشهور، وهم ابن عباس وعائشة وأنس، ولم يختلف على معاوية أنه عاش ثلاثاً وستين، وبه جزم سعيد بن المسيب والشعبي ومجاهد، وقال أحمد: هو الثبت عندنا^(٤).

أشار الحافظ إلى أن السهيلي قد جمع بين القولين المحكيين بوجه آخر، وهو أن من قال مكث ثلاث عشرة عدّ من أول ماجاءه الملك بالنبوة، ومن قال مكث عشرًا أخذ ما بعد فترة الوحي ومجيء الملك بيا أيها المدثر^(٥).

وهذا مبني على صحة خبر الشعبي الذي نقله من «تاريخ الإمام أحمد» في بدء الوحي، وقد وقع في حديث ابن عباس عند ابن سعد^(٦) ما يخالفه كما ورد توضيحه في الكلام على حديث عائشة في بدء الوحي المخرج من رواية معمر عن الزهري فيما يتعلق بالزيادة التي أرسلها الزهري^(٧)(٨).

ومن الشذوذ ما رواه عمر بن شبة أنه عاش إحدى أو اثنتين وستين ولم يبلغ ثلاثاً وستين، وكذلك ما رواه ابن عساكر من وجه آخر أنه عاش اثنتين وستين ونصفاً^(٩). قال ابن

- (١) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٠٢/١٥. وأخرجه أحمد، المسند: ٣٧١/١. والترمذي في السنن: ٢٦٦/٥ رقم ٣٧٣٢.
- (٢) فتح الباري: ١٥١.
- (٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٢٧/٧ حديث رقم ٣٩٠٢.
- (٤) فتح الباري: ١٥١/٨. وذكره البيهقي في الدلائل: ٢٤١/٧. وذكر ابن كثير: قال الإمام أبو عبدالله أحمد بن حنبل: الثابت عندنا ثلاث وستون، البداية والنهاية: ٢٢٦/٥.
- (٥) السهيلي. الروض الأنف: ٢٨١/١.
- (٦) ابن سعد، الطبقات: ٣١٠/٢.
- (٧) فتح الباري: ٢٧/١ شرح الحديث ٣.
- (٨) فتح الباري: ١٥١/٨.
- (٩) فتح الباري: ١٥١/٨.

القول بأن الرسول ﷺ عاش اثنتين وستين رواه خليفة بن خياط عن معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة قال: توفي رسول الله ﷺ وهو ابن اثنتين وستين سنة.
وكذلك رواه يعقوب بن سفيان عن محمد بن المثنى عن معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة مثله. وأما قول ابن عساكر أنه عاش اثنتين وستين ونيف فقد رواه يعقوب بن سفيان عن عبد الحميد بن بكار عن محمد بن شعيب عن النعمان بن المنذر عن مكحول قال: توفي رسول الله ﷺ وهو ابن اثنتين وستين سنة ونيف.
وهذه الأقوال نقلها ابن كثير. البداية والنهاية: ٢٢٧/٥.

حجر: وهذا يصح على قول من قال ولد في رمضان وقد بيّنا في الباب المذكور أنه شاذ من القول^(١) وهناك من جمع بين الروايات المشهورة، بأن من قال خمس وستون جِير الكسر، قال ابن حجر: وفيه نظر لأنه يخرج منه أربع وستون فقط وقلّ من تنبه لذلك^(٢).
 عن عائشة رضي الله عنها قالت: (توفي النبي ودرعه مرهونة عند يهودي..)^(٣).
 في قوله (ودرعه مرهونة عند يهودي بثلاثين) بيّن أنه ورد هكذا للأكثر بحذف المميز، وورد عند المستملي وحده (ثلاثين صاعاً)^(٤).
 ووجه إيراد هنا الإشارة إلى أنّ ذلك من آخر أحواله، وهو يناسب حديث عمرو بن الحارث في الباب المتقدم أنه لم يترك ديناراً ولا درهماً^(٥)^(٦).

* * *

-
- (١) فتح الباري: ٥٧٠/٦. باب صفة النبي . من كتاب المناقب .
 (٢) فتح الباري: ١٥١/٨ .
 (٣) الحديث أخرجه البخاري في كتاب المغازي في أحاديث وفاة الرسول ﷺ . بغير ترجمة باب ٨٦ صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٥١/٨ رقم ٤٤٦٧ .
 (٤) ورد في كتاب الجهاد بلفظ (بثلاثين صاعاً) . صحيح البخاري مع فتح الباري: ٩٩/٦ رقم ٢٩١٦ باب ما قيل في درع النبي ﷺ .
 (٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٤٩/١٤٨/٨ الحديث ٤٤٦١ باب مرض النبي ﷺ .
 (٦) فتح الباري: ١٥١/٨ .

بعث أسامة رضي الله عنه :

في قوله (باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد في مرضه الذي توفي فيه)^(١) بيّن ابن حجر أنّ البخاري إنما أخر هذه الترجمة لِمَا جاء أنّ تجهيز أسامة كان يوم السبت قبل موت النبي ﷺ بيومين^(٢). عن سالم عن أبيه (استعمل النبي ﷺ أسامة، فقالوا فيه...)^(٣).

بيّن الحافظ أنّ ابتداء ذلك كان قبل مرض النبي ﷺ، فندب الناس لغزو الروم في آخر صفر، ودعا أسامة فقال: سِرْ إلى موضع مقتل أبيك فأوطنهم الخيل، فقد وليتك هذا الجيش، وأغر صباحاً على أنبي، وحرق عليهم، وأسرع المسير تسبق الخبر، فإن ظفرك الله بهم، فأقل اللبث فيهم. فبدأ برسول الله ﷺ وجعه في اليوم الثالث فعقد لأسامة لواء بيده، فأخذ أسامة فدفعه إلى بريدة وعسكر بالجرف، وكان ممن انتدب مع أسامة كبار المهاجرين والأنصار، منهم أبو بكر وعمر وأبو عبيدة وسعد وسعيد وقتادة بن النعمان وسلمة بن أسلم، فتكلم في ذلك قوم منهم عياش بن أبي ربيعة المخزومي، فرد عليه عمر، وأخبر النبي ﷺ فخطب بما ورد في هذا الحديث.

ثم اشتد برسول الله ﷺ وجعه فقال: انفذوا بعث أسامة، فجهزه أبو بكر بعد أن استخلف، فسار عشرين ليلة إلى الجهة التي أمر بها، وقتل قاتل أبيه، ورجع بالجيش سالماً وقد غنموا.

وكانت هذه آخر سرية جهزها النبي ﷺ، وأول شيء جهزه أبو بكر رضي الله عنه وهذا ملخص ما ذكره أصحاب المغازي مطولاً^(٤).

أشار الحافظ رحمه الله تعالى إلى أنّ ابن تيمية رحمه الله قد أنكر في «كتاب الرد على ابن المطهر» أنّ يكون أبو بكر وعمر كانا في بعث أسامة^(٥)، وذكره ابن سعد في أواخر

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٥١/٨.

(٢) فتح الباري: ١٥٢/٨.

(٣) أخرجه البخاري في باب بعث النبي ﷺ أسامة.

صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٥٢/٨ الحديث ٤٤٦٨.

(٤) فتح الباري: ١٥٢/٨ نقل ابن كثير أنّ إمضاء الصديق لجيش أسامة كان في آخر ربيع الأول. وسياق الغزوة ورد مطولاً عند ابن كثير في البداية والنهاية: ٣٠٩/٣٠٨/٦. ونقل عن الحسن البصري أنّ الصديق رضي الله عنه نهض بنفسه إلى الجرف فاستعرض جيش أسامة وأمرهم بالمسير، وسار معهم ماشياً، وأسامة راكباً، وعبد الرحمن بن عوف يقود براحلة الصديق فقال أسامة: يا خليفة رسول الله: إما أن تركب وإما أن أنزل...

(٥) ابن تيمية، منهاج السنة النبوية: ٢٧٦/٤.

(٦) الواقدي، المغازي: ١١١٩/٣.

الترجمة النبوية بغير إسناد^{(٢)(١)}.

وقد ذكره ابن إسحاق في «السيرة المشهورة» ولفظه (بدأ برسول الله ﷺ وجعه يوم الأربعاء فأصبح يوم الخميس فعدد لأسامة فقال: اغز في سبيل الله، وبرز إلى موضع مقتل أبيك، فقد ولتلك هذا الجيش)^(٣) فذكر القصة وفيها (لم يبق أحد من المهاجرين الأولين إلا انتدب في تلك الغزوة منهم أبو بكر وعمر، ولما جهزه أبو بكر بعد أن استخلف سأل أبو بكر أن يأذن لعمر بالإقامة فأذن، وذكر ذلك كله ابن الجوزي في «المنتظم» جازماً به^{(٤)(٥)}. وذكره الواقدي وأخرجه ابن عساكر من طريقه: أنه انتدب مع أبي بكر وعمر أبا عبيدة وسعداً وسعيداً وسلمة بن أسلم وقتادة بن النعمان، وأن الذي باشر القول ممن نسب إليهم الطعن في إمارته عيَّاش بن أبي ربيعة^(٦). وورد عند الواقدي أيضاً أنَّ عدة ذلك الجيش كانت ثلاثة آلاف فيهم سبعمائة من قريش^(٧)، وعن أبي هريرة (أنَّ عدة الجيش كانت سبعمائة)^{(٨)(٩)}.

* * *

(١) ابن سعد، الطبقات: ١٩٠/٢.

(٢) فتح الباري: ١٥٢/٨.

(٣) ابن هشام: ٦٥٠/٦٤٢/٢. نقل ابن هشام عن ابن إسحاق قصة بعث أسامة بن زيد ومختصرة ولم يذكر فيها: أبا بكر الصديق وعمر بن الخطاب في جيش أسامة رغم قوله (وأوعب مع أسامة المهاجرون الأولون) قال: (وقد كان الناس قالوا في إمرة أسامة: أمر غلاماً حدثاً على جلة المهاجرين والأنصار). ولم يذكر قصة استئذان أبي بكر الصديق أسامة في عمر بالتخلف عن الغزوة حيث أنه توقف في سيرته عند موت الرسول ﷺ ودفنه وأمر سقيفة بني ساعدة. ابن هشام. السيرة النبوية: ٦٤٢/٢، ٦٥٠.

(٤) ابن الجوزي، المنتظم: ١٦/٤، كما ذكر ذلك الذهبي في المغازي: ٧١٤ ومغلطاي في السيرة النبوية: ٧٨.

(٥) فتح الباري: ١٥٢/٨.

(٦) الواقدي، المغازي: ١١١٨/٣.

(٧) الواقدي، المغازي: ١١٢٢/٣ (وهم ثلاثة آلاف رجل وفيهم ألف فرس) ولم يذكر أنَّ فيهم سبعمائة من قريش.

(٨) الحديث نقله ابن كثير عن البيهقي عن أبي عبدالله الحافظ بسنده إلى الفريابي عن عباد بن كثير عن أبي الأعرج عن أبي هريرة. ثم قال ابن كثير - عباد بن كثير هذا أظنه البرمكي - لرواية الفريابي عنه، وهو مقارب الحديث، فأما البري الثقفي فمتروك الحديث والله أعلم. البداية والنهاية: ٣٠٩/٦.

(٩) فتح الباري: ١٥٢/٨.

علامات النبوة



علامات النبوة

في قوله (باب علامات النبوة في الإسلام)^(١) بَيَّنَّ أَنَّ العلامات جمع علامة وعبرَ بها البخاري لكون ما يورده من ذلك أعم من المعجزة والكرامة، والفرق بَيْنَهُمَا أَنَّ المعجزة أخص لأنه يشترط فيها أَنْ يتحدى النبي من يكذبه بأن يقول: إِنْ فعلت كذلك أتصدق بأني صادق؟ أو يقول من يتحداه: لا أصدقك حتى تفعل كذا. ويشترط أَنْ يكون المتحدي به مما يعجز عنه البشر في العادة المستمرة. وقد وقع النوعان للنبي ﷺ في عدة مواطن، وسميت المعجزة لعجز من يقع عندهم ذلك عن معارضتها، والهاء فيها للمبالغة، أو هي صفة محذوف^(٢). وأشهر معجزات النبي ﷺ القرآن لأنه ﷺ تحدى به العرب - وهم أفصح الناس لساناً وأشدهم اقتداراً على الكلام - بأن أتوا بسورة مثله فعجزوا مع شدة عداوتهم له وصددهم عنه، حتى قال بعض العلماء: أقصر سورة في القرآن ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُوثُرَ﴾ فكل قرآن من سورة أخرى كان قدر ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُوثُرَ﴾ سواء كان آية أو أكثر أو بعض آية فهو داخل فيما تحداهم به، وعلى هذا فتصل معجزات القرآن من هذه الحقيقة إلى عدد كثير جداً. ووجوه إعجاز القرآن من جهة حسن تأليفه والتثام كلماته وفصاحته وإجازه في مقام الإيجاز وبلاغته ظاهرة جداً مع ما انضم إلى ذلك من حسن نظمه وغرابة أسلوبه، مع كونه على خلاف قواعد النظم والنثر، هذا إلى ما اشتمل عليه من الأخبار بالمغيبات مما وقع من أخبار الأمم الماضية مما كان لا يعلمه إلا أفراد من أهل الكتاب، ولم يُعْلَمَنَّ أَنَّ النبي ﷺ اجتمع بأحد منهم ولا أخذ عنهم، وبما سيقع فوق على وفق ما أخبر به في زمنه ﷺ وبعده، هذا مع الهيبة التي تقع عند تلاوته والخشية التي تلحق سامعه وعدم دخول الملل والسامة على قارئه وسامعه، مع تيسر حفظه لمتعلميه وتسهيل سرده لتاليه، ولا ينكر شيئاً من ذلك إلا جاهل أو معاند، ولهذا أطلق الأئمة أَنَّ أعظم^(٣) معجزات النبي ﷺ

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٨١/٦ كتاب المناقب.

(٢) فتح الباري: ٥٨١/٦.

(٣) ورد في فتح الباري معظم. (٥٨١/٦).

القرآن، ومن أظهر معجزات القرآن إبقاؤه مع استمرار الإعجاز، وأشهر ذلك تحديه اليهود أن يتمنوا الموت فلم يقع ممن سلف منهم ولا خلف من تصدى لذلك ولا أقدم، مع شدة عداوتهم لهذا الدين الحنيف وحرصهم على إفساده والصد عنه، فكان في ذلك أوضح معجزة^(١).

وأما ما عدا القرآن من نبع الماء من بين أصابعه، وتكثير الطعام وانشقاق القمر ونطق الجماد، فمنه ما وقع التحدي به ومنه ما وقع دالاً على صدقه من غير سبق تحد. ومجموع ذلك يفيد القطع بأنه ظهر على يده ﷺ من خوارق العادات شيء كثير، كما يقطع بوجود جود حاتم وشجاعة علي، وإن كانت أفراد ذلك ظنية وردت مورد الأحاد مع أن كثيراً من المعجزات النبوية قد اشتهر وانتشر ورواه العدد الكثير والجسم الغفير، وأفاد الكثير منه القطع عند أهل العلم بالآثار، والعناية بالسيرة والأخبار، وإن لم يصل عند غيرهم، إلى هذه الرتبة لعدم عنايتهم بذلك، بل لو ادعى مُدَّع أن غالب هذه الوقائع مفيدة للقطع بطريق نظري كما كان مستبعداً وهو أنه لا مرية أن رواية الأخبار في كل طبقة قد حدثوا بهذه الأخبار في الجملة، ولا يحفظ عن أحد من الصحابة ولا من بعدهم مخالفة الراوي فيما حكاه من ذلك ولا الإنكار عليه فيما هنالك، فيكون الساكت منهم كالناطق لأن مجموعهم محفوظ من الإغضاء عن الباطل. وعلى تقدير أن يوجد من بعضهم انكار أو طعن على بعض من روى شيئاً من ذلك فإنما هو من جهة توقف في صدق الراوي أو تهمته بكذب أو توقف في ضبطه ونسبته إلى سوء الحفظ أو جواز الغلط ولا يوجد من أحد منهم طعن في المروري كما وجد منهم في غير هذا الفن من الأحكام والآداب وحروف القرآن ونحو ذلك، وقد قرر القاضي عياض ما قدمته من وجود إفادة القطع في بعض الأخبار عند بعض العلماء دون بعض تقريراً حسناً. ومثل ذلك بأن الفقهاء من أصحاب مالك قد تواتر عندهم النقل أن

(١) فتح الباري: ٥٨٢/٦. قال السيوطي: إعلم أن المعجزة أمر خارق للعادة، مقرون بالتحدي، سالم عن المعارضة، وهي إما حسية، وإما عقلية، وأكثر معجزات بني إسرائيل كانت حسية لبلادتهم، وقلة بيرتهم، وأكثر معجزات هذه الأمة عقلية لفرط ذكائهم وكمال أفهامهم، ولأن هذه الشريعة لما كانت باقية على صفحات الدهر إلى يوم القيامة، خصت بالمعجزة العقلية الباقية ليراها ذوو البصائر. . وقد ألف في إعجاز القرآن، وأفرده بالتصنيف خلائق، منهم الخطابي، والرماني، والزملكاني، والإمام الرازي، وابن سراقه، والقاضي أبو بكر الباقلائي ط. قال ابن العربي: ولم يؤلف مثل كتابه.

السيوطي، الإقتان في علوم القرآن: ٣/٤ النوع الرابع والستون في إعجاز القرآن.

مذهبه أجزاء النية من أول رمضان خلافاً للشافعي في إيجابه لها في كل ليلة^(١).

أشار الحافظ إلى أن النووي ذكر في مقدمة «شرح مسلم» أن معجزات النبي ﷺ تزيد على ألف ومائتين^(٢)، كما نقل قول البيهقي في «المدخل»: بلغت ألفاً^(٣). وقال الزاهدي من الحنفية: ظهر على يديه ألف معجزة، وقيل ثلاثة آلاف، وقد ائتمت بجمعها جماعة من الأئمة كأبي نعيم والبيهقي وغيرهم^(٤).

في قوله (في الإسلام) بَيَّنَّ أَنَّ المراد من حين المبعث وهلم جرا دون ما وقع قبل ذلك، وقد جمع ما وقع من ذلك قبل المبعث بل قبل المولد الحاكم في «الإكليل»، وأبو سعيد النيسابوري في «شرف المصطفى»^(٥) وأبو نعيم^(٦) والبيهقي في «دلائل النبوة»^(٧)^(٨).

وسياتي منه في هذا الكتاب في قصة زيد بن عمرو بن نفيل في خروجه في ابتغاء الدين^(٩) ومضى منه قصة ورقة بن نوفل^(١٠) وسلمان الفارسي^(١١). كما بيَّن أنه قد قَدَّمَ في «باب أسماء النبي ﷺ» قصة محمد بن عدي بن ربيعة في سبب تسميته محمداً^(١٢). ومن مشهور ذلك قصة بحيرا الراهب، وهي في «السيرة» لابن إسحاق^(١٣)^(١٤).

(١) فتح الباري: ٥٨٢/٦. (٢) النووي، شرح صحيح مسلم: ٢/١ (أول المقدمة).

(٣) البيهقي، المدخل من كتابه دلائل النبوة: ١٠/١، بعد أن ذكر البيهقي بعض معجزات الأنبياء السابقين كموسى وعيسى عليهما السلام قال: وأما نبينا أبو القاسم ﷺ فإنه أكثر الرسل آيات وبيانات، وذكر بعض أهل العلم أن أعلام نبوته ﷺ تبلغ ألفاً. ١٠.

(٤) فتح الباري: ٥٨٢/٦، ٥٨٣/٦، وممن ألف في هذا الفن:

ابن قتيبة.. أعلام النبوة. الطبراني.. دلائل النبوة. القفال الشاشي.. دلائل النبوة. أبو الشيخ.. دلائل النبوة. أبو زرعة الرازي. إسماعيل التيمي.. دلائل النبوة ط. أبو بكر جعفر الفريابي.. دلائل النبوة ط. ابن عبد البر.. أعلام النبوة. وذكر الذهبي فصلاً مستقلاً بالمعجزات من كتابه السيرة النبوية: ٣٤١.

وابن كثير في البداية والنهاية: ٧٦/٦، ٢٤١.

(٥) أبو سعيد النيسابوري: شرف المعطفى خ ورقصة ٩٥-١٣٩.

(٦) أبو نعيم، الدلائل: ١٤١/١٣٥/١.

(٧) البيهقي، الدلائل: ٢٤/٣/١.

(٨) فتح الباري: ٥٨٣/٦.

(٩) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٤٢/٧ باب ٢٤ والشرح ١٤٣.

(١٠) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٢/١ باب ٣.

(١١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤١١/٤١٢/٤١١، ١٠٠، ٢٧٧/٧ باب ٥٣.

(١٢) فتح الباري: ٥٥٦/٦.

(١٣) ابن هشام: ١٨٠/١، الحاكم، المستدرک مع التلخيص: ٦١٥-٦١٦.

(١٤) فتح الباري: ٥٨٣/٦.

نقل ما رواه أبو نعيم في «الدلائل» من طريق شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص عن أبيه عن جده قال: (كان بمر الظهران راهب يدعى عيصا... .) فذكر الحديث وفيه: (... أنه أعلم عبدالله بن عبدالمطلب ليلة ولد له النبي ﷺ بأنه نبي هذه الأمة... .) وذكر له أشياء من صفته^(١) كما أورد ما رواه الطبراني من حديث معاوية بن أبي سفيان عن أبيه (أن أمية بن أبي الصلت قال له: إنني أجد في الكتب صفة نبي يبعث من بلادنا، وكنت أظن أنني هو، ثم ظهر لي أنه من بني عبد مناف، قال: فنظرت فلم أجد فيهم من هو متصف بأخلاقه إلا عتبة بن ربيعة، إلا أنه جاوز الأربعين ولم يوح إليه فعرفت أنه غيره، قال أبو سفيان: فلما بعث محمد قلت لأمية عنه. فقال: أما إنه حق فأتبعه، فقلت له: فأنت ما يمنعك؟ قال: الحياء من نسيات ثقيف أنني كنت أخبرهن أنني هو ثم أصير تبعاً لفتى من بني عبد مناف)^{(٢)(٣)}. ونقل ما رواه ابن إسحاق^(٤) من حديث سلمة بن سلامة بن وقش، وأخرجه أحمد^(٥) وصححه ابن حبان من طريقه قال: (كان لنا جار من اليهود بالمدينة فخرج علينا قبل البعثة بزمان فذكر الحشر والجنة والنار، فقلنا له: وما آية ذلك؟ قال: خروج نبي يبعث من هذه البلاد - وأشار إلى مكة - فقالوا: متى يقع ذلك؟ قال فرمى بطرفه إلى السماء - وأنا أصغر القوم - فقال: إن يستنفذ هذا الغلام عمره يدركه، قال فما ذهبت الأيام والليالي حتى بعث الله نبيه وهو حي فأمننا به وكفر هو بغياً وحسداً)^(٦). كما أورد ما رواه يعقوب بن سفيان بإسناد حسن عن عائشة قالت: (كان يهودي قد سكن مكة، فلما كانت الليلة التي ولد فيها النبي ﷺ قال: يا معشر قريش هل ولد فيكم الليلة مولود؟

(١) لم أعثر على هذا الحديث. إلا أن ابن كثير قد نقله مصرحاً بأنه من رواية أبي نعيم من طريق محمد بن شريك عن شعيب بن شعيب عن أبيه عن جده... . فذكر الحديث مطولاً وفيه: أن هذا الراهب كان متخفراً بالعاص بن وائل... . البداية والنهاية: ٢٥٣/٢.

(٢) الطبراني، المعجم الكبير: ٦/٥/٨ الحديث ٧٢٦٢ مطولاً.

(٣) فتح الباري: ٥٨٣/٦. الحديث أخرجه بطوله البيهقي، الدلائل: ١١٧/١١٦/٢ والهيثمي في مجمع الزوائد: ٢٣٤-٢٣٥/٨ وقال: رواه الطبراني وفيه مجامع بن عمرو، وهو ضعيف.

(٤) ابن هشام: ٢١٢/١.

(٥) أحمد، المسند: ٤٦٧/٣.

(٦) فتح الباري: ٥٨٣/٦، حديث سلمة أخرجه أبو نعيم، دلائل النبوة: ٧٤-٧٥/١ الحديث ٣٤ وأخرجه الحاكم وصححه، المستدرک مع التلخیص: ٤١٧-٤١٨/٣، والبيهقي، الدلائل: ٧٩-٧٨/٢.

والهيثمي، مجمع الزوائد: ٢٣٣/٨ والحديث أخرجه الطبراني مختصراً.
المعجم الكبير: ٤٧/٧، الحديث ٦٣٢٧.

قالوا: لا نعلم. قال: فإنه ولد في هذه الليلة نبي هذه الأمة، بين كتفيه علامة، لا يرضع ليلتين لأن عفريتاً من الجن وضع يده على فمه، فانصرفوا فسألوا فقيل لهم: قد ولد لعبدالله بن عبدالمطلب غلام، فذهب اليهودي معهم إلى أمه فأخرجته لهم، فلما رأى اليهودي العلامة خزّ مغشياً عليه وقال: ذهب النبوة من بني إسرائيل، يا معشر قريش أما والله ليسطون بكم سطوة يخرج خبرها من المشرق والمغرب^(١) ولهذا القصص نظائر يطول شرحها.

ومما ظهر من علامات نبوته عند مولده وبعده ما أخرجه الطبراني عن عثمان بن أبي العاص الثقفي عن أمه أنها حضرت آمنة أم النبي ﷺ فلما ضربها المخاض قالت: فجعلت أنظر إلى النجوم تدلى حتى أقول لتقعن عليّ، فلما ولدت خرج منها نور أضاء له البيت والدار^{(٢)(٣)}.

وشاهده حديث العرياض بن سارية قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إني عبدالله خاتم النبيين وإن آدم لمنجدل في طينته، وسأخبركم عن ذلك: إني دعوة أبي إبراهيم، وبشارة عيسى بي، ورؤيا أمي التي رأت، وكذلك أمهات النبيين يرين، وإن أم رسول الله رأت حين وضعت نوراً أضاءت له قصور الشام)^(٤) أخرجه أحمد^(٥) وصححه ابن حبان^(٦) والحاكم^(٧). وفي حديث أبي أمامة عند أحمد نحوه^(٨)، كما أخرج ابن إسحاق عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن أصحاب رسول الله نحوه وقالت: (أضاءت له بصرى من أرض الشام)^(٩).

- (١) حديث عائشة أخرجه الحاكم بطوله من طريق يعقوب بن سفيان، وقال الحاكم في آخره: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ولكن الذهبي قال: لا. المستدرک مع التلخيص: ٦١٠/٢-٦٠٢.
- (٢) المعجم الكبير: ١٤٧/٢٥ الحديث ٣٥٥.
- (٣) فتح الباري: ٥٨٣/٦، الحديث أخرجه أبو نعيم، دلائل النبوة: ١٣٥/١ الحديث ٧٦، والهشمي في مجمع الزوائد: ٢٢٣/٨ وقال: رواه الطبراني وفيه عبدالعزيز بن عمران وهو متروك.
- (٤) الطبراني، المعجم الكبير: ٢٥٣-٢٥٢/١٨ الحديث ٦٢٩، ٦٣٠، ٦٣١.
- (٥) أحمد، المسند: ١٢٧/٤-١٢٨.
- (٦) ابن حبان، الصحيح: ١٠٦/٨ الحديث ٦٣٧٠.
- (٧) الحاكم، المستدرک مع التلخيص: ٦٠٠/٢، وأخرجه البيهقي في الدلائل: ٨٠/١-٨٣ وأبي نعيم في الدلائل: ٤٩/٤٨/١ رقم ١٠/٩، والهشمي، مجمع الزوائد: ٢٢٦/٨.
- (٨) أحمد، المسند: ٢٦٢/٥، حديث أبي أمامة أخرجه ابن سعد، الطبقات: ١٠٢/١ وأخرجه البيهقي، الدلائل: ٨٤/١، والهشمي، مجمع الزوائد: ٢٢٥/٨.
- (٩) ابن هشام: ١٥٨/١ ابن سعد، الطبقات: ١٠٢/١ ونقله البيهقي في الدلائل: ٨٢-٨٤. وابن كثير، في البداية والنهاية: ٢/٢٥٦.



ونقل ما رواه ابن حبان^(١) والحاكم^(٢) من قصة رضاعه ﷺ من طريق ابن إسحاق بإسناده إلى حليلة السعدية، الحديث بطوله، وفيه من العلامات: كثرة اللبن في ثديها، ووجود اللبن في شارفها بعد الهزال الشديد، وسرعة مشي حمارها، وكثرة اللبن في شياها بعد ذلك، وخصب أرضها، وسرعة نباته، وشق الملكين صدره^(٣)، وهذا الأخير قد أخرجه مسلم من حديث أنس (أَنَّ النبي ﷺ أتاه جبريل وهو يلعب مع الغلمان فأخذه فصرعه، فشق عن قلبه، فاستخرج منه علقة فقال: هذا حظ الشيطان منك، ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم، ثم جمعه فأعاده مكانه...)^(٤) الحديث^(٥).

كما نقل ما ورد في حديث مخزوم بن هانيء المخزومي عن أبيه قال وكان قد أتت عليه خمسون ومائة سنة قال: (لَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الَّتِي وَلِدَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ انكسر إيوان كسرى وسقطت منه أربع عشرة شرافة، وخمدت نار فارس ولم تخمد قبل ذلك بألف عام، وغاضت بحيرة ساوة، ورأى الموبذان إبلاً صعباً تقود خيلاً عربياً قد قطعت دجلة وانتشرت في بلادها، فلَمَّا أَصْبَحَ كسرى أفزع ما وقع، فسأل علماء أهل مملكته عن ذلك فأرسلوا إلى سطيح... فذكر القصة بطولها، أخرجها ابن السكن وغيره في «معرفة الصحابة»^(٦).

عن عمران بن حصين أنهم كانوا مع النبي ﷺ في مسير فأدلجوا ليلتهم حتى إذا كان وجه الصبح عرسوا، فغلبتهم أعينهم حتى ارتفعت الشمس...^(٧).

ذكر ابن حجر أَنَّ البخاري ذكر في الباب نحو خمسين حديثاً^(٨)، الحديث الأول:

(١) ابن حبان، السيرة النبوية: ٥٧/٥٣.

(٢) الحاكم، المستدرک مع التلخیص: ٦١٧/٦١٦/٢ عن عتبة بن عبدالله السلمي.

(٣) فتح الباري: ٥٨٣/٦. قصة ارضاع حليلة السعدية لرسول الله ﷺ وما فيها من معجزات، ذكرها ابن هشام: ١٦٤/١٦٠/١. البيهقي، دلائل النبوة: ١/١٣١-١٤٧. أبو نعيم، دلائل النبوة: ١٥٧-١٥٥/١. الحديث ٩٤. الهيثمي، مجمع الزوائد: ٢٢٣-٢٢٤/٨. وقال: رواه أبو يعلى والطبراني ورجالهما ثقات. ابن كثير، البداية والنهاية: ٢٥٤/٢-٢٥٨.


(٤) حديث أنس أخرجه مسلم في باب الإسرائ برسول الله ﷺ كتاب الإيمان. صحيح مسلم بشرح النووي: ٢/٢١٦. وأحمد، المسند: ١٢١/٣-١٤٩-٢٨٨.

(٥) فتح الباري: ٥٨٣/٦/٥٨٤.

(٦) فتح الباري: ٥٨٤/٦. حديث مخزوم بن هانيء المخزومي عن أبيه أخرجه أبو نعيم، دلائل النبوة: ١/١٣٩-١٤١. الحديث ٨٢، والبيهقي، الدلائل: ١/١٢٦-١٢٩. وابن كثير، البداية والنهاية: ٢/٢٤٩-٢٥١، وإسماعيل التيمي، دلائل النبوة: ١٣٤-١٣٧ رقم ١٤٧.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦/٥٨٠، باب علامات النبوة في الإسلام، الحديث ٣٥٧١.

(٨) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦/٥٨٠ رقم ٣٥٧١ باب علامات النبوة حتى: ٦٣٠ الحديث ٣٦٣٣.



حديث عمران بن حصين في قصة المرأة صاحبة المزداتين، والمعجزة فيها تكثير الماء القليل ببركته ﷺ، وقد تقدم شرح الحديث مستوفى في «أبواب التيمم»^(١).
في قوله (فشربنا عطاشاً أربعون رجلاً) أوضح أنّ المراد ونحن حينئذ أربعون، قوله: وهي تكاد تبضُّ بكسر الموحدة بعدها ثقيلة، أي تسيل^(٢).

عن أنس رضي الله عنه قال: (أتى النبي ﷺ بإناء وهو بالزوراء فوضع يده في الإناء...)^(٣).

الحديث الثاني والثالث عن أنس في نبع الماء بين أصابعه ﷺ، أورده من أربعة طرق: من رواية قتادة وإسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة والحسن البصري وحמיד وتقدم عنده في «الطهارة» من رواية ثابت كلهم عن أنس وعند بعضهم ما ليس عند بعض^{(٤)(٥)}.

وقد ظهر له من مجموع الروايات أنهما قصتان في موطنين للتغاير في عدد من حضر، وهي مغايرة واضحة يبعد الجمع فيها، وكذلك تعيين المكان الذي وقع ذلك فيه، لأنّ ظاهر رواية الحسن أنّ ذلك كان في سفر، بخلاف رواية قتادة فإنها ظاهرة في أنها كانت بالمدينة، وسيأتي في غير حديث أنس أنها كانت في موطن آخر^(٦).

ونقل عن عياض قوله: هذه القصة رواها الثقات من العدد الكثير عن الجم الغفير عن الكافة متصلة بالصحابة وكان ذلك في موطن اجتماع الكثير منهم في المحافل ومجمع العساكر، ولم يرد عن أحد منهم انكار على راوي ذلك، فهذا النوع ملحق بالقطعي من معجزاته^(٧).

كما نقل عن القرطبي قوله: قضية نبع الماء من بين أصابعه ﷺ تكررت منه في عدة مواطن في مشاهد عظيمة، وردت من طرق كثيرة يفيد مجموعها العلم القطعي المستفاد من التواتر المعنوي، ولم يسمع بمثل هذه المعجزة عن غير نبينا ﷺ^(٨). وقد عقب ابن حجر

(١) فتح الباري: ٤٥٤/٤٤٨/١ شرح الحديث ٣٤٤ باب العيد الطيب.

(٢) فتح الباري: ٥٨٤/٦.

(٣) أخرجه البخاري في باب علامات النبوة. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٨١-٥٨٠/٦.

رواية قتادة رقم ٣٥٧٢. رواية إسحاق بن عبدالله ٣٥٧٣. رواية الحسن ٣٥٧٤. رواية حميد ٣٥٧٥.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٠٤/١ الحديث ٢٠٠ باب الوضوء من التور. كتاب الوضوء.

(٥) فتح الباري: ٥٨٤/٦.

(٦) فتح الباري: ٥٨٤/٦.

(٧) عياض، الشفا: ٤٠٢/١.

(٨) القرطبي، المفهم، خ رقم ٢٣٥٤: ٤٥٧/٤٥٦/٤.

بأنه أخذ كلام عياض وتصرف فيه^(١).

كما أوضح ابن حجر أنَّ حديث نبع الماء جاء من رواية أنس عند الشيخين^(٢) وأحمد^(٣) وغيرهم من خمسة طرق، وعن جابر بن عبد الله من أربعة طرق^(٤)، وعن ابن مسعود عند البخاري^(٥) والترمذي^(٦)، وعن ابن عباس عند أحمد^(٧) والطبراني^(٨) من طريقين، وعن ابن أبي ليلي والد عبدالرحمن عند الطبراني، فعدد هؤلاء الصحابة ليس كما يفهم من إطلاقهما^(٩)، وأما تكثير الماء بأن يلمسه بيده أو يتفل فيه أو يأمر بوضع شيء فيه كسهم من كناته فجاء في حديث عمران بن حصين في «الصحيحين»، وعن البراء بن عازب عند البخاري^(١٠) وأحمد من طريقين^(١١)، وعن أبي قتادة عند مسلم^(١٢)، وعن أنس عند البيهقي في «الدلائل»^(١٣)، وعن زياد بن الحارث الصدائي عنده^(١٤)، وعن حبان بن بح

(١) فتح الباري: ٥٨٤/٦/٥٨٥.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي: ٤٠/٣٨/١٥ باب معجزات النبي ﷺ، صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦/٥٨١/٥٨٠.

(٣) أحمد، المسند: ١٧٠/١٤٧/٢١٥/٣.

(٤) حديث جابر أخرجه البخاري في باب علامات النبوة في الإسلام.

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٨٧/٦ رقم ٣٥٨٠، وقد أشار ابن حجر: ٥٨٦/٦ إلى أنَّ شرح الحديث مستوفى سيأتي في غزوة الحديبية.

وأخرجه الإمام أحمد في المسند: ٣٤٣/٣.

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٨٧/٦ الحديث ٣٥٧٩ باب علامات النبوة.

(٧) الترمذي، السنن: ٥٥٨/٢٥٧/٥ الحديث ٣٧١٢ باب ما جاء في آيات نبوة النبي ﷺ وما قد خصه الله به.

وأخرجه الدارمي في السنن: ٢٨/١ رقم ٢٩ باب ما أكرم الله النبي ﷺ من تفجير الماء من بين أصابعه.

وأبي نعيم في الدلائل: ٤٠٦/١ رقم ٣١٢/٣١١.

(٨) أحمد، المسند: ٢٥١/١ عن أبي الضحى، وأخرجه البيهقي في الدلائل: ١٢٨/٤، والدارمي في السنن: ٢٦/١ رقم ٢٥.

(٩) الطبراني، المعجم الكبير: ٨٧/١٢ رقم ١٢٥٦٠ عن الشعبي.

(١٠) فتح الباري: ٥٨٥/٦.

(١١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٨١/٦.

(١٢) أحمد، المسند: ٢٩٠/٤.

(١٣) حديث أبي قتادة أخرجه مسلم في باب قضاء الفائتة واستحباب تعجيله. صحيح مسلم بشرح النووي: ٥/١٨٤/١٨٩ كتاب المساجد. كما أخرجه الإمام أحمد في المسند: ٢٩٨/٥. ونقله ابن كثير عن مسلم

وأحمد، البداية والنهاية: ١٠١/٦-١٠٣.

(١٤) البيهقي، الدلائل: ١٢٥/٤.

(١٥) البيهقي، الدلائل: ١٢٥/٤. أبو نعيم، الدلائل: ٤١٣/١ رقم ٣٢١، وابن كثير، البداية والنهاية: ١٠٤/٦.

بضم الموحدة وتشديد المهملة الصدائي^(١) أيضاً، فإذا ضم هذا إلى هذا بلغ الكثرة المذكورة أو قاربها، وأما من رواها من أهل القرن الثاني فهم أكثر عدداً، وإن كان شطر طرقه أفراداً، وفي الجملة يستفاد منها الرد على ابن بطال حيث قال: هذا الحديث شهده جماعة كثيرة من الصحابة إلا أنه لم يرو إلا من طريق أنس وذلك لطول عمره وتطلب الناس العلو في السند.

ونقل عن القرطبي قوله: ولم يسمع بمثل هذه المعجزة عن غير نبينا ﷺ حيث نبع الماء من بين عظمه وعصبه ولحمه ودمه^(٢).

وقد أشار ابن حجر إلى أن ابن عبد البر قد نقل عن المزني أنه قال: نبع الماء من بين أصابعه ﷺ أبلغ في المعجزة مع نبع الماء من الحجر حيث ضربه موسى عليه السلام بالعصا فتفجرت منه المياه، لأن خروج الماء، من الحجارة معهود، بخلاف خروج الماء من بين اللحم والدم^{(٣)(٤)}. وظاهر كلامه أن الماء نبع من نفس اللحم الكائن في الأصابع، ويؤيده قوله في حديث جابر (فرأيت الماء يخرج من بين أصابعه)^(٥) وأوضح منه ما وقع في حديث ابن عباس عند الطبراني (جاءوا بشن فوضع رسول الله ﷺ يده عليه ثم فرّق أصابعه فنبع الماء من أصابع رسول الله ﷺ مثل عصا موسى)^(٦). فإن الماء تفجر من نفس العصا، فتمسكه به يقتضي أن الماء تفجّر من بين أصابعه، ويحتمل أن يكون المراد أن الماء كان ينبع من بين أصابعه بالنسبة إلى رؤية الرائي وهو في نفس الأمر للبركة الحاصلة فيه ينفور ويكثر وكفه ﷺ في الماء، فرآه الرائي نابحاً من بين أصابعه، والأول أبلغ في المعجزة، وليس في الأخبار ما يردده وهو أولى^(٧).

في قوله (وهو بالزوراء) أوضح أنه بتقديم الزاي على الراء وبالمد مكان معروف بالمدينة عند السوق، زعم الداودي أنه كان مرتفعاً كالمنارة، وكأنه أخذه من أمر عثمان

(١) أحمد، المسند: ٤/١٦٨/١٦٩.

(٢) القرطبي، المفهم، خ/٤٥٦/٤٥٧.

(٣) هذا البيان ذكره النووي موضحاً بأن القاضي نقله عن المزني وفيه بيان الإحتمالين، شرح صحيح مسلم: ٣٩/٣٨/١٥.

(٤) فتح الباري: ٥٨٥/٦.

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٨٧/٦ رقم ٣٥٧٩ باب علامات النبوة.

(٦) الطبراني، المعجم الكبير: ٨٧/١٢ رقم ١٢٥٦٠ والهيثمي، مجمع الزوائد: ٣٠٢/٨-٣٠٣. كشف

الأستار: ٣/١٣٦/١٣٧ الحديث ٢٤١٥.

(٧) فتح الباري: ٥٨٥/٦.

بالتأذين على الزوراء، وليس ذلك بلازم، بل الواقع أنَّ المكان الذي أمر عثمان بالتأذين فيه كان بالزوراء لا أنه الزوراء نفسها^(١).

ووقع في رواية همام، عن قتادة عن أنس (شهدت النبي ﷺ مع أصحابه عند الزوراء، أو عند بيوت المدينة) أخرجه أبو نعيم^(٢).

وورد عند أبي نعيم من رواية شريك بن أبي نمر عن أنس أنه هو الذي أحضر الماء، وأنه أحضره إلى النبي ﷺ من بيت أم سلمة، وأنه رده بعد فراغهم إلى أم سلمة^(٣) وفيه قدر ما كان فيه أولاً.

ووقع عنده في رواية عبيدالله بن عمر عن ثابت عن أنس (أنَّ النبي ﷺ خرج إلى قباء، فأتى من بعض بيوتهم بقدر صغير^(٤)^(٥)).

ووقع في حديث جابر التصريح بأنَّ ذلك كان في سفر، ففي رواية نبيح العنزري عند أحمد عن جابر قال: (سافرنا مع رسول الله ﷺ فحضرت الصلاة، فقال رسول الله ﷺ: أما في القوم من طهور؟ فجاء رجل بفضلة في إداوة فصبه في قدح فتوضأ رسول الله ﷺ، ثم إنَّ القوم أتوا ببقية الطهور فقالوا: تمسحوا تمسحوا، فسمع بهم رسول الله ﷺ فقال: على رسلكم، فضرب بيده في القدح في جوف الماء ثم قال: أسبغوا الطهور، قال جابر: فوالذي أذهب بصري لقد رأيت الماء يخرج من بين أصابع رسول الله ﷺ حتى توضؤا أجمعون، قال: حسبته قال: كنا مائتين وزيادة)^(٦).

وقد جاء عن جابر قصة أخرى أخرجه مسلم من وجه آخر عنه في أواخر الكتاب في

(١) فتح الباري: ٥٨٥/٦.

(٢) أبو نعيم، الدلائل: ٤٠٩/١ رقم ٣١٧. وأخرجه ابن حبان في صحيحه: ١٧٢/٨ الحديث ٦٥١٣ والفريابي، دلائل النبوة: ٥٦ رقم ٢١. ونقل البيهقي عدة روايات عن أنس ومنها رواية هشام الدستوائي عن قتادة عن أنس: أنَّ رسول الله ﷺ وأصحابه كانوا بالزوراء والزوراء بالمدينة عند السوق والمسجد... الدلائل: ١٢٥/٤.

(٣) الرواية نقلها العيني في عمدة القاري: ١٨٠/١٣ عن أبي نعيم.

(٤) أخرجه البيهقي في الدلائل: ١٢٣/٤.

(٥) فتح الباري: ٥٨٦/٥٨٥/٦.

(٦) أخرجه أحمد في المستند: ٢٩٢/٣ وفيها (ونحن بضعة عشر ومائتان) و٣٥٨/٣ وفيها (... مائتين أو زيادة) والفريابي، دلائل النبوة: ٦٩ رقم ٣٢. والحديث بطوله أخرجه الدارمي في سننه: ٢٧/١ رقم ٢٦ باب ما أكرم الله النبي ﷺ من تفضير الماء بين أصابعه. والبيهقي، الدلائل: ١١٧/٤-١١٨، وابن كثير، البداية والنهاية: ١٠٠/٦.

حديث طويل فيه أنَّ الماء الذي أحضروه له كان قطرة في إناء من جلد لو أفرغها لشربها يابس الإناء، وأنه لم يجد في الركب قطرة ماء غيرها، قال: فأخذ النبي ﷺ فتكلم وغمز بيده ثم قال: ناد بجفنة الركب فجيء بها، فقال بيده في الجفنة فبسطها ثم فرَّق أصابعه ووضع تلك القطرة في قعر الجفنة فقال: خذ يا جابر فصب عليّ وقل بسم الله، ففعلت، قال فرأيت الماء يفور من بين أصابعه، ثم فارت الجفنة ودارت حتى امتلأت، فأتى الناس فاستقوا حتى رءوا، فرفع يده من الجفنة وهي مملأى^(١) وهذه القصة أبلغ من جميع ما تقدم لاشتمالها على قلة الماء وعلى كثرة من استقى منه^(٢).

في قوله (زهاء ثلاثمائة) أوضح أنه بضم الزاي وبالمد أي قدر ثلاثمائة، مأخوذة من زهوت الشيء إذا حصرته، ووقع عند الإسماعيلي من طريق خالد بن الحارث عن سعيد قال: (ثلاثمائة) بالجزم بدون قوله (زهاء)^(٣) والله أعلم.

وفي قوله من حديث جابر (عطش الناس يوم الحديبية والنبي ﷺ بين يديه ركوة) أشار إلى أنه ورد هكذا في هذه الطريق، ووقع في «الأشربة» من طريق الأعمش عن سالم أنَّ ذلك كان لما حضرت صلاة العصر^(٤). كما أوضح قوله (جَهَش) أنه بفتح الجيم والهاء بعدها معجمة أي أسرعوا لأخذ الماء^(٥).

عن أنس رضي الله عنه أنه قال: قال أبو طلحة لأم سليم: لقد سمعت صوت رسول الله ﷺ ضعيفاً أعرف فيه الجوع، فهل عندك من شيء؟ قالت: نعم فأخرجت أقرصاً...^(٦).

الحديث السادس، حديث أنس في تكثير الطعام القليل. في قوله (قال أبو طلحة) أوضح أنه زيد بن سهل الأنصاري زوج أم سليم والدة أنس، وقد اتفقت الطرق على أنَّ الحديث المذكور من «مسند أنس»، وقد وافقه على ذلك أخوه لأمه عبد الله بن أبي طلحة فرواه مطولاً عن أبيه أخرجه أبو يعلى من طريقه بإسناد حسن، وأوله عن أبي طلحة قال:

(١) حديث جابر أخرجه مسلم في باب حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر من كتاب الزهد.

صحيح مسلم بشرح النووي: ١٨/١٣٣/١٤٧. ونقله ابن كثير عن مسلم وأحمد. البداية والنهاية: ٩٩/٦.

(٢) فتح الباري: ٥٨٦/٦.

(٣) فتح الباري: ٥٨٦/٦.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٠١/١٠ الحديث ٥٦٣٩ باب شرب البركة. والماء المبارك.

(٥) فتح الباري: ٥٨٦/٦.

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٨٧/٥٨٦/٦ الحديث ٣٥٧٨ باب علامات النبوة.

(٧) أبو يعلى، المسند: ١٨/١٧/٣ رقم ١٤٢٦/١٣.

(دخلت المسجد فعرفت في وجه رسول الله ﷺ الجوع...) الحديث^(٧) والمراد بالمسجد الموضوع الذي أعدّه النبي ﷺ للصلاة فيه حين محاصرة الأحزاب للمدينة في غزوة الخندق.

وفي قوله (ضعيفاً أعرف فيه الجوع) أشار إلى أنّ فيه العمل على القرائن، كما أشار إلى أنه ورد في رواية مبارك بن فضالة عن بكر بن عبدالله وثابت عن أنس عند أحمد (أنّ أبا طلحة رأى رسول الله ﷺ طاوياً)^{(١)(٢)}.

وورد عند أبي يعلى من طريق محمد بن سيرين عن أنس (أنّ أبا طلحة بلغه أنه ليس عند رسول الله ﷺ طعام، فذهب فأجر نفسه بصاع من شعير بعمل بقية يومه ذلك ثم جاء به... الحديث^(٣)). وفي رواية عمرو بن عبدالله بن أبي طلحة وهو أخو إسحاق راوي حديث الباب عن أنس عند مسلم وأبي يعلى قال: (رأى أبو طلحة رسول الله ﷺ مضطجعاً يتقلب ظهره لبطن)^(٤). وفي رواية يعقوب بن عبدالله بن أبي طلحة عند مسلم أيضاً عن أنس (قال: جئت رسول الله ﷺ فوجدته جالساً مع أصحابه يحدثهم وقد عصب بطنه بعصاة، فسألت بعض أصحابه فقالوا من الجوع فذهبت إلى أبي طلحة فأخبرته، فدخل على أم سليم فقال: هل من شيء... الحديث^(٥)). وفي رواية محمد بن كعب عن أنس عند أبي نعيم (جاء أبو طلحة إلى أم سليم فقال: أعندك شيء، فأني مررت على رسول الله ﷺ وهو يقرئ أصحاب الصفة سورة النساء قد ربط على بطنه حجراً من الجوع)^(٦).

(١) أخرجه الفريابي، دلائل النبوة: ٤٢-٤٣ الحديث ١١.

كما أورد ابن كثير الحديث عن أبي يعلى عن هدية بن خالد عن مبارك بن فضالة عن بكر وثابت البناني عن أنس. فذكره بطوله وقال في آخره: هذا إسناد حسن على شرط أصحاب السنن ولم يخرجوه فالله أعلم. البداية والنهاية: ١٠٩/٦.

(٢) فتح الباري: ٥٨٨/٦.

(٣) رواية ابن سيرين عن أنس، أوردها ابن كثير عن أبي يعلى.

البداية والنهاية: ١١١/٦.

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي: ٢٢٢/١٣ باب جواز استتباعه غيره إلى من يثق برضاه. كتاب الأشربة.

(٥) نفس المصدر والباب: ٢٢٣/١٣.

(٦) فتح الباري: ٥٨٨/٦.

(٧) فتح الباري: ٥٨٩/٦، الرواية نقلها العيني عن أبي نعيم. عمدة القاري: ١٨٣/١٣. ونقلها الهيثمي في مجمع الزوائد: ٣١٠/٨ وقال: الحديث رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن. وقد أخرج الفريابي عن عمارة بن غزبة عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن عن أنس نحو رواية محمد بن كعب وفيها (أقبل أبو طلحة يوماً فإذا نبي الله ﷺ قائم يقرئ أصحاب الصفة على بطنه... من حجر قد قوّم به بطنه من الجوع، فرجع إلى أم سليم فقال: لقد رأيت ما غاظني، فهل عندك من شيء...؟) الحديث. دلائل النبوة: ٣٨-٣٩ رقم ٨.

في قوله (فأخرجت أقراصاً من شعير) أشار إلى أنه ورد في رواية محمد بن سيرين عن أنس عند أحمد قال: (عمدت أم سليم إلى نصف مد من شعير فطحنته)^(١) وعند المصنّف^(٢) من هذا الوجه ومن غيره عن أنس أنّ أمه أم سليم (عمدت إلى مد من شعير جرشته ثم عملته). وفي رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أنس عند أحمد^(٣) ومسلم^(٤) (أتى أبو طلحة بمد من شعير فأمر به فصنع طعاماً)^(٥)، ولا منافاة بين ذلك لاحتمال أن تكون القصة تعددت وبعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الآخر، ويمكن الجمع بأن يكون الشعير في الأصل كان صاعاً فأفردت بعضه لعيالهم وبعضه للنبي ﷺ، ويدل على التعدد ما بين العصيدة والخبز المفتوت الملتوت بالسمن من المغايرة، وقد وقع لأم سليم في شيء صنعه للنبي ﷺ لَمَّا تزوج زينب بنت جحش قريب من هذه القصة من تكثير الطعام وإدخال عشرة عشرة^(٦) كما سيأتي في مكانه في الوليمة من «كتاب النكاح»^(٧).

ونقل ما وقع عند أحمد في رواية ابن سيرين عن أنس (عمدت أم سليم إلى نصف مد من شعير فطحنته، ثم عمدت إلى عكة فيها شيء من سمن فاتخذت منه خليفة)^(٨) الحديث. والخليفة هي العصيدة وزناً ومعنى، وهذا بعينه يأتي للمصنّف في «الأطعمة»^{(٩)(١٠)}.

في قوله (ولا تثني ببعضه) أشار إلى أنّ المراد لفتني به، يقال لاث العمامة على رأسه

- (١) أحمد، المسند ١٤٧/٣، ونقلها ابن كثير عنه. البداية والنهاية: ١١١/٦.
- (٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٧٤/٩ الحديث ٥٤٥٠.
- (٣) أخرجهابنتمامها أحمد، المسند: ٢٣٢/٣ وفيها (أتى أبو طلحة بمدين من شعير..). ونقلها ابن كثير عنه أيضاً. البداية والنهاية: ١١٠/٦.
- (٤) رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أنس. أخرجهابن مسلم مختصرة في كتاب الأشربة، باب جواز استتباعه غيره إلى دار من يتق برضاه. صحيح مسلم بشرح النووي: ٢٢١/١٣.
- (٥) فتح الباري: ٥٨٩/٦.
- (٦) فتح الباري: ٥٨٩/٦.
- (٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٢٧/٩. الحديث ٥١٦٣ باب الهدية للمعروس. ولم ترد هذه الزيادة في الحديث ٥١٦٦ الوارد في باب الوليمة حق.
- (٨) أحمد، المسند: ١٤٧/٣ وأخرجهابن البيهقي في الدلائل: ٩٢/٦.
- ونقلها ابن كثير في البداية والنهاية: ١١١/٦.
- (٩) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٧٤/٩ الحديث ٥٤٥٠ باب من أدخل الضيفان عشرة عشرة، والجلوس على الطعام عشرة عشرة.
- (١٠) فتح الباري: ٥٨٩/٦.

أي عصبها، والمراد أنها لفت بعضه على رأسه وبعضه على إبطه. كما أشار إلى أنه وقع في «الأطعمة» للبخاري عن إسماعيل بن أبي أويس عن مالك في هذا الحديث (فلفت الخبز ببعضه ودست الخبز تحت ثوبي وردتني ببعضه) تقول: دس الشيء يدسه دساً إذا أدخله في الشيء بقهر وقوة.

في قوله (فقال لي رسول الله ﷺ أرسلك أبو طلحة؟ فقلت نعم، قال: بطعام؟ قلت نعم، فقال رسول الله ﷺ لمن معه: قوموا) أوضح أنّ ظاهره أنّ النبي ﷺ فهم أنّ أبا طلحة استدعاه إلى منزله فلذلك قال لمن عنده قوموا، وأول الكلام يقتضي أنّ أم سليم وأبا طلحة أرسلوا الخبز مع أنس، فيجمع بأنهما أرادا بإرسال الخبز مع أنس أنّ يأخذه النبي ﷺ فيأكله، فلما وصل أنس ورأى كثرة الناس حول النبي ﷺ استحى وظهر له أنّ يدعو النبي ﷺ ليقوم معه وحده إلى المنزل فيحصل مقصودهم من إطعامه ويحتمل أنّ يكون ذلك عن رأي من أرسله، عهد إليه إذا رأى كثرة الناس أنّ يستدعي النبي ﷺ وحده خشية أنّ لا يكفيهم ذلك الشيء هو ومن معه، وقد عرفوا بإثار النبي ﷺ وأنه لا يأكل وحده وأكثر الروايات تقتضي أنّ أبا طلحة استدعى النبي ﷺ في هذه الواقعة، ففي رواية سعد بن سعيد عن أنس (بعثني أبو طلحة إلى النبي ﷺ لأدعوه وقد جعل له طعاماً). وفي رواية عبدالرحمن بن أبي ليلى عن أنس (أمر أبو طلحة أم سليم أنّ تصنع للنبي ﷺ لنفسه خاصة، ثم أرسلتني إليه). وفي رواية يعقوب بن عبدالله بن أبي طلحة عن أنس (دخل أبو طلحة على أمي فقال: هل من شيء؟ فقالت: نعم، عندي كسر من خبز، فإن جاءنا رسول الله ﷺ وحده أشبعناه، وإن جاء أحد معه قلّ عنهم) وجميع ذلك عند مسلم^{(١)(٢)}.

وفي رواية مبارك بن فضالة أنّ أبا طلحة قال: (اعجنيه وأصلحيه عسى أنّ ندعو رسول الله ﷺ فيأكل عندنا، ففعلت، فقالت: ادع رسول الله ﷺ)^(٣). وفي رواية يعقوب بن عبدالله بن أبي طلحة عن أنس عند أبي نعيم وأصله عند مسلم (فقال لي أبو طلحة: يا أنس

(١) صحيح مسلم بشرح النووي، باب جواز استباحه غيره إلى دار من يتق برضاه: ٢٢٠/١٣-٢٢١-٢٢٢.

كما أخرج أحمد رواية سعد بن سعيد: المسند: ٢١٨/٣.

ورواية عبدالرحمن بن أبي ليلى، المسند: ٢٣٢/٣.

وابن كثير، البداية والنهاية: ١٠٩/٦-١١٠-١١١.

(٢) فتح الباري: ٥٨٩/٦.

(٣) الفريابي، دلائل النبوة: ٤٢ - ٤٣ الحديث ١١.

وابن كثير، البداية والنهاية: ١٠٩/٦ نقلاً عن أبي يعلى.

أذهب فقم قريباً من رسول الله ﷺ، فإذا قام فدعه حتى يتفرق أصحابه، ثم اتبعه حتى إذا قام على عتبة بابة فقل له: إنَّ أبي يدعوك^(١)(٢). وفي رواية عمرو بن عبدالله بن أبي طلحة عند أبي يعلى عن أنس (قال أبو طلحة: أذهب فادع رسول الله ﷺ)^(٣). وعند المصنّف من رواية ابن سيرين في «الأطعمة» عن أنس: (ثم بعثني إلى رسول الله ﷺ فأتيته وهو في أصحابه فدعوته)^(٤)(٥).

وعند أحمد من رواية النضر بن أنس عن أبيه (قالت لي أم سليم: اذهب إلى رسول الله ﷺ فقل له إنَّ رأيت أن تغذي عندنا فافعل)^(٦). وفي رواية عمر بن يحيى المازني عن أبيه عن أنس عند البغوي (فقال أبو طلحة اذهب يا بني إلى النبي ﷺ فادعه، قال: فجننته فقلت له: إنَّ أبي يدعوك) الحديث^(٧). وفي رواية محمد بن كعب (فقال يا بني اذهب إلى رسول الله فادعه، ولا تدع معه غيره ولا تفضحني)^(٨).

وقد أوضح قوله (أرسلك أبو طلحة) أنه بهمزة ممدودة للإستفهام، وفي رواية محمد ابن كعب (فقال للقوم انطلقوا فانطلقوا وهم ثمانون رجلاً). وفي رواية يعقوب (فلما قلت له إنَّ أبي يدعوك قال لأصحابه: يا هؤلاء تعالوا، ثم أخذ بيدي فشدّها، ثم أقبل بأصحابه حتى إذا دنوا أرسل بيدي فدخلت وأنا حزين لكثرة من جاء معه)^(٩).

في قوله (فقال أبو طلحة: يا أم سليم قد جاء رسول الله ﷺ بالناس، وليس عندنا ما نطعمهم) أوضح أن المراد ليس عندنا قدر ما يكفيهم. وفي قوله (فقالت: الله ورسوله أعلم) أوضح أنها عرفت أنه فعل ذلك عمدا ليظهر الكرامة في تكثير ذلك الطعام، ودل

(١) أبو نعيم، الدلائل: ٤١٧/٢ الحديث ٣٢٣.

(٢) فتح الباري: ٥٨٩/٦، وقد ذكر العيني مجموع الروايات التي ذكرها الحافظ في شرح هذا الحديث عن

البخاري ومسلم وأحمد والطبراني وأبي نعيم، عملة القارىء: ١٨٤/١٨٣/١٣.

(٣) نقلها ابن كثير، البداية والنهاية: ١١٠/٦ - ١١١ عن أبي يعلى.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٧٤/٩ رقم ٥٤٥٠ بلفظ: (ثم بعثني).

(٥) فتح الباري: ٥٨٩/٦ - ٥٩٠.

(٦) أحمد، المسند: ٢٤٢/٣، والبيهقي، الدلائل: ٩١/٦.

وابن كثير. البداية والنهاية: والبيهقي، الدلائل: ٩١/٦.

(٧) أخرجه ابن كثير، البداية والنهاية: ١١٢/٦ نقلًا عن أبي القاسم البغوي.

(٨) فتح الباري: ٥٩٠/٦.

أخرجها الهيثمي عن الطبراني. مجمع الزوائد: ٣١٠/٨.

(٩) أخرجه أبو نعيم، دلائل النبوة: ٤١٧/٢. رقم ٣٢٣.

والهيثمي، مجمع الزوائد: ٣٠٩/٨ - ٣١٠.

ذلك على فطنة أم سليم ورجحان عقلها. كما أشار إلى أنه ورد في رواية مبارك بن فضالة (فاستقبله أبو طلحة فقال: يا رسول الله ما عندنا إلا قرص عملته أم سليم)^(١).

وفي رواية سعد بن سعيد (فقال أبو طلحة: إنما هو قرص فقال: إنَّ الله سيبارك فيه)^(٤) ونحوه في رواية عمرو بن يحيى المازني^{(٥)(٦)}. وفي رواية يعقوب (فقال أبو طلحة: يا رسول الله إنما أرسلت أنساً يدعوك وحدك، ولم يكن عندنا ما يشبع من أرى، فقال: أدخل فإنَّ الله سيبارك فيما عندك)^(٧). وفي رواية النضر بن أنس عن أبيه (فدخلت على أم سليم وأنا مندهش)^(٨). وفي رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى أنَّ أبا طلحة قال: (يا أنس فضحتنا)^(٩). وللطبراني في «الأوسط» (فجعل يرميني بالحجارة)^(١٠).

في قوله (فقال رسول الله ﷺ: هلمي يا أم سليم ما عندك) أشار إلى أنه ورد هكذا لأبي ذر عن الكشميهني ولغيره (لهم) وهي لغة حجازية، هلم عندهم لا يؤنث ولا يثنى، ولا يجمع، ومنه قوله تعالى ﴿والقاتلين لإخوانهم هَلُمَّ إِلَيْنَا﴾^(١١) والمراد بذلك طلب ما عندهما^(١٢).

في قوله (وعصرت أم سليم عكَّة فادمته) أوضح أنَّ المراد صيرت ما خرج من العكَّة له إداما، والعكَّة بضم المهملة وتشديد الكاف إناء من جلد مستدير يجعل فيه السمن غالباً

- (١) أخرجها الفريابي، دلائل النبوة: ٤٢ - ٤٣. وابن كثير، البداية والنهاية: ١٠٩/٦ نقلاً عن أبي يعلى. والعيني في عمدة القاري: ١٨٤/١٣.
- (٢) أخرجها مسلم. صحيح مسلم بشرح النووي: ٢٢٠/١٣، وأحمد، المسند: ٢١٨/٣، وابن كثير، البداية والنهاية: ١٠٩/٦.
- (٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٧٤/٩ رقم ٧٤٥٠ كتاب الأطعمة.
- (٤) نقلها ابن كثير، البداية والنهاية: ١١٠/٦ - ١١١ عن أبي يعلى.
- (٥) نقلها ابن كثير في البداية والنهاية: ١١٢/٦ عن البغوي.
- (٦) فتح الباري: ٥٩٠/٦.
- (٧) أبو نعيم، الدلائل: ٤١٧/٢ رقم ٣٢٣.
- (٨) أخرجها أحمد، المسند: ٢٤٢/٣، والبيهقي، الدلائل: ٩١/٦ ولفظه (وأنا مندهش لمن أقبل مع نبي الله ﷺ).
- وابن كثير، البداية والنهاية: ١١٢/٦.
- (٩) أخرجها أحمد، المسند: ٢٣٢/٣، وابن كثير، البداية والنهاية: ١١٠/٦.
- (١٠) رواية الطبراني: هي من طريق محمد بن كعب نقلها العيني في عمدة القاري: ١٨٤/١٣، وقد نقل الهيثمي الحديث بتمامه وقال: رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن، مجمع الزوائد: ٣١٠/٨.
- (١١) الآية ١٨ سورة الأحزاب.
- (١٢) فتح الباري: ٥٩٠/٦.

والعسل^(١). كما أشار إلى أنه ورد في رواية مبارك بن فضالة (فقال هل من سمن؟ فقال أبو طلحة: قد كان في العكة سمن، فجاء بها فجعلها يعصرانها حتى خرج، ثم مسح رسول الله ﷺ به سبابته ثم مسح القرص فانتفخ وقال بسم الله، فلم يزل يصنع ذلك والقرص ينتفخ حتى رأيت القرص في الجفنة يتميع)^(٢). وفي رواية سعد بن سعيد (فمسها رسول الله ﷺ ودعا فيها بالبركة)^(٣). وفي رواية النضر بن أنس (فجثت بها ففتح رباطها ثم قال: بسم الله، اللهم عظم فيها البركة)^(٤) وعرف بهذا المراد بقوله فيها (ما شاء الله أن يقول)^(٥).

في قوله (ثم قال: ائذن لعشرة، فأذن لهم) أوضح أن ظاهره أنه ﷺ دخل منزل أبي طلحة وحده، وصرح بذلك في رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى ولفظه (فلما انتهى رسول الله ﷺ إلى الباب فقال لهم اقعدوا ودخل)^(٦). وفي رواية يعقوب (أدخل عليّ ثمانية، فمأزال حتى دخل عليه ثمانون رجلاً ثم دعاني ودعا أمي وأبا طلحة فأكلنا حتى شبعنا)^(٧) وهذا يدل على تعدد القصة، فإن أكثر الروايات فيها أنه أدخلهم عشرة سوى هذه فقال أنه أدخلهم ثمانية ثمانية، فالله أعلم^(٨).

في قوله (فأكلوا) نقل ما ورد في رواية مبارك بن فضالة (فوضع يده وسط القرص وقال: كلوا بسم الله، فأكلوا من حوالي القصعة حتى شبعوا)^(٩). وفي رواية بكر بن عبدالله (فقال لهم كلوا من بين أصابعي)^(١٠).

في قوله (ثم خرجوا) نقل أنه ورد في رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى (ثم قال لهم

- (١) ابن الأثير، النهاية: ٢٨٤/٣.
- (٢) أخرجه الفريابي، دلائل النبوة: ٤٢ - ٤٣ رقم ١١. وابن كثير، البداية والنهاية: ١٠٩/٦ نقلاً عن أبي يعلى.
- (٣) صحيح مسلم بشرح النووي: ٢٢٠/١٣.
- أحمد، المسند: ٢١٨/٣. ابن كثير، البداية والنهاية: ١٠٩/٦ نقلاً عن الإمام أحمد.
- (٤) أحمد، المسند: ٢٤٢/٣، البيهقي، الدلائل: ٩١/٦. وابن كثير، البداية والنهاية: ١١٢/٦.
- (٥) فتح الباري: ٥٩٠/٦.
- (٦) أحمد، المسند: ٢٣٢/٣، ابن كثير، البداية والنهاية: ١١٠/٦.
- (٧) أبو نعيم، الدلائل: ٤١٧/٢ رقم ٣٢٣.
- الهيثمي، مجمع الزوائد: ٣١٠/٨ وقال: رواه الطبراني.
- (٨) فتح الباري: ٥٩٠/٦.
- (٩) الفريابي، دلائل النبوة: ٢٤ - ٤٣.
- وابن كثير، البداية والنهاية: ١٠٩/٦ نقلاً عن أبي يعلى.
- (١٠) فتح الباري: ٥٩٠/٦ ذكر العيني مجموع هذه الروايات، عمدة القاري: ١٨٥/١٣. في رواية الهيثمي (فقال: كلوا وسماوا الله فأكلوا من بين أصابعه) مجمع الزوائد: ٣١٠/٨.

قوموا وليدخل عشرة مكانكم^(١).

وفي قوله (والقوم سبعون أو ثمانون رجلاً) أشار إلى أنه ورد هكذا بالشك وفي غيرها بالجزم بالثمانين كما تقدم من رواية محمد بن كعب وغيره. وفي رواية مبارك بن فضالة (حتى أكل منه بضعة وثمانون رجلاً)^(٢). وفي رواية عبد الرحمن بن أبي ليلي (حتى فعل ذلك بثمانين رجلاً، ثم أكل النبي ﷺ بعد ذلك وأهل البيت وتركوا سوراً)^(٣) أي فضلاً. وفي رواية عند أحمد (قلت كم كانوا؟ قالوا: كانوا نيفاً وثمانين قال: وأفضل لأهل البيت ما يشبعهم)^(٤) ولا منافاة بينهما لاحتمال أن يكون ألقى الكسر^(٥)، ولكن وقع في رواية ابن سيرين عند أحمد (حتى أكل منها أربعون رجلاً وبقيت كما هي)^(٥) وهذا يؤيد التغيرات الذي أشرت إليه وأنّ القصة التي رواها ابن سيرين غير القصة التي رواها غيره، كما أشار إلى زيادة مسلم في رواية عبد الله بن عبد الله بن أبي طلحة (وأفضل ما بلغوا جيرانهم)^(٦). وفي رواية عمرو ابن عبد الله (وفضلت فضلة فأهديناها لجيراننا)^(٧) ونحوه عند أبي نعيم من رواية عمارة بن غزية عن ربيعة عن أنس بلفظ (حتى أهدت أم سليم لجيراننا)^(٨) وعند مسلم في أواخر رواية سعد بن سعيد (حتى لم يبق منهم أحد إلا دخل فأكل حتى شبع) وفي رواية له من هذا الوجه (ثم أخذ ما بقي فجمعه، ثم دعا فيه بالبركة فعاد كما كان)^(٩) وقد ورد الكلام على شيء من فوائد هذا الحديث في «أبواب المساجد» من أوائل «كتاب الصلاة»^{(١٠)(١١)}.

- (١) أحمد، المسند: ٢٣٢/٢. وابن كثير، البداية والنهاية: ١١٠/٦.
- (٢) الفريابي، دلائل النبوة: ٤٢-٤٣. وابن كثير، البداية والنهاية: ١٠٩/٦.
- (٣) أخرجها مسلم في كتاب الأثرية باب جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه. صحيح مسلم بشرح النووي: ٢٢١/١٣.
- (٤) أحمد، المسند: ٢٣٢/٣. وابن كثير، البداية والنهاية: ١١٠/٦.
- (٥) أخرجها أحمد، المسند: ١٤٧/٣ والبيهقي، الدلائل: ٩٢/٦. وابن كثير، البداية والنهاية: ١١١/٦.
- (٦) أخرجها مسلم في باب جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه. صحيح مسلم بشرح النووي: ٢٢٢/١٣.
- (٧) رواية عمرو بن عبد الله أخرجها أبو يعلى ونقلها ابن كثير، البداية والنهاية: ١١١/٦.
- (٨) أخرجها الفريابي، دلائل النبوة: ٣٩ الحديث رقم ٨.
- (٩) صحيح مسلم بشرح النووي: ٢٢٠/١٣، وأحمد، المسند: ٢١٨/٣ والفريابي، دلائل النبوة: ٤١ - ٤٢ الحديث ١٠، وابن كثير، البداية والنهاية: ١٠٩/٦.
- (١٠) فتح الباري: ٥١٨/٥١٧/١ باب من دعا لطعام في المسجد، ومن أجاب منه. في شرح الحديث ٤٢٢ قال الحافظ: في الحديث جواز الدعاء إلى الطعام وإن لم يكن وليمة، واستدعاء الكثير إلى الطعام القليل، وأن المدعو إذا علم من الداعي أنه لا يكره أن يحضر معه غيره فلا بأس بإحضاره، وسيأتي بقية الكلام على هذا الحديث حيث أورده المصنف تاماً في علامات النبوة. فتح الباري: ٥١٨/٥١٧/١.
- (١١) فتح الباري: ٥٩١/٦.

في قوله (فقال اطلبوا فضلة من ماء، فجاءوا بإناء فيه ماء قليل) أشار إلى أنه ورد عند أبي نعيم في «الدلائل» من طريق أبي الضحى عن ابن عباس قال (دعا النبي ﷺ بلالاً بماء فطلبه فلم يجده فأتاه بشن فيه ماء...^(١)) الحديث وفي آخره (فجعل ابن مسعود يشرب ويكثر) وهذا يشعر بأن ابن عباس حمله عن ابن مسعود، وأن القصة واحدة، ويحتمل أن يكون كل من ابن مسعود وبلال أحضر الإداوة، فإن الشن بفتح المعجمة وبالنون هو الإداوة اليابسة. قوله (حي على الطهور المبارك) أوضح أن المعني هلموا إلى الطهور، وهو بفتح الطاء، والمراد به الماء، ويجوز ضمها والمراد الفعل أي تطهروا. وفي قوله (والبركة من الله) أوضح أن البركة مبتدأ والخبر من الله، وهو إشارة إلى أن الإيجاد من الله تعالى^(٢).

ونقل ما ورد في حديث عمار بن زريق عن إبراهيم في هذا الحديث (فجعلت أبادرهم إلى الماء أدخله في جوفني لقوله: (البركة من الله)^(٣)). وفي حديث ابن عباس (فبسط كفه فيه فنبعت تحت يده عين، فجعل ابن مسعود يشرب ويكثر)^(٤).

والحكمة في طلبه ﷺ في هذه المواطن فضلة الماء لثلا يظن أنه الموجد للماء، ويحتمل أن يكون إشارة إلى أن الله تعالى أجرى العادة في الدنيا غالباً بالتوالد، وأن بعض الأشياء يقع بينها التوالد وبعضها لا يقع، ومن جملة ذلك ما نشاهده من فوران بعض المائعات إذا خمرت وتركت زماناً، ولم تجر العادة في الماء الصرف بذلك فكانت المعجزة بذلك ظاهرة جداً^(٥).

في قوله (ولقد كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل) أوضح أن المراد في عهد رسول

(١) أخرجه أحمد، المسند: ٢٥١/١ - ٣٢٤.

والفريابي، دلائل النبوة: ٧٥ - ٧٦ رقم ٤٠.

والبيهقي في الدلائل: ١٢٨/٤.

والهيثمي في مجمع الزوائد: ٣٠٢/٨ - ٣٠٣.

ونقله ابن كثير عن الإمام أحمد. البداية والنهاية: ١٠٠/٦ ولكن ليس عندهم قوله (فجعل ابن مسعود يشرب ويكثر). وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير: ٨٧/١٢ رقم ١٢٥٦٠ عن الشعبي عن ابن عباس وفيه (فأقبلوا يتوضؤون من بين أصابع رسول الله ﷺ وكانت همة ابن مسعود الشرب...).

(٢) فتح الباري: ٥٩١/٦ - ٥٩٢.

(٣) أخرجه أبو نعيم، دلائل النبوة: ٤٠٦/٢ رقم ٣١١.

والدارمي في سننه: ٢٨/١ رقم ٣٠ باب ما أكرم الله النبي ﷺ من تفجير الماء بين أصابعه.

(٤) أخرجه الطبراني، المعجم الكبير: ٨٧/١٢ الحديث ١٢٥٦٠.

(٥) فتح الباري: ٥٩٢/٦.

الله ﷺ غالباً، وأن ذلك وقع عند الإسماعيلي صريحاً أخرجه عن الحسن بن سفيان عن بندار عن أبي أحمد الزبير في هذا الحديث (كنا نأكل مع النبي ﷺ الطعام ونحن نسمع تسييح الطعام)، وله شاهد أورده البيهقي في «الدلائل» من طريق قيس بن أبي حازم قال: كان (أبو الدرداء وسليمان إذا كتب أحدهما إلى الآخر قال له: بأية الصحيفة، وذلك أنهما بينهما يأكلان في صحيفة إذا سبحت وما فيها)^(١).

ونقل ما ذكره عياض عن جعفر بن محمد عن أبيه قال: (مرض النبي ﷺ فأثاه جبريل بطبق فيه عنب ورطب فأكل منه فسبح)^(٢).

وقد اشتهر تسييح الحصى، ففي حديث أبي ذر قال: (تناول رسول الله سبع حصيات فسبحن في يده حتى سمعت لهن حنيناً، ثم وضعهن في يد أبي بكر فسبحن، ثم وضعهن في يد عمر فسبحن، ثم وضعهن في يد عثمان فسبحن) أخرجه البزار^(٣) والطبراني في «الأوسط»، وفي رواية الطبراني (فسمع تسييحهن من في الحلقة. ثم دفعهن إلينا فلم يسبحن)^(٤).

(فائدة) نقل أن ابن الحاجب ذكر عن بعض الشيعة أن انشقاق القمر وتسييح الحصى وحنين الجذع وتسليم الغزاة مما نقل أحاداً مع توفر الدواعي على نقله، ومع ذلك لم يكذب رواتها. وأجاب بأنه استغنى عن نقلها تواتراً بالقرآن. وأن غيره أجاز بمنع نقلها أحاداً، وعلى تسليمه فمجموعها يفيد القطع كما تقدم في أول هذا الفصل، والذي أقول أنها كلها مشتهرة عند الناس، وأما من حيث الرواية فليست على حد سواء، فإن حنين الجذع وانشقاق القمر نقل كل منهما نقلاً مستفيضاً يفيد القطع عند من يطلع على طرق ذلك من أئمة الحديث دون غيرهم ممن لا ممارسة له في ذلك. وأما تسييح الحصى فليست له

(١) البيهقي، الدلائل: ٦/٦٣.

(٢) عياض، الشفا: ٤٣٢/١ بلفظ: بطبق فيه رمان وعنب..

(٣) فتح الباري: ٦/٥٩٢.

(٤) فتح الباري: ٦/٥٩٢.

حديث أبي ذر أخرجه مطوّلاً البيهقي، الدلائل: ٦/٦٤-٦٥.

وأبي نعيم في الدلائل: ٢/٤٣١-٤٣٢ رقم ٣٣٨.

وابن كثير، البداية والنهاية: ٦/١٣٨-١٣٩ نقلاً عن البيهقي.

ونقله الهيثمي وقال: رواه البزار بإسنادين ورجال أحدهما ثقات، وفي بعضهم ضعف، ورواه الطبراني في

الأوسط وزاد في إحدى طريقته (يسمع تسييحهن من في الحلقة في كل واحد وقال: ثم دفعهن إلينا فلم

يسبحن مع أحد منا) مجمع الزوائد: ٨/٣٠١-٣٠٢.

إلا هذه الطريق الواحدة مع ضعفها، وأما تسليم الغزاة فلم نجد له إسناداً لا من وجه قوي ولا من وجه ضعيف^(١).

عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: (كنا نعد الآيات بركة، وأنتم تعدونها تخويفاً، كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فقلّ الماء...)^(٢).

الحديث السابع حديث عبد الله بن مسعود في نبع الماء أيضاً وتسييح الطعام. في قوله (كنا مع رسول الله ﷺ في سفر) أشار إلى أنّ هذا السفر يشبه أن يكون غزوة الحديبية لثبوت نبع الماء فيها كما تقدّم، وقد وقع مثل ذلك في تبوك. وجزم البيهقي في «الدلائل» بالأول^(٣)، لكن لم يخرج ما يصرح به. ووجد في بعض طرق هذا الحديث عند أبي نعيم في «الدلائل» أنّ ذلك كان في غزوة خيبر، فأخرج من طريق يحيى بن سلمة بن كهيل عن أبيه عن إبراهيم في هذا الحديث قال: (كنا مع رسول الله ﷺ في غزوة خيبر فأصاب الناس عطش شديد، فقال: يا عبد الله التمس لي ماء، فأتيته بفضل ماء في إداوة...)^(٤) الحديث. هذا أولى، ودل على تكرر وقوع ذلك حضراً وسفراً^(٥).

عن جابر رضي الله عنه (أنّ أباه توفى وعليه دين، فأتيت النبي ﷺ فقلت: إنّ أبي ترك عليه ديناً، وليس عندي إلا ما يخرج نخله...)^(٦).

الحديث الثامن حديث جابر في قصة وفاء دين أبيه، وقد أورده مختصراً وذكره في مواضع أخرى مطوّلاً.

(١) فتح الباري: ٥٩٢/٦.

قصة تسليم الغزاة ذكرها البيهقي في الدلائل: ٣٥/٣٤/٦. وابن كثير في البداية والنهاية: ١٥٦/١٥٤/٦ نقلًا عن أبي نعيم والبيهقي.

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٨٧/٦ الحديث ٣٥٧٩ باب علامات النبوة.

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٨٧/٦.

(٤) انظر: البيهقي، الدلائل: ١٢٩/١٢١/٤.

الحديث لم أجده عند أبي نعيم في الدلائل مع البحث في كل المظان. وقد أخرجه الطبراني من طريق... يحيى بن سلمة بن كهيل عن أبيه عن إبراهيم عن علقمة عن عبدالله بن مسعود (كنا مع النبي ﷺ في غزوة خيبر... فذكر الحديث مطوّلاً. المعجم الكبير: ٩٧/١٠ - ٩٨ رقم ١٠٠١٦ وقد نقله العيني في عمدة القاري: ١٨٥/١٣ عن أبي نعيم. ونقله الهيثمي، مجمع الزوائد: ١٢/٩ وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط إلا أنه قال في غزوة حنين... ورواه البزار بنحوه. وفي إسناد الأوسط زمعة بن صالح وقد وثق على ضعفه، وبقية رجاله حديثهم حسن وأسانيد الطريقين ضعيفة.

وأول الحديث عند الهيثمي (عن عبدالله بن مسعود أنه كان في صفر مع النبي ﷺ إلى مكة...).

(٥) فتح الباري: ٥٩١/٦.

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٨٧/٦ الحديث ٣٥٨٠ باب علامات النبوة.

في قوله (أَنَّ أَبَاهُ) أوضح أنه عبدالله بن عمرو بن حرام بالمهملتين. كما أشار إلى أنه ورد في رواية مغيرة عن الشعبي في «البيوع» (توفى عبدالله بن عمرو بن حرام وعليه دين)^(١). وفي رواية فراس عن الشعبي في «الوصايا» (أَنَّ أَبَاهُ اسْتَشْهَدَ يَوْمَ أَحَدٍ وَتَرَكَ سِتْ بَنَاتٍ وَتَرَكَ عَلَيْهِ دِينًا)^(٢). وفي رواية وهب بن كيسان عن جابر (أَنَّ أَبَاهُ تَوَفَّى وَتَرَكَ عَلَيْهِ ثَلَاثِينَ وَسَقَا لِرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَاسْتَنْظَرَهُ جَابِرٌ فَأَبَى أَنْ يَنْظُرَهُ، فَكَلَّمَ جَابِرٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيَشْفَعَ لَهُ، فَكَلَّمَ الْيَهُودِيَّ لِيَأْخُذَ ثَمْرَ نَخْلِهِ بِالَّذِي لَهُ فَأَبَى)^(٣). وفي رواية ابن كعب بن مالك في «الإستقراض»^(٤) «والهبة»^(٥) عن جابر (أَنَّ أَبَاهُ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ شَهِيدًا وَعَلَيْهِ دِينَ، فَاشْتَدَّ الْغَرَمَاءُ فِي حَقِّقِهِمْ، فَأَتَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ فَكَلَّمْتَهُ، فَسَأَلْتُهُمْ أَنْ يَقْبَلُوا ثَمْرَ حَاتِطِي وَيَحْلُلُوا أَبِي فَأَبَوْا)^(٦). ونقل ما وقع عند أحمد من طريق نبيح العنزي عن جابر قال: (قال لي أبي: يا جابر لا عليك أن يكون في قطارى أهل المدينة حتى تعلم إلى ما يصير أمرنا - فذكر قصة قتل أبيه ودفنه قال - وترك أبي عليه ديناً من التمر، فاشتد عليّ بعض غرمائه في التقاضي، فأتيت النبي ﷺ فذكرت له وقلت: فأحب أن تعينني عليه لعله أن ينظرني طائفة من تمره إلى هذا الصرام المقبل، قال: نعم آتيك إن شاء الله قريباً من نصف النهار..). فذكر الحديث في الضيافة وفيه (ثم قال: ادع فلاناً - لغريمي الذي اشتد في الطلب - فجاء فقال: أنظر جابراً طائفة من دينك الذي على أبيه إلى الصرام المقبل، فقال: ما أنا بفاعل، واعتل، وقال: إنما هو مال ينامي)^{(٧)(٨)}. قوله (وليس عندي إلا ما يخرج نخله) المعنى أنه لم يترك مالاً إلا البستان المذكور.

في قوله (فانطلق معي لكيلا يفحش عليّ الغرماء فمشى) أشار إلى أن فيه حذف تقديره: فقال نعم، فانطلق فوصل إلى الحائظ فمشى. وقد تبين من الروايات الأخرى التصريح بما وقع من ذلك، ففي رواية مغيرة (فقال اذهب فصنّف تمر ك أصنافاً، ثم أرسل إليّ، ففعلت، فجاء

- (١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٤٤/٤ الحديث ٢١٢٧ باب الكيل على البائع والمعطي.
- (٢) نفس المصدر: ٤١٣/٥ الحديث ٢٧٨١ باب قضاء الوصي ديون الميت بغير محضر من الورثة.
- (٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٠/٥ الحديث ٢٣٩٦ باب إذا جازفه في الدين تمرأ بتمر أو غيره. كتاب الإستقراض.
- (٤) نفس المصدر: ٥٩/٥ الحديث ٢٣٩٥ باب إذا قضى دون حقه أو حلله فهو جائر.
- (٥) نفس المصدر: ٢٢٤/٥ الحديث ٢٦٠١ باب إذا وهب ديناً على رجل.
- (٦) فتح الباري: ٥٩٣/٦.
- (٧) أحمد، المسند: ٣٩٧-٣٩٨.
- (٨) فتح الباري: ٥٩٣/٦.

فجلس على أعلاه^(١). وفي رواية فراس في «اليوع» (اذهب فصنّف تمرك أصنافاً: العجوة على حدة، وعذق زيد على حدة)^(٢). وقوله عذق زيد بفتح المهملة، وزيد الذي نسب إليه اسم لشخص كأنه هو الذي كان ابتداءً غراسه فنسب إليه، والعجوة من أجود تمر المدينة.

قوله (بيدر) بفتح الموحدة وكسر المهملة وهو فعل أمر، أي اجعل التمر في البيادر كل صنف في بيدر، والبيدر بفتح الموحدة وسكون التحتانية وفتح الدال المهملة للتمر كالجرن للحب^(٣).

في قوله (فدعا) أشار إلى أنه ورد في رواية ابن كعب بن مالك (فعدا علينا فطاف في النخل ودعا في تمره بالبركة)^(٤). وفي رواية الديال بن حرملة عن جابر (فجاء هو وأبو بكر وعمر فاستقرأ النخل يقوم تحت كل نخلة لا أدري ما يقول حتى مرّ على آخرها) الحديث أخرجه أحمد^(٥).

في قوله (ثم آخر) أوضح أنّ المعنى أنه مشى حول بيدر آخر فدعا. وورد في رواية فراس (فدخل النبي ﷺ النخل فمشى فيها فقال: أفرغوه) أي أفرغوه من البيدر، وفي رواية مغيرة (ثم قال: كل للقوم، فكلتهم حتى أوفيتهم)^(٦). وفي رواية فراس (ثم قال لجابر: جد فأوف الذي له، فجده بعد ما رجع النبي ﷺ)^(٧).

في قوله (فأوفاهم الذي لهم وبقي مثل ما أعطاهم) أشار إلى أنه ورد في رواية مغيرة (وبقي تمرى وكأنه لم ينقص منه شيء)^(٨). وفي رواية ابن كعب (وبقي لنا من تمرها بقية)^(٩).

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٤٤/٤ الحديث ٢١٢٧ باب الكيل على البائع. وفيه (.. العجوة على حدة وعذق بن زيد على حدة...).

(٢) لم يرد هذا اللفظ في رواية فراس. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤١٣/٥ الحديث ٢٧٨١ كتاب الوصايا. باب قضاء الوصي ديون الميت.

(٣) فتح الباري: ٥٩٣/٦.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٩/٥ الحديث ٢٣٩٥. ٢٢٤ رقم ٢٦٠١.

(٥) فتح الباري: ٥٩٣/٦.

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤١٣/٥ الحديث ٢٧٨١ ليس فيه هذا اللفظ. وإنما فيه (... طاف حول أعظمها بيدراً ثلاث مرات...).

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٤٤/٤ الحديث ٢١٢٧.

(٨) نفس المصدر الحديث ٢١٢٧ نفسه.

(٩) الحديث نفسه.

(١٠) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٩/٥ الحديث ٢٣٩٥ ٢٢٤ الحديث ٢٦٠١.

(١١) فتح الباري: ٥٩٣/٦.

ووقع في رواية وهب بن كيسان (فأوفاه ثلاثين وسقاً وفضلت له سبعة عشر وسقاً)^(١) ويجمع بالحمل على تعدد الغرماء، فكأن أصل الدين كان منه ليهودي ثلاثون وسقاً من صنف واحد فأوفاه وفضل من المجموع قدر الذي أوفاه ويؤيده قوله في رواية نبيح العنزري عن جابر (فكلت له من العجوة فأوفاه الله وفضل لنا من التمر كذا وكذا، وكلت له من أصناف التمر فأوفاه الله وفضل لنا من التمر كذا وكذا)^{(٢)(٣)}.

ووقع في رواية فراس عن الشعبي ما قد يخالف ذلك، فعنه (ثم دعوت رسول الله ﷺ فلما نظروا إليه كأنما أغروا بي تلك الساعة) أي أنهم شددوا عليه في المطالبة لعدواتهم للنبي ﷺ، قال: (فلما رأى ما يصنعون طاف حول أعظمها بيدراً ثلاث مرات ثم جلس عليه ثم قال: ادعهم، فما زال يكيل لهم حتى أدى الله أمانته والدي، وأنا راض أن يؤديها الله ولا أرجع إلى أخواتي بتمرة، فسلم الله البيادر كلها حتى أتني أنظر إلى البيدر الذي عليه رسول الله ﷺ كأن لم ينقص منه تمرة واحدة)^(٤) ووجه المخالفة فيه أن ظاهره أن الكيل جميعه كان بحضرة رسول الله ﷺ، وأن التمر لم ينقص منه شيء البتة، والذي مضى ظاهره أن ذلك بعد رجوعه وأن بعض التمر نقص، ويجمع بأن ابتداء الكيل كان بحضرة ﷺ وبقيته كان بعد انصرافه، وكان بعض البيادر التي أوفى منها بعض أصحاب الدين حيث كان بحضرة رسول الله ﷺ لم ينقص منه شيء البتة، ولما انصرف بقيت آثار بركته فلذلك أوفى من أحد البيادر ثلاثين وسقاً وفضل سبعة عشر^(٥).

ورود في رواية نبيح ما يؤيد ذلك، ففي روايته قال: (كل له فإن الله سوف يوفيه) وفي حديثه (فإذا الشمس قد دلكت فقال: الصلاة يا أبا بكر، فاندفعوا إلى المسجد فقلت له - أي للغريم - قرب أوعيتك) وفيه (فجئت أسعى إلى رسول الله ﷺ كأني شرارة، فوجدته قد صلى، فأخبرته فقال: أين عمر؟ فجاء يهرول، فقال سل جابراً عن تمره وغريمه، فقال: ما أنا بسائله، قد علمت أن الله سيوفيه..). الحديث^(٦).

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٠/٥ الحديث ٢٣٩٦ باب إذا جازقة في الدين.

(٢) أحمد، المسند: ٣٩٧/٣ - ٣٩٨.

(٣) فتح الباري: ٥٩٣/٦.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤١٣/٥ الحديث ٢٧٨١.

(٥) فتح الباري: ٥٩٤/٦.

(٦) رواية نبيح عن جابر أخرجه أحمد، المسند: ٣٩٨/٣.

والدارمي في سننه: ٣٥/١ - ٣٨ باب ما أكرم به النبي ﷺ في بركة طعامه. الحديث ٤٥.

وقصة عمر قد وقعت في رواية ابن كعب ففيها (ثم جئت رسول الله ﷺ فقال لعمر: اسمع يا عمر، قال: ألا نكون قد علمنا أنك رسول الله؟ والله إنك لرسول الله)^(١). وفي رواية وهب (فقال عمر: لقد علمت حين مشى فيها رسول الله ﷺ ليباركن الله فيها)^(٢).

وقوله في رواية ابن كعب (ألا نكون) بفتح الهمزة وتشديد اللام في الروايات كلها، وأصلها أن الخفيفة ضمت إليها لا النافية، أي هذا السؤال إنما يحتاج إليه من لا يعلم أنك رسول الله فلذلك يشك في الخبر فيحتاج إلى الاستدلال، وأما من علم أنك رسول الله فلا يحتاج إلى ذلك^(٣).

والنكتة في اختصاص عمر بإعلامه بذلك قيل لأنه كان معتينا بقصة جابر مهتماً بشأنه مساعداً له على وفاء دين أبيه، وقيل لأنه كان حاضراً مع النبي ﷺ لما مشى في النخل وتحقق أن التمر الذي فيه لا يفي ببعض الدين، فأراد إعلامه بذلك لكونه شاهد أول الأمر، بخلاف من لم يشاهد.

وقد وجد ذلك صريحاً في بعض طرقه، ففي رواية أبي المتوكل عن جابر عند أبي نعيم فذكر الحديث وفيه (فإذا رسول الله ﷺ وعمر فقال: انطلق بنا حتى تطوف بنخلك هذا) فذكر الحديث^(٤). وفي رواية أبي نضرة عن جابر عنده في هذه القصة قال: (فأتاه هو وعمر فقال: يا فلان خذ من جابر وأخبر عنه، فأبى، فكاد عمر يبطش به، فقال النبي ﷺ: مه يا عمر، هو حقه، ثم قال: اذهب بنا إلى نخلك... الحديث وفيه (فأتيت النبي ﷺ فأخبرته فقال: اتيتي بعمر، فأتيته فقال: يا عمر سل جابراً عن نخله... فذكر القصة)^(٥).

وورد في رواية الديال بن حرمة أن أبا بكر وعمر جميعاً كانا مع النبي ﷺ، وقال في آخره: (فانطلق فأخبر أبا بكر وعمر، قال انطلقت فأخبرتهما) الحديث^(٦). ونحوه في رواية وهب بن كيسان عن جابر^(٧). كما أشار إلى أن البيهقي جمع بين مختلف الروايات في ذلك

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٢٤/٥. الحديث ٢٦٠١ باب إذا وهب ديناً على رجل.

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٠/٥ الحديث ٢٣٩٦ باب إذا جازفة في الدين.

(٣) فتح الباري: ٥٩٤/٦.

(٤) وقد أخرجها أحمد، المسند: ٣٧٣/٣ عن أبي عقيل عن أبي المتوكل عن جابر.

(٥) فتح الباري: ٥٩٤/٦.

(٦) فتح الباري: ٥٩٤/٦، أورد أحمد رواية عمر بن أبي سلمة عن ابن أبي يزيد عن أبيه عن جابر في قصة الدين، وأن الرسول ﷺ قال له سأتيك يوم السبت إن شاء الله... فجاءه ﷺ... ثم جاءهما أبو بكر وعمر رضي الله عنهما. (المسند: ٣/٣٩٥)

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٠/٥ كتاب الإستقراض، باب إذا جازفه في الدين تمرأ بتمر وغيره.

بأن اليهودي المذكور كان له دين من تمر، ولغيره من الغرماء، ديون أخرى، فلما حضر الغرماء وطالبوا بحقوقهم وكال لهم جابر التمر ففضل تمر الحائط كأنه لم ينقص شيء فجاء اليهودي بعدهم فطالب بدينه فجده له جابر ما بقي على النخلات فأوفاه حقه منه وهو ثلاثون وسقاً، وفضلت منه سبعة عشر^(١).

وهذا الجمع يقتضي أنه لم يفضل من الذي في البيادر شيء، وقد صرح في الرواية المتقدمة أنها فضلت كلها كأنه لم ينقص منها شيء، فما تقدم من الطريق التي جمعت به أولى والله أعلم^(٢).

وفي الحديث من الفوائد جواز الإستنظار في الدين الحال، وجواز تأخير الغريم لمصلحة المال الذي يوفي منه، وفيه مشى الإمام في حوائج رعيته، وشفاعته عند بعضهم في بعض. وفيه علم ظاهر من أعلام النبوة لتكثير القليل إلى أن حصل به وفاء الكثير وفضل منه^(٣).
عن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما (أن أصحاب الصفة كانوا أناساً فقراء، وأن النبي ﷺ قال مرة: من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث...^(٤)).

في قوله (أن أصحاب الصفة كانوا أناساً فقراء) أشار إلى أن ذكرهم ورد في «كتاب الرقاق»^(٥). كما بين أن الصفة مكان في مؤخر المسجد النبوي مظلل أعد لنزول الغريب فيه ممن لا مأوى له ولا أهل، وكانوا يكثرون فيه ويقلون بحسب من يتزوج منهم أو يموت أو يسافر، وقد سرد أسماءهم أبو نعيم في «الحلية» فزادوا على المائة^(٦)^(٧).

وفي قوله (أكلوا منها أجمعون) أوضح أن المعنى أن جميع الجيش أكلوا من تلك الجفنة التي أرسل بها أبو بكر إلى النبي ﷺ، وظهر بذلك أن تمام البركة في الطعام المذكور كانت عند النبي ﷺ لأن الذي وقع فيها في بيت أبي بكر ظهور أوائل البركة فيها، وأما انتهاؤها إلى أن تكفي الجيش كلهم فما كان إلا بعد أن صارت عند النبي ﷺ على ظاهر الخبر^(٨).

(١) البيهقي، دلائل النبوة: ١٥٠/٦.

(٢) فتح الباري: ٥٩٤/٦/٥٩٥.

(٣) فتح الباري: ٥٩٥/٦.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٨٨/٥٨٧/٦ باب علامات النبوة.

(٥) فتح الباري: ٢٨٦/١١ باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه وتخليهم عن الدنيا. شرح الحديث ٦٤٥٢.

(٦) أبو نعيم: حلية الأولياء: ٣٣/٢ حيث ذكر ١٣٢ صحابياً.

(٧) فتح الباري: ٥٩٥/٦.

(٨) فتح الباري: ٦٠٠/٦.

نقل مارواه أحمد^(١). والترمذي^(٢). والنسائي من حديث سمرة قال: (أُتي النبي ﷺ بقصعة فيها ثريد فأكل وأكل القوم، فمزالوا يتداولونها إلى قريب من الظهر يأكل قوم ثم يقومون ويجيء قوم فيتعاقبونهم فقال رجل: هل كانت تمد بطعام؟ قال أمّا من الأرض فلا إلا أن تكون كانت تمد من السماء)^(٣) حيث نقل عن بعض شيوخه قولهم: يحتمل أن تكون هذه القصعة هي التي وقع فيها في بيت أبي بكر ما وقع^(٤).

وفي الحديث من الفوائد التجاء الفقراء إلى المساجد عند الإحتياج إلى الموساة إذا لم يكن في ذلك إلحاح ولا إلحاف ولا تشويش على المصلين. وفيه استجاب مواساتهم عند اجتماع هذه الشروط. وفيه التوظيف في المخمصة. وفيه جواز الغيبة عن الأهل والولد والضيف إذا أعدت لهم الكفاية، وفيه تصرف المرأة فيما تقدم للضيف والإطعام بغير إذن خاص من الرجل. وفيه جواز سب الوالد للولد على وجه التأديب والتمرين على أعمال الخير وتعاطيه. وفيه جواز الحلف على ترك المباح. وفيه توكيد الرجل الصادق لخبيره بالقسم. وجواز الحنث بعد عقد اليمين. وفيه عرض الطعام الذي تظهر فيه البركة على الكبار وقبولهم ذلك، وفيه العمل بالظن الغالب لأنّ أبا بكر ظن أنّ عبد الرحمن فرط في أمر الأضياف فيادر إلى سبه وقوى القرينة عنده اختباؤه منه. وفيه ما يقع من لطف الله تعالى وذلك أنّ خاطر أبي بكر تشوّش وكذلك ولده وأهله وأضيافه بسبب امتناعهم من الأكل، وتكدر خاطر أبي بكر من ذلك حتى احتاج إلى ما تقدم ذكره من الحرج بالحلف وبالحنث وبغير ذلك^(٥).

عن أنس رضي الله عنه قال: (أصاب أهل المدينة قحط على عهد رسول الله ﷺ، فبينما هو يخطب يوم جمعة إذ قام رجل فقال: يا رسول هلكت الكراع...)^(٦).
أوضح الحافظ أنّ هذا الحديث هو العاشر في هذا الباب، وهو يتعلق بالاستسقاء،

(١) أحمد، المسند: ١٣/٥ - ١٨.

(٢) الترمذي، السنن: ٢٥٣/٥ الحديث ٣٧٠٤ باب ما جاء في آيات نبوة النبي ﷺ وما قد خصه الله به. من أبواب المناقب.

(٣) أخرجه النسائي في الوليمة من السنن الكبرى (المزي، تحفة الأشراف: ٨٥/٤).

وأخرجه الطبراني، المعجم الكبير: ٧/ ٢٨١ الحديث ٦٩٦٧.

والبيهقي في الدلائل: ٩٣/٦، ونقله ابن كثير، البداية والنهاية: ١١٦/٦ نقلاً عن أحمد والترمذي والنسائي.

(٤) فتح الباري: ٦/٦٠٠.

(٥) فتح الباري: ٦/٦٠٠ - ٦٠١.

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥٨٨/٦ الحديث ٣٥٨٢ باب علامات النبوة.

والمراد منه وقوع إجابة الدعاء في الحال، وقد ورد شرحه في «الإستسقاء»^{(١)(٢)}.

عن ابن عمر رضي الله عنهما (كان النبي ﷺ يخطب إلى جذع، فلما اتخذ المنبر تحوّل إليه، فحن الجذع...)^(٣).

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما (أن النبي ﷺ كان يقوم يوم الجمعة إلى شجرة أو نخلة...)^(٤).

في قوله (فأتاه فمسح يده عليه) أشار إلى أنه ورد في رواية الإسماعيلي من طريق يحيى ابن السكن عن معاذ (فأتاه فاحتضنه فسكن فقال: لو لم أقفل لما سكن)^(٥) ونحوه في حديث ابن عباس عند الدارمي بلفظ (لو لم أحتضنه لحنّ إلى يوم القيامة)^(٦) وورد لأبي عوانة وابن خزيمة وأبي نعيم في حديث أنس (والذي نفسي بيده لو لم التزمه لما زال هكذا إلى يوم القيامة حزناً على رسول الله ﷺ ثم أمر به فدفن)^(٧) وأصله في الترمذي دون الزيادة^{(٨)(٩)}.

ووقع في حديث الحسن عن أنس: كان الحسن إذا حدّث بهذا الحديث يقول: يا معشر المسلمين الخشب تحن إلى رسول الله ﷺ شوقاً إلى لقائه فأنتم أحق أن تشتاقوا إليه)^(١٠).

(١) فتح الباري: ٥٠٧/٥٠١/٢ شرح الحديث ١٠١٣ باب الإستسقاء في المسجد الجامع.

(٢) فتح الباري: ٦٠١/٦.

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٠١/٦ الحديث ٣٥٨٣ باب علامات النبوة.

(٤) نفس المصدر: ٦٠٢/٦٠١/٦ الحديث ٣٥٨٥/٣٥٨٤.

(٥) فتح الباري: ٦٠٢/٦.

(٦) فتح الباري: ٦٠٢/٦.

حديث ابن عباس أخرجه الدارمي في سنته، باب ما أكرم الله النبي ﷺ بحنين المنبر: ٣١/١ - ٣٢ رقم ٣٩. وأخرجه أحمد، المسند: ٢٤٩/١، والطبراني، المعجم الكبير: ١٨٧/١٢ الحديث ١٢٨٤١ والبيهقي في الدلائل: ٥٥٨/٢.

(٧) حديث أنس بهذا اللفظ أخرجه البيهقي في الدلائل: ٥٥٨/٢، وابن كثير في البداية والنهاية: ١٣١/٦ - ١٣٢ نقلًا عن أبي يعلى.

ونحوه عند أبي نعيم في الدلائل: ٤٠١/٢ من حديث جابر. رقم ٣٠٥.

(٨) الترمذي، السنن: ٢٥٤/٥ الحديث ٣٧٠٦. صحيح ابن ماجه بتحقيق الألباني: ٢٣٨/١ رقم ١١٦٢ - ١٤١٥، باب ما جاء في بدء شأن المنبر... .

(٩) فتح الباري: ٦٠٢/٦.

(١٠) الرواية أخرجه البيهقي في الدلائل: ٥٥٩/٢، وابن كثير من رواية أبي القاسم البغوي عن شيبان بن فروخ عن مبارك بن فضالة عن الحسن عن أنس بلفظ: كان الحسن إذا حدّث بهذا الحديث بكى ثم قال: يا عباد الله... (البداية والنهاية: ١٣٢/٦).

وفي حديث أبي سعيد عند الدارمي (فأمر به أن يحفر له ويدفن)^(١). وفي حديث سهل بن سعد عند أبي نعيم (فقال: ألا تعجبون من حنين هذه الخشبة؟ فأقبل الناس عليها فسمعوا من حنينها حتى كثر بكأؤهم)^{(٢)(٣)}.

في قوله (من حديث جابر في الطريق الأولى^(٤)) (كان يقوم إلى شجرة أو نخلة) أوضح أنه شك من الراوي، وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق وكيع عن عبد الواحد (فقام إلى نخلة)^(٥) ولم يشك. وقوله (فالت امرأة من الأنصار أو رجل) شك من الراوي والمعتمد الأول، وقد ورد بيانه (في كتاب الجمعة) والخلاف في اسمها والكلام على المتن مستوفى^{(٦)(٧)}.

في قوله في الطريق الأخرى^(٨) (كان المسجد مسقوفاً على جذوع من نخل) أوضح أن المراد الجذوع التي كانت له كالأعمدة. وفي قوله (فكان النبي ﷺ يقوم إلى جذع منها) بَيَّنَّ أَنَّ المراد حين يخطب وقد صرَّح به الإسماعيلي بلفظ (كان إذا خطب يقوم إلى الجذع)^(٩).

في قوله (كصوت العِشَار) أوضح أنه بكسر المهملة بعدها معجمة خفيفة جمع عشراء ورد شرحه في «الجمعة»، والعشراء الناقة التي انتهت في حملها إلى عشرة أشهر. وورد في رواية عبد الواحد بن أيمن (فصاحت النخلة صياح الصبي)^(١٠) وفي حديث أبي الزبير عن

(١) حديث أبي سعيد أخرجه الدارمي في سننه: ٣١/١ رقم ٣٧.

وأبي نعيم، دلائل النبوة: ٤٠٢/٢ رقم ٣٠٨.

(٢) حديث سهل بن سعد أخرجه أبو نعيم، الدلائل: ٤٠٣/٢ رقم ٣٠٧، والدارمي في سننه: ٣٢/١ رقم ٤٠ والبيهقي، الدلائل: ٥٥٩/٢ - ٥٦٠ أورد أحمد حديث سهل بن سعد مطولاً في قصة الجذع والمنبر دون هذه الزيادة: المسند: ٣٣٩/٥، وابن ماجه في صحيحه بتحقيق الألباني: ٢٣٨/١ - ٢٣٩ رقم ١١٦٣ - ١٤١٦.

(٣) فتح الباري: ٦٠٢/٦.

(٤) الحديث ٣٥٨٤.

(٥) في رواية نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما (كان ﷺ يخطب إلى جذع نخلة) صحيح البخاري مع فتح الباري. الحديث ٣٥٨٣.

(٦) فتح الباري: ٣٩٩/٣٩٨/٢ شرح الحديث ٩١٧ باب الخطبة على المنبر. وقد ذكر الحافظ الأقوال في اسم النجار. وأوضح أن الكلام على اسم المرأة محله «باب الصلاة على المنبر في أوائل الصلاة»: ٤٨٧ / ٤٨٦/١.

(٧) فتح الباري: ٦٠٢/٦ / ٦٠٣.

(٨) الحديث ٣٥٨٥.

(٩) فتح الباري: ٦٠٣/٦ لفظ رواية البخاري: (كان المسجد مسقوفاً على جذوع من نخل، فكان النبي ﷺ إذا خطب يقوم إلى جذع منها... الحديث ٣٥٨٥).

(١٠) رواية عبد الواحد بن أيمن أخرجه البخاري. الحديث ٣٥٨٤.

جابر عند النسائي في «الكبير» اضطربت تلك السارية كحنين الناقة الخلوذج^(١) والخلُوج: بفتح الخاء المعجمة وضم اللام الخفيفة وآخره جيم الناقة التي انتزع منها ولدها. وفي حديث أنس عند ابن خزيمة (فحنت حنين الوالد)^(٢). وفي روايته الأخرى عند الدارمي (خار ذلك الجذع كخوار الثور)^(٣). وفي حديث أبي بن كعب عند أحمد^(٤). والدارمي^(٥) وابن ماجه^(٦) (فلما جاوزه خار الجذع حتى تصدّع وانشق).

وفي حديثه (فأخذ أبي بن كعب ذلك الجذع لما هدم المسجد فلم يزل عنده حتى بلى وعاد رفاتاً)^(٧) وهذا لا ينافي ماتقدم من أنه دفن، لاحتمال أن يكون ظهر بعد الهدم عند التنظيف فأخذه أبي بن كعب.

وفي حديث بريدة عند الدارمي أن النبي ﷺ قال له (اختر أن أغرسك في المكان الذي كنت فيه فتكون كما كنت - يعني قبل أن تصير جذعاً - وإن شئت أن أغرسك في الجنة فتشرب من أنهارها فيحسن نبتك وتثمر فيأكل منك أولياء الله، فقال النبي ﷺ: اختار أن أغرسه في الجنة)^(٨).

نقل عن البيهقي قوله: قصة حنين الجذع من الأمور الظاهرة التي حملها الخلف عن السلف، ورواية الأخبار الخاصة فيها كالتكلف^(٩).

(١) سنن النسائي بشرح السيوطي: ١٠٢/٣ رقم ١٣٩٦ باب مقام الإمام في الخطبة: (اضطربت تلك السارية كحنين الناقة) وكذلك أخرج الرواية بهذا اللفظ أحمد، المسند: ٢٩٥/٣، ونقلها عنه ابن كثير في البداية والنهاية: ١٣٤/٦. وقد أخرج الدارمي عن سعيد بن أبي كريب، عن جابر بلفظ (حنت الخشبة حنين الناقصة الخلوذج) السنن: ٣٠/١ الحديث ٣٥. وقد أخرجه البيهقي كذلك في الدلائل: ٥٥٦/٢ ظ ٥٦٢.

كما أخرج أحمد عن سعيد بن أبي كريب عن جابر بلفظ: (حنت حنين الناقصة إلى ولدها) (المسند: ٢٩٣/٣).

(٢) حديث أنس بهذا اللفظ أخرجه أحمد في المسند: ٢٢٦/٣ وكذلك البيهقي في الدلائل: ٥٥٩/٢.

ونقله ابن كثير عنه في البداية والنهاية: ١٣٢/٦، وقال: تفرّد به أحمد.

(٣) أخرجه الدارمي في سننه: ٣٢/١ رقم ٤١. والبيهقي في الدلائل: ٥٥٨/٢.

وقد أخرجه أبو يعلى الموصلي عن أنس بهذا اللفظ.

ونقله ابن كثير، البداية والنهاية: ١٣٢/٦، وأخرج البيهقي هذا اللفظ من حديث أم سلمة (الدلائل: ٥٦٣/٢).

(٤) أحمد، المسند: ١٣٩/٥، وقد أخرجه البيهقي في الدلائل: ٦٧/٦ وابن كثير في البداية: ١٣١/٦.

(٥) الدارمي، السنن: ٣١/٣٠/١. الحديث ٣٦ باب ما أكرم الله النبي ﷺ بحنين المنبر.

(٦) صحيح سنن ابن ماجه بتحقيق الألباني: ٢٣٨/١ رقم ١١٦١ - ١٤١٤ باب ما جاء في بدء شأن المنبر.

(٧) فتح الباري: ٦٠٣/٦.

(٨) الدارمي، سننه: ٢٩/١ - ٣٠ رقم ٣٢ باب ما أكرم الله النبي ﷺ بحنين المنبر... وقد ورد هذا اللفظ في

حديث أبي بن كعب عند أحمد في المسند: ١٣٩/٥، وفيه (... فاختار الآخرة على الدنيا).

(٩) البيهقي، الدلائل: ٥٦٣/٢.

والحديث فيه دلالة على أنّ الجمادات قد يخلق الله لها إدراكاً كالحيوان . وفيه تأييد لقول من يحمل ﴿وإن من شيء إلا يسبح بحمده﴾^(١) على ظاهره .

وذكر ما نقله ابن أبي حاتم في «مناقب الشافعي» عن أبيه عن عمرو بن سواد عن الشافعي: قال ما أعطى الله نبياً ما أعطى محمداً، فقلت: أعطى عيسى إحياء الموتى، قال: أعطى محمداً حين الجذع حتى سمع صوته، فهذا أكبر من ذلك^{(٢)(٣)}.

عن حذيفة (أنّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: أيكم يحفظ قول رسول الله ﷺ في الفتنة؟...)^(٤).

الحديث الثالث عشر، حديث حذيفة في ذكر الفتنة . في قوله (أنّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: أيكم يحفظ؟) أشار إلى أنه ورد في رواية يحيى القطان عن الأعمش في «الصلاة» (كنا جلوساً عند عمر فقال: أيكم)^(٥) والمخاطب بذلك الصحابة، ففي رواية ربيعي عن حذيفة أنه قدم من عند عمر فقال: (سأل عمر أمس أصحاب محمد أيكم سمع قول رسول الله ﷺ في الفتنة؟ قال: أنا أحفظ)^(٦). كما قال في رواية المصنّف في «الزكاة» (أنا أحفظه كما قال)^(٧). في قوله (قال هات إنك لجرىء) أشار إلى أنه ورد في «الزكاة» (إنك عليه لجرىء، فكيف)^(٨). وفي قوله (فتنة الرجل في أهله وماله وجاره) نقل أنه زاد في «الصلاة» (وولده)^{(٩)(١٠)}.

في قوله (تكفرها الصلاة والصدقة) أشار إلى أنه زاد في «الصلاة» (والصوم)^(١١). ونقل

(١) الآية ٤٤ سورة الإسراء.

(٢) ابن أبي حاتم، مناقب الشافعي: ٨٣.

الرواية أخرجها البيهقي عن أبي عبدالله الحافظ... عن عبدالرحمن بن محمد بن إدريس الرازي عن أبيه عن عمرو بن سواد عن الشافعي... (الدلائل: ٦٨/٦).

(٣) فتح الباري: ٦٠٣/٦.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٠٣/٦ / ٦٠٤. الحديث ٣٥٨٦ باب علامات النبوة.

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٨/٢ باب الصلاة كفارة. الحديث ٥٢٥ وأخرجه الإمام أحمد في المسند: ٤٠١/٥.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند: ٣٨٦/٥.

(٧،٨) نفس المصدر: ٣٠١/٣ الحديث ١٤٣٥ باب الدقة تكفر الخطيئة.

(٩) نفس المصدر: ٨/٢ كما وردت الزيادة في الفتن: ٤٨/١٣ الحديث ٧٠٩٦. وكذلك في صحيح مسلم شرح النووي: ١٧/١٨.

(١٠) فتح الباري: ٦٠٥/٦.

(١١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٨/٢ وكذلك ورد في الصوم: ١١٠/٤ الحديث ١٨٩٥ باب الصوم كفارة، وكذلك عند مسلم. صحيح مسلم بشرح النووي: ١٧/١٨.

عن بعض الشراح قوله: يحتمل أن يكون كل واحدة من الصلاة وما معها مكفرة للمذكورات كلها لا لكل واحدة منها، ويكون من باب اللف والنشر بأن الصلاة مثلاً مكفرة للفتنة في الأهل والصوم في الولد الخ. والمراد بالفتنة ما يعرض للإنسان مع ما ذكر من البشر، أو الإلتهاهم بهم أو أن يأتي لأجلهم بما لا يحل له أو يخل بما يجب عليه.

نقل عن الزين بن المنير قوله: الفتنة بالأهل تقع بالميل إليهن أو عليهن في القسمة والإيثار حتى في أولادهن، ومن جهة التفريط في الحقوق الواجبة لهن، وبالمال يقع الإشتغال به عن العبادة أو بحبسه عن إخراج حق الله، والفتنة بالأولاد تقع بالميل الطبيعي إلى الولد وإيثاره على كل أحد، والفتنة بالجار تقع بالحسد والمفاخرة والمزاحمة في الحقوق، وإهمال التعاهد، ثم قال: وأسباب الفتنة بمن ذكر غيره منحصرة فيما ذكرت من الأمثلة، وأما تخصيص الصلاة وما ذكر معها بالتكفير دون سائر العبادات ففيه إشارة إلى تعظيم قدرها لا نفى أن غيرها من الحسنات ليس فيها صلاحية التكفير، ثم إن التكفير المذكور يحتمل أن يقع بنفس الحسنات المذكورة، ويحتمل أن يقع بالموازنة، والأول أظهر، والله أعلم^(١).

ونقل عن ابن أبي جمرة قوله: خص الرجل بالذكر لأنه في الغالب صاحب الحكم في داره وأهله، والإفالنساء شقائق الرجال في الحكم. والتكفير لا يختص بالأربع المذكورات، بل نبي على ما عداها، والضابط أن كل ما يشغل صاحبه عن الله فهو فتنة له، وكذلك المكفورات لا تختص بما ذكر بل نبي به على ما عداها، فذكر من عبادة الأفعال الصلاة والصيام، ومن عبادة المال الصدقة، ومن عبادة الأقوال الأمر بالمعروف^(٢).

قوله (ولكن التي تموج) أوضح أن المراد الفتنة، وصرح بذلك في الرواية التي في «الصلاة»^(٤). وقوله (تموج كموج البحر) أي تضطرب اضطراب البحر عند هيجانه، وكثي بذلك عن شدة المخاصمة وكثرة المنازعة وما ينشأ عن ذلك من المشاتمة والمقاتلة.

في قوله (بأمر المؤمنين لا بأس عليك منها) أشار إلى أنه زاد في رواية ربي (تعرض الفتن على القلوب فأى قلب أنكرها تكثت فيه نكتة بيضاء حتى يصير أبيض مثل الصفاة لا

(١) فتح الباري: ٦/٦٠٥.

(٢) ابن أبي جمرة، بهجة النفوس: ١٩٩/١ - ٢٠٠ / ٢٠١.

(٣) فتح الباري: ٦/٦٠٥ / ٦٠٦.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٨/٦. كتاب مواقيت اللآة.

تضره فتنة، وأي قلب أشربها نكتت فيه نكتة سوداء حتى يصير أسود كالكوز منكوساً لا يعرف معروفاً ولا ينكر منكراً، وحدثته أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ بَاباً مَغْلَقاً^(١) (٢).

في قوله (إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَاباً مَغْلَقاً) أوضح أَنَّ المعنى أنه لا يخرج منها شيء في حياتك. ونقل عن ابن المنير قوله: أثر حذيفة الحرص على حفظ السر ولم يصرح لعمر بما سأل عنه، وإنما كنى عنه كناية، وكأنه كان مأذوناً له في مثل ذلك^(٣). كما نقل عن النووي قوله: يحتمل أن يكون حذيفة علم أن عمر يقتل، ولكنه كره أن يخاطبه بالقتل لأن عمر كان يعلم أنه الباب فأتى بعبارة يحصل بها المقصود بغير تصريح بالقتل^(٤).

ورود في لفظ طريق ربيعي ما يعكّر على ذلك كما سيأتي ذكره، وكأنه مثل الفتن بدار، ومثل حياة عمر بباب لها مغلق، ومثل موته بفتح ذلك الباب، فما دامت حياة عمر موجودة فهي الباب المغلق لا يخرج مما هو داخل تلك الدار شيء فإذا مات فقد انفتح ذلك الباب فخرج ما في تلك الدار^(٥).

في قوله (قال يفتح الباب أو يكسر؟ قال: لا بل يكسر، قال: ذلك أحرى أن لا يغلّق) أشار إلى أنه زاد في «الصيام» (ذاك أجدر أن لا يغلّق إلى يوم القيامة)^(٦). ونقل عن ابن بطال قوله: إنما قال ذلك لأن العادة أن الغلق إنما يقع في الصحيح، فأما إذا انكسر فلا يتصور غلقه حتى يجبر. وزاد ابن حجر بأنه يحتمل أن يكون كنى عن الموت بالفتح وعن القتل بالكسر ولهذا قال في رواية ربيعي (فقال عمر كسراً لا أبالك) لكن بقية رواية ربيعي تدل على ما قدمته، فإنّ فيه (وحدثته أن ذلك رجل يقتل أو يموت)^(٧) وإنما قال عمر ذلك اعتماداً على ما عنده من النصوص الصريحة في وقوع الفتن في هذه الأمة ووقوع البأس بَيْنَهُمْ إلى يوم القيامة. وورد في «الإعتصام» حديث جابر^(٨) في قوله تعالى ﴿أَوْ يَلْسِكُمْ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: ٣٨٦/٥ و ٤٠٥.

(٢) فتح الباري: ٦٠٦/٦.

(٣) فتح الباري: ٦٠٦/٦.

(٤) النووي، شرح صحيح مسلم: ١٧٤/٢ - ١٧٥.

كما قال في قوله: (يقتل أو يموت) يحتمل أن يكون حذيفة رضي الله عنه سمعه من النبي ﷺ هكذا على الشك، والمراد به الإيهام على حذيفة وغيره.

(٥) فتح الباري: ٦٠٦/٦.

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١١٠/٤.

(٧) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٧٠/٢ - باب ذكر الفتن التي تموج كموج البحر من كتاب الإيمان. وأحمد، المسند: ٤٠٥/٥.

(٨) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٩٦/١٣ الحديث ٧٣١٣.



شيعاً ويذيق بعضكم بأس بعض ﴿^(١) الآية (٢)﴾ .

وقد وافق حذيفة على معنى روايته هذه أبو ذر، فقد روى الطبراني بإسناد رجاله ثقات أنه (لقى عمر فأخذ بيده فغمزها، فقال له أبو ذر: أرسل يدي يا قفل الفتنة . . .) الحديث وفيه أنّ أبا ذر قال: (لا يصيبكم فتنة ما دام فيكم) وأشار إلى عمر^(٣) .

ونقل ما رواه البزار من حديث قدامة بن مظعون عن أخيه عثمان أنه قال لعمر يا غلق الفتنة . فسأله عن ذلك فقال: (مررت ونحن جلوس عند النبي ﷺ فقال: هذا غلق الفتنة، لا يزال بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الفتنة باب شديد الغلق ما عاش)^(٤) .

في قوله (قلنا علم عمر الباب) أشار إلى أنه ورد في رواية جامع بن شداد (فقلنا لمسروق: سلّه أكان عمر يعلم من الباب؟ فسأله فقال: نعم)^(٥) . وفي رواية أحمد عن وكيع عن الأعمش (فقال مسروق لحذيفة: يا أبا عبدالله كان عمر يعلم)^(٦) .

وقوله (كما أنّ دون غد الليلة) أي أنّ ليلة غد أقرب إلى اليوم من غد . وقوله (إنّي حدثته) هو بقية كلام حذيفة، والأغاليط: جمع أغلوطه، وهو ما يغالط به، أي حدثته حديثاً

(١) الآية ٦٥ سورة الأنعام.

(٢) فتح الباري: ٦/٦٠٦ .

(٣) حديث أبي ذر نقله الهيثمي ولفظه (أنه لقي عمر بن الخطاب فأخذ بيده فغمزها وكان عمر رجلاً شديداً، فقال أرسل يدي يا قفل الفتنة فقال عمر: وما قفل الفتنة؟ قال: جئت رسول الله ﷺ ذات يوم ورسول الله ﷺ جالس وقد اجتمع عليه الناس فجلست في آخرهم فقال رسول الله ﷺ: لا تصيبكم فتنة ما دام هذا فيكم). وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط ورجال رجال الصحيح غير السري بن يحيى وهو ثقة . . . (مجمع الزوائد: ٧٦/٧٥/٩).

(٤) فتح الباري: ٦/٦٠٦ .

حديث قدامة بن مظعون، أخرجه الطبراني، المعجم الكبير: ٢٦/٩ - ٢٧ رقم ٨٣٢١ .

أخرج الطبراني حديث قدامة بن مظعون ولفظه: أنّ عمر بن الخطاب أدرك عثمان بن مظعون وهو على راحلته وعثمان على راحلته على ثنية الأثابة من المرج فقطعت راحلته راحلة عثمان وقد مضت راحلة رسول الله ﷺ أمام الركب، فقال عثمان بن مظعون: أوجعتني يا غلق الفتنة فلما استسهلت الرواحل دنا منه عمر بن الخطاب فقال: يخضر الله لك أبا السائب ما هذا الإسم الذي سميتني فقال لا والله ما أنا سميتك، سمّاك رسول الله ﷺ هذا هو أمام الركب يقدم القوم . مررت يوماً ونحن جلوس مع رسول الله ﷺ فقال: هذا غلق الفتنة وأشار بيده لا يزال بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الفتنة باب شديد الغلق ما عاش هذا بَيْنَ ظهرائكم) قال الهيثمي: رواه الطبراني والبزار، وفي جماعة لم أعرفهم ويحيى بن المتوكل ضعيف .

(مجمع الزوائد: ٧٥/٩) . انظر: تقريب التهذيب، ٣٥٦/٢ .

(٥) لفظ الرواية أخرجه الإمام أحمد في المسند: ٤٠٢/٥ .

(٦) أحمد، المسند: ٤٠١/٥ .



صدقاً محققاً من حديث النبي ﷺ لا عن اجتهاد ولا رأي. ونقل عن ابن بطال قوله: إنما علم عمر أنه الباب لأنه كان مع النبي ﷺ على حراء وأبو بكر وعثمان، فرجف فقال: اثبت، فإنما عليك نبي وصديق وشهيدان) أو فهم ذلك من قول حذيفة (بل يكسر) (١).

والذي يظهر أن عمر علم الباب بالنص كما قدّمت عن عثمان بن مظعون وأبي ذر، فلعل حذيفة حضر ذلك، وقد تقدم في «بدء الخلق» حديث عمر أنه سمع خطبة النبي ﷺ يحدث عن بدء الخلق حتى دخل أهل الجنة منازلهم (٢). وسيأتي في هذا الباب حديث حذيفة أنه قال: (أنا أعلم الناس بكل فتنة هي كائنة فيما بيني وبين الساعة) وفيه أنه سمع ذلك معه من النبي ﷺ جماعة ماتوا قبله (٣).

فإن قيل: إذا كان عمر عارفاً بذلك فلم شك فيه حتى سأل عنه؟ فالجواب أن ذلك يقع عند شدة الخوف أو لعله خشى أن يكون نسي فسأل من يذكره وهذا هو المعتمد.

نبه إلى أن غالب الأحاديث المذكورة في هذا الباب من حديث حذيفة وهلم جرا يتعلق بإخباره ﷺ عن الأمور الآتية بعده فوَقعت على وفق ما أخبر به، واليسير منها وقع في زمانه، وليس في جميعها ما يخرج عن ذلك إلا حديث البراء في نزول السكينة (٤)، وحديثه عن أبي بكر في قصة سراقه (٥)، وحديث أنس في الذي ارتد فلم تقبله الأرض (٦) (٧).
عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً نعالهم الشعر وحتى تقاتلوا الترك...) (٨).

الحديث الرابع عشر، حديث أبي هريرة وهو يشتمل على أربعة أحاديث: أحدهما قتال الترك، وقد أورده من وجهين آخرين عن أبي هريرة (٩)، ثانيها حديث (تجدون من خير الناس أشدهم كراهية لهذا الشأن) (١٠) وقد ورد شرحه في أول «المناقب» (١١).

(١) فتح الباري: ٦٠٦/٦.

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٨٧/٢٨٦/٦ الحديث ٣١٩٢ باب ما جاء في قول الله تعالى ٢٧ سورة الروم «وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده».

(٣) فتح الباري: ٦٠٦/٦.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٢٢/٦ الحديث ٣٦١٤.

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٢٢/٦ الحديث ٣٦١٥.

(٦) نفس المصدر: ٦٢٤/٦ الحديث ٣٦١٧.

(٧) فتح الباري: ٦٠٧/٦٠٦/٦.

(٨) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٠٤/٦ الحديث ٣٥٨٧ باب علامات النبوة.

(٩) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٠٤/٦ رقم ٣٥٨٧ - ٣٥٩١.

(١٠) رقم ٣٥٨٨.

(١١) فتح الباري: ٥٢٩/٥٢٩/٦ شرح الحديث ٣٤٩٣ - ٣٤٩٦.

ثالثها حديث (الناس معادن)^(١) وقد ورد شرحه في «المناقب» أيضاً^(٢).
رابعها حديث (يأتين على أحدكم زمان لأن يراني أحب إليه من أن يكون له مثل أهله
وماله)^(٣).

والأحاديث الأربعة تدخل في علامات النبوة لإخباره فيها عما لا يقع فوقه كما قال،
لاسيما الحديث الأخير فإن كل أحد من الصحابة بعد موته ﷺ كان يودُّ لو كان رآه وفقد
مثل أهله وماله، وإنما قلت ذلك لأن كل أحد ممن بعدهم إلى زماننا هذا يتمنى مثل ذلك
فكيف بهم مع عظيم منزلته عندهم ومحبتهم فيه ﷺ^(٤).

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا حُوزاً
وكرمان من الأعاجم، حمر الوجوه...)^(٥).

الحديث الخامس عشر، حديث أبي هريرة، أورده من طرق. في قوله (لا تقوم الساعة
حتى تقاتلوا حُوزاً) أشار إلى أنه بضم الخاء المعجمة وسكون الواو وبعدها زاي: قوم من
العجم، قوله (وكرمان) بكسر الكاف على المشهور^(٦).

وقد تقدم في الرواية التي قبل هذه (تقاتلون الترك) واستشكل لأن حوزا وكرمان ليسا
من بلاد الترك، أمّا حوز فمن بلاد الأهواز وهي من عراق العجم^(٧). وقيل الخوز صنف
من الأعاجم، وأمّا كرمان فبلدة مشهورة من بلاد العجم أيضاً بين خراسان وبحر الهند^(٨).
ويمكن أن يجاب أن هذا للإنذار بخروج الطائفتين، وقد وردت الإشارة إلى شيء من ذلك
في «الجهاد»^(٩)(١٠).

ونقل ما وقع في رواية مسلم من طريق سهيل عن أبيه عن أبي هريرة (لا تقوم الساعة
حتى يقاتل المسلمون الترك، قوماً كأنَّ وجوههم المجان المطرقة يلبسون الشعر ويمشون في

(١) رقم ٣٥٨٩.

(٢) فتح الباري: ٥٢٩/٦.

(٣) رقم ٣٥٩٠.

(٤) فتح الباري: ٦٠٧/٦.

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٠٤/٦. رقم ٣٥٩٠ باب علامات النبوة.

(٦) فتح الباري: ٦٠٧/٦.

(٧) ياقوت، معجم البلدان: ٤٠٢/٢. كي لسترنج، بلدان الخلافة: ٢٦٧.

(٨) ياقوت، معجم البلدان: ٤٥٤/٤، كي لسترنج، بلدان الخلافة الشرقية: ٣٣٧.

(٩) فتح الباري: ١٠٤/٦ باب قتال الترك.

(١٠) فتح الباري: ٦٠٧/٦.

الشعر^(١)(٢).

وفي قوله (حمر الوجوه فطس الأنوف) أوضح أنّ الفطس الإنفراش، وورد في الرواية التي قبلها (ذُلف الأنوف)^(٣) جمع أدلغة بالمهملة والمعجمة وهو الأشهر، وقيل معناه الصغر، وقيل الدلف الإستواء في طرف الأنف ليس بحد غليظ، وقيل تشمير الأنف عن الشفة العليا. ودُلف بسكون اللام جمع أدلف مثل حمر، وأحمر. وقيل الدلف غلظ في الأرنبة وقيل تطامن فيها، وقيل ارتفاع طرفه مع صغر أرنبته، وقيل قصره مع انبطاحه^(٤). وبقية القول فيه قد وردت في أثناء «الجهاد»^(٥)(٦).

في قوله (وجوههم المجان المطرقة) أشار إلى أنه ورد في الرواية الماضية (كأنّ وجوههم المجان المطرقة)^(٧) وقد تقدم ضبطه في أثناء «الجهاد» في «باب قتال الترك»^(٨). ويلاهدم ما بيّن مشارق خراسان إلى مغارب الصين وشمال الهند إلى أقصى المعمور^(٩). ونقل عن البيضاوي قوله: شبه وجوههم بالترسة لبسطها وتدويرها وبالمطرقة لغلظها وكثرة لحمها^(١٠).

وفي قوله (نعالمهم الشعر) أشار إلى أنّ القول فيه قد ورد في أثناء «الجهاد» في (باب قتال الترك)^(١١) وقيل المراد به: طول شعورهم حتى تصير أطرافها في أرجلهم موضع النعال، وقيل المراد أنّ نعالمهم من الشعر بأن يجعلوا نعالمهم من شعر مضفور، وقد ورد التصريح بشيء من ذلك في «باب قتال الترك من كتاب الجهاد».

وورد في رواية لمسلم من طريق سهيل عن أبيه عن أبي هريرة (يلبسون الشعر)^(١٢) وزعم

(١) أخرجه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة. صحيح مسلم بشرح النووي: ٣٧/١٨.

(٢) فتح الباري: ٦٠٨/٦٠٧/٦.

(٣) الحديث ٣٥٨٧.

(٤) ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث: ١٦٥/٢.

(٥) فتح الباري: ١٠٥/٦ شرح الحديث ٢٩٢٩.

(٦) فتح الباري: ٦٠٨/٦. هذه المعاني في بيان هذه الألفاظ قد ذكرها النووي في شرح صحيح مسلم: ٣٧/١٨.

(٧) الحديث ٣٥٨٧.

(٨) فتح الباري: ١٠٤/٦ شرح الحديث ٢٩٢٨/٢٩٢٧.

(٩) كي لستنرج، بلدان الخلافة الشرقية: ٤٢٣.

(١٠) فتح الباري: ٦٠٨/٦.

(١١) فتح الباري: ١٠٤/٦.

(١٢) صحيح مسلم بشرح النووي: ٣٧/١٨ كتاب الفتن وأشراط الساعة.

ابن دحية أنَّ المراد به القندس الذي يلبسونه في الشرايش قال: وهو جلد كلب الماء .
في قوله (وهو هذا البارز، وقال سفيان مرة وهم أهل البازر) أشار إلى أنه وقع ضبط
الأولى بفتح الراء بعدها زاي وفي الثانية بتقديم الزاي على الراء، والمعروف الأول.

ووقع عند ابن السكن وعبدوس بكسر الزاي وتقديمها على الراء، وبه جزم الأصيلي
وابن السكن، ومنهم من ضبطه بكسر الراء. ونقل عن القابسي قوله: معناه البارزين لقتال
أهل الإسلام، أي الظاهرين في براز من الأرض كما جاء في وصف على أنه بارز وظاهر،
ويقال معناه أنَّ القوم الذين يقاتلون، تقول العرب هذا البارز إذا أشارت إلى شيء صار^(١).
كما نقل عن ابن كثير قوله: قول سفيان المشهور في الرواية تقديم الراء على الزاي وعكسه
تصحيف كأنه اشتبه على الراوي من البارز وهو السوق بِلَغَيْهِمْ^{(٢)(٣)}.

وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق مروان بن معاوية وغيره عن إسماعيل وقال فيه أيضاً
(وهو هذا البارز) وأخرجه أبو نعيم من طريق إبراهيم بن بشار عن سفيان وقال في آخره
(قال أبو هريرة وهم هذا البارز يعني الأكراد). ونقل عن غيره أنه قال: البارز الديلم لأنَّ
كلَّ منهما يسكنون في براز من الأرض أو الجبال وهي بارزة عن وجه الأرض، وقيل هي
أرض فارس لأنَّ منهم من يجعل الفاء موحدة والزاي سيناً، وقيل غير ذلك. قال ابن
الأثير: ذكره أبو موسى في الباء والزاي^(٤).

وقيل البارز ناحية قريبة من كرمان بها جبال فيها أكراد فكأنهم سموها باسم بلادهم، أو
هو على حذف أهل، والذي في البخاري بتقديم الراء على الزاي وهم أهل فارس، فكأنه
أبدل السين زايًا أي والفاء باء وقد ظهر مصداق هذا الخبر، وقد كان مشهوراً في زمن
الصحابة حديث (اتركوا الترك ما تركوكم)^(٥).

(١) فتح الباري: ٦/٦٠٨ - ٦٠٩. قال القاضي عياض: قوله في الذين نعالهم الشعر (وهو هذا البارز) كذا
لجميعهم هنا بفتح الراء وتقديمها قال بعضهم هم الديلم والبارز بلدهم. وهم أهل البازر كذا للأصيلي وأبي
الهيثم بتقديم الزاي وفتحها، وعن ابن السكن هنا وعبدوس البارز بتقديم الراء وكسرها. قال القابسي: يعني
البارزين لقتال الإسلام يقال بارز وظاهر. (مشارك الأنوار: ٨٥/١).

(٢) ابن كثير، البداية والنهاية: ٦/٢٢٩.
قال: المشهور تقديم الراء على الزاي. أمَّا قوله البارز بتقديم الزاي على الراء فلعله تصحيف...

(٣) فتح الباري: ٦/٦٠٩.

(٤) ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث: ١/١٢٤.

(٥) فتح الباري: ٦/٦٠٩.

(٦) أخرج أبو داود حديث (دعو الحبشة ما دعوكم واتركوا الترك ما تركوكم) في باب في النهي عن تهيج الترك
والحبشة. سنن أبي داود بشرح الخطابي: ٤/٤٨٦. الحديث ٤٣٠٢. كما أخرج الحديث النسائي في
الجهاد باب غزوة الترك والحبشة.

وروى الطبراني من حديث معاوية قال (سمعت رسول الله ﷺ يقوله)^(١). وروى أبو يعلى من وجه آخر عن معاوية بن خديج قال: (كنت عند معاوية فأتاه كتاب عامله أنه وقع بالترك وهزمهم، فغضب معاوية من ذلك ثم كتب إليه: لا تقاتلهم حتى يأتيك أمري، فأني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إنَّ الترك تجلى العرب حتى تلحقها بمنابت الشيخ، قال: فأنا أكره قتالهم لذلك)^(٢).

وقاتل المسلمون الترك في خلافة بني أمية، وكان ما بينهم وبين المسلمين مسدوداً إلى أن فتح ذلك شيئاً بعد شيء وكثر السبي منهم^(٣). وتنافس الملوك فيهم لِمَا فيهم من الشدة والبأس حتى كان أكثر عسكر المعتصم منهم^(٤)، ثم غلب الأتراك علي الملك فقتلوا ابنه التموكل ثم أولاده واحداً بعد واحد^(٥) إلى أن خالط المملكة الديلم^{(٦)(٧)}.

(١) الطبراني، المعجم الكبير: ٣٧٥/١٩ / ٣٧٦ رقم ٨٨١ - ٨٨٣. ونقله الهيثمي في مجمع الزوائد. وقال: رواه الطبراني وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف: ٣٠٧/٥.

وقد أخرج الطبراني من حديث ابن ذي الكلاع عن معاوية نحوه وفيه (جاء معاوية بريد من صاحب أرمينية، فلما قرأ الكتاب خرج مغضباً ثم دعا كاتبه فقال: اكتب إلى صاحب أرمينية جواب كتابه ولا تحركهم بشيء فأني سمعت رسول الله ﷺ يقول (تاركوا الترك ما تركوكم) المعجم الكبير: ٣٧٦/١٩ رقم ٨٨٣ وفيه ابن لهيعة.

(٢) نقله الهيثمي في مجمع الزوائد: ٣٠٧/٥، ٣١٤/٧ / ٣١٥.

وقال: رواه أبو يعلى وفيه جماعة لم أعرفهم.

(٣) ذكر الطبري عدة حوادث في شأن غزوات المسلمين في بلاد الترك منها سنة تسع وثمانين على يد قتيبة في بخارى وحرابه في السند والبالقان سنة تسعين، وشومان ونسف سنة إحدى وتسعين، ثم غزوات مسلم بن سعيد سنة ست ومائة، تاريخ الأمم: ١٨٤/٧٩/٧٠/٦٩/٦٧/٨.

حسن أحمد، وأحمد إبراهيم، العالم الإسلامي في العصر العباسي ٣١٧.

(٤) عرف المسلمون الأتراك بعد فتح بلاد ما وراء النهر على يد قتيبة واشتركوا مع المسلمين في الفتح في عهد الدولة الأموية، ثم بدأ ظهورهم في الدولة العباسية في عهد الخليفة المأمون (١٩٥ - ٢١٨ هـ) واهتم باستقدامهم وإلحاقهم بالجيش ثم أقبل المعتصم (٢١٨ - ٢٢٧ هـ) على استخدامهم على نطاق واسع حتى ضاقت بهم بغداد فبنى لهم مدينة خاصة بهم هي سامراء.

(حسن أحمد، العالم الإسلامي: ٣١٨).

(٥) ينقسم عهد الدولة العباسية إلى خمسة عصور. الأول عصر القوة (١٣٢ / ٢٣٢ هـ) ويطلق المؤرخون على العصر الثاني عرف نفوذ الأتراك (٢٣٢ - ٣٢٤ هـ) بسبب انحلال الدولة العباسية منذ عهد التموكل (٢٣٢ - ٢٤٧ هـ) (حسن إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام: ٢١/١/٣).

(٦) يسمى العصر الثالث من عصور الدولة العباسية عصر بني بويه، وهم ينتسبون إلى ملوك الفرس، وبدأ ظهورهم عام ٣٢٠ هـ وتمكنوا من دخول بغداد سنة ٣٣٤ هـ بقيادة معز الدولة. وقد استأثر بنو بويه بالسلطة وساعدوا في نشر المذهب الشيعي الزيدي في العراق إلى أن قضى عليهم السلاجقة عام ٤٤٧ هـ (حسن إبراهيم. تاريخ الإسلام: ٤٥/٣٧/٣). (حسن أحمد، العالم الإسلامي في العصر العباسي: ٥١٥/٤٩٦).

(٧) فتح الباري: ٦٠٩/٦.



ثم كان الملوك السامانية من الترك أيضاً فملكوا بلاد العجم^(١)، ثم غلب على تلك الممالك آل سَبَكْتِكِين^(٢). ثم آل سلجوق^(٣) وامتدت مملكتهم إلى العراق والشام والروم، ثم كان بقايا أتباعهم بالشام وهم آل زنكي^(٤). وأتباع هؤلاء وهم بيت أيوب^(٥). واستكثر هؤلاء أيضاً من الترك فغلبوهم على المملكة بالديار المصرية والشامية والحجازية، وخرج، على آل سلجوق في المائة الخامسة الغز^(٦)، فخرّبوا البلاد وفتكوا في العباد، ثم جاءت الطامة الكبرى بالططر فكان خروج جنكزخان بعد الستمائة فأسعرت بهم الدنيا ناراً خصوصاً المشرق بأشهره حتى لم يبق بلد منه حتى دخله شرهم، ثم كان خراب بغداد وقتل الخليفة المستعصم آخر خلفائهم على أيديهم في سنة ست وخمسين وستمائة^(٧)، ثم لم تزل بقاياهم يخربون إلى أن كان آخرهم اللنك ومعناه الأعرج واسمه تمر بفتح المثناة وضم الميم وربما

(١) السامانيون: ينتسبون إلى أسرة فارسية ظهرت في عهد الخليفة المأمون فاهتم بهم وولاهم بلاد ما وراء النهر وأشهرهم إسماعيل بن أحمد (٢٣٧٩ - ٢٩٥هـ) وكانت العلاقة بين السامانيين والخلافة العباسية تقوم على أساس المودة. وقد انتهت دولتهم سنة ٣٨٩هـ. (حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام: ٧٦/٧٥/٣. حسن أحمد، العالم الإسلامي: ٤٦٥ / ٤٧٠).

(٢) يعتبر سبكتكين هو الذي يرجع إليه ظهور الدولة الغزنوية (٣٥١ - ٥٨٢هـ) وكان أميراً للسامانيين في منقصة غزنة التي أصبحت عاصمة الدولة ثم أخذ يوسع سلطانه في الهند في بلاد الأفغان. ومن أبرز سلاطين هذه الدولة الغزنوية محمد الغزنوي الذي تولى السلطة سنة ٣٨٨هـ حتى ٤٢١هـ وامتاز عهده بالجهاد الإسلامي في إقليم الهند وكانت له علاقة حسنة وقوية مع الخليفة العباسي في سبيل محاربة الباطنية والرافض. (حسن أحمد، العالم الإسلامي في العر العباسي: ٤٧١ / ٤٧٣).

(٣) السلاجقة: ينتسبون إلى سلجوق وهو الذي جمع حوله مجموعة من القبائل التركية، وتوجه بهم من مساكنهم حول بحيرة خوارزم ونزل إلى بلاد ما وراء النهر في عام ٢٧٥هـ. ومن أبرز سلاطين هذه الأسرة طغرلبيك الذي دخل بغداد عام ٤٤٧هـ وهو بداية العصر السلجوقي، وقد عُرف السلاجقة باعتناقهم المذهب السني وقاموا بجهود كبيرة في فتح آسيا الصغرى وإحياء الجهاد في الجبهة الشمالية، كما قاموا بالتصدي للحرقة الباطنية، والدولة الفاطمية. (محمد الأمين محمد الجكني. محاولات الخلفاء العباسيين لاسترجاع سلطانهم في العهد السلجوقي. رسالة ماجستير. حسن أحمد، العالم الإسلامي في العصر العباسي: ٥٣٦ / ٥٣٩). (حسن إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام: ٢/٤).

(٤) ينتمي عماد الدين زنكي إلى آق سنقر من قبائل التركمان وكان والده مملوكاً للسلطان السلجوقي ملكشاه، ومن المقربين لديه وولاه على بعض البلاد، ثم خلفه ابنه عماد الدين على ولاية الموصل، وقد قام بدور بارز في مجابهة الصليبيين حتى انتزع منهم الرها. وكانت وفاته سنة ٥٤١هـ ثم خلفه ابنه نور الدين محمود الذي بذل جهوداً قوية في القضاء على بقايا المذهب الشيعي في الشام كما ألحق الهزائم بالصليبيين وكان له دور كبير في القضاء على الدولة الفاطمية في مصر. (عماد الدين خليل، عماد الدين زنكي).

(٥) ابن الأثير، الكامل في التاريخ: ١٠٢/٩ / ١٢٤.

(٦) ابن الأثير، الكامل في التاريخ: ٤/٢/٩.

(٧) انظر: ابن الأثير، الكامل في التاريخ: ٣٢٩/٩. إسماعيل الخالدي، العالم الإسلامي والغزو المغولي: ١٠٨ / ٩٤ حيث وصف الخطة التي قام بها قطز في معركة عين جالوت سنة ٦٥٨.



أشبعت، فطرق الديار الشامية وعاث فيها، وحرق دمشق حتى صارت خاوية على عروشها، ودخل الروم والهند وما بيّن ذلك، وطالت مدته إلى أن أخذه الله وتفرّق بنوه البلاد^(١)، وظهر بجميع ما أوردته مصداق قوله ﷺ (إنّ بني قنظورا أول من سلب أمتي ملكهم) وهو حديث أخرجه الطبراني من حديث معاوية. والمراد ببني قنظورا الترك، وقنظورا قيّد ابن الجواليقي في «المعرب» بالمد وفي «كتاب البارع» بالقصر^(٢). قيل كانت جارية لإبراهيم الخليل عليه السلام فولدت له أولاداً فانتشروا منهم الترك حكاة ابن الأثير واستبعده^(٣)، وأمّا شيخنا في «القاموس» فجزم به، وحكى قولاً آخر أنّ المراد بهم السودان^(٤). وقد ورد في «باب قتال الترك» من «الجهاد» بقية ذلك^(٥). كما أوضح قوله (أمتي) بأنّ المراد أمة النسب لا أمة الدعوة يعني العرب والله أعلم^(٦).

عن عمرو بن تغلب قال: (سمعت رسول الله ﷺ يقول: بيّن يدي الساعة تقاتلون قوماً يتتعلون الشعر...) (٨).

الحديث السادس عشر حديث عمرو بن تغلب وهو في معنى حديث أبي هريرة، وهو

- (١) فتح الباري: ٦٠٩/٦.
- (٢) الحديث أخرجه الطبراني عن ابن مسعود (اتركوا الترك ما تركوكم فإنّ أول من يسلب أمتي ملكهم وما خولهم الله بنو قنظوراء) المعجم الكبير: ٢٢٤/١٠ رقم ١٠٣٨٩، ونقله الهيثمي وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه مروان بن سالم وهو متروك، مجمع الزوائد: ٣٠٧/٥ وكذلك ٣١٥/٧ وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عثمان بن يحيى القرطاسي ولم أعرفه.
- (٣) فتح الباري: ٦٠٩/٦.
- (٤) بعد أن ذكر ابن الأثير عدة معاني في لفظ قنظر أورد حديث حذيفة (يوشك بنو قنظوراء أن يخرجوا أهل العراق من عراقهم). قيل: إنّ قنظوراء كانت جارية لإبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام ولدت له أولاداً منهم الترك. ومنه حديث عمرو بن العاص (يوشك بنو قنظوراء أن يخرجوكم من أرض البرة) وحديث أبي بكر (إذا كان آخر الزمان جاء بنو قنظوراء)، أخرجه أبو داود في سننه بشرح الخطابي: ٤٨٨/٤ رقم ٤٣٠٦ (النهاية في غريب الحديث: ١١٣/٤).
- قال القاضي عياض. بنو قنظورا هم الترك.. وقد ذكرناهم في الأسماء وقنظورا اسم مبهم قيل كانت جارية لإبراهيم الخليل عليه السلام.
- مشارك الأنوار: ١٨٦/٢، وذكره الخطابي في معالم السنن عند شرحه لحديث أبي بكر: ٤٨٨/٤ رقم ٤٣٠٦ من كتاب الملاحم.
- (٥) الفيروز آبادي، القاموس المحيط: ١٢٧/٢ قال: بنو قنظوراء: الترك أو السودان أو هي جارية لإبراهيم ﷺ من نسلها الترك.
- (٦) فتح الباري: ١٠٤/٦.
- (٧) فتح الباري: ٦٠٩/٦.
- (٨) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٠٤/٦ رقم ٣٥٩٢ باب علامات النبوة.

شاهد قوي، وقد ورد شرحه بما فيه غنية، وتقدم ضبطه في أثناء «كتاب الجهاد»^(١)(٢).

عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: (سمعت رسول الله ﷺ يقول: تقاتلكم اليهود، فتسلطون عليهم، حتى يقول الحجر: يامسلم هذا يهودي ورائي فاقتله)^(٣).

الحديث السابع عشر، وقد ورد من وجه آخر في «الجهاد» في «باب قتال اليهود»^(٤).

في قوله (تقاتلكم اليهود فتسلطون عليهم) أشار إلى أنه ورد في رواية أحمد من طريق أخرى عن سالم عن أبيه (ينزل الدجال هذه السبخة - أي خارج المدينة - ثم يسلم الله عليه المسلمون فيقتلون شيعته، حتى أنّ اليهودي ليختبئ تحت الشجرة والحجر فيقول الحجر والشجرة للمسلم: هذا يهودي فاقتله)^(٥)(٦).

وعلى هذا فالمراد بقتال اليهود وقوع ذلك إذا خرج الدجال ونزل عيسى كما وقع صريحاً في حديث أبي أمامة في قصة خروج الدجال ونزول عيسى وفيه: (وراء الدجال سبعون ألف يهودي كلهم ذو سيف محلى، فيدركه عيسى عند باب لد فيقتله وينهزم اليهود، فلا يبقى شيء مما يتوارى به يهودي إلا أنطق الله ذلك الشيء، فقال: يا عبدالله - للمسلم - هذا يهودي فتعال فاقتله، إلا الغرقد فإنها من شجرهم) أخرجه ابن ماجة مطولاً^(٧). وأصله عند أبي داود^(٨) ونحوه في حديث سمرة عند أحمد^(٩) بإسناد حسن، وأخرجه ابن

(١) فتح الباري: ١٠٥/٦.

(٢) فتح الباري: ٦١٠/٦.

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٠٥/٦ الحديث ٣٥٩٣ باب علامات النبوة.

(٤) فتح الباري: ١٠٣/٦ شرح الأحاديث ٢٩٢٥ / ٢٩٢٦.

(٥) حديث سالم عن ابن عمر أخرجه أحمد في المسند: ٦٧/٢ وفيه (ينزل الدجال في هذه السبخة بمرّ قناة فيكون أكثر ما يخرج إليه النساء حتى أنّ الرجل ليرجع إلى حميمه وإلى أمه وابنته وأخته وعمته فيوثقها رباطاً مخافة أنّ تخرج إليه... الخ).

(٦) فتح الباري: ٦١٠/٦.

الحديث أخرجه الطبراني، المعجم الكبير: ٣٠٧/١٢ - ٣٠٨ رقم ١٣١٩٧. والهيثمي، مجمع الزوائد: ٧/٣٤٩ - ٣٥٠ وقال: في الصحيح بعضه، رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه ابن إسحاق وهو مدلس.

(٧) ابن ماجة، السنن: ١٣٥٩/٢ / ١٣٦٣. الحديث ٤٠٧٧.

(٨) أبو داود، السنن بشرح الخطابي معالم السنن: ٤٩٧/٤ الحديث ٤٣٢٢ باب خروج الدجال. كتاب الملاحم.

(٩) أحمد، المسند: ١٦/٥ والحديث أخرجه الطبراني في المعجم الكبير: ٢٢٦/٧ و ٢٣١ رقم ٦٧٩٧/٦٧٩٨.

منه في «كتاب الإيمان» من حديث حذيفة بإسناد صحيح^(١)(٢).

وفي الحديث ظهور الآيات قرب قيام الساعة من كلام الجماد من شجرة وحجر، وظاهره أن ذلك ينطق حقيقة، ويحتمل المجاز بأن يكون المراد أنهم لا يفيدهم الإختباء والأول أولى. وفيه أن الإسلام يبقى إلى يوم القيامة.

وفي قوله ﷺ (تقاتلكم اليهود) جواز مخاطبة الشخص والمراد من هو منه بسبيل، لأن الخطاب كان للصحابة والمراد من يأتي بعدهم بدهر طويل، لكن لما كانوا مشتركين معهم في أصل الإيمان ناسب أن يخاطبوا بذلك^(٣).

عن أبي سعيد رضى الله عنه عن النبي ﷺ قال: (يأتي على الناس زمان يغزون، فيقال فيكم من صحب الرسول ﷺ؟ فيقولون: نعم، فيفتح عليهم...)^(٤).

الحديث الثامن عشر، وقد ورد في أول «مناقب الصحابة» بأتم من هذا السياق^(٥) كما ورد في «باب من استعان بالضعفاء من كتاب الجهاد»^(٦)(٧).

عن عددي بن حاتم قال: (بينما أنا عند النبي ﷺ إذا أتاه رجل فشكا إليه الفاقة، ثم أتاه آخر فشكا إليه قطع السبيل، فقال: يا عددي، هل رأيت الحيرة؟ قلت: لم أرها...)^(٨).

- (١) ابن مندة، كتاب الإيمان: ٩٤٠/٢ رقم ١٠٣٣.
- (٢) فتح الباري ٦١٠/٦ حديث إخبار الحجر والشجر عن اليهود إلا الغرقد أخرجه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة. صحيح مسلم بشرح النووي: ٤٤/١٨ - ٤٥ عن أبي هريرة رضى الله عنه. وقال النووي: الغرقد نوع من شجر الشوك معروف ببلاد بيت المقدس. كما ورد الحديث مطولاً عند الإمام أحمد في المسند: ٤١٧/٢. قال ابن الأثير: ورد في رواية (إلا الغرقدة) وهو ضرب من شجر العضاة وشجر الشوك والغرقدة: واحدته. ومنه قيل لمقبرة أهل المدينة (بقيع الغرقد) لأنه كان فيه غرقد وقُطِعَ. (النهاية في غريب الحديث: ٣٦٢/٣). أخرج أحمد من حديث أنس بن مالك: يخرج الدجال من يهودية أصهبان معه سبعون ألفاً من اليهود وعليهم التيجان) (المسند: ٢٢٤/٣). وأخرج عن جابر بن عبد الله الحديث مطولاً وفيه (أشرف رسول الله ﷺ على خلق من أخلاق الحررة ونحن معه فقال نعمت الأرض المدينة إذا خرج الدجال... وفيه: يكون معه سبعون ألفاً من اليهود على كل رجل منهم ساج وسيف محلى فتنضرب قبته بهذا الضرب الذي عند مجتمع السيول...). (المسند: ٢٩٢/٣).
- (٣) فتح الباري: ٦١٠/٦.
- (٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦١٠/٦ الحديث ٣٥٩٤ باب علامات النبوة.
- (٥) نفس المصدر: ٣/٧ الحديث ٣٦٤٩ باب فضائل أصحاب النبي ﷺ.
- (٦) نفس المصدر: ٨٨/٦ الحديث ٢٨٩٧.
- (٧) فتح الباري: ٦١٢/٦.
- (٨) أخرجه البخاري في باب علامات النبوة.
- صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦١٠/٦ - ٦١١ رقم ٣٥٩٥.

الحديث التاسع عشر، حديث عدي بن حاتم، وقد أورده من وجهين. في قوله (أناه رجل فشكا إليه الفاقة ثم أتاه آخر) أشار إلى أنه لم يقف على اسم أحد منهما. وقوله (الظعينة) أي المرأة في اليهودج، وهو في الأصل اسم لليهودج^(١). وقوله (الجيرة) بكسر المهملة وسكون التحتانية وفتح الراء كانت بلدة ملوك العرب الذين تحت حكم آل فارس^(٢)، وكان ملكهم يومئذ إياس بن قبيصة الطائي، ولها من تحت يد كسرى بعد قتل النعمان بن المنذر، ولهذا قال عدي بن حاتم (فأين دعار طيء؟).

ووقع في رواية لأحمد من طريق الشعبي عن عدي بن حاتم (قلت يا رسول الله فأين مقاتب طيء ورجالها)^(٣). ومقاتب بالقاف جمع مقتب وهو العسكر ويطلق على الفرسان^(٤).

في قوله (حتى تطوف بالكعبة) نقل زيادة أحمد من طريق أخرى عن عدي (في غير جواز أحد)^(٥). وقوله (فأين دعار طيء) أوضح أنّ الدعار جمع داعر، وهو بمهملتين وهو الشاطر الخبيث المفسد، وأصله عود داعر إذا كان كثير الدخان. ونقل عن الجواليقي قوله: والعامّة تقول به بالذال المعجمة فكأنهم ذهبوا به إلى معنى الفزع. والمعروف الأول، والمراد قطاع الطريق^(٦).

وطيء قبيلة مشهورة، منها عدي بن حاتم المذكور، وبلادهم ما بين العراق والحجاز، وكانوا يقطعون الطريق على من مرّ عليهم بغير جواز، ولذلك تعجب عدي كيف تمر المرأة عليهم وهي غير خائفة^(٧).

- (١) فتح الباري: ٦١٢/٦ - ٦١٣.
- (٢) ياقوت، معجم البلدان: ٣٣١/٣٢٨ وقد ذكر تفاصيل عن موقعها وملوكها وأول من نزل بها، وسبب تسميتها بالبحيرة.
- (٣) المسند. ٢٥٧/٤، والرواية أخرجه الطبراني، المعجم الكبير: ١٧/ رقم ١٦٩. والحميدي، المسند: ٢/ ٤٠٦ - ٤٠٧ رقم ٩١٥.
- (٤) فتح الباري: ٦١٣/٦.
- (٥) أحمد، المسند: ٢٥٧/٤. وورد عند الطبراني من طريق الشعبي الحديث مطولا، وفيه (حتى تطوف بهذه الكعبة بغير خفير) المعجم الكبير: ١٧/ رقم ١٣٨.
- (٦) فتح الباري: ٦١٣/٦. في مادة (دعر) أورد ابن الأثير قول عمر: (اللهم ارزقني الغلظة والشدة على أعدائك وأهل الدعارة والنفاق) ورجل داعر: خبيث مفسد، ومنه الحديث (كان في بني إسرائيل رجل داعر) ويجمع على دعار، ومنه حديث عدي (فأين دعار طيء) أراد به قطاع الطريق. (النهاية في غريب الحديث: ١١٩/٢).
- (٧) فتح الباري: ٦١٣/٦. عن التوسع في أخبار قبيلة طيء وفروعها ويطونها، أنظر: ابن حزم، جمهرة أنساب العرب: ٣٩٨ - ٤٧٦.

في قوله (قد سعروا البلاد) أو ضح أنّ المراد أوقدوا نار الفتنة، أي ملؤا الأرض شراً وفساداً، وهو مستعار من استعمار النار وهو توقدها. كما أوضح قوله (كنوز كسرى) أنه علم على من ملك الفرس، لكن كانت المقالة في زمن كسرى بن هرمز ولذلك استفهم عدي بن حاتم عنه، وإنما قال ذلك لعظمة كسرى في نفسه إذ ذلك.

في قوله (فلا يجد أحداً يقبله منه) أوضح أنّ ذلك لعدم الفقراء في ذلك الزمان. وقد ورد في «الزكاة» قول من قال إنّ ذلك عند نزول عيسى بن مريم عليه السلام^(١)، ويحتمل أنّ يكون ذلك إشارة إلى ما وقع في زمن عمر بن عبد العزيز، وبذلك جزم البيهقي، وأخرج في «الدلائل» من طريق يعقوب بن سفيان بسنده إلى عمر بن أسيد بن عبد الرحمن بن زيد ابن الخطاب قال: (إنما ولي عمر بن عبد العزيز ثلاثين شهراً، ألا والله ما مات حتى جعل الرجل يأتينا بالمال العظيم فيقول: اجعلوا هذا حيث ترون في الفقراء، فما يبرح حتى يرجع بماله يتذكر من يضعه فيه فلا يجده، قد أغنى عمر الناس) قال البيهقي: فيه تصديق ماروينا في حديث عدي بن حاتم^(٢).

قال ابن حجر: ولاشك في رجحان هذا الإحتمال على الأول لقوله في الحديث (ولئن طالت بك حياة). قوله (بشق تمر) بكسر المعجمة أي نصفها.

وقد ورد في أواخر «كتاب الحج» من استدلل به على جواز سفر المرأة وحدها في الحج الواجب والبحث في ذلك وتوجيه الاستدلال به^(٣).
وقد وقع ما أخبر به النبي ﷺ وأمن به عدي^(٤).

عن عقبه بن عامر (عن النبي ﷺ): خرج يوماً فصلى على أهل أُحُد صلواته على الميت، ثم انصرف إلى المنبر فقال: إني فرطكم، وأنا شهيد عليكم...^(٥).

(١) فتح الباري: ٣/ ٢٨٢ شرح حديث عدي رقم ١٤١٣ باب الصدقة قبل الرد. قال الحافظ: قد أشار عدي بن حاتم - كما سيأتي في علامات النبوة - إلى أنّ ذلك لم يقع في زمانه، وكانت وفاته في خلافة معاوية بعد استقرار أمر الفتوح، فانتهى قول من زعم أن ذلك وقع في ذلك الزمان. قال ابن التين: إنما يقع ذلك بعد نزول عيسى حين تخرج الأرض بركانها حتى تشيع الرمانة أهل البيت ولا يبقى في الأرض كافر.
(٢) البيهقي، الدلائل: ٦/ ٤٩٣.

(٣) فتح الباري: ٤/ ٧٥ - ٧٨ شرح الحديث ١٨٦٢ باب حج النساء. يلاحظ أنّ الحافظ يجعل جميع الأبواب من كتاب الحج حتى كتاب فضائل المدينة داخلة في كتاب الحج. بينما ترتيب صحيح البخاري مع فتح الباري يجعل أبواب الحج كتاب مستقل، وأبواب جزاء الصيد كتاب مستقل.

(٤) فتح الباري: ٦/ ٦١٣.

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦/ ٦١١ رقم ٣٥٩٦ باب علامات النبوة.

الحديث العشرون، حديث عقبة بن عامر الجهني.

في قوله (عن النبي ﷺ خرج يوماً) أشار إلى أنّ هذا مما حذف فيه لفظ (أنه) وهي تحذف كثيراً من الخط ولا بد من النطق بها. وفي قوله (فصلى على أهل أجد) أشار إلى أنّ الكلام عليه قد ورد مستوفى في «الجنائز»^{(١)(٢)}.

وفي قوله (ولكنني أخاف أنّ تنافسوا فيها) أوضح أنّ فيه إنذار بما سيقع فوق كما قال ﷺ، وقد فتحت عليهم الفتوح بعده وآل الأمر إلى أنّ تحاسدوا وتقاتلوا ووقع ما هو المشاهد المحسوس لكل أحد مما يشهد بمصداق خبره ﷺ، ووقع من ذلك في هذا الحديث إخباره بأنه فرطهم أي سابقهم وكان كذلك، وأنّ أصحابه لا يشركون بعده فكان كذلك، ووقع ما أنذر به من التنافس في الدنيا، وورد في معنى ذلك حديث عمرو بن عوف مرفوعاً (ما الفقر أخشى عليكم ولكن أخشى عليكم أنّ تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم)^(٣). وحديث أبي سعيد^(٤) في معناه فوق كما أخبر، وفتحت عليهم الفتوح الكثيرة، وصبت عليهم الدنيا صباً، وقد ورد مزيد لذلك في «كتاب الرقاق»^{(٥)(٦)}:

عن أسامة رضي الله عنه قال: (أشرف النبي ﷺ على أطم من الأطام فقال: هل ترون ما أرى؟ إنّي أرى الفتن تقع خلال بيوتكم كوقع القطر)^(٧).

أشار الحافظ إلى أنّ الحديث الحادي والعشرون حديث أسامة بن زيد قد شرح بعضه في أواخر «الحج»^(٨)، وورد الكلام عليه في «الفتن»^{(٩)(١٠)}.

عن زينب بنت جحش (أنّ النبي ﷺ دخل عليها فرعاً يقول: لا إله إلا الله، ويل للعرب من شر قد اقترب: فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذا. وحلّق بإصبعه وبالتي تليها...)^(١١).

(١) فتح الباري: ٢٠٩/٣ - ٢١١ شرح الحديث ١٣٤٤ باب الصلاة على الشهيد.

(٢) فتح الباري: ٦١٣/٦ - ٦١٤.

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٥٧/٦ - ٢٥٨ باب الجزية والموادعة مع أهل الحرب. (٣١٥٨)

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦١٠/٦ باب علامات النبوة. الحديث ٣٥٩٤.

(٥) فتح الباري: ٢٤٦/٢٤٥/١١ شرح الحديث ٦٤٢٥ - ٤٦٢٦ باب ما يحلّد من زهرة الدنيا، والتنافس فيها.

(٦) فتح الباري: ٦١٤/٦.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦١١/٦ رقم ٣٥٩٧ باب علامات النبوة.

(٨) فتح الباري: ٩٥/٤ شرح الحديث ١٨٧٨ باب أطام المدينة، كتاب فضائل المدينة.

(٩) فتح الباري: ١٣/١٣ شرح الحديث ٧٠٦٠ باب قول النبي ﷺ ويل للعرب من شر قد اقترب.

(١٠) فتح الباري: ٦١٤/٦.

(١١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦/رقم ٣٥٩٨ باب علامات النبوة.

الحديث الثاني والعشرون. وقد أشار الحافظ إلى أنّ شرحه مستوفى ورد في آخر «كتاب الفتن»^(١)(٢).

عن أم سلمة قالت (استيقظ النبي ﷺ فقال: سبحان الله ماذا أنزل من الخزائن، وماذا أنزل من الفتن)^(٣).

الحديث الثالث والعشرون، وقد أشار الحافظ إلى أنه ورد مختصراً، وورد بتمامه في «كتاب الفتن» مع شرحه^(٤)(٥).

عن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: (قال لي: إني أراك تحب الغنم وتتخذها، فأصلحها وأصلح رعاتها، فأني سمعت النبي ﷺ يقول: يأتي على الناس زمان تكون الغنم فيه خير مال المسلم يتبع بها شَعَفَ الجبال...)^(٦).

الحديث الرابع والعشرون، وقد أشار إلى أنّ الكلام عليه ورد في «الفتن»^(٧). وفي قوله: (شعف الجبال أو شعف الجبال) أشار إلى أنه بالعين المهملة فيهما وبالشين المعجمة في الأولى أو المهملة في الثانية، والتي بالشين المعجمة معناها رءوس الجبال، والتي بالمهملة معناها جريد النخل، كما أشار إلى أنّ «صاحب المطالع» قد أشار إلى توهمها. لكن يمكن تخريجها على إرادة تشبيه أعلى الجبل بأعلى النخلة وجريد النخل يكون غالباً أعلى ما في النخلة لكونها قائمة والله أعلم^(٨).

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ (ستكون فتن القاعد فيها خير

(١) فتح الباري: ١٢/١١/١٣ شرح الحديث ٧٠٥٩.

(٢) فتح الباري: ٦١٤/٦.

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦١١/٦ باب علامات النبوة.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٢٠/١٣ الحديث ٧٠٦٩ باب لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه. والشرح ٢٢ كما أشار إلى أنّ الكلام على المراد بالخزائن وما ذكر معها قد ورد في «كتاب العلم».

(٥) فتح الباري: ٦١٤/٦.

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦١٢/٦١١/٦ الحديث ٣٦٠٠ باب علامات النبوة.

(٧) فتح الباري: ٤٢/١٣ - ٤٣ شرح الحديث ٧٠٨٨ باب التَّكْرُب في الفتنة. كما أشار الحافظ إلى أنّ بعض شرح الحديث قد ورد في باب العزلة من «كتاب الرقاق»:

(٨) قال القاضي عياض: قوله (يتبع بها شعف الجبال) هذا هو المشهور بالشين المعجمة والفاء مفتوحين وهي رءوسها وأطرافها وكذا لابن القاسم ومطرف والقعني وابن بكير وكافة رواة الموطأ غير يحيى بن يحيى فإنهم روهه بالياء. واختلف الرواة عنه فأكثرهم يقول شعب بضم الشين الجبال أي أطرافها ونواحيها وما انفرج منها، والشعبة ما انفرج بين الجبلين وهو الفج. وعند ابن المرابط بفتح السين وهو وهم. وعند الطرابلسي شعف بالسين المهملة المفتوحة والفاء وهو أيضاً بعيد هنا وإنما هو جراند النخل. (مشارك الأنوار: ٢٢٦/٢).

من القائم، والقائم فيها خير من الماشي... (١).

الحديث الخامس والعشرون. وقد أشار الحافظ إلى أنّ الكلام عليه قد ورد في «كتاب الفتن» (٢)(٣).

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ (يهلك الناس هذا الحي من قريش، قالوا: فما تأمرنا؟ قال: لو أنّ الناس اعتزلوهم) (٤).

عن أبي هريرة قال: سمعت الصادق المصدوق يقول: هلاك أمتي على يدي غلظة من قريش... (٤).

الحديث الثامن والعشرون. وقد ورد في «الفتن» (٥)(٦).

عن أبي إدريس الخولاني أنه سمع حذيفة بن اليمان يقول: (كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني... (٧).

الحديث التاسع والعشرون، حديث حذيفة (كان الناس يسألون عن الخير) وقد ورد في «الفتن» مع شرحه مستوفى (٨). وقوله في الطريق الأخرى (تعلم أصحابي الخير وتعلمت الشر) (٩) هو طرف من الطريق الآخر وهو بمعناه، وقد أخرجه الإسماعيلي من هذا الوجه باللفظ الأول إلا أنه قال: (كان أصحاب رسول الله ﷺ) بدل قوله (كان الناس) (١٠).

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ (لاتقوم الساعة حتى يقتتل فئتان دعواهما واحدة: (١١)).

الحديث الثلاثون، حديث أبي هريرة (لاتقوم الساعة حتى تقتتل فئتان) الحديث. حيث أشار إلى أنه أورده من طريقتين، وفي الثانية ذكر الدجالين، وهو حديث آخر مستقل من

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦١٢/٦ رقم ٣٦٠١ باب علامات النبوة.

(٢) فتح الباري: ٣١/٣٠/١٣ شرح الحديث (٧٠٨٢/٧٠٨١) باب تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم.

(٣) فتح الباري: ٦١٤/٦.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦١٢/٦ رقم ٣٦٠٥ / ٣٦٠٤ باب علامات النبوة.

(٥) فتح الباري: ١١/٩/١٣. شرح الحديث ٧٠٥٨ باب قول النبي ﷺ: هلاك أمتي على يدي أغيلمة سفهاء.

(٦) فتح الباري: ٦١٥/٦.

(٧) الحديث أخرجه البخاري في باب علامات النبوة، صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦١٦/٦١٥/٦ رقم ٣٦٠٦ والطريق الآخر رقم ٣٦٠٧.

(٨) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٥/١٣ رقم ٧٠٨٤ باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة؟ والشرح: ٣٧/٣٥.

(٩) الحديث ٣٦٠٧.

(١٠) فتح الباري: ٦١٦/٦.

(١١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦١٦/٦ رقم ٣٦١٨ / ٣٦٠٩ باب علامات النبوة.

صحيفة همام، وقد أفرده أحمد^(١)، ومسلم^(٢) والترمذي^(٣) وغيرهم. قوله (فَتَّان) بكسر الفاء بعدها همزة مفتوحة ثنية فئة أي جماعة، ووصفهما في الرواية الأخرى بالعظم أي بالكثرة، والمراد بهما من كان مع عليٍّ ومعاوية رضي الله عنهم لَمَّا تحاربا بصفين^(٤). وقوله (دعواهما واحدة) أي دينهما واحد لأنَّ كلاً منهما كان يتسمى بالإسلام، أو المراد أنَّ كلا منهما كان يدعي أنه المحق، وذلك أنَّ علياً كان إذ ذاك إمام المسلمين وأفضلهم يومئذ باتفاق أهل السنة، ولأنَّ أهل الحل والعقد بايعوه بعد قتل عثمان رضي الله عنه، وتخلَّف عن بيعته معاوية في أهل الشام، ثم خرج طلحة والزبير ومعهما عائشة إلى العراق فدعوا الناس إلى طلب قتلة عثمان لأنَّ الكثير منهم انضموا إلى عسكر عليٍّ، فخرج عليٌّ إليهم فراسلوه في ذلك فأبى أن يدفعهم إليهم إلا بعد قيام دعوى من ولي الدم وثبوت ذلك على من باشره بنفسه، وكان بيِّنهم ما ورد بسطه في «كتاب الفتن»^{(٥)(٦)}.

ثم رحل عليٌّ بالعساكر طالباً الشام، داعياً لهم إلى الدخول في طاعته، مجيئاً لهم عن شيههم في قتلة عثمان بما تقدم، فرحل معاوية بأهل الشام فالتقوا بصفين بيّن الشام والعراق فكانت بيِّنهم مقتلة عظيمة كما أخبر به ﷺ وأك الأمر بمعاوية ومن معه عند ظهور عليٍّ عليهم إلى طلب التحكيم، ثم رجع عليٌّ إلى العراق، فخرجت عليه الحرورية^(٧) فقتلهم

(١) أحمد، المسند: ٣١٣/٢.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٣/١٨ كتاب الفتن وأشراف الساعة.

(٣) الترمذي، السنن: ٣٣٨/٣ الحديث ٢٣١٥ باب ما جاء لا تقوم الساعة حتى يخرج كذابون.

(٤) فتح الباري: ٦١٦/٦.

(٥) فتح الباري: ٥٤/١٣ - ٥٩ شرح الأحاديث ٧٠٩٩ - ٧١٠٢ وكذلك ٨٥ - ٨٦ شرح الحديث ٧١٢١، ٢٨٣/١٢ - ٢٩٠ كتاب استنابة المرتدين. باب قتل الخوارج.

(٦) فتح الباري: ٦١٦/٦.

(٧) الخوارج: جمع خارجة أي طائفة، وهم قوم مبتدعون، سمو بذلك لخروجهم عن الدين وخروجهم على خيار المسلمين، وأصل بدعتهم فيما حكاه الرافعي في الشرح الكبير أنهم خرجوا على عليٍّ رضي الله عنه حيث اعتقدوا أنه يعرف قتلة عثمان رضي الله عنه ويقدر عليهم ولا يقتص منهم لرضاه بقتله أو موافقته إياهم، كذا قال. وهو خلاف ما أطبق عليه أهل الأخبار فإنه لا نزاع عندهم أنَّ الخوارج لم يطلبوا بدم عثمان بل كانوا ينكرون عليه أشياء ويتبرءون منه، وأصل ذلك أنَّ بعض أهل العراق أنكروا سيرة بعض أقارب عثمان فطعنوا على عثمان بذلك، وكان يقال لهم القراء لشدة اجتهادهم في التلاوة والعبادة إلا أنهم كانوا يتأولون القرآن على غير المراد منه ويستبدون برأيهم وينتظمون في الزهد والخشوع... إلى أن دارت معركة الجمل وصفين ثم طلب أهل الشام الحكم إلى كتاب الله، فترك جمع كثير ممن كان مع عليٍّ وخاصاً القراء القتال بسبب ذلك... فرجع معاوية إلى الشام ورجع عليٌّ إلى الكوفة وفارقه الخوارج وهم ثمانية آلاف ونزلوا مكاناً يقال له حروراء، ومن قيل لهم الحرورية وكان كبيرهم عبدالله بن الكوّاء البشكري... (فتح الباري: ٢٨٣/١٢ - ٢٨٤).

بالنهر وان مات بعد ذلك، وخرج ابنه الحسن بن عليّ بعده بالعساكر لقتال أهل الشام وخرج إليه معاوية فوقع بينهم الصلح كما أخبر به ﷺ في حديث أبي بكره الآتي في «الفتن» (إنّ الله يصلح به بينَ فئتين من المسلمين)^(١). وقد ورد بسط جميع ذلك هناك^{(٢)(٣)}.

في قوله (حتى يُبعث) أوضح أنه بضم أوله أي يخرج، وليس المراد بالبعث معنى الإرسال المقارن للنبوة، بل هو كقوله تعالى ﴿إنا أرسلنا الشياطين على الكافرين﴾^(٤). كما أوضح قوله (دجالون كذابون) أنّ الدّجل التغطية والتمويه ويطلق على الكذب أيضاً^(٥)، فعلى هذا (كذابون) تأكيد. وفي قوله (قريباً من ثلاثين) نقل أنه ورد عند مسلم من حديث جابر بن سمرة الجزم بالعدد المذكور بلفظ (إنّ بينَ يدي الساعة ثلاثين كذاباً دجالاً كلهم يزعم أنه نبي)^(٦)، كما نقل مارواه أبو يعلى بإسناد حسن عن عبد الله بن الزبير من تسمية بعض الكذابين المذكورين بلفظ (لاتقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذاباً منهم مسيلمة والعنسي والمختار)^{(٧)(٨)}.

وقد ظهر مصداق ذلك في آخر زمن النبي ﷺ، فخرج مسيلمة باليمامة، والأسود العنسي باليمن، ثم خرج في خلافة أبي بكر طليحة بن خويلد في بني أسد بن خزيمة، وسجاح التميمية في بني تميم، وفيها يقول شبيب بن ربعي وكان مؤدبها:

- (١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦١/١٣ الحديث ٧١٠٩ باب قول النبي ﷺ للحسن بن عليّ (إنّ ابني هذا لسيد ولعلّ الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين).
- (٢) فتح الباري: ٦٢/١٣ - ٦٧.
- (٣) فتح الباري: ٦١٦/٦ - ٦١٧.
- (٤) الآية ٨٣ سورة مريم.
- (٥) ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث: ١٠٢/٢.
- (٦) حديث جابر بن سمرة أخرجه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة، صحيح مسلم بشرح النووي: ٤٥/١٨ بلفظ (إنّ بينَ يدي الساعة كذابين).
- (٧) أخرج أبو داود من حديث أبي هريرة (لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون دجالون كلهم يزعم أنه رسول الله) رقم ٤٣٣٣. وعن أبي هريرة أيضاً بلفظ (لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذاباً دجالاً كلهم يكذب على الله وعلى رسوله) ٤٣٣٤. سنن أبي داود بشرح الخطابي معالم السنن: ٥٠٧/٤ باب في خبر ابن صائد، كتاب الملاحم.
- (٨) أخرجه البيهقي في الدلائل: ٤٨١/٦ عن أبي يعلى. ونقله ابن كثير في البداية والنهاية: ٢٤١/٦ عن البيهقي.
- (٩) فتح الباري: ٦١٧/٦.

أضحت نبينا أنثى نطيف بها وأصبحت أنبياء الناس ذكرانا^(١).
 وقُتِل الأسود قبل وفاة النبي ﷺ^(٢)، وقُتِل مسيلمة في خلافة أبي بكر^(٣). وتاب
 طليحة ومات على الإسلام على الصحيح في خلافة عمر^(٤)، وسجاح أيضاً ثابت، وأخبار
 هؤلاء مشهورة عند الإخباريين. ثم كان أول من خرج منهم المختار بن أبي عبيد الثقفي
 غلب على الكوفة في أول خلافة ابن الزبير فأظهر محبة أهل البيت ودعا الناس إلى طلب
 قتلة الحسين فتبعهم فقتل كثيراً ممن باشر ذلك أو أعان عليه فأحبه الناس، ثم إنه زَيَّنَ له
 الشيطان أن ادعى النبوة وزعم أن جبريل يأتيه^(٥).

روى أبو داود الطيالسي بإسناد صحيح عن رفاعة بن شداد قال: «كنت أبطن شيء
 بالمختار فدخلت عليه يوماً فقال: دخلت وقد قام جبريل قبل من هذا الكرسي^(٦)».

وروى يعقوب بن سفيان بإسناد حسن عن الشعبي أن الأحنف بن قيس أراه كتاب
 المختار إليه يذكر أنه نبي^(٧).

وروى أبو داود في «السنن» من طريق إبراهيم النخعي قال: قلت لعبيدة بن عمرو:
 أتري المختار منهم؟ قال: أما إنه من الرؤوس^{(٨)(٩)}.

(١) فتح الباري: ٦/٦١٧.

ذكر ابن كثير قصة سجاح مفصلة. ونسب البيت المذكور: أمست نبيتنا... إلى عطارد بن حاجب. (البداية
 والنهاية: ٦/٣٢٤/٣٢٦). كما ذكر تفاصيل ما حدث من تحالف بين مسيلمة وسجاح.

(٢) ابن كثير، البداية والنهاية: ٦/٣٠٩/٣١٤.

(٣) الطبري، تاريخ الأمم: ٣/٢٤٣.

(٤) ابن كثير، البداية والنهاية: ٦/٣٢٨/٣٣٠.

(٥) ابن كثير، البداية والنهاية: ٧/١٢١.

(٦) ابن كثير، البداية والنهاية: ٨/٢٦٧ - ٢٧٣، ٢٩٢ - ٢٩٤.

(٧) حديث رفاعة بن شداد أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده ١٨١ رقم ١٢٨٦ وفيه (... قال: فأهويت إلى
 قائم سيفي فقلت ما انتظر أن أمشي بين رأس هذا وجسده حتى ذكرت حديثاً حَدَّثْتَنِي عمرو بن الحمق أن
 النبي ﷺ قال: إذا أمن الرجل الرجل على دمه ثم قتله، رفع له لواء القدر يوم القيامة فكففت عنه).

الحديث أخرجه البيهقي في الدلائل: ٦/٤٨٢/٤٨٣ عن أبي داود الطيالسي تارة، وتارة عن أبي عبدالله
 الحافظ. وابن كثير، البداية والنهاية: ٦/٢٤٢، ٨، ٢٩٤.

(٨) حديث يعقوب بن سفيان أخرجه البيهقي بتمامه في الدلائل: ٦/٤٨٣.

وابن كثير، البداية والنهاية: ٦/٢٤٢ نقلاً عن يعقوب بن سفيان عن الشعبي.

(٩) أبو داود، السنن بشرح الخطابي معالم السنن: ٤/٥٠٧ الحديث ٤٣٣٥ باب خير ابن صائد. كتاب
 الملاحم. والحديث أخرجه البيهقي في الدلائل: ٦/٤٨٤.

(٩) فتح الباري: ٦/٦١٧.

وقُتِل المختار سنة بضع وستين. ومنهم الحارث الكذاب، خرج في خلافة عبد الملك ابن مروان قتل. وخرج في خلافة بني العباس جماعة^(١). وليس المراد بالحديث من ادعى النبوة مطلقاً فإنهم لا يحصون كثرة لكون غالبهم ينشأ لهم ذلك عن جنون أو سوداء وإنما المراد من قامت له شوكة وبدت له شبهة كمن تقدم وصفهم، وقد أهلك الله تعالى من وقع له ذلك منهم وبقى منهم من يلحقه بأصحابه وآخرهم الدجال الأكبر. وقد ورد بسط كثير من ذلك في «كتاب الفتن»^{(٢)(٣)}.

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: (بينما نحن عند رسول الله ﷺ - وهو يقسم قسماً - إذ أتاه ذو الخويصرة..)^(٤).

الحديث الثاني والثلاثون، حديث أبي سعيد في ذكر ذي الخويصرة وقد ورد طرف منه في قصة عاد من «أحاديث الأنبياء»^(٥) وأحيل على شرحه في «المغازي» وهو في أواخرها من وجه آخر مُطَوَّلًا^(٦). وقوله في هذه الرواية (فقال عمر ائذن لي أضرب عنقه)^(٧) لا ينافي قوله في تلك الرواية (فقال خالد)^(٨) لاحتمال أن يكون كل منهما سأل في ذلك.

وقوله (دعه فإن له أصحاباً) الفاء ليست للتعليل وإنما هي لتعقيب الأخبار، والحجة لذلك ظاهرة في الرواية الآتية. وقوله (لا يجاوز) يحتمل أنه لكونه لاتفقهه قلوبهم ويحملونه على غير المراد به، ويحتمل أن يكون المراد أن تلاوتهم لا ترتفع إلى الله. وقوله (يمرقون من الدين) إن كان المراد به الإسلام فهو حجة لمن يُكْفَر الخوارج، ويحتمل أن يكون المراد بالدين الطاعة فلا يكون فيه حجة وإليه جنح الخطابي^{(٩)(١٠)}.

وقوله (الرمية) بوزن فعيلة بمعنى مفعولة وهو الصيد المرمى، شبه مروقهم من الدين بالسهم الذي يصيب الصيد فيدخل فيه ويخرج منه، ومن شدة سرعة خروجه لقوة الرامي

(١) فتح الباري: ٦١٧/٦.

(٢) فتح الباري: ٨٧/٨٦/١٣ شرح الحديث ٧١٢١.

(٣) فتح الباري: ٦١٧/٦.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦١٧/٦ - ٦١٨ الحديث ٣٦١٠ باب علامات النبوة.

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣٧٦/٦ الحديث ٣٣٤٤.

(٦) نفس المصدر: ٦٧/٨ رقم ٤٣٥١ والشرح: ٦٨ - ٦٩ باب بعث عليّ وخالد إلى اليمن.

(٧) الحديث ٣٦١٠.

(٨) الحديث ٣٣٤٤ باب قول الله تعالى ﴿وإلى عاد أخاهم هوداً﴾ الآية ٥٠ سورة هود.

(٩) الخطابي، أعلام الحديث: ١٥٣٣/٣ - ١٦٠٦.

(١٠) فتح الباري: ٦١٨/٦.

لا يعلق من جسد الصيد شيء. وقوله (ينظر في نصله) أي حديدة السهم. و(رِصافه) بكسر الراء ثم مهملة ثم فاء أي عصبه الذي يكون فوق مدخل النصل، والرِصاف: جمع، واحده رصفة بحركات^(١). و(نَضِيهَة) بفتح النون وحكى ضمها وبكسر المعجمة بعدها تحتانية ثقيلة قد فسره في الحديث بالقَدْح بكسر القاف وسكون الدال أي عود السهم قبل أن يراش وينصل، وقيل هو ما يَبِيْن الرِيش والنصل قاله الخطابي^(٢).

ونقل عن ابن فارس قوله: سمي بذلك لأنه بري حتى عاد نضواً أي هزياً^(٣). كما نقل أن الجوهري حكى عن بعض أهل اللغة أن النضي النصل^(٤). قال ابن حجر: والأول أولى.

وقوله (القُدْد) بضم القاف ومعجمتين الأولى مفتوحة جمع قذة وهي ريش السهم يقال لكل واحدة قذة، ويقال هو أشبه به من القذة بالقذة لأنها تجعل على مثال واحد^(٥).

وقوله (آيتهم) أي علامتهم. وقوله (بضعة) بفتح الموحدة أي قطعة لحم. وقوله (تدردر) بدالين وراءين مهملات أي تضطرب، والدردره صوت إذا اندفع سمع له اختلاط. وقوله (على حين فرقة) أي زمان فرقة، وهو بضم الفاء أي افتراق، وفي رواية الكشميهني (على خير) بخاء معجمة وراء أي أفضل. وفرقة بكسر الفاء أي طائفة وهي رواية الإسماعيلي^(٦)، ويؤيد الأول حديث مسلم من وجه آخر عن أبي سعيد (تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين تقتلتها أولى الطائفتين بالحق) أخرجه هكذا مختصراً من وجهين^(٧).

وفي هذا، وفي قوله **تقتل عماراً الفئحة الباغية** دلالة واضحة على أن علياً ومن معه كانوا على الحق وأن من قاتلهم كانوا مخطئين في تأويلهم والله أعلم^(٨).

وقوله في آخر الحديث (فأتي به) أي بذي الخويصرة. وفي قوله (حتى نظرت إليه على

(١) فتح الباري: ٦١٨/٦.

(٢) الخطابي، أعلام الحديث: ٣/١٦٠٥ وذكر أكثر الألفاظ في هذا الحديث.

(٣) ابن فارس، مجمل اللغة: ٨٧١/٢.

(٤) الجوهري، الصحاح: ٦/٢٥١١.

(٥) فتح الباري: ٦١٨/٦ - ٦١٩.

(٦) فتح الباري: ٦١٩/٦.

وهذا البيان في ضبط (على حين فرقة) أو (على خير فرقة) ذكره النووي في شرح صحيح مسلم: ٧/١٦٦.

(٧) حديث أبي سعيد الخدري أخرجه مسلم في باب التحريض على قتل الخوارج من كتاب الزكاة. صحيح

مسلم بشرح النووي: ٧/١٦٨.

(٨) فتح الباري: ٦١٩/٦.

نعت النبي ﷺ الذي نعته) أوضح أنّ المراد ما تقدم من كونه أسود إحدى عضديه مثل ثدي المرأة. ونقل عن بعض أهل اللغة قوله: النعت يختص بالمعاني كالتطول والقصر والعمى والخرس. والصفة بالفعل كالضرب والجروح، وقال غيره: النعت للشيء الخاص والصفة أعم^(١).

عن سويد بن غفلة قال: (قال علي رضي الله عنه: إذا حدثتكم عن رسول الله فلائن آخر من السماء أحب إلي من أن أكذب عليه، وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فإن الحرب خدعة. سمعت رسول الله ﷺ يقول: يأتي في آخر الزمان قوم حُدثاء الأسنان...^(٢)).
الحديث الثالث والثلاثون، حديث علي في الخوارج، وقد أشار إلى أن شرحه قد ورد في «استتابة المرتدين»^(٣).

وقوله (حُدثاء الأسنان) أي صغارها. و(سفهاء الأحلام) أي ضعفاء العقول. وقوله (يقولون من قول خير البرية) أي من القرآن كما في حديث أبي سعيد الذي قبله. (يقراءون القرآن) وكان أول كلمة خرجوا بها قولهم: لا حكم إلا لله. وانتزعوها من القرآن وحملوها على غير محلها^(٤).

عن حَبَاب بن الأرت قال: (شكونا إلى رسول الله ﷺ - وهو مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةٌ له في ظل الكعبة - قلنا له: ألا تستنصر لنا، ألا تدعو الله لنا؟ قال: كان الرجل فيمن قبلكم يحفر له في الأرض...^(٥)).

الحديث الرابع والثلاثون، حديث حباب، وشرحه قد ورد في (باب مالقي النبي ﷺ وأصحابه بمكة)^(٦). وفي قوله (حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت) أشار إلى أنه يحتمل أن يريد صنعاء اليمن وبيئتها وبين حضرموت من اليمن أيضاً مسافة بعيدة نحو خمسة أيام، ويحتمل أن يريد صنعاء الشام والمسافة بينهما أبعد بكثير، والأول أقرب. كما نقل عن ياقوت قوله: هي قرية على باب دمشق عند باب الفراديس تتصل بالعقبية^(٧). قال ابن

(١) فتح الباري: ٦١٩/٦.

(٢) الحديث أخرجه البخاري في باب علامات النبوة.

صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦١٨/٦ رقم ٣٦١١.

(٣) فتح الباري: ٢٨٣/١٢ - ٢٨٨ شرح الحديث ٦٩٣٠ باب قتل الخوارج والملحد بعد إقامة الحجة عليهم.

(٤) فتح الباري: ٦١٩/٦.

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦١٩/٦ رقم ٣٦١٢ باب علامات النبوة.

(٦) فتح الباري: ١٦٦/٧ - ١٦٧ شرح الحديث ٣٨٥٢.

(٧) ياقوت، معجم البلدان: ٤٢٩/٣ وقد نقله عنه العيني في عمدة القارئ: ٢٠٩/١٣.

حجر: وسميت باسم من نزلها من أهل صنعاء اليمن^(١).

عن أنس بن مالك رضي الله عنه (أَنَّ النبي ﷺ افتقد ثابت بن قيس، فقال رجل: يارسول الله أنا أعلم لك علمه، فاتاه فوجده جالسا في بيته...)^(٢).

الحديث الخامس والثلاثون، حديث أنس في قصة ثابت بن قيس بن شماس.

في قوله (افتقد ثابت بن قيس) أوضح أنه ابن شماس خطيب رسول الله ﷺ، ونقل ما وقع عند مسلم من وجه آخر عن أنس قال: (كان ثابت بن قيس بن شماس خطيب الأنصار)^(٣).

في قوله (فقال رجل) أشار إلى أنه ورد في رواية لمسلم من طريق حماد عن ثابت عن أنس (فسأل النبي ﷺ سعد بن معاذ فقال: يا أبا عمرو ما شأن ثابت أشتكى؟ فقال سعد: إنه كان لجاري وما علمت له بشكوى)^{(٤)(٥)}.

وقد استشكل الحفاظ ذلك بأن نزول الآية المذكورة^(٦) كان في زمن الوفود بسبب الأقرع بن حابس وغيره، وكان ذلك في سنة تسع كما ورد في «التفسير»^(٧)، وسعد بن معاذ مات قبل ذلك في بني قريظة وذلك سنة خمس، ويمكن الجمع بأن الذي نزل في قصة ثابت مجرد رفع الصوت، والذي نزل في قصة الأقرع أول السورة وهو قوله ﴿لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ وقد نزل من هذه السورة سابقاً أيضاً قوله ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا﴾^(٨) فقد ورد في «كتاب الصلح» من حديث أنس وفي آخره أنها نزلت في قصة عبدالله بن أبي بن سلول. وفي السياق (وذلك قبل أن يسلم عبدالله)^(٩). واسلام عبدالله

(١) فتح الباري: ٦١٩/٦ - ٦٢٠.

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٢٠/٦ رقم ٣٦١٣ باب علامات النبوة.

(٣) حديث أنس أخرجه مسلم في باب مخافة المؤمن أن يحبط عمله من كتاب الإيمان. صحيح مسلم بشرح النووي: ١٣٤/٢ من طريق جعفر بن سليمان عن ثابت.

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٣٤/٢ الباب نفسه.

(٥) فتح الباري: ٦٢٠/٦.

(٦) الآية قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالِكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ الآيات ١ - ٢ سورة الحجرات.

(٧) فتح الباري: ٥٩١/٨.

(٨) الآية ٩ سورة الحجرات.

(٩) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥/٢٩٧ الحديث ٦٢٩١. وذكر الحافظ شرحه مقارنة بحديث أسامة في مثل هذه القصة: ٢٩٩/٢٩٨.

كان بعد وقعة بدر^(١).

روى الطبري^(٢). وابن مردويه من طريق زيد بن الحباب (حدثني أبو ثابت بن ثابت بن قيس قال: لما نزلت هذه الآية قعد ثابت يبكي، فمرّ به عاصم بن عددي فقال: ما يبكيك؟ قال أتخوّف أن تكون هذه الآية نزلت في، فقال له رسول الله ﷺ: أما ترضى أن تعيش حميداً) الحديث^(٣).

وهذا لا يغير أن يكون الرسول إليه من النبي ﷺ سعد بن معاذ. وروى ابن المنذر في «تفسيره» من طريق سعيد بن بشير عن قتادة عن أنس في هذه القصة (فقال سعد بن عبادة يارسول الله هو جاري) الحديث.

وهذا أشبه بالصواب لأنّ سعد بن عبادة من قبيلة ثابت بن قيس فهو أشبه أن يكون جاره من سعد بن معاذ لأنه من قبيلة أخرى^(٤).

في قوله (فقل له: إنك لست من أهل النار، ولكن من أهل الجنة) نقل عن الإسماعيلي قوله: إنما يتم الغرض بهذا الحديث أي من إيراد في «باب علامات النبوة» بالحديث الآخر، أي الذي ورد في «كتاب الجهاد» في «باب التحنط عند القتال»^(٥) فإنّ فيه أنه قتل باليمامة شهيداً، يعني وظهر بذلك مصداق قوله ﷺ (إنه من أهل الجنة) لكونه استشهد. كما أوضح ابن حجر أنّ البخاري لعله أشار إلى ذلك إشارة لأنّ مخرج الحديثين واحد، والله أعلم. ثم زاد بأنه قد ظهر له أنّ البخاري أشار إلى ما في بعض طرق حديث نزول الآية المذكورة وذلك فيما رواه ابن شهاب عن إسماعيل بن محمد بن ثابت قال: (قال ثابت ابن قيس بن شماس: يا رسول الله إني أخشى أن أكون قد هلكت، فقال: وما ذاك؟ قال: نهانا الله أن نرفع أصواتنا فوق صوتك وأنا جهير... الحديث وفيه (فقال له عليه الصلاة والسلام: أما ترضى أن تعيش سعيداً وتقتل شهيداً وتدخل الجنة)^(٦).

(١) فتح الباري: ٦٢٠/٦.

(٢) الطبري، جامع البيان: ١١٨/٢٦.

(٣) فتح الباري: ٦٢٠/٦.

(٤) الرواية قد أخرجها الطبري والطبراني، المعجم الكبير: ٦٨/٢ رقم ١٣١٦ والحاكم وصحها، المستدرک مع التلخيص: ٢٣٤/٣/٢٣٥. والهشبي، مجمع الزوائد: ٣٢٤/٩، ونقلها السيوطي في الدر المنثور: ٥٤٩/٧.

(٥) فتح الباري: ٦٢٠/٦.

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٥١/٦ الحديث ٢٨٤٥ والشرح: ٥١ - ٥٢.

(٦) فتح الباري: ٦٢١/٦. الرواية أخرجها الحاكم، المستدرک مع التلخيص: ٢٣٤/٣ والطبراني في المعجم الكبير، ٦٧/٢ (١٣١٢). و ٦٨ رقم ١٣١٥.

وهذا مرسل قوي الإسناد أخرجه ابن سعد عن معن بن عيسى عن مالك عنه، وقد أخرجه الدارقطني في «الغرائب» من طريق إسماعيل بن أويس عن مالك كذلك. ومن طريق سعيد بن كثير عن مالك. وأخرجه ابن مردويه من طريق صالح بن أبي الأخضر عن الزهري^(١)... وأخرجه ابن جرير من طريق عبدالرزاق عن معمر عن الزهري معضلاً وقال في آخره (فعاش حيمداً وقتل شهيداً يوم مسيلمة)^(٢).

وأصرح من ذلك ما رواه ابن سعد بإسناد صحيح أيضاً من مرسل عكرمة قال: (لَمَّا نزلت ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ﴾ الآية قال ثابت بن قيس: (كنت أرفع صوتي فأنا من أهل النار، فقعده في بيته)^(٣) فذكر الحديث نحو حديث أنس وفي آخره (بل هو من أهل الجنة، فلَمَّا كان يوم اليمامة، انهزم المسلمون فقال ثابت: أف لهؤلاء ولمَّا يعبدون، وأف لهؤلاء ولمَّا يصنعون، قال ورجل قائم على ثلثة فقتله وقتل)^(٤). وروى ابن أبي حاتم في «تفسيره» من طريق سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس في قصة ثابت بن قيس فقال في آخرها (قال أنس: فكنا نراه يمشى بَيْنَ أظهرنا ونحن نعلم أنه من أهل الجنة، فلَمَّا كان يوم اليمامة كان في بعضنا بعض الإنكشاف، فأقبل وقد تكفَّنَ وتحطَّت فقاتل حتى قُتِل)^(٥).

وروى ابن المنذر في «تفسيره» من طريق عطاء الخراساني قال: حدثني بنت ثابت بن قيس قالت: لَمَّا أنزل الله هذه الآية دخل ثابت بيته فأغلق بابَه - فذكر القصة مطولة - وفيها: قول النبي ﷺ: تعيش حيمداً وتموت شهيداً) وفيها (فلَمَّا كان يوم اليمامة ثبت حتى قُتِل)^(٦).

- (١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير: ٦٦/٢ الحديث . ١٣١ عن صالح بن أبي الأخضر عن الزهري.
- (٢) الطبري، جامع البيان: ١١٩/٢٦.
- (٣) فتح الباري: ٦٢١/٦ الرواية أخرجه الطبري مطولة، جامع البيان: ١١٩/٢٦.
- (٤) فتح الباري: ٦٢١/٦.
- (٥) الحديث أخرجه البيهقي من طريق أبي عبدالله الحافظ بسنده إلى سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس، مطولاً وفيه (فلَمَّا كان يوم اليمامة... قال أنس فأنا فيهم... الخ. الدلائل: ٣٥٤/٦ - ٣٥٥).
- وأخرجها الهيثمي من حديث أنس مختصراً وفيه قصة الدرع، مجمع الزوائد: ٣٢٦/٩ من رواية الطبراني. وأخرجها الحاكم مقتصراً على ذكر التحنيط والكفن وصححه من طريقين. (المستدرك مع التلخيص: ٢٣٤/٣ - ٢٣٥).
- (٦) فتح الباري: ٦٢١/٦. رواية عطاء الخراساني أخرجه البغوي وابن المنذر والطبراني في المعجم الكبير: ٧١/٧٠ رقم ١٣٢٠. والحاكم، المستدرك مع التلخيص: ٢٣٥/٣، وابن مردويه. ونقلها السيوطي عنهم في الدر المشور: ١٥٥٠/٧ - ٥٥١. وأخرجها الهيثمي في مجمع الزوائد: ٣٢٤/٩ - ٣٢٥.

عن أبي إسحاق سمعت البراء بن عازب رضى الله عنهما (قرأ رجل الكهف وفي الدار الدابة، فجعلت تنفر، فسلم، فإذا ضبابة عَشِيَّتُهُ، فذكره للنبي ﷺ فقال: اقرأ فلان، فإنها السكينة نزلت للقرآن، أو تنزلت للقرآن)^(١).

الحديث السادس والثلاثون، حديث البراء.

في قوله (قرأ رجل الكهف) أوضح أنه أُسَيِدُ بن حضير وقد ورد بيان ذلك في «فضائل القرآن» بأتم منه^{(٢)(٣)}.

عن أبي إسحاق سمعت البراء بن عازب يقول: (جاء أبو بكر رضى الله عنه إلى أبي في منزله فاشترى منه رجلاً، فقال لعازب: ابعث ابنك يحمله معي، قال فحملته معه، وخرج أبي ينتقد ثمنه، فقال له أبي: يا أبا بكر حدثني كيف صنعتما حين سَرَيْتَ مع رسول الله ﷺ؟ قال: نعم...^(٤)).

الحديث السابع والثلاثون، حديث البراء عن أبي بكر في قصة الهجرة، وقد ورد شرح بعضه في آخر «اللقطه»^(٥).

في قوله (أفتحلب؟ قال نعم) أشار إلى أنّ الظاهر أنّ مراده بهذا الإستفهام أمعك إذن في الحلب لمن يمر بك على سبيل الضيافة؟ وبهذا التقرير يندفع الإشكال الماضي في أواخر «اللقطه» وهو كيف استجاز أبو بكر أخذ اللبن من الراعي بغير إذن مالك الغنم؟ ويحتمل أن يكون أبو بكر لما عرفه عرف رضاه بذلك بصداقته له أو إذنه العام لذلك، وقد تقدم باقي ما يتعلق بذلك هناك.

في قوله (فقلت انفض الضرع) أوضح أنه ثدي الشاة، وورد في رواية إسرائيل (وأمرته فاعتقل شاة)^(٦) أي وضع رجلها بين فخذه أو ساقيه يمنعها من الحركة^(٧).

في قوله (فأخذت قدحاً فحلبت) أشار إلى أنه ورد في رواية (فأمرت الراعي فحلب)

-
- (١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦/٦٢٢ رقم ٣٦١٤ باب علامات النبوة.
 (٢) فتح الباري: ٩/٥٧ - ٥٨. شرح الحديث ٥٠١١ باب فضل الكهف.
 وورد نحوه عن أسيد بن حضير في قراءته سورة البقرة الحديث ٥٠١٨ باب نزول السكينة والملائكة عند قراءة القرآن: ٩/٦٣ - ٦٤.
 (٣) فتح الباري: ٦/٦٢٢.
 (٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦/٦٢٢ رقم ٣٦١٥ باب علامات النبوة.
 (٥) فتح الباري: ٥/٩٤ شرح الحديث ٢٤٣٩ باب ١٢.
 (٦) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٧/٨ الحديث ٣٦٥٢ باب مناقب المهاجرين وفضلهم.
 (٧) فتح الباري: ٦/٦٢٣.

ويجمع بأنه تجوّز في قوله (فحلبت) ومراده أمرت بالحلب. وقوله (كُتِبَ) بضم الكاف وسكون المثناة وفتح الموحدة أي قدر قدح وقيل حلبة خفيفة، ويطلق علي القليل من الماء واللبن وعلى الجرعة تبقى في الإناء وعلى القليل من الطعام والشراب وغيرهما من كل مجتمع^(١).

في قوله (واتبعنا سراقه بن مالك) أشار إلى أنه ورد في رواية إسرائيل (فارتحلنا والقوم يطلبوننا فلم يدركنا غير سراقه بن مالك بن جعشم)^(٢). وقوله (فارتطمت) بالطاء المهملة أي غاصت قوائمها. وقوله (أرى) بضم الهمزة. وقوله (في جلد من الأرض شك زهير) أي الراوي هل قال هذه اللفظة أم لا. والجلد بفتح الحاء الألف والضم. وفي رواية مسلم أنّ الشك من زهير في قول سراقه (قد علمت أنكما قد دعوتما عليّ)^{(٣)(٤)}.

ووقع في رواية خديج بن معاوية وهو أخو زهير (ونحن في أرض شديدة كأنها مجصصة فإذا بوقع من خلفي فالتفت فإذا سراقه، فبكى أبو بكر فقال: أتينا يارسول الله، قال: كلا، ثم دعا بدعوات)^(٥).

وقصة سراقه قد وردت في أبواب «الهجرة»^(٦) إلى المدينة من حديث سراقه نفسه بأتم من سياق البراء ولذلك تأخر شرحها إلى مكانها. والحديث فيه معجزة ظاهرة. وفيه فوائد أخرى ورد ذكرها في مناقب أبي بكر الصديق رضي الله عنه^{(٧)(٨)}.

عن ابن عباس رضي الله عنهما (أن النبي ﷺ دخل على أعرابي يعود، قال: وكان النبي ﷺ إذا دخل على مريض يعود قال: لا بأس، طهور إن شاء الله...)^(٩).

الحديث الثامن والثلاثون، حديث ابن عباس في قصة الأعرابي الذي أصابته الحمى

(١) فتح الباري: ٦/٦٢٤.

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٨/٧ الحديث ٣٦٥٢.

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٨/١٥٠ باب حديث الهجرة من كتاب الزهد.

(٤) فتح الباري: ٦/٦٢٤.

(٥) فتح الباري: ٦/٦٢٣.

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٧/٢٣٨ - ٢٣٩ الحديث ٣٩٠٦.

والشرح: ٢٤٣/٢٤٠.

(٧) فتح الباري: ٧/١٠/١١.

(٨) فتح الباري: ٦/٦٢٤.

(٩) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦/٦٢٤ رقم ٣٦١٦ باب علامات النبوة.

فقال: (حمى تفور على شيخ كبير)، وشرحه قد ورد في «كتاب الطب»^(١). ووجه دخوله في هذا الكتاب أنّ في بعض طرقه زيادة تقتضي إيرادها في علامات النبوة، وقد أخرجه الطبراني وغيره من رواية شرحبيل والد عبدالرحمن فذكر نحو حديث ابن عباس، وفي آخره (فقال النبي ﷺ: أما إذا أبيت فهي كما تقول قضاء الله كائن، فما أمسى من الغد إلا ميتاً)^(٢) وبهذه الزيادة يظهر دخول هذا الحديث في هذا الباب. وقد أشار ابن حجر إلى تعجبه من الإسماعيلي أنه نبّه على مثل ذلك في قصة ثابت بن قيس وأغفله هنا^(٣).

ووقع في «ربيع الأبرار» أن اسم هذا الأعرابي قيس، فقال في «باب الأمراض والعلل» دخل النبي ﷺ على قيس بن أبي حازم يعودُه... فذكر القصة. حيث أوضح ابن حجر أنه لم ير تسميته لغيره. وهذا إن كان محفوظاً فهو غير قيس بن أبي حازم أحد المخضرمين، لأن صاحب القصة مات في زمن النبي ﷺ. وقيس لم ير النبي ﷺ في حال إسلامه فلا صحبة له. ولكن أسلم في حياته، ولأبيه صحبة وعاش بعده دهنًا طويلاً^(٤).

أشار الحافظ إلى رواية الطبراني من حديث شرحبيل في «علامات النبوة» أنّ الأعرابي المذكور أصبح ميتاً. كما أشار إلى أنه «أخرجه الدولابي في «الكنى» وابن السكن في «الصحابة» ولفظه (فقال النبي ﷺ: ما قضى الله فهو كائن فأصبح الأعرابي ميتاً).

وأخرج عبدالرزاق عن معمر بن زيد بن أسلم مرسلًا نحوه^(٥). قال المهلب: فائدة هذا الحديث أنه لا نقص على الإمام في عيادة مريض من رعيته ولو كان أعرابياً جافياً، ولا على العالم في عيادة الجاهل ليعلمه ويذكره بما ينفعه، ويأمره بالصبر لئلا يتسخط قدر الله فيسخط عليه، ويسليه عن ألمه بل يغبطه بسقمه، إلى غير ذلك من جبر خاطره وخاطر أهله. وفيه أنه ينبغي للمريض أن يتلقى الموعدة بالقبول، ويحسن جواب من يذكره بذلك^(٦).

عن أنس رضي الله عنه قال: (كان رجل نصرانياً فأسلم وقرأ البقرة وآل عمران فكان يكتب للنبي ﷺ فعاد نصرانياً...)^(٧).

(١) فتح الباري: ١١٩/١٠ شرح الحديث ٥٦٥٦ باب عيادة الأعراب.

(٢) الطبراني، المعجم الكبير: ٣٦٧/٧ رقم ٧٢١٣ ونقله الهيثمي في مجمع الزوائد: ٣١٠/٢.

(٣) فتح الباري: ٦٢٥/٦.

(٤) فتح الباري: ٦٢٥/٦.

(٥) عبدالرزاق، المصنف: ١٩٧/١١ الحديث ٢٠٣٠٩.

(٦) فتح الباري: ١١٩/١٠.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٢٤/٦ رقم ٣٦١٧ باب علامات النبوة.

الحديث التاسع والثلاثون، حديث أنس في الذي أسلم ثم ارتد فدفن فلفظته الأرض.
في قوله (كان رجلاً نصرانياً) أشار إلى أنه لم يقف على اسمه، لكن في رواية مسلم من طريق ثابت عن أنس (كان منا رجل من بني النجار)^(١) وفي قوله (فعاد نصرانياً) أشار إلى أن في رواية ثابت (فانطلق هارباً حتى لحق بأهل الكتاب فرفعوه)^(٢). وفي قوله (ما يدري محمد إلا ما كتبت له) بيّن أن في رواية الإسماعيلي (وكان يقول ما أرى يحسن محمد إلا ما كنت أكتب له) كما أشار إلى أن ابن حبان روى من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة نحوه^(٣).

وفي قوله (فأماته الله) أشار إلى أن في رواية ثابت (فما لبث أن قصم الله عنقه فيهم). وفي قوله (لما هرب منهم) أشار إلى أن في رواية الإسماعيلي (لما لم يرض دينهم). قوله (لفظته الأرض) بكسر الفاء أي طرحته ورمته، وحكى فتح الفاء. وفي قوله (فألقوه) أشار إلى أنه ورد في رواية ثابت: (فتركوه منبوذاً)^{(٤)(٥)}.

عن أبي هريرة أنه قال: (قال رسول الله - ﷺ -: إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده...)^(٦).

الحديث الأربعون، حديث أبي هريرة (إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده). في قوله (كسرى) أوضح أنه بكسر الكاف ويجوز الفتح، وهو لقب لكل من ولي مملكة الفرس، وقصر لقب لكل من ولي مملكة الروم.

وقد استشكل هذا مع بقاء مملكة الروم. وقد أجيب عن ذلك بأن المراد لا يبقى كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام، وهذا منقول عن الشافعي قال: وسبب الحديث أن قريشاً كانوا يأتون الشام والعراق تجاراً، فلما أسلموا خافوا انقطاع سفرهم إليهما لدخولهم في الإسلام، فقال النبي ﷺ ذلك لهم تطيباً لقلوبهم وتبشيراً لهم بأن ملكهما سيزول عن الاقليمين المذكورين^(٧).

وقيل الحكمة في أن قيصر بقى ملكه وإنما ارتفع من الشام وما والاها، وكسرى ذهب

(١) أخرجه مسلم في كتاب صفات المنافقين وأحكامهم.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٢٧/١٧.

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٢٧/١٧.

(٤) فتح الباري: ٦٢٥/٦.

(٥) فتح الباري: ٦٢٦/٦٢٥/٦.

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٢٥/٦ الحديث ٣٦١٨ باب علامات النبوة.

ملكه أصلاً ورأساً أنّ قيصر لَمَّا جاءه كتاب النبي ﷺ قبله وكاد أن يسلم كما ورد بسط ذلك في أول الكتاب^(١)، وكسرى لَمَّا أتاه كتاب النبي ﷺ مرَّقه فدعا النبي ﷺ أن يمزق ملكه كل ممزق فكان كذلك^(٢).

ونقل عن الخطابي قوله: معناه فلا قيصر بعده يملك مثل ما يملك، وذلك أنه كان بالشام وبها بيت المقدس الذي لا يتم للنصارى نسك إلا به، ولا يملك على الروم أحد إلا كان قد دخله إمّا سرّاً وإمّا جهراً، فانجلى عنها قيصر واستُفْتِحت خزائنه، ولم يخلفه أحد من القياصرة في تلك البلاد بعده^(٣).

ووقع في الرواية التي في «باب الحرب خدعة» من «كتاب الجهاد» (هلك كسرى ثم لا يكون كسرى بعده، وليهلكن قيصر)^(٤) قيل والحكمة فيه أنه قال ذلك لَمَّا هلك كسرى بن هرمز كما ورد في حديث أبي بكر في «كتاب الأحكام» قال: (بلغ النبي ﷺ أن أهل فارس ملكوا عليهم امرأة... الحديث)^{(٥)(٦)}.

وكان ذلك لَمَّا مات شيرويه بن كسرى فأمرُوا عليهم بنته بوران، وأمّا قيصر فعاش إلى زمن عمر سنة عشرين على الصحيح، وقيل مات في زمن النبي ﷺ والذي حارب المسلمين بالشام ولده وكان يلقب أيضاً قيصر، وعلى كل تقدير فالمراد من الحديث وقع لا محالة لأنهما لم تبق مملكتهما على الوجه الذي كان في زمن النبي ﷺ كما تقرر^(٧).

ونقل عن القرطبي قوله في الرواية التي لفظها (إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده) وعلى الرواية التي لفظها (هلك كسرى ثم لا يكون كسرى بعده) بيّن اللفظين بون، ويمكن الجمع بأن يكون أبو هريرة سمع أحد اللفظين قبل أن يموت كسرى والآخر بعد ذلك، ويحتمل أن يقع التغاير بالموت والهلاك، فقوله (إذا هلك كسرى) أي هلك ملكه وارتفع، وأمّا قوله

(١) فتح الباري: ٣٣/١ - ٣٩. شرح الحديث ٧.

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٢٦/٨ الحديث ٤٤٢٤ باب كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر. وفي: ١٠٨/٦ الحديث ٢٩٣٩ باب دعوة اليهود والنصارى، وعلى ما يقاتلون عليه؟.

(٣) فتح الباري: ٦٢٦/٦ وقول الخطابي نقله الكرمانلي، شرح البخاري: ٩٤/١٣.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٥٧/٦ الحديث ٣٠٢٧.

(٥) نفس المصدر: ٥٣/١٣ الحديث ٧٠٩٩، كتاب الفتن. و ١٢٦/٨ باب كتاب النبي ﷺ إلى كسرى قيصر. الحديث ٤٤٢٥.

(٦) فتح الباري: ٦٢٦/٦.

(٧) فتح الباري: ٦٢٦/٦.

وقد ذكر النووي هذا البيان نقلاً عن الشافعي وغيره من العلماء، شرح صحيح مسلم: ٤٢/١٨.

(مات كسرى ثم لا يكون كسرى بعده) فالمراد به كسرى حقيقة^(١)(٢).

ويحتمل أن يكون المراد بقوله (هلك كسرى) تحقق وقوع ذلك حتى عبر عنه بلفظ الماضي وإن كان لم يقع بعد للمبالغة في ذلك كما قال تعالى ﴿أَتَى أَمْرَ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ﴾^(٣) وهذا الجمع أولى لأنَّ مخرج الروایتين متحد فحملة على التعدد على خلاف الأصل فلا يصار إليه مع إمكان هذا الجمع^(٤). والله تعالى أعلم..

عن جابر بن سمرة رفعه قال: (إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده - وذكر وقال - لتنفقن كنوزهما في سبيل الله)^(٥).

الحديث الحادي والأربعون، حديث جابر بن سمرة. في قوله (إذا هلك قيصر فلا قيصر بعده) أشار إلى أنه ورد في «فرض الخمس»^(٦)(٧).

عن ابن عباس رضی الله عنهما قال: قدم مسيلمة الكذاب على عهد رسول الله ﷺ فجعل يقول: إن جعل لي محمد الأمر من بعده تبعته، وقدمها في بشر كثير من قومه، وأقبل إليه رسول الله ﷺ ومعه ثابت بن قيس بن شماس...^(٨).

الحديث الثاني والأربعون حديث ابن عباس في قدوم مسيلمة وقد ورد شرحه مبسوطاً في أواخر «المغازي»^(٩)(١٠).

عن أبي موسى أراه عن النبي ﷺ قال: (رأيت في المنام أنني أهاجر من مكة إلى أرض بها نخل فذهب وهلى إلى أنها اليمامة أو هَجْرٌ، فإذا هي المدينة يثرب، ورأيت في

(١) القرطبي، المفهم، خ: ج٤ رقم ٢٣٥٧ / ٣٣١ / ٣٣٢.

(٢) فتح الباري: ٦ / ٦٢٦.

(٣) الآية الكريمة (١) سورة النحل.

(٤) فتح الباري: ٦ / ٦٢٦.

(٥) الحديث أخرجه البخاري في باب علامات النبوة.

صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦ / ٦٢٥ رقم ٣٦١٩.

(٦) نفس المصدر: ٦ / ٢٢٠ باب قول النبي ﷺ ﴿أَحَلَّتْ لَكُمْ الْغَنَائِمَ﴾. رقم (٣١٢١).

كما ورد الحديث في كتاب الأيمان والتذور: ١١ / ٥٢٣. رقم ٦٦٢٩ باب كيف كانت يمين النبي ﷺ.

(٧) فتح الباري: ٦ / ٦٢٦.

(٨) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦ / ٦٢٧ / ٦٢٦ الحديث ٣٦٢٠ باب علامات النبوة.

(٩) فتح الباري: ٨ / ٨٩ - ٩٠. شرح الأحاديث ٤٣٧٣ / ٤٣٧٤ / ٤٣٧٥ باب وفد بني حنيفة. وفي شرح

الحديث ٩٣٧٨ في باب قصة الأسود العنسي: ٩٢ - ٩٣.

(١٠) فتح الباري: ٦ / ٦٢٧.

رؤياي هذه أنني هزرت سيفاً... (١).

الحديث الثالث والأربعون، حديث أبي موسى في رؤيا النبي ﷺ فيما يتعلق بالهجرة وبأحد. وقد ورد في ذكر «غزوة أحد» ومعه شرحه (٢).

وقد أفرد ما يتعلق منه بغزوة بدر في «باب فضل من شهد بدرًا» وذكر شرحه هناك (٣). كما علق في «باب الهجرة إلى المدينة» أوله عن أبي موسى. وذكر شرحه أيضاً هناك (٤) (٥). عن عائشة رضي الله عنها قالت: أقبلت فاطمة تمشي كأن مشيتها مشي النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: مرحباً يا بنتي... (٦).

الحديث الرابع والأربعون، حديث عائشة (أقبلت فاطمة عليها السلام... (٧) الحديث في ذكر وفاة النبي ﷺ وإعلامه لها بأنها أول أهله لحوقاً به. أخرجه من وجهين. وقد ورد في أواخر «المغازي» في الوفاة مشروحاً مع ذكر وجه التوفيق بين الروایتين (٧) (٨).

عن ابن عباس قال: (كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يدني ابن عباس، فقال له عبدالرحمن بن عوف: إن لنا أبناء مثله... (٩).

الحديث الخامس والأربعون، حديث ابن عباس (كان عمر يدني ابن عباس). الحديث في معنى هذه الآية ﴿إذا جاء نصر الله والفتح﴾ وشرحه قد ورد في «تفسير سورة النصر» (١٠) (١١).

- (١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٢٧/٦ الحديث ٣٦٢٢ باب علامات النبوة.
- (٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٧/٣٧٥ الحديث ٤٠٨١ باب من قتل من المسلمين يوم أحد. والشرح: ٣٧٦ - ٣٧٧.
- (٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٧/٣٠٧ الحديث ٣٩٨٧. ليس في باب فضل من شهد بدرًا، وإنما في الباب الذي بعده وهو بدون ترجمة كما أوضح الحافظ أن الحديث ورد مختصراً جداً، وقد تقدمت الإشارة إليه في الهجرة، فإنه علق طرفاً منه هناك، وأورده في علامات النبوة بتامه فأحلت شرحه على غزوة أحد، ولم يذكر في غزوة أحد منه هذه القطعة التي ذكرها هنا، وسأذكر شرحها في كتاب التعبير إن شاء الله تعالى. (١٢/٤٢٧)
- (٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٧/٢٢٦ الحديث الثاني في الباب رقم ٤٥.
- (٥) فتح الباري: ٦/٦٢٧.
- (٦) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦/٦٢٧/٦٢٨ الحديث ٣٦٢٣ / ٣٦٢٤ / ٣٦٢٥ / ٣٦٢٦ باب علامات النبوة.
- (٧) فتح الباري: ٨/١٣٥ - ١٣٦ شرح الحديث ٤٤٣٣ / ٤٤٣٤.
- (٨) فتح الباري: ٦/٦٣٠.
- (٩) الحديث أخرجه البخاري في باب علامات النبوة. صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦/٦٢٨ رقم ٣٦٢٧.
- (١٠) فتح الباري: ٨/٧٣٥ - ٧٣٦ شرح الحديث ٤٩٧ باب قوله «فسيح بعمد ريك واستغفره إنه كان تواباً».
- (١١) فتح الباري: ٦/٦٣٠.

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (خرج رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه بملحفة قد عَصَبَ بعصابة دسما حتى جلس على المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أما بعد فإنَّ الناس يكثرون ويقل الأنصار...^(١)).

الحديث السادس والأربعون، حديث ابن عباس في خطبة النبي ﷺ في آخر عمره، وفيه وصيته بالأنصار. وشرحه قد ورد في «مناقب الأنصار»^{(٢)(٣)}.

عن أبي بكرة رضي الله عنه (أخرج النبي ﷺ ذات يوم الحسن فصعد به على المنبر فقال: ابني هذا سيّد، ولعلَّ الله أن يصلح به بيّنَ ففتين من المسلمين)^(٤).

الحديث السابع والأربعون، حديث أبي بكرة في أنّ الحسن سيّد. وشرحه قد ورد في «كتاب الفتن»^{(٥)(٦)}.

عن أنس بن مالك رضي الله عنه (أنَّ النبي ﷺ نعى جعفرأ وزيدأ قبل أن يجيء خبرهم، وعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ)^(٧).

الحديث الثامن والأربعون حديث أنس في قتل زيد بن حارثة وجعفر بن أبي طالب. وقد أورده مختصراً، وقد ورد شرحه في شرح «غزوة مؤتة»^{(٨)(٩)}.

عن جابر رضي الله عنه قال: (قال النبي ﷺ: هل لكم من أنماط؟ قلت: وأئى يكون لنا الأنماط؟ قال: أما وإنها ستكون لكم الأنماط...)^(١٠).

الحديث التاسع والأربعون، حديث جابر في ذكر الأنماط؛ والأنماط جمع نَمَط: بفتحات مثل خبر وأخبار، والنمط بساط له خمل رقيق^(١١)، وشرحه قد ورد في «النكاح»،

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٢٨/٦ الحديث ٣٦٢٨ باب علامات النبوة.

(٢) فتح الباري: ٧/١٢٢. شرح الحديث ٣٨٠٠ باب قول النبي ﷺ: أقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم.

(٣) فتح الباري: ٦/٦٣٠.

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٢٨/٦ رقم ٣٦٢٩ باب علامات النبوة.

(٥) فتح الباري: ١٣/٦٢/٦٧ شرح الحديث ٧١٠٩ باب قول النبي ﷺ: للحسن بن عليّ (إنَّ ابني هذا لسيد ولعلَّ الله أن يصلح به بيّنَ ففتين من المسلمين).

(٦) فتح الباري: ٦/٦٣٠.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٢٨/٦ رقم ٣٦٣٠ باب علامات النبوة.

(٨) فتح الباري: ٧/٥١٣ - ٥١٤ شرح الحديث ٤٢٦٢.

(٩) فتح الباري: ٦/٦٣٠.

(١٠) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٢٩/٦ رقم ٣٦٣١ باب علامات النبوة.

(١١) ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث: ٥/١١٩.

وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ ذَلِكَ لَمَّا تَزَوَّجَ^(١). وقوله هنا (فأنا أقول مالها) يعني امرأته، كذا في الأصل، وقد ورد تسمية امرأته هناك.

وفي استدلالها على جواز اتخاذ الأنماط بإخباره ﷺ بأنها ستكون نظراً؛ لأن الإخبار بأن الشيء سيكون لا يقتضى إباحته إلا إن استدل المستدل به على التقرير فيقول: أخبر الشارع بأنه سيكون ولم ينه عنه فكأنه أفره، وقد وقع قريب من هذا في حديث عدي بن حاتم الماضي في هذا الباب في خروج الطعينة من الحيرة إلى مكة بغير خفير، فاستدل به بعض الناس على جواز سفر المرأة بغير محرم. وفيه من البحث ما ذكر^(٢).

عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: (انطلق سعد بن معاذ معتمراً، قال فنزل على أمية بن خلف أبي صفوان، وكان أمية إذا انطلق إلى الشام فمر بالمدينة نزل على سعد....)^(٣).

الحديث الخمسون، حديث عبدالله بن مسعود في إخبار سعد بن معاذ لأمية بن خلف أنه سيقتل، وشرحه قد ورد مستوفى في أول «المغازي»^(٤).

وقد شرحه الكرمانى على أن المراد بقول سعد بن معاذ لأمية بن خلف إنه قاتلك أي أبو جهل، ثم استشكل ذلك بكون أبي جهل على دين أمية، ثم أجاب بأنه كان السبب في خروجه وقتله فنسب قتله إليه^(٥). قال ابن حجر: وهو فهم عجيب، وإنما أراد سعد أن النبي ﷺ يقتل أمية وقد ورد التصريح بذلك في مكانه بما يشفى الغليل^(٦).

عن أبي عثمان قال: أنبت أن جبريل عليه السلام أتى النبي ﷺ وعنده أم سلمة فجعل يُحَدِّثُ ثم قام، فقال النبي ﷺ لأم سلمة: من هذا - أو كما قال - قالت: هذا دحية. قالت أم سلمة: أيم الله ما حسبت إلا إياه، حتى سمعت خطبة نبي الله ﷺ يخبر عن جبريل...^(٧) الحديث الحادي والخمسون، حديث أسامة بن زيد في ذكر جبريل وشرحه

(١) فتح الباري: ٢٢٥/٩ شرح الحديث ٥١٦١ باب الأنماط ونحوها للنساء.

(٢) فتح الباري: ٦٣٠/٦.

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٢٩/٦ رقم ٣٦٣ باب علامات النبوة.

(٤) فتح الباري: ٢٨٣/٧ - ٢٨٤ شرح الحديث ٣٩٥ باب ذكر النبي ﷺ من يقتل بيد. بعد أن شرح الحافظ الحديث قال: وفي الحديث معجزات للنبي ﷺ ظاهرة، وما كان عليه سعد بن معاذ من قوة النفس واليقين. وفيه أن شأن العمرة كان قديماً، وأن الصحابة كان مأذوناً لهم في الإعتار من قبل أن يعتمر النبي ﷺ بخلاف الحج، والله أعلم.

(٥) الكرمانى، شرح البخاري: ١٨٨/١٤ - ١٨٩ و ١٥٤/١٥.

(٦) فتح الباري: ٦٣٠/٦.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٢٩/٦ رقم ٣٦٣٤ باب علامات النبوة.

قد ورد في «غزوة قريظة»^{(١)(٢)}.

عن سالم بن عبدالله رضي الله عنه أنّ رسول الله قال: (رأيت الناس مجتمعين في صعيد، فقام أبو بكر فنزع ذنوباً أو ذنوبين وفي بعض نزعه ضعف والله يخفر له...)^(٣).

الحديث الثاني والخمسون، حديث ابن عمر في رؤيا أبي بكر ينزع ذنوباً أو ذنوبين. الحديث، وشرحه قد ورد في «تعبير الرؤيا»^{(٤)(٥)}.

وقال همام سمعت أبا هريرة عن النبي (فتزع أبو بكر ذنوباً أو ذنوبين)^(٦).

الحديث الثالث والخمسون، حديث أبي هريرة في ذلك، أورد منه طرفاً معلقاً، وهو موصول في «التعبير» أيضاً من هذا الوجه ومن غيره^(٧)، والله أعلم^(٨).

عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما (أنّ اليهود جاءوا إلى رسول الله فذكروا له أنّ رجلاً منهم وامرأة زنيا. فقال لهم رسول الله: ما تجدون في التوراة في شأن الرجم؟ فقالوا: نفصّحهم ويُجلّدون، فقال عبدالله بن سلام: كذبتم...)^(٩).

حديث ابن عمر في قصة اليهوديين اللذين زنيا، وقد نبّه إلى أنّ شرح الحديث قد ورد مستوفى في «كتاب الحدود»، وفيه تسمية من أبهم في هذا الخبر^(١٠). قوله في آخره (قال عبدالله فرأيت الرجل) هو عبدالله بن عمر، راوي الحديث، وقد وقع في الحديث ذكر عبدالله ابن سلام، وذكر عبدالله بن سوريا الأعور، وليس واحد منهما مراداً بقوله (قال عبدالله).

(١) فتح الباري: ٤٠٨/٧ شرح الأحاديث (٤١١٧ و ٤١١٨) الواردة في باب مرجع النبي من الأحزاب ومخرجه إلى بني قريظة أمّا شرح الحديث نفسه فهو في باب كيف نزل الوحي، وأول ما نزل. كتاب فضائل القرآن:

صحيح البخاري مع فتح الباري: ٣/٩ الحديث ٤٩٨٠. والشرح: ٥ - ٦.

(٢) فتح الباري: ٦٣٠/٦.

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٣٠/٦٢٩/٦ رقم ٣٦٣٣ باب علامات النبوة.

(٤) فتح الباري: ٤١٢/١٢ - ٤١٤ شرح الحديث ٧٠١٩ باب نزع الماء من البئر حتى يروي الناس.

(٥) فتح الباري: ٦٣٠/٦.

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٣٠/٦.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٤١٤/١٢ الحديث ٧٠٢١ باب نزع الذنوب والذنوبين من البئر بضعف.

(٨) فتح الباري: ٦٣٠/٦.

(٩) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٣١/٦ باب قول الله تعالى «يعرفونه كما يعرفون أبناءهم، وإنّ فريقاً منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون» الآية ١٤٦ سورة البقرة. والحديث ٣٦٣٥.

(١٠) فتح الباري: ١٧٢/١٦٧/١٢ شرح الحديث ٦٨٤١ باب أحكام أهل الذمة وإحسانهم إذا زَنُوا وَزُفِعُوا إلى الإمام.

ووجه دخول هذه الترجمة في «أبواب علامات النبوة» من جهة أنه أشار في الحديث إلى حكم التوراة وهو أُمِّي لم يقرأ التوراة قبل ذلك فكان الأمر كما أشار إليه^(١).
 في قوله (باب سؤال المشركين أن يُريهم النبي آية، فأراهم انشقاق القمر)^(٢) بيّن أن البخاري ذكر في هذا الباب حديث ابن مسعود^(٣). وأنس^(٤) وابن عباس^(٥) في ذلك. وقد ورد انشقاق القمر أيضاً من حديث عليّ وحذيفة وجبير بن مطعم^(٦) وابن عمر، وغيرهم، فأما أنس وابن عباس فلم يحضرا ذلك لأنه كان بمكة قبل الهجرة بنحو خمس سنين، وكان ابن عباس إذ ذاك لم يولد، وأما أنس فكان ابن أربع أو خمس بالمدينة، وأما غيرهما فيمكن أن يكون شاهد ذلك، وممن صرح برؤية ذلك ابن مسعود، وقد أورد البخاري حديثه هنا مختصراً وليس فيه التصريح بحضور ذلك، وأورده في «التفسير» من طريق إبراهيم عن أبي معمر بتمامه وفيه (فقال النبي ﷺ : أشهدوا)^(٧) وبيّن في رواية معلقة وردت قبل هجرة الحبشة أن ذلك كان بمكة^(٨). ووقع في رواية لأبي نعيم في «الدلائل» من طريق عتبة بن عبدالله بن عتبة عن عم أبيه ابن مسعود (فلقد رأيت أحد شقّيه على الجبل الذي بمنى ونحن بمكة) وبقيّة الكلام على هذا الحديث قد تقدمت^(٩)^(١٠).

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين سبحانه ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين.

* * *

(١) فتح الباري: ٦٣١/٦.

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦٣١/٦.

(٣) رقم ٣٦٣٦.

(٤) رقم ٣٦٣٧.

(٥) رقم ٣٦٣٨.

والأحاديث في صحيح مسلم بشرح النووي: ١٤٣/١٧ - ١٤٥ باب انشقاق القمر:

(٦) أخرجه البيهقي في الدلائل: ٢٦٨/٢.

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري: ٦١٧/٨ الحديث ٤٨٦٤ باب «وانشق القمر، وإن يَرَوْا آية يعرضوا».

(٨) صحيح البخاري مع فتح الباري: ١٨٢/٧ باب انشقاق القمر.

(٩) فتح الباري: ١٨٢/٧ - ١٨٦.

(١٠) فتح الباري: ٦٣٢/٦.

(الخاتمة)

﴿الحمد لله الذي له ما في السموات وما في الأرض وله الحمد في الآخرة وهو الحكيم الخبير﴾. (١)

والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

من خلال اتصالي بصحيح الإمام البخاري وشرحه فتح الباري للحافظ ابن حجر وجدت أن الإمام البخاري قد جمع أصح المعلومات عن سيرة نبينا محمد ﷺ، وقد أضاف الحافظ ابن حجر إلى هذا المجهود العظيم جملة من الأحاديث والروايات، معتمداً على المصادر الرئيسية في علوم الحديث وعلوم السيرة والمغازي مع بيان درجة الأحاديث وما في بعضها من ضعف بالإضافة إلى التفصيل في المسائل المستنبطة من الآيات والأحاديث المتصلة بأحداث السيرة النبوية، وهي أمور لا نجدها في بعض مصادر السيرة.

كما اعتمد الحافظ ابن حجر على بعض الروايات التي لا تتصل بالعقيدة والأحكام الشرعية، ولكنها تضيف بعض الزيادات التي قد لا نجدها في مصادر أخرى، مثل روايات الواقدي وغيره.

لقد أشبع الحافظ أحداث السيرة النبوية بتفصيلات وفوائد مهمة لا تتوفر بنفس التنظيم والتفصيل والإضافات التي بذل الحافظ ابن حجر جهداً عظيماً في تحقيقها، فقد فصل أحداث بدء الوحي وما يتصل به في أكثر من (١٠٠ صفحة)، وتحدث عن إسلام السابقين وموقف المشركين في مراحل الدعوة في (١٠٨ صفحات)، كما أعطى الحافظ تفاصيلاً موسعة في أحداث المغازي مثل غزوة بدر، وأحد، وبنى المصطلق وصلاح الحديدية.

كما تحدث الحافظ عن بعض البعث التي لم يتعرض لها بعض أهل السرايا والمغازي، مثل سرية أبي سعيد الخدري في قصة زعيم الحي الذي لدغ وطلب منهم الرقية. وسرية الصحابي الذي كان يختم بـ (قل هو الله أحد).

من أهم نتائج البحث جمع أحداث السيرة من مختلف أجزاء فتح الباري وتوثيقها

(١) سورة سبأ - الآية: ١.